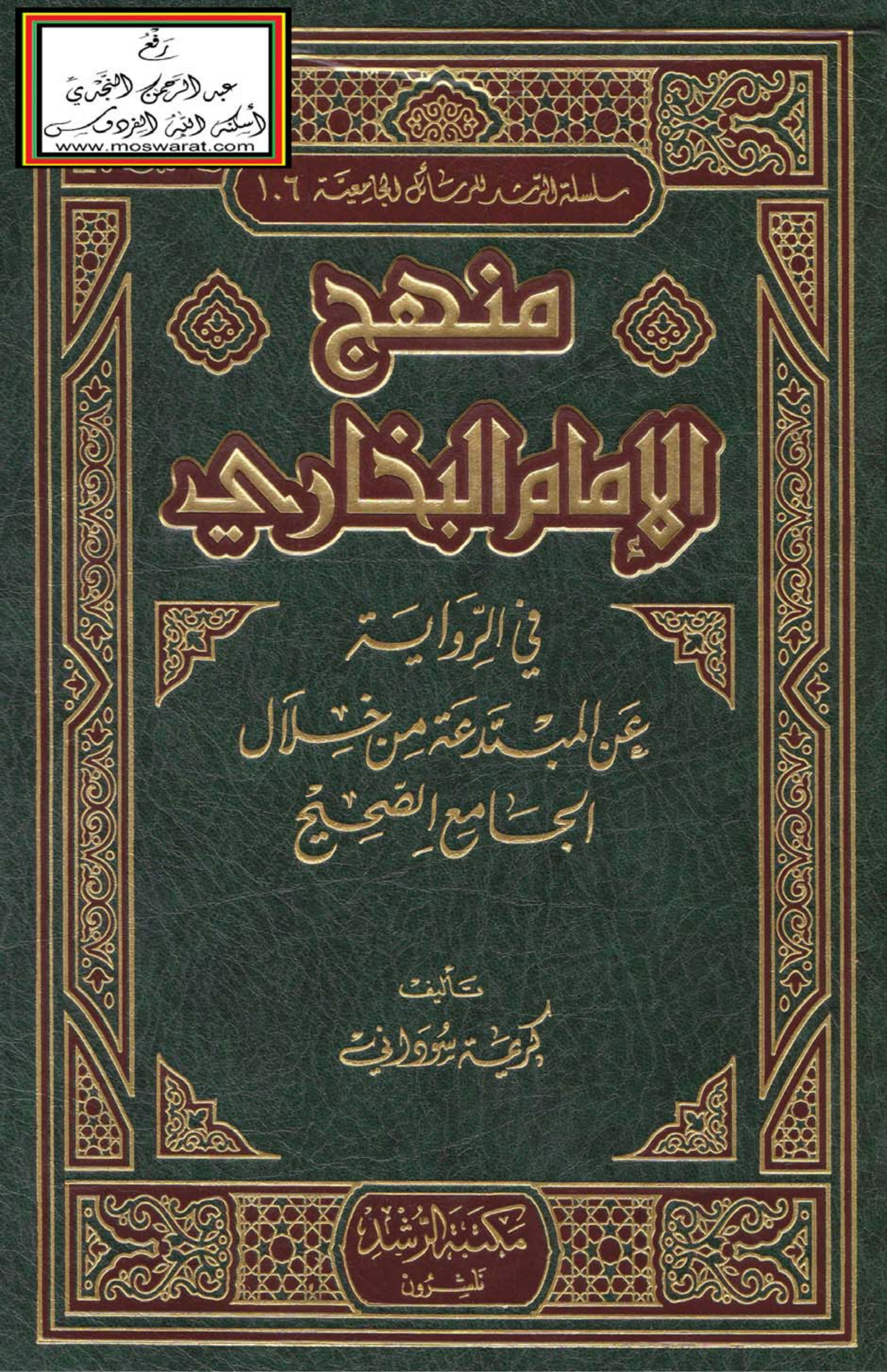

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
سلسلة الرشد للرسائل الجامعية ١٠٦
منهج
الإمام البخاري
في الرواية
عن المبتدعة من خلال
الجامع الصحيح
تأليف
كريمة سوداني
مكتبة الرشد
ناشرون


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

منهج الإمام البخاري

في الرواية عن المبتدعة
من خلال الجامع الصحيح

ح مكتبة الرشد ١٤٢٤ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهدالوطنية اثناءالنشر

سوداني كريمة
منهج الامام البخاري في الرواية عن المبتدعة من خلال الجامع الصحيح \ كريمة سوداني- الرياض ١٤٢٤ هـ

٠٠ص- سم

ردمك ٠-٢٥٣-٠١-٩٩٦٠

١- البخاري محمد بن اسماعيل ت ٢٥٦ هـ ٢-الحديث-الجرح والتعديل أ العنوان

ديوي ١، ٢٣٥ ١٤٢٤\٤١٦٦

رقم الايداع : ١٤٢٤\٤١٦٦
ردمك : ٠-٢٥٣-٠١-٩٩٦٠

الطبعة الأولى
١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

مكتبة الرشد ناشرون



* المملكة العربية السعودية . الرياض . طريق الحجاز
ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١
Email: alrushd@alrushdryh.com
Website : www. rushd.com

- فرع طريق الملك فهد - الرياض - غرب وزارة البلدية والقروية هاتف ٢٠٥١٨٣٠
- فرع مكة المكرمة - هاتف ٥٥٨٥٤٠١ فاكس ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة - شارع ابي ذرالغفاري هاتف ٨٣٤٠٦٠٠ - ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة - ميدان الطائرة - هاتف ٦٧٧٦٣٣١
- فرع القصيم - بريدة طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع ابها - شارع الملك فيصل هاتف ٢٣١٧٣٠٧
- فرع الدمـــام - شارع ابن خلدون هاتف ٨٢٨٢١٧٥

وكلاؤنا في الخارج
القاهرة : مكتبة الرشد / ت ٢٧٤٤٦٠٥
الكويت : مكتبة الرشد / ت ٢٦١٢٣٤٧
بيروت : دار ابن حزم هاتف ٧٠١٩٧٤
المغرب : الدار البيضاء / مكتبة العلم / ت ٣٠٣٦٠٩
تونس : دار الكتب المشرقية / ت ٨٩٠٨٨٩
اليمن - صنعاء : دار الآثار ٦٠٣٢٥٦
الاردن - دار الفكر هاتف ٤٦٥٤٧٦١
البحرين - مكتبة الغرباء هاتف - ٩٥٧٨٣٣ - ٩٤٥٧٣٣
الامارات - الشارقة - مكتبة الصحابة هاتف ٥٦٣٣٥٧٥
سوريا - دمشق - دار الفكر هاتف ٢٢١١١٦
قطر - مكتبة ابن القيم هاتف ٤٨٦٣٥٣٣

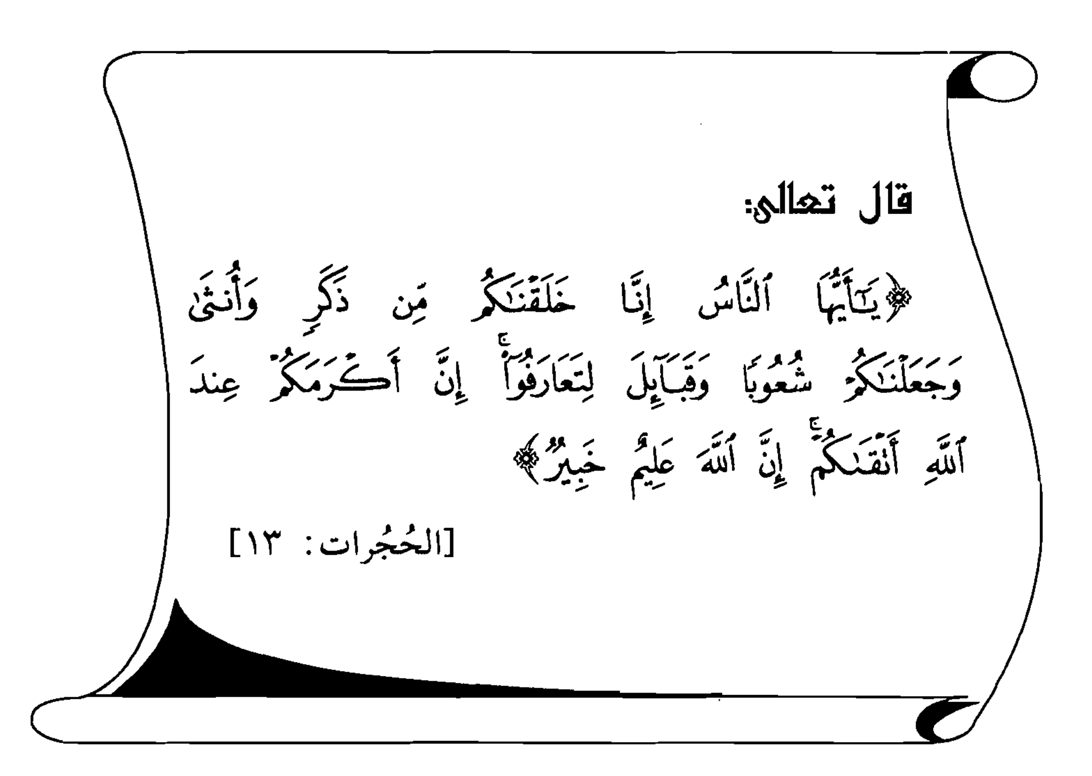
سلسلة الرشد للرسائل الجامعية ١٠٦

منهج الإمام البخاري

في الرواية عن المبتدعة من خلال الجامع الصحيح

تأليف
كريمة سوداني

مكتبة الرشد
ناشرون


قال تعالى:
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾
[الحُجُرات: ١٣]

الإهـــــداء

* إلى روح والدي الذي ستظلّ ذكراه رحمة يخفق لها قلبي
* إلى والدتي التي ستظلّ مصدر كلّ أمل لي في الحياة
* إلى أخي الصّالح الأستاذ صالح
* إلى إخوتي عبد الحميد وعبد الباسط ونصيرة وسهام وليلى
* إلى صديقتي ورفيقتي على الدّرب نجاة
* إلى كلّ أساتذتي وصديقاتي في مختلف مراحل دراستي
* إلى بهجة الحاضر وأمل المستقبل.. الصّغيرة ريّان
* إلى كلّ طالب علم عامل مخلص مجتهد

أُهدي هذا العمل المتواضع راجية من الله تعالى أن يتقبّله منّي عملاً صالحاً خالصاً لوجهه الكريم، وأن يسلك بي سبيل عباده المتّقين، إنّه نعم المولى ونعم النّصير

كريمة

شكر وتقدير وعرفان

قال الله تعالى: ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴿٦٠﴾﴾ [الرّحمٰن: ٦٠].

ومن الإحسان أن أتوجّه بالشُّكر الجزيل لكلّ الجهات والأشخاص الذين ساهموا في إعدادي لهذا البحث:

- فأشكر أوّلاً: كليّة أصول الدّين جامعة الجزائر على استقبالها لي طالبة من طلّابها، وإتاحتها لي فرصة الانتساب إلى قسم الدّراسات العليا، كما أشكر جميع القائمين عليها أساتذة وعمّالاً.

- وأتقدّم بأسمى آيات الشّكر والامتنان إلى الأستاذ الفاضل، أستاذي المشرف الدّكتور **عمّار جيدل** على تكرُّمه بقبول الإشراف على هذا البحث، وعلى ما حباني به من كريم العناية وجميل المتابعة، وما قدّمه إليّ من مساعدة، فله منّي أبلغ ما يمكن أن يتقدّم به طالب علم إلى أستاذ عالم مخلص مجتهد.

- ولئن كان أحد يستحق الشكر والثّناء بعد الأستاذ المشرف، فهو أستاذي الفاضل **حسّان موهوبي** أستاذ الحديث وعلومه ورئيس قسم الكتاب والسّنّة بجامعة الأمير عبد القادر، فقد كان نعم المعين، ونعم النّاصح لي في هذا البحث، والذي أمدّني بالعديد من المصادر والمراجع المهمّة في موضوع البحث.

- أشكر كذلك جميع أساتذتي بجامعة الأمير عبد القادر على ما أبدوه من اهتمام ومساعدة ونصح طيلة إنجازي لهذا البحث.

- ولا أنسى أبداً أن أتقدّم بخالص شكري إلى القائمين على مكتبة الدّكتور أحمد عروة بجامعة الأمير عبد القادر بكلّ فروعها البنكيّة والتقنيّة،

لا سيّما السّيّد المحافظ وعاملات الإعارة على ما أبدوه من عناية بطلبة العلم وتسهيل الاستفادة من كنوز المكتبة.

هذا، ولكل من ساهم في هذا البحث بنصح أو رأي أو مشورة، خالص الشّكر والامتنان، راجية من الله تعالى أن يوفّق الجميع إلى ما يحبّه ويرضاه.

* * *



المقدمة

وتشمل:

أوّلاً: إشكاليّة البحث.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع.

ثالثاً: أهداف البحث.

رابعاً: حدود وخطّة البحث.

خامساً: منهج البحث.

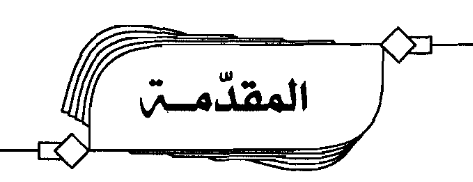
سادساً: الدّراسات حول الموضوع.

سابعاً: مصادر ومراجع البحث.

ثامناً: طريقتي في البحث.

تاسعاً: صعوبات البحث.





المقدّمة

الحمد لله فالق الحبّ والنّوى، مخرج الميّت من الحيّ، ومخرج الحيّ من الميّت، جاعل الليل سكناً، والشّمس والقمر حسباناً، وأصلّي وأسلّم صلاة وسلاماً أتمين أكملين على من أرسله الله هدى ورحمة للعالمين، القائل له ربّه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٩]، فأمر وبلّغ، ونصح وأرشد، وأبان بسنّته أحكام الدّين.

فصلّ اللهمّ وبارك على نبيّنا محمّد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على دربهم، واهتدى بنور هديهم إلى يوم الدّين.

أمّا بعد:

فإنّ علم الجرح والتّعديل من العلوم التي حظيت باهتمام كبير لدى علماء الحديث، فصنّفوا الكتب، ووضعوا في ذلك القواعد، ما به أقيمت الرّواية وحُفظت السنّة من دسائس الأعداء والحاقدين.

وإنّ من الشّروط التي ينبغي توافرها في راوي الحديث: العدالة والضّبط؛ إذ إنّ «أسباب الجرح مختلفة ومدارها على خمسة أشياء: البدعة أو المخالفة أو الغلط أو جهالة الحال أو دعوى الانقطاع في السند»(١).

ويُعدّ الجرح بالبدعة من أخطر أنواع التجريح، لما يلحق صاحبه من نبز بالفسق، قد ينجر عنه المساس بالجانب العقدي للإنسان كفراً وإيماناً، فكانت التّهمة بها عظيمة استلزمت اهتماماً خاصاً من قبل أئمّة هذا الفن.

وعليه اخترت الكتابة في هذا الموضوع تحت عنوان:

---

(١) هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ص٣٨٤.

وذلك لما لاحظته من وجود روايات لمحدّثين رموا ببدع مختلفة، ومع ذلك أخرج لهم الإمام البخاري في الصحيح، ممّا أثار لدي تساؤلات، هي ما سأورده في إشكالية البحث.

أوّلاً: إشكاليّة البحث:

اختلفت مذاهب المحدّثين في الرّواية عمّن درجوا في تسميتهم بالمبتدعة؛ حيث إنّ البدعة أو سوء المذهب في تعبير بعضهم، مدعاة إلى التأمّل في حال من تلبّس به، فكان منهم من قبله مطلقاً، ومنهم من ردّه مطلقاً، وهناك من اختار التّفصيل، وقد كان للإمام البخاري موقف خاصّ اتّجاه من رموا بالبدعة، من خلال ما أورده في كتابه «الجامع الصّحيح» من أحاديثهم، وعليه نعرض التّساؤلات الآتية:

- هل إخراج الإمام البخاري أحاديث من قيل بابتداعهم في صحيحه يُعدُّ خروجاً عن حدّ الصّحيح من اشتراط العدالة؟.
- وهل كلّ متّهم بالبدعة يُعدُّ فاسقاً ببدعته؟.
- وإذا كان كذلك، فهل يقال: إنّ البخاري أخرج لفَسَقة في صحيحه؟.
- وهل البدعة جرحة تطعن في عدالة الرّاوي، وتؤخّره عن مرتبة الاحتجاج بحديثه؟.
- وهل البخاري أخرج في صحيحه عن كلّ مبتدع صاحب رواية؟.
- وإن لم يكن ذلك، فما هي الطّريقة التي اعتمدها في روايته عمّن قيل بتبدّعهم؟.
- وهل هناك ضوابط علميّة معيّنة سار عليها في ذلك كما يمكن استخلاصها من الجامع الصّحيح؟.

وقد تولّى البحث الإجابة عن هذه التساؤلات، انطلاقاً من حافز الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

يمكن أن أُجمل الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع في النقاط الآتية:

١ ـ أهمّيّة الموضوع من حيث خطورة الجرح بالبدعة، فقد قال الحافظ: «اعلم أنّه قد وقع من جماعة الطّعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد، فينبغي التّنبّه لذلك، وعدم الاعتداد به إلّا بحقّ»[(١)].

٢ ـ اختلاف علماء الحديث حول المبتدع وروايته قبولاً وردّاً.

٣ ـ ما يلاحظ من تباين القواعد النّظريّة المتعلّقة بحكم الرّواية عن المبتدع والمبثوثة في كتب المصطلح، مع الواقع العملي الحديثي، والمتمثّل في بحثي هذا في صنيع الإمام البخاري.

٤ ـ ما أخذ على البخاري في تخريجه لأحاديث بعض المبتدعة، فقد قال صاحب كتاب «تأنيب الخطيب»: «ومن الغريب أنّ بعض من يعدّونه من أمراء المؤمنين في الحديث ـ يقصد البخاري ـ يتبجّح قائلاً: إنّي لم أخرج في كتابي عمّن لا يرى أنّ الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، مع أنّه أخرج عن غلاة الخوارج ونحوهم في كتابه»[(٢)]، وقال آخر: «من الحقّ وواجب العلم أن نستنكر على البخاري تخريج حديث أناس خالفوا أحاديث رسول الله ﷺ في وجوب حبّ آله لحبّه ﷺ، وأعلنوا العداء لهم، وعُرفوا بالنّصب»[(٣)].

٥ ـ مؤاخذة بعضهم للبخاري في أنه ترك الرواية عن رجال، كان الأجدر به أن يعتمدهم دون غيرهم ممن طعن في عدالتهم[(٤)].

---

(١) هدي السّاري، ص٣٨٥.

(٢) تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، محمّد زاهد الكوثري، ص٩٠ ـ ٩١.

(٣) الإمام الصّادق والمذاهب الأربعة، أسد حيدر ١/٨٣.

(٤) انظر: المصدر السّابق ١/٨٠. وفيه: «لقد ترك البخاري الرواية عن كثير من علماء =

٦ ـ أما عن سبب اقتصاري على رواة الشيعة كعينة للدراسة، فلأن موضوع البحث يتطلب الاستقراء التام لكل تراجم ومرويات من رُمي ببدعة في الصحيح، مما قد يخرج بحجم البحث عن الحد المطلوب من جهة، ومن جهة ثانية، ما يتطلبه ذلك من الوقت الكثير الذي لا تسمح به المدة الزمنية الممنوحة لتقديم البحث للإجازة.

٧ ـ اختياري لبدعة التشيع تحديداً، مع ما يلتحق بها من بدعة الرفض، وقع انطلاقاً من مرونة هذا المذهب باستجابته لمقتضيات الدراسة؛ من حيث الغلو والإفراط والاعتدال، والتأثيرات المكانية والزمانية، بالإضافة إلى أن عدد الرواة الذين اتهموا بالتشيع مناسب للخروج بنتائج صالحة للتعميم.

٨ ـ ومن أسباب اختياري لرواة الشيعة ـ أيضاً ـ ما اتُّهم به البخاري من أنه لم يكن أميناً في نقله لأحاديث رسول الله ﷺ، فيما يتعلق بأحاديث فضائل أهل البيت، فقد قال صاحب كتاب «الإمام الصادق»: «هناك الآلاف من الأحاديث في فضل علي عليه السلام وأهل بيته، وقد خرّجها الحفّاظ من طرق عديدة، ولكن البخاري لم يخرّج إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة منها، وليس من المعقول أن عدم تخريجه لأكثر من هذا، كان لعدم وثوقه بصحتها، ولكن هناك شيء غير هذا، ولعله كان يفقد الشجاعة والجرأة الأدبية كما لاحظ ذلك منه بعض الكتاب فقال ما مضمونه: إن كتاب البخاري لا تتجلى فيه الشجاعة وعدم الخوف من العباسيين كمسند أحمد؛ لأنه ـ أي مسند أحمد ـ لم يتحرج من ذكر أحاديث كثيرة في ذكر مناقب علي وشيعته، وعكسه البخاري»[(١)].

= الأمة وأعلام الحديث، ومن هم أدرى بحديث رسول الله ﷺ وأشدّ عناية فيه وإحاطة له... وقد خرّج أحاديث أناس لم يسلموا من الطعن؛ سواء في العقيدة أو العدالة أو الوثاقة؛ فإن منهم من اتهم بالكذب، ووصف بوضع الحديث».

(١) الإمام الصادق ١/ ٨٣.

٩ ـ قلّة الدّراسات الأكاديمية في هذا المجال، وأعني بذلك التحقيق العلمي حول الرواية عن المبتدع نظرياً وعملياً، وضوابطها لدى الإمام البخاري خاصة.

وتماشياً مع ما ذكرت من أسباب، يمكن الحديث عن الأهداف المتوخاة من بحث مثل هذا الموضوع.

ثالثاً: أهداف البحث:

إنّ الإمام البخاري لم ينصّ صراحة على شرطه في الصحيح، وإنما يستفاد ذلك من خلال صنيعه. وعليه، فإن هذا البحث يهدف إلى:

١ ـ الكشف عن الطريقة التي سار عليها الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة.

٢ ـ استخراج الضوابط التي اتخذها في ذلك.

٣ ـ محاولة استجلاء أثر البدعة في عدالة الرواة، ومدى مطابقة ذلك لشرط الصحيح.

٤ ـ بيان تطبيقات المحدثين لشروط العدالة من خلال صنيع الإمام البخاري في كتابه الصحيح.

رابعاً: حدود وخطّة البحث:

لقد حرصت في هذا البحث على أن أكون ملمّة بجميع حيثيّاته اللّازمة للخروج بنتائج علميّة تجيب عن إشكالاته، وإذ أبحث في منهج البخاري في الرّواية عن المبتدعة، فقد قصدت بمنهجه هنا: طريقته في الرّواية عنهم، وعليه تجلّت محاور البحث في النّقاط الآتية:

١ ـ التّعريف بالبدعة وعلاقتها بالعدالة ومذاهب المحدثين في الرّواية عن المبتدع مع إيراد ترجمة مختصرة للإمام البخاري ولمحة عن كتابه «الجامع الصّحيح».

٢ ـ التّعريف بأنواع البدع التي رمي بها بعض رواة الصّحيح، وتمييز من لم تثبت البدعة في حقهم عمّن ثبتت عليهم.

٣ ـ دراسة الرّواة الذين رموا ببدعة التشيُّع في الجامع الصّحيح.

٤ ـ دراسة أحاديث رواة الشّيعة من الجامع الصّحيح.

وذلك ضمن خطّة تحوي المقدّمة وأربعة فصول والخاتمة مع تذييل بفهارس علميّة كما يأتي:

* **المقدّمة**: تحدّثت فيها عن إشكاليّة البحث، وأسباب اختياره، والأهداف المتوخّاة منه، وحدوده والخطّة المتّبعة فيه، ومنهج الدّراسة والدّراسات حول الموضوع، ومصادر البحث والصّعوبات التي واجهتني أثناء إنجازه.

* **الفصل الأوّل: ترجمة الإمام البخاري وعلاقة البدعة بالعدالة:**

ويتضمّن خمسة مباحث؛ تحدّثت فيها عن ترجمة الإمام البخاري وجامعه الصّحيح، وعرّفت بالبدعة وعلاقتها بالعدالة ومذاهب المحدّثين في الرّواية عن المبتدع، وضوابط الحكم بالبدعة على الرّاوي.

* **الفصل الثّاني: رواة الصّحيح الذين رموا بالبدعة:**

تحدّثت في مباحثه الثلاثة عن أنواع البدع التي رمي بها بعض رواة الصّحيح، وتاريخ نشأتها، والرّواة الذين اتّهموا بالابتداع وليسوا مبتدعة في حقيقة الأمر، كما أفردت المبحث الثالث للتشيّع والرّفض ومن اتّهم بهما ولم يصحّ أنّه ينتحلهما أو أحدهما، ذلك أنّ العيّنة المختارة للدّراسة هي عن رواة الشّيعة.

* **الفصل الثّالث: دراسة تراجم الرّواة الذين رموا بالتّشيُّع ـ جرحاً وتعديلاً ـ:**

وخصّصته لدراسة تراجم رواة الشّيعة؛ حيث قسّمتهم إلى ثلاثة مستويات ضمن ثلاثة مباحث: المعتدلون، والمختلف في درجة تشيّعهم، والذين قيل بغلوّهم أو إفراطهم أو دعوتهم إلى التشيُّع. ونقلت ما قيل فيهم من قبل علماء الجرح والتعديل.

* **الفصل الرّابع: دراسة مرويّات الشّيعة:**

وجعلته لدراسة أحاديث رواة الشّيعة، متّبعة التّصنيف السّابق في الفصل

الثالث ـ أي: أحاديث المعتدلين ـ، ثمّ المختلف في درجة تشيّعهم، ثم الغلاة أو المفرطين، أو الدّعاة، مقتصرة على تخريجاتها من الجامع الصّحيح.

* **الخاتمة**: وضمّنتها أهم النّتائج الّتي توصّلت إليها، وأبرز الآفاق التي أسفر عنها البحث.

* **الفهارس**: وهي سبعة فهارس؛ تشمل: الآيات، والأحاديث والآثار، والأعلام المترجم لهم، والمصطلحات العلميّة، والأماكن والبلدان، والمصادر والمراجع، وأخيراً فهرس الموضوعات.

خامساً: منهج البحث:

إنّ بحث أيّ موضوع من موضوعات العلوم المختلفة، لا بدّ له أن يقوم على منهج علميّ بيّن واضح؛ يجمع جزئيّاته، وينظمها في نسق شامل متكامل.

وعليه، فقد سلكت في دراستي لهذا البحث المنهج الاستقرائي؛ وذلك بتتبّع الرّواة الذين رموا ببدعة من صحيح البخاري ـ لا سيّما رواة الشّيعة ـ وكذا الأحاديث التي رووها، وتحليلها للوصول إلى الكشف عن طريقة الإمام البخاري في الرّواية عنهم، وما تخلّل ذلك من تتبّع وتحليل لأقوال أئمّة الجرح والتّعديل في هؤلاء الرّواة، ومقارنة بعضها ببعض لاستخراج أقرب ما يكون من الأحكام إلى واقع هؤلاء الرّواة.

سادساً: الدراسات حول الموضوع:

يمكن تقسيم الدّراسات التي تمسّ بحثي من قريب أو بعيد إلى ثلاثة مستويات:

أ ـ البدعة كمصطلح عام.

ب ـ أثر البدعة في الجرح والتعديل وحكم رواية المبتدع.

ج ـ الإمام البخاري وجامعه الصحيح.

وسأقتصر على عرض العناوين التي اطّلعت على محتوياتها ـ إلا المستوى الثالث ـ مقسّمة إلى المستويات السّابقة كما يأتي:

أ ـ البدعة كمصطلح عام:

١ ـ هناك رسالة ماجستير بعنوان «حقيقة البدعة وأحكامها» للباحث: سعيد بن ناصر الغامدي، من جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة نوقشت سنة ١٤٠٩هـ. وقد طبعت في كتاب من جزءين، وقد اهتمّ صاحبها بالتّأصيل لمصطلح البدعة.

٢ ـ «البدعة وأحكامها عند الإمام الشاطبي، من خلال كتابه الاعتصام» للباحثة: مليكة مخلوفي، رسالة ماجستير نوقشت بالمعهد الوطني للتعليم العالي للعلوم الإسلامية ـ كلية العلوم الاجتماعيّة والعلوم الإسلاميّة حالياً ـ بباتنة ـ الجزائر، قسم أصول الفقه، سنة ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

توجد نسخة منها بقسم الدوريات بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، والرسالة كما يتضح من عنوانها تختص بالبدعة وتفصيلاتها عند الإمام الشاطبي.

٣ ـ «الإمام الشاطبي: عقيدته وموقفه من البدع وأهلها» للباحث: عبد الرحمن آدم علي، رسالة قدّمت لنيل درجة الماجستير، قسم العقيدة، جامعة أمّ القرى بمكة سنة ١٤١٢هـ، توفي صاحبها قبل مناقشتها. وقد طبعت في الرياض من قبل مكتبة الرشد وشركة الرياض سنة ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

ب ـ أثر البدعة في الجرح والتعديل وحكم رواية المبتدع:

٤ ـ «البدعة وأثرها في الدراية والرواية»، للباحث: عائض بن عبد الله القرني، رسالة ماجستير، نوقشت بجامعة محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم السُّنّة وعلومها، سنة ١٤٠٨هـ.

وقد طبعت ضمن الأعمال الكاملة للمؤلف، بعناية: خالد بن محمّد الأنصاري.

وهذه الرّسالة، هي أهمّ ما اطّلعت عليه من الدّراسات ذات الصّلة المباشرة بموضوع البحث الذي أنا بصدد التّقديم له، وقد اشتملت على

دراسة للبدعة والمبتدع من حيث التحمُّل والأداء، وكذا الجرح والتّعديل، وكانت خلواً من التّطبيقات الحديثيّة؛ حيث اقتصر صاحبها على عرض تراجم بعض الرّواة وما قيل فيهم من قبل أئمّة الجرح والتّعديل.

٥ ـ «منهج أهل السّنة في الجرح والتعديل» للطالب: عبد القادر سليماني، رسالة ماجستير، نوقشت بالمعهد الوطني للتعليم العالي للعلوم الإسلامية بباتنة ـ كلية العلوم الاجتماعيّة والعلوم الإسلاميّة حالياً ـ قسم: الكتاب والسنّة، سنة ٩٥ ـ ١٩٩٦م، توجد نسخة منها بقسم الدوريات بجامعة الأمير عبد القادر.

تعرّض صاحبها في جزء منها إلى تعريف البدعة وأسباب الابتداع، وحكم رواية المبتدع.

٦ ـ «منهج الإمام البخاري في الجرح والتعديل من خلال كتابه التاريخ الكبير»، للباحثة: فاطمة الزّهراء عوّاطي، رسالة ماجستير، نوقشت بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، معهد أصول الدين، قسم الكتاب والسُّنّة، سنة ٩٧ ـ ١٩٩٨م.

لم تتعرّض إلى موقف الإمام البخاري من الجرح بالبدعة، ولكنها أوردت في ثنايا الرسالة إشارات على ذلك.

٧ ـ «منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح» للباحث: أبي بكر كافي، رسالة ماجستير نوقشت بجامعة الأمير عبد القادر، معهد أصول الدين، قسم الكتاب والسنّة، سنة ٩٦ ـ ١٩٩٧م.

طبعت مؤخّراً.

وقد حوت مطلباً بعنوان «موقف البخاري من أحاديث أهل البدع والأهواء»، تبع فيه صاحبها الحافظ ابن حجر في عدد الرواة الذين رموا بالبدعة، واستخلص معايير قبول الإمام البخاري لرواياتهم من خلال التراجم المختصرة التي أوردها الحافظ في «هدي الساري».

ج ـ الإمام البخاري وجامعه الصحيح:

والدراسات حوله كثيرة أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

٨ ـ «فقه البخاري في الدّيّات من خلال تراجمه» للباحث: نصر سلمان، رسالة ماجستير، نوقشت بجامعة الأمير عبد القادر، معهد أصول الدين، قسم الدراسات العليا، سنة ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

٩ ـ «فقه الإمام البخاري في الحج والصيام في صحيحه: بحث ومقارنة» للباحث: نزار عبد الكريم سلطان، رسالة دكتوراه، نوقشت بجامعة أمّ القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم: الدراسات العليا الشرعية، سنة ١٤٠٥هـ.

مثبتة بدليل الرسائل الجامعية في المملكة العربية السعودية تحت رقم: ٥١٩٧.

١٠ ـ «فقه الإمام البخاري في الوضوء والغسل مقارنة بفقه أشهر المحدثين» للباحث: نور حسن قاروت، رسالة دكتوراه، نوقشت بجامعة أمّ القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم: الدّراسات العليا الشرعية، سنة ١٤١١هـ.

مثبتة بالدليل السابق تحت رقم: ٥١٩٨.

١١ ـ «الإيمان من صحيح البخاري: دراسة وشرح» للباحثة: منيرة حمود العرموش، رسالة ماجستير، نوقشت بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كليّة أصول الدين، قسم: العقيدة والمذاهب المعاصرة، سنة ١٤١٢هـ.

مثبتة بالدليل تحت رقم: ١٣٥٣.

١٢ ـ «المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه: كتاب الوضوء» للباحث: محمد عبد الله أبو بكر باجمعان، رسالة ماجستير، نوقشت بجامعة الملك عبد العزيز، كلية التربية بالمدينة المنورة، قسم: اللّغة العربيّة والدّراسات الإسلامية، سنة ١٤١٠هـ.

مثبتة بالدّليل تحت رقم: ٦٠٥٩.

١٣ ـ «نماذج من المبادئ التربوية المستنبطة من الأحاديث القدسية من خلال صحيح البخاري» للباحث: محمّد بن عبد العزيز سعد حلاف، رسالة ماجستير، نوقشت بجامعة أمّ القرى، كلية التربية، قسم: التربية الإسلامية والمقارنة، سنة ١٤١١هـ.
مثبتة بالدليل تحت رقم: ٦٨١٥.

سابعاً: مصادر ومراجع البحث:

إنّ صحيح البخاري هو المصدر الأوّل لهذه الدراسة، ولمّا كانت عمليّة استخراج الرّواة وأحاديثهم تستلزم طريقة خاصّة، فقد اعتمدت على الطّبعة التي حواها القرص المضغوط «المكتبة الألفيّة للسّنة النّبويّة» الإصدار: ١,٥، والصّادر عن مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي بعمّان، الأردن، وتفادياً للأخطاء الموجودة، استعنت بشرح صحيح البخاري: «فتح الباري» طبعة ثلاثة عشر جزءاً، أعود إليها في كلّ مرّة للتأكّد من ألفاظ الأحاديث المخرّجة خاصّة.

وأمّا عن باقي مصادر ومراجع البحث، فقد استعنت بطائفة منها في مختلف العلوم التي وظّفتها في البحث، مثْل: «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» لأبي الحسن الأشعري، و«الملل والنّحل» للشهرستاني، في مجال الفِرَق.

و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم الرازي، و«الثّقات» لابن حبان، و«الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر، و«تقريب التهذيب» له، في التّراجم والجرح والتعديل.

والسّنن الأربعة و«شرح صحيح مسلم» للنووي، و«فتح الباري» و«مقدمته هدي الساري» لابن حجر، و«الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي، و«معرفة علم أنواع الحديث» لابن الصلاح، في السّنّة وشروحها وعلوم المصطلح.

إلى غير ذلك، ممّا هو مثبت في فهرس المصادر والمراجع.

إلّا أنّه تجدر الإشارة إلى أنّه لما كان البحث في حاجة إلى العودة لتراجم رواة الشّيعة من مصنّفات أصحاب المذهب، فقد اعتمدت ـ في غياب

أمّهات هذه الأصول ـ كتاب «المراجعات»، وهو مجموعة رسائل متبادلة بين الشّيخ سليم البشري، عميد السّنّة في مصر، وبين شرف الدّين العاملي، من علماء الشّيعة، وذلك للدّلالة على شيعيّة بعض رواة الحديث، ضمن احتجاج شرف الدين العاملي برواية أهل السّنّة عن محدّثي الشّيعة.

ثامناً: طريقتي في البحث:

ورد في البحث بعض اصطلاحات وتعبيرات خاصة، أردت من خلالها الاختصار أو الدلالة على معانٍ معينة، ومن ذلك:

- أكتب عنوان ما أرجع إليه من الكتب كاملاً مع ذكر اسم مصنّفه عند ذكره لأول مرة، ثم أقتصر في مواطن الاستشهاد به على ما يدل عليه، مثل: هدي الساري: ابن حجر ـ الهدي، فتح الباري: له ـ الفتح، سير أعلام النبلاء: الذهبي ـ السير، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، الأشعري ـ المقالات. وهكذا. كما أرجأت كتابة معلومات النشر لكل الكتب التي رجعت إليها إلى الفهرس المعد لها، لما قد يتسبب في تضخيم الهوامش إذا ما أثبتت داخل البحث.
- بخصوص كتاب «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر، استعملت فيه طبعتين: طبعة دار الفكر، وطبعة دار صادر، فإذا قيدت بطبعة دار الفكر، فهي كذلك، وإذا أطلقت فهي طبعة دار صادر.
- خرّجت الآيات القرآنية بعزوها إلى سورها من القرآن برواية ورش، مع إثبات أرقامها وسورها في متن الرسالة، ومراعاة الرسم العثماني ما وجدت إلى ذلك سبيلاً.
- قمت بتخريج الأحاديث الواردة في البحث، وفيما يتعلق بأحاديث رواة الشيعة؛ فإني أثبت في المتن: الكتاب من صحيح البخاري والباب، ثم الجزء والصحيفة ورقم الحديث، مع ما يقابل ذلك من «فتح الباري»، وأما فيما يخص متابعات وشواهد هذه الأحاديث، فقد اقتصرت على مواضعها من فتح الباري.

- وضعت الآيات بين قوسين كبيرين هكذا: ﴿ ﴾، والأقوال والأحاديث النبوية بين مزدوجتين: « »، مع نسبة الأقوال إلى أصحابها، والرجوع إلى مصادرها الأصلية، إلا ما تعذّر عليّ منها، فأنقل بالواسطة، وهي مواضع يسيرة.
- ما زاد عن النص الأصلي أضعه بين معكوفتين [ ]، لزيادة توضيح، أو للتعديل.
- اختصار ما طال من تراجم أبواب البخاري، بالاقتصار على ما يدل عليها، والاستغناء في الأسانيد عن عبارتي قال حدثنا، أو قال أخبرنا، بالرمز: ثنا، أو: نا. وعن: قال: حدثني، أو أخبرني، بالرمز: ثني، أو: ني.
- ترجمت للأعلام ما رأيت منهم له صلة بالمسألة الوارد ذكره فيها، واستغنيت عن الترجمة للمشاهير.
- عند تعذّر معرفة سنة الوفاة، وهي المعبّر عنها بحرف (ت)، أو الشك في سنة بعينها، أضع أمامها علامة استفهام.
- قمت بشرح الغريب مما له علاقة مباشرة بالموضوع، والتعريف بالبلدان الوارد ذكرها في صلب البحث.

تاسعاً: صعوبات البحث:

يمكن تلخيص الصعوبات التي واجهتني أثناء البحث بإرجاعها إلى طبيعة الموضوع في حدّ ذاته، وما يتطلبه من معرفة دقيقة بمباحثه، ومستلزماته، وكذا طريقة البخاري في روايته الأحاديث وعدم تقييده لأسماء الرواة في كثير من الأحيان. كما تجلّت ـ أيضاً ـ في نقص بعض المصادر، ككتاب «حكم رواية المبتدع» للحازمي، و«تاريخ نيسابور» للحاكم، و«الإكمال» لمُغَلْطَاي.

* * *

الفصل الأوّل

ترجمة الإمام البخاري وعلاقة البدعة بالعدالة

ويشمل:

المبحث الأوّل: الإمام البخاري وجامعه الصّحيح.

المبحث الثّاني: تعريف البدعة لغةً واصطلاحاً.

المبحث الثّالث: علاقة البدعة بالعدالة.

المبحث الرّابع: مذاهب المحدّثين في الرّواية عن المبتدع.

المبحث الخامس: الحكم بالبدعة على الرّاوي.

الفصل الأوّل

ترجمة الإمام البخاري

وعلاقة البدعة بالعدالة

يتضمّن هذا الفصل ترجمة مختصرة للإمام البخاري، مع تعرّض لبعض ملامح منهجه في الصّحيح، ثمّ التّعريف بالبدعة وصلتها بالعدالة وبيان مختلف مواقف المحدّثين من رواية المبتدعة، وضوابط الحكم بالبدعة على الرّاوي.

وعليه قسّمت هذا الفصل في ضوء ما سلف تقريره إلى المباحث الآتية:

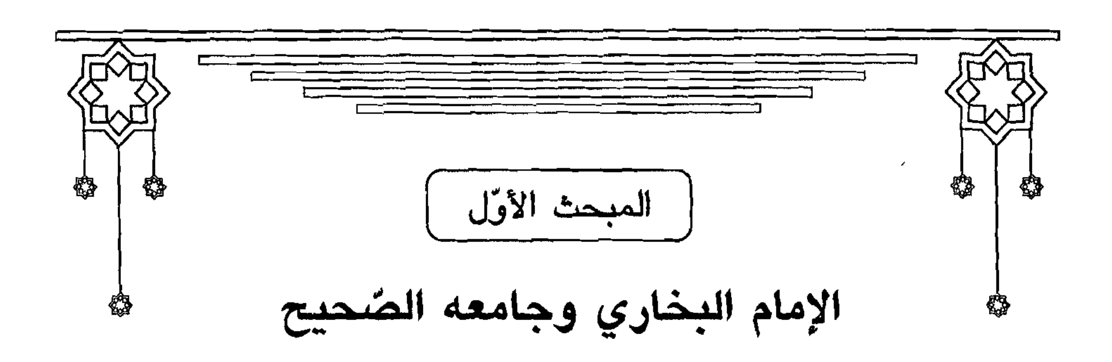
المبحث الأوّل: الإمام البخاري وجامعه الصّحيح.

المبحث الثّاني: تعريف البدعة لغةً واصطلاحاً.

المبحث الثّالث: علاقة البدعة بالعدالة.

المبحث الرّابع: مذاهب المحدّثين في الرّواية عن المبتدع.

المبحث الخامس: الحكم بالبدعة على الرّاوي.



المبحث الأوّل

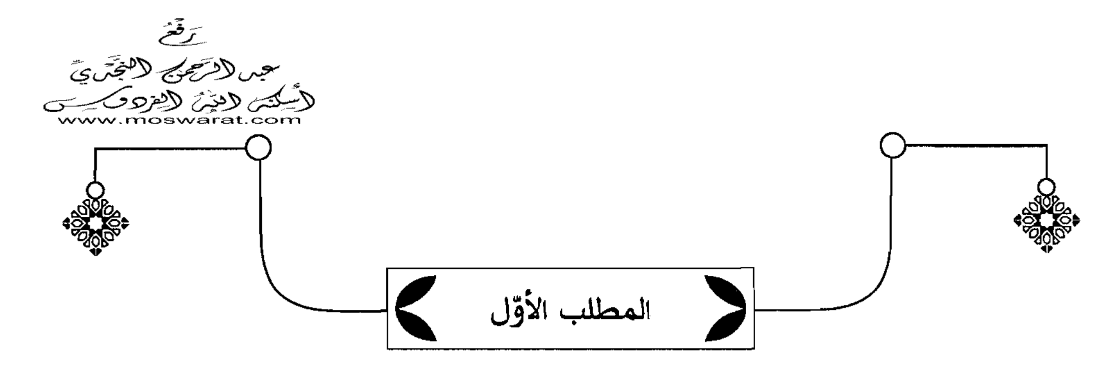
الإمام البخاري وجامعه الصّحيح

قبل الولوج فيما يتعلق بمنهج الإمام البخاري في الرّواية عن المبتدعة، نعقد ترجمة مختصرة لهذا العالم الجليل، الذي أطبقت شهرته الآفاق، وسارت بذكره الرّكبان، مع التّعريف بمصنّفه الأوحد: «الجامع الصّحيح»؛ فهذان مطلبان:

المطلب الأوّل: ترجمة الإمام البخاري.

المطلب الثّاني: التّعريف بالجامع الصّحيح.

* * *



ترجمة الإمام البخاري

الإمام البخاري[1] هو: أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه[2]، الجُعْفِيّ البُخاري؛ فأمّا الجُعْفيّ، فنسبة إلى قبيلة

---

(١) مصادر ترجمته: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرّازي ٧/ ١٩١ (رقم ١٠٨٦)؛ والثّقات، ابن حبّان ٩/ ١١٣ ـ ١١٤؛ والإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي ٣/ ٩٥٨ ـ ٩٦٦ (رقم ٨٩٣)؛ وتاريخ بغداد، الخطيب البغدادي ٢/ ٤ ـ ٣٦ (رقم ٤٢٤)؛ وطبقات الحنابلة، أبو يعلى ١/ ٢٧١ ـ ٢٧٩ (رقم ٣٨٥)؛ والأنساب، السّمعاني ١/ ٢٩٣، ٢/ ٦٨؛ وتهذيب الأسماء واللّغات، النّووي ١/ ٦٧ ـ ٧٧ (رقم ٣)؛ ومعجم البلدان، ياقوت الحموي ١/ ٤٢٢؛ ووفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان، ابن خلّكان ٤/ ١٨٨ ـ ١٩١ (رقم ٥٦٩)؛ وتهذيب الكمال في أسماء الرّجال، المزّي ٢٤/ ٤٣٠ ـ ٤٦٨ (رقم ٥٠٥٩)؛ وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذّهبي ١٩/ ٢٣٨ ـ ٢٧٤ (رقم ٤٠١)؛ وسير أعلام النّبلاء، له ١٢/ ٣٩١ ـ ٤٧١ (رقم ١٧١)؛ وتذكرة الحفّاظ، له ٢/ ٥٥٥ ـ ٥٥٧ (رقم ٥٧٨)؛ والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السّتة، له ٣/ ١٩ ـ ٢٠ (رقم ٤٧٨٦)؛ وطبقات الشّافعية الكبرى، تاج الدّين السّبكي ٢/ ٢١٢ ـ ٢٤١ (رقم ٥٠)؛ والبداية والنّهاية، ابن كثير ١١/ ٣١ ـ ٣٤ (حوادث ٢٥٦هـ)؛ وهدي السّاري مقدّمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ص٤٧٧ ـ ٤٩٣؛ وتهذيب التّهذيب، له ٩/ ٤٧ ـ ٥٥ (رقم ٥٣)؛ وتقريب التّهذيب، له، ص٤٠٤ (رقم ٥٧٢٧)؛ والنّجوم الزّاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ابن تغرى بردي ٣/ ٢٥ ـ ٢٦؛ ومفتاح السّعادة ومصباح الزّيادة في موضوعات العلوم، طاش كبرى زاده ٢/ ١١٥ ـ ١١٩؛ وشذرات الذّهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي ٢/ ١٣٤ ـ ١٣٦؛ والرّسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السّنّة المشرّفة، الكتّاني، ص١٠.

(٢) اختلف في ضبطه، والمشهور أنّه بباء موحّدة مفتوحة، ثمّ راء مهملة ساكنة، ثمّ دال مهملة مكسورة، ثمّ زاي ساكنة، ثمّ باء موحّدة مفتوحة، ثمّ هاء. انظر: مصادر التّرجمة.

جُعْفِيّ بن سعد العشيرة[1]، الذي وفد على النّبيّ ﷺ في الأيّام التي توفي فيها، وكان المغيرة المذكور في نسب البخاري مجوسيّاً، قدم بُخارى، فأسلم على يد واليها يَمَان الجُعْفِيّ ـ جدّ أبي جعفر عبد الله بن محمّد بن جعفر بن يَمَان الجُعْفِيّ المُسْنَدي[2] (ت٢٢٩هـ) ـ، فنسب إليه ولاء[3].

وأمّا البُخاري، فنسبة إلى مدينة بُخَارَى[4] الواقعة في بلاد ما وراء النّهر على بعد مسافة ثمانية أيّام من سمرقند[5].

وُلد الإمام البخاري يوم الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوّال سنة ١٩٤هـ، ببلده بُخارى. توفي والده[6] وهو صغير، فنشأ يتيماً في كفالة أمّه.

ظهر نبوغه العلميّ مبكّراً؛ فكان يحفظ الحديث وهو ابن عشر سنين، وصنّف وهو ابن ستّ عشرة سنة. رحل إلى البلدان لسماع الحديث، ولقي

---

(١) اسم سعد العشيرة: مالك بن أدد بن زيد بن يَشْجب بن عريب بن زيد بن كهلان، و«إنما قيل له: سعد العشيرة؛ لأنّه كان يركب ـ فيما قيل ـ في ثلثمائة من ولده وولد ولده، فإذا قيل له: من هؤلاء؟ قال: عشيرتي، مخافة العين عليهم». الوفيات ١/ ١٢٣.

(٢) انظر ترجمته في: تذكرة الحفّاظ، الذّهبي ٢/ ٤٩٢ ـ ٤٩٣ (رقم ٥٠٧).

(٣) انظر: تاريخ بغداد ٢/٦؛ والأنساب ٢/ ٦٧ ـ ٦٨؛ وتهذيب الأسماء ١/ ٦٧؛ والوفيات ١/ ١٢٣ (ترجمة أبي الطيّب المتنبّي).

(٤) لهذه المدينة تاريخ عريق، وقد كان أوّل افتتاح المسلمين لها على يد عبيد الله بن زياد في خلافة معاوية رضي الله عنه، لتخلص إليهم سنة ٨٧هـ على يد قتيبة بن مسلم. وهي الآن تقع في الجزء الغربي من جمهوريّة أوزبكستان. انظر: معجم البلدان ١/ ٤١٩ ـ ٤٢٢؛ والوفيات ٤/ ١٩١؛ وموسوعة المورد، منير البعلبكي ٢/ ١٣٢.

(٥) سمرقند، يقال لها بالعربيّة: سُمْران، قال في معجم البلدان: «بلد معروف مشهور، قيل: إنّه من أبنية ذي القرنين بما وراء النّهر... وقال الأزهري: بناها شِمْرُ أبو كَرِب، فسُمّيت شمركنت، فأعربت، فقيل: سمرقند». كان أوّل دخول المسلمين إليها سنة ٥٥هـ، وهي الآن مدينة في أوزباكستان جنوب روسيا. انظر: معجم البلدان ٣/ ٢٧٩ ـ ٢٨١ (رقم ٦٥٩٢)؛ وموسوعة المورد ٨/ ١٩٨.

(٦) والد البخاري: إسماعيل بن إبراهيم، ترجم له ابنه في: التّاريخ الكبير ١/ ٣٤٢ ـ ٣٤٣ (رقم ١٠٨٤) فقال عنه: «إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجُعفي، أبو الحسن. رأى حمّاد بن زيد، صافح ابن المبارك بكلتا يديه، وسمع مالكاً»؛ وله ترجمة في ثقات ابن حبان ٨/ ٩٨.

المشايخ، فكان يقول: «كتبت عن ألف وثمانين نفساً، ليس فيهم إلّا صاحب حديث»[1].

وقد كان البخاري حسن المعرفة، حسن الحفظ، متفقهاً، والأخبار في ذكائه وفطنته وسعة علمه كثيرة، منها ما حكاه عن نفسه، قال: «خرجت من الكتّاب بعد العشر ـ أي العشر سنين ـ فجعلت أختلف إلى الدّاخلي وغيره، وقال يوماً فيما كان يقرأ للنّاس: سفيان عن أبي الزّبير عن إبراهيم، فقلت له: يا أبا فلان، إنّ أبا الزّبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل ونظر فيه، ثمّ خرج، فقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزّبير بن عديّ عن إبراهيم، فأخذ القلم منّي وأحكم كتابه، فقال: صدقت»، وكان إذ ذاك ابن إحدى عشرة[2]. وكان يقول: «ربّ حديث سمعته بالبصرة، كتبته بالشّام، وربّ حديث سمعته بالشّام، كتبته بمصر»[3].

ومنها قصّة امتحان البغداديّين له، فحين قدم بغداد، وسمع به أصحاب الحديث، عمدوا إلى مائة حديث، فقلبوا أسانيدها ومتونها، ودفعوها إلى عشرة أنفس؛ كلّ واحد يسأله عن عشرة أحاديث؛ مقلوب إسناد كلّ حديث منها إلى متن الآخر، فكان يقول في كلّ حديث يُسأل عنه: «لا أعرفه» إلى تمام المائة، وكان من حضر المجلس ممّا لا علم له بخفايا المسألة يعتقد جهله، ولكنّه التفت إلى كلّ واحد من العشرة السّائلين، وأجابهم جميعهم بردّ إسناد كلّ حديث إلى متنه والعكس، فأقرّوا له بالفضل، وشهدوا له بالسّبق في هذا الفنّ، وأذعنوا لإمامته في هذا الشّأن[4].

وتروي مصادر التّرجمة ما وقع للبخاري من محنة اللّفظ؛ ذلك أنّه لمّا قدم نيسابور سنة ٢٥٠هـ، واجتمع عليه النّاس، حسده من حسده منهم، وكان

---

(١) الهدي، ص٤٧٩.
(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٧.
(٣) المصدر نفسه ٢/ ١١.
(٤) انظر هذه القصّة ومزيداً من ثناء العلماء عليه وتعظيمهم له في: تاريخ بغداد ٢/ ١٩ ـ ٣٠؛ والسّير ١٢/ ٤١٦ ـ ٤٣٨؛ والهدي ص٤٧٩ ـ ٤٨٩.

محمّد بن يحيى الذّهلي[1] يقول لدى مقدمه: «اذهبوا إلى هذا الرّجل العالم الصّالح، فاسمعوا منه»[2]، فلمّا حدث الخلل في مجلسه، حسده بعد ذلك وتكلّم فيه، ومن ثمّ سئل البخاري: «ما تقول في اللّفظ بالقرآن، مخلوق هو، أم غير مخلوق؟» فأجاب بقوله: «القرآن كلام الله غير مخلوق، وأفعال العباد مخلوقة، والامتحان بدعة»[3]، وقال: «أفعالنا مخلوقة، وألفاظنا من أفعالنا»[4]، واحتجّ بقوله ـ فيما رواه محمّد بن خشام ـ: «حدّثني عبيد الله بن سعيد ـ يعني أبا قدامة ـ عن يحيى بن سعيد، قال: أعمال العباد كلها مخلوقة، فمرقوا عليه، قال: فقالوا له بعد ذلك: ترجع عن هذا القول حتّى يعودوا إليه، قال: لا أفعل إلّا أن يجيئوا بحجّة فيما يقولون أقوى من حجّتي»[5].

واختلف النّاس في تفسير عبارته؛ فعدّه بعضهم قال بخلق القرآن، وقال البعض الآخر: بل قال: لفظي بالقرآن مخلوق، ولمّا تناهى ذلك إلى محمّد بن يحيى الذّهلي قال: «القرآن كلام الله غير مخلوق من جميع جهاته، وحيث ينصرف، فمن لزم هذا، استغنى عن اللّفظ، وعمّا سواه من الكلام في القرآن، ومن زعم أنّ القرآن مخلوق، فقد كفر، وخرج عن الإيمان، وبانت منه امرأته، يستتاب؛ فإن تاب، وإلّا ضربت عنقه، وجُعل ماله فيئاً بين المسلمين، ومن وقف، وقال: لا أقول مخلوق أو غير مخلوق فقد ضاهر الكفر، ومن زعم أن لفظي بالقرآن مخلوق، فهذا مبتدع، لا يجالس ولا يكلّم، ومن ذهب من مجلسنا هذا إلى محمّد بن إسماعيل البخاري فاتّهموه، فإنّه لا يحضر مجلسه إلّا من كان على مثل مذهبه»[6].

---

(١) هو محمّد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذّهلي (ت٢٥٨هـ)، قال عنه الحافظ: «ثقة حافظ جليل». ورمز له بالبخاري والأربعة. التّقريب، ص٤٤٦ (رقم ٦٣٨٧). وانظر ترجمته في: تذكرة الحفّاظ ٢/ ٥٣٠ ـ ٥٣٢ (رقم ٥٤٩).

(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٣٠؛ والسّير ١٢/ ٤٥٣؛ والهدي، ص٤٩٠.

(٣) السّير ١٢/ ٤٥٣ ـ ٤٥٤.

(٤) الهدي، ص٤٩٠.

(٥) تاريخ بغداد ٢/ ٣٠؛ والسّير ١٢/ ٤٥٤.

(٦) تاريخ بغداد ٢/ ٣١ ـ ٣٢؛ والسّير ١٢/ ٤٥٦.

وانفضّ النّاس عن البخاري، ولم يعد يحضر مجلسه إلّا مسلم بن الحجّاج - صاحب الصّحيح - وأحمد بن سلمة[1]، فقال الذّهلي: «ألا من قال باللفظ فلا يحلّ له أن يحضر مجلسنا»[2]، وعبارته في تاريخ بغداد: «ألا من يختلف إلى مجلسه - أي مجلس البخاري - لا يختلف إلينا، فإنّهم كتبوا إلينا من بغداد أنّه تكلّم في اللفظ، ونهيناهُ فلم ينته، فلا تقربوه، ومن يقربه فلا يقربنا»[3]. قال الذّهبي (ت٧٤٨هـ): «فأخذ مسلم رداء[هُ] فوق عمامته، وقام على رؤوس النّاس، وبعث إلى الذّهلي ما كتب عنه على ظهر حمّال، وكان مسلم يُظهر القول باللفظ ولا يكتمه»[4].

ومن الغريب أن يعلّق الحافظ على صنيع الإمام مسلم بقوله: «قد أنصف مسلم؛ فلم يحدّث في كتابه عن هذا ولا عن هذا»[5]؛ فأين الإنصاف حتّى لا يحدّث عن البخاري، والمسألة فيها شبهة؟ مع أنّه حدّث عن رجال أقلّ منزلة منه وأشدّ ابتداعاً[6]، على أنّ البخاري لم يصحّ عنه أنّه قال باللفظ؛ فقد روى

---

(١) هو أحمد بن سلمة النّيسابوري البزّار (ت٢٨٢هـ)، حافظ من علماء الحديث، وله صحيح على هيئة صحيح مسلم. ترجمته في: الشّذرات ٢/١٩٢؛ والرّسالة المستطرفة، ص٢٨؛ والأعلام، الزّركلي ١/١٣٢.

(٢) السّير ١٢/٤٦٠.

(٣) تاريخ بغداد ٢/٣١.

(٤) السّير ١٢/٤٦٠. ولفظ «حمّال» هو بالحاء المهملة، وقد تحرّف في الأصل إلى جمّال، وكنت أثبتّه أوّلاً كذلك - أي جمّال - حتّى اطّلعت على ضبط الشّيخ عبد الفتّاح أبي غدّة له في تحقيقه على شروط الأئمّة الخمسة للحازمي، ص١١١ (حاشية).

(٥) الهدي، ص٤٩١.

(٦) الأوْلى أن يقال في سبب عدم رواية مسلم عن البخاري في صحيحه: أنّ كلاً منهما قصد إلى تأليف الصّحيح وفق منهج خاصّ به، وشروط شرطها لنفسه. وقد أفاد الشيخ عبد الفتّاح أبو غدّة سبباً آخر يشمل كلّ المتعاصرين ممّن لم يرو بعضهم عن بعض، وهو أنّهم كانوا يرون أنّ أحاديث هؤلاء هي في مأمن من الضّياع لكثرة الرّواة عنهم والمشتغلين بمصنّفاتهم، وإنّما كان همّهم الأوّل حفظ ما يخاف اندراس حديثه بقلّة المعتنين به. قال: «ومن ظنّ أنّ ذلك لتحاميهم عن أحاديثهم، أو لبعض ما في كتب الجرح من الكلام في هؤلاء الأئمّة؛ كقول الثّوري في أبي حنيفة، وقول ابن معين في الشّافعي، وقول الكرابيسي في أحمد، وقول الذّهلي في البخاري ونحوها، =

الخطيب عن محمّد بن نصر المروزي[1] أنّه سمع البخاري يقول: «من زعم أنّي قلت: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو كذّاب، فإنّي لم أقله»[2]، وعن أبي عمرو الخفاف قال: «أتيت محمّد بن إسماعيل، فناظرته في شيء من الأحاديث حتّى طابت نفسه، فقلت: يا أبا عبد الله، هاهنا أحد - يعني الذّهلي - يحكي عنك أنّك قلت هذه المقالة! فقال: يا أبا عمرو، احفظ ما أقول لك، من زعم من أهل نيسابور - وسمّى بلداناً أخرى - أنّي قلت: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو كذّاب، فإنّي لم أقل هذه المقالة، إلّا أنّي قلت: أفعال العباد مخلوقة»[3]. وهذا القول من البخاري يشهد له العديد من الآيات القرآنيّة، منها قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصّافات: ٩٦]، وقد صنّف لأجل ذلك كتابه «خلق أفعال العباد»[4]. ونقل الذّهبي عن أحمد بن سلمة، قال: «دخلت على البخاري، فقلت: يا أبا عبد الله، هذا رجل مقبول بخراسان[5]، خصوصاً في هذه المدينة، وقد لجّ في هذا الحديث حتّى لا يقدر أحد منّا أن يكلّمه فيه، فما ترى؟ فقبض على لحيته، ثمّ قال: ﴿وَأُفَوِّضُ أَمْرِىٓ

= فقد حمّلهم شططاً». اهـ كلامه من تحقيقه على شروط الأئمّة الخمسة للحازمي، ص١٦١ (حاشية). هذا وقد حدّث البخاري نفسه عن الذّهلي، فكان يقول: حدّثنا محمّد دون أن ينسبه، أو: حدّثنا محمّد بن خالد، بنسبته إلى جدّه، قال الكوثري: «أخذاً بعلمه، ودفعاً لما يتوهّم من أنّ شيخه محقّ في طعنه لو صرّح باسمه». نقله أبو غدّة في المصدر السّابق، ص١١٢ (حاشية).

(١) هو أبو عبد الله محمّد بن نصر المروزي (ت٢٩٤هـ). قال عنه الحافظ: «ثقة حافظ إمام جبل». التّقريب، ص٤٤٤ (رقم ٦٣٥٢) تمييز.

(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٣٢؛ والسّير ١٢/ ٤٥٧؛ والهدي، ص٤٩١.

(٣) تاريخ بغداد ٢/ ٣٢؛ والسّير ١٢/ ٤٥٧؛ والهدي، ص٤٩١.

(٤) انظر: كشف الظّنون ١/ ٧٢٢. والكتاب مطبوع متداول.

(٥) خراسان: بلاد واسعة، كان أوّل حدودها ممّا يلي العراق، وآخرها ممّا يلي الهند، ولذلك شملت بلداناً عديدة؛ منها: نيسابور وهراة. اختلف في أصل تسميتها؛ فقيل: خراسان اسم أحد النّازلين بها من بني عالم بن سام بن نوح، وقيل غير ذلك. بدأ دخول المسلمين إليها في عهد الخليفة الرّاشد عثمان بن عفّان ﷺ سنة ٣١هـ. هي الآن مقاطعة في الجزء الشّمالي الشّرقي من إيران، وعاصمتها مَشْهَد. انظر: معجم البلدان ٢/ ٤٠١ (رقم ٤١٦١)؛ وموسوعة المورد ٦/ ٥١.

إِلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ [غافر: ٤٤]، اللهمّ إنّك تعلم أنّي لم أرد المقام بنيسابور أشراً ولا بَطراً[١]، ولا طلباً للرّئاسة، وإنّما أبت عليّ نفسي في الرّجوع إلى وطني لغلبة المخالفين، وقد قصدني هذا الرّجل حسداً لما آتاني الله لا غير، ثمّ قال لي: يا أحمد، إنّي خارج غداً لتتخلّصوا من حديثه لأجلي»[٢].

ومن ثمّ عاد إلى بلده بُخارى، وكان أبو زرعة وأبو حاتم الرّازيّان، قد تركا حديثه لأجل ما قيل فيه[٣]، مع أنّهما أثنيا على مسلم[٤] كما قال الذّهبي[٥]، ومسلم كان يظهر قوله باللّفظ، ولا يمكن حمل صنيعهما ـ كما قال محقق السّير ـ إلّا على العصبيّة والهوى والحسد[٦]، ولذلك قال الذّهبي: «قلت: إن تركا حديثه أو لم يتركاه، البخاري ثقة مأمون محتجّ به في العالم»[٧].

ولدى عودته إلى بُخارى، استقبله النّاس، ونُثرت عليه الدّراهم، ولبث يحدّث فيها أيّاماً، إلى أن حدثت الوحشة بينه وبين واليها؛ حيث تذكر المصادر أنّ الأمير خالد بن أحمد الذّهلي[٨] (ت٢٦٩هـ) ـ والي بخارى ـ طلب إلى محمّد بن إسماعيل أن يحمل إليه بعض كتبه منها كتابا الجامع والتّاريخ ليحدّثه ـ أو أولاده ـ بها، أو يفرد لهم مجلساً خاصّاً بهم للإقراء، فرفض البخاري، وقال للرّسول: «أنا لا أذلّ العلم، ولا أحمله إلى أبواب النّاس، فإن كانت لك إلى شيء منه حاجة، فاحضرني في مسجدي أو في داري، وإن لم يعجبك هذا، فأنت سلطان، فامنعني ليكون لي عذر عند الله يوم القيامة، لأنّي لا أكتم العلم»[٩]. فوجد عليه الوالي،

---

(١) أشَراً وبَطراً هما بمعنىً. انظر: تاج اللّغة وصحاح العربيّة الشّهير بالصّحاح، الجوهري ٢/ ٥٧٩.
(٢) السير ١٢/ ٤٥٩؛ والهدي، ص٤٩١.
(٣) انظر ترجمته في: الجرح ٧/ ١٩١ (رقم ١٠٨٦).
(٤) انظر ترجمته في: الجرح ٨/ ١٨٢ (رقم ٧٩٧).
(٥) السّير ١٢/ ٤٦١.
(٦) السّير ١٢/ ٤٦٢ (هامش ٣).
(٧) المصدر نفسه ١٢/ ٤٦٣.
(٨) قال عنه الإمام الحاكم فيما نقله الذّهبي في السّير ١٢/ ٤٦٦: «له ببُخارى آثار محمودة كلّها، إلّا موجدته على البخاري، فإنّها زلّة، وسبب لزوال ملكه».
(٩) تاريخ بغداد ٢/ ٣٣؛ والسّير ١٢/ ٤٦٤ ـ ٤٦٥؛ والهدي، ص٤٩٣.

واستعان ببعض خصومه حتّى تكلّموا في مذهبه، ونفاه عن البلد، فاتّخذ سمرقند وجهة له؛ حيث نزل بإحدى قراها، وتدعى «خَرْتَنك» على بعد مسافة من سمرقند، وكان له أقرباء بها، فأقام عندهم أيّاماً، مرض على أثر ذلك مرضاً شديداً، وقد سُمع ليلة بعد صلاة الليل يدعو: «اللهمّ إنّه قد ضاقت عليّ الأرض بما رحبت، فاقبضني إليك»، قال الرّاوي: «فما تمّ الشّهر، حتّى قبضه الله تعالى إليه»[1].

ويُروى في سبب وفاته، أنّه في مرضه ذاك، تهيّأ للخروج إلى سمرقند لمّا دعاه أهلها إليهم، ومشى إلى دابّته، فلم يزد على عشرين خطوة حتّى قال: «أرسلوني، فقد ضعفت، فدعا بدعوات، ثمّ اضطجع، فقضى رحمه الله، فسال منه العرق شيء لا يوصف، فما سكن منه العرق إلى أن [أدرج] في ثيابه»[2]. وكان ذلك، ليلة عيد الفطر، السّبت، سنة ستّ وخمسين ومائتين (٢٥٦هـ)، وكان عمره إذ ذاك اثنتين وستّين سنة إلّا ثلاثة عشر يوماً، ودُفن هناك بخَرْتَنك، ويقال: إنّ قبره ظلّ يفوح منه رائحة أطيب من رائحة المسك أيّاماً وأيّاماً. رحمه الله رحمة واسعة، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

وأمّا آثاره، فقد سبق القول بأنّه صنّف في حداثة سنّه، وهو ما جعله أحد المبرزين في مجال التّأليف، وقد أحصت مصادر ترجمته العديد من مصنّفاته، أهمّها: الجامع الصّحيح ـ ويأتي التّعريف به بعد قليل ـ، والأدب المفرد ـ أفرده من الجامع الصحيح ـ، وتواريخه الثّلاثة؛ الكبير والأوسط والصّغير، وخلق أفعال العباد، وبرّ الوالدين، ورفع اليدين، والقراءة خلف الإمام، والضعفاء الصّغير[3].

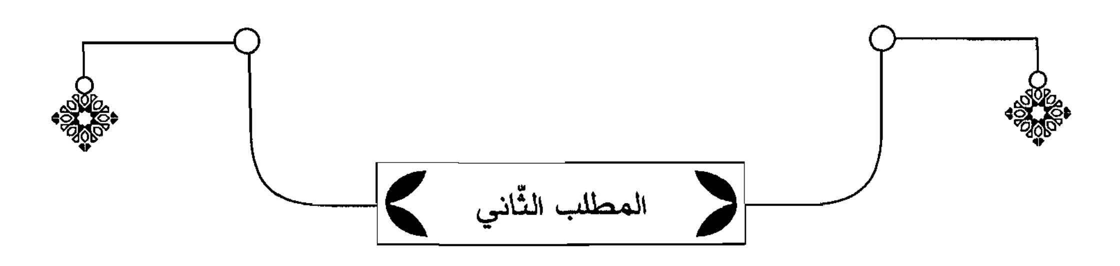
هذا عن ترجمة الإمام البخاري.

---

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٣٤؛ وتهذيب الكمال ٢٤/ ٤٦٦؛ والسّير ١٢/ ٤٦٦؛ والهدي، ص٤٩٣.

(٢) السّير ١٢/ ٤٦٧؛ والهدي، ص٤٩٣.

(٣) انظر: الهدي، ص٤٩١ ـ ٤٩٢؛ وهديّة العارفين أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين من كشف الظّنون، إسماعيل باشا البغدادي ٢/ ١٦؛ ومعجم المؤلّفين، عمر رضا كحّالة ٣/ ١٣٠ ـ ١٣١ (رقم ١٢١٧٠). وانظر ـ أيضاً ـ نبذاً مختصرة عن بعض هذه الكتب في: منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها «من خلال الجامع الصّحيح»، أبو بكر كافي، ص٥٣ ـ ٦٧.



التّعريف بالجامع الصّحيح

الاسم الكامل لكتاب الإمام البخاري المشهور بالصّحيح: «**الجامع المسند الصّحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيّامه**»(١). يُعدّ أوّل مؤلف جُرّد للصّحيح، وكانت الكتب قبله ممزوجاً فيها الصّحيح وغيره(٢).

ولا يَرِد عليه وجود التّعليقات وغيرها ممّا هو ليس من شرط الصّحيح؛ لأنّ البخاري تعمّد أن يخرج ما حذف إسناده وما ليس من شرطه؛ إمّا للإشارة إلى أنّه سيورده كاملاً في أصوله، وإمّا للتّنويع والاستئناس والاستشهاد به في تراجم أبوابه، وغير ذلك من الفوائد الجليلة التي يلحظها المتأمّل في الجامع الصّحيح(٣).

ويفصح البخاري نفسه عن سبب تأليفه للجامع، فيقول: «كنت عند إسحاق بن راهويه، فقال لنا بعض أصحابنا: لو جمعتم كتاباً مختصراً لسنن النّبيّ ﷺ، فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب»(٤). ويروي في ذلك قصّة، وهي أنّه قال: «رأيت النّبيّ ﷺ وكأنّني واقف بين يديه، وبيدي

---

(١) ذكره بهذا العنوان: النّووي في تهذيب الأسماء ١/ ٧٣؛ وابن الصّلاح في معرفة أنواع علم الحديث ـ الشّهير بمقدّمة ابن الصّلاح، ص١٦ (النّوع ١)، وذكر الحافظ في الهدي، ص٨، أنّ اسمه: «الجامع الصّحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيّامه».

(٢) انظر: مقدّمة ابن الصّلاح، ص١١؛ وتدريب الرّاوي في شرح تقريب النّواوي، السّيوطي ١/ ٤٠ ـ ٤١؛ والرّسالة المستطرفة، الكتّاني، ص٤.

(٣) انظر: الهدي، ص١٠؛ والرّسالة المستطرفة، ص٤ ـ ٥.

(٤) تاريخ بغداد ٢/ ٨؛ وتهذيب الأسماء ١/ ٧٤؛ والسّير ١٢/ ٤٠١؛ والهدي، ص٧.

مروحة أذبّ بها عنه، فسألت بعض المعبّرين، فقال لي: أنت تذبّ عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصّحيح»[1]. ولا تعارض بين الرّوايتين، فقد تكونان مجتمعتين سبباً في تأليفه الصّحيح.

ويُذكر عنه رَحِمَهُ اللَّهُ أنّه كان لا يكتب حديثاً حتّى يغتسل ويصلّي ركعتين، وكان يقول: «صنّفت كتاب الصّحيح لستّ عشرة سنة؛ خرّجته من ستمائة ألف حديث، وجعلته حجّة بيني وبين الله»[2]. كما كان يقول ـ أيضاً ـ: «ما أدخلت في كتابي الجامع إلّا ما صحّ، وتركت من الصّحاح لحال الطّوال»[3].

والعلماء مجمعون على فضل الجامع الصّحيح، وأنّه أصحّ كتاب بعد كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، وهو مقدّم على صحيح مسلم ولا شكّ، وإن كانت الأمّة تلقتهما جميعاً بالقبول، فصحيح البخاري «أصحّهما صحيحاً، وأكثرهما فوائد، وقد صحّ أنّ مسلماً كان ممّن يستفيد منه ويعترف بأنّه ليس له نظير في علم الحديث. . . وما نقل عن بعض المغاربة من تفضيل صحيح مسلم، محمول على ما يرجع إلى حسن السّياق، وجودة الوضع والتّرتيب»[4]، وقد قال ابن الصّلاح (ت٦٤٣هـ): «إن كان المراد به أنّ كتاب مسلم يترجّح بأنّه لم يمازجه غير الصّحيح؛ فإنّه ليس فيه ـ بعد خطبته ـ إلّا الحديث الصّحيح مسروداً، غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم أبوابه من الأشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصّحيح، فهذا لا بأس به، وليس يلزم منه أنّ كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلى نفس الصّحيح على كتاب البخاري، وإن كان المراد به أنّ كتاب مسلم أصحّ صحيحاً، فهذا مردود على من يقوله»[5].

وهذا يقودنا إلى بحث أمرين اثنين مهمّين، أوّلهما: غرض البخاري من تأليفه للجامع الصّحيح، والثّاني: طريقته في هذا التّأليف.

(١) الهدي، ص٧.
(٢) تهذيب الأسماء، النّووي ١/ ٧٤.
(٣) تاريخ بغداد ٢/ ٩؛ والسّير ١٢/ ٤٠٢؛ والهدي، ص٧.
(٤) كشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجّي خليفة ١/ ٥٤١.
(٥) معرفة أنواع علم الحديث، ص١٢.

أمّا **الأوّل**: فقد ذكرنا أنّ البخاري قصد إلى تأليف كتاب جامع يقتصر فيه على الصّحيح من حديث رسول الله ﷺ، فهذا هو أصل موضوعه، ثمّ إنّه رأى بعد ذلك ـ وقد رتّبه على أبواب الأحكام ـ أن لا يخليه من الفوائد والاستنباطات الفقهيّة والعقديّة التي ضمّنها تراجمه في الصّحيح، والذي اشتمل على ٩٧ كتاباً و٣٤٥٠ باباً[(١)]، وقد أبان البخاري من خلال عناوين كتب الصّحيح وتراجم أبوابها عن مذهبه الفقهي والعقدي؛ فكثيراً ما حوت آراء خاصّة به في العديد من المسائل، وذهب صاحب كتاب «منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها» إلى أنّه من جملة أغراض البخاري في الجامع الصّحيح: بيان عقيدة السّلف، والرّدّ على ما كان سائداً في عصره من البدع[(٢)]. وقد يبدو في هذا بعض تناقض؛ لما أنّ البخاري لم يتورّع عن إخراج أحاديث بعض المبتدعة، والحقّ أنّ ذلك منه لا يعني موافقتهم فيما انتحلوه من بدع، وإنّما لمقاصد تتّضح ـ إن شاء الله ـ عند معالجة مباحث هذا الموضوع.

وعلى كلّ، فقد حوت هذه التّراجم من دقائق المعاني ولطيف الإشارات «ما حيّرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار»[(٣)]. وقد قال الإسماعيلي[(٤)] فيما نقله عنه الحافظ: «نظرت في كتاب الجامع الذي ألّفه أبو عبد الله البخاري، فرأيته جامعاً ـ كما سمّى ـ لكثير من السّنن الصّحيحة، ودالّاً على جمل من المعاني الحسنة المستنبطة، التي لا يكمل لمثلها إلّا من جمع إلى معرفة الحديث ونقلته والعلم بالرّوايات وعللها، علماً بالفقه واللغة، وتمكّنا منها كلّها، وتبحّراً فيها»[(٥)]. ومن هنا قصر عنه صحيح مسلم؛ فإنّه ما «تسبّب

---

(١) انظر: منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث، أبو بكر كافي، ص٥٨.
(٢) انظر: المرجع نفسه، ص٥٥ ـ ٥٦.
(٣) الهدي، ص١٣؛ وكشف الظّنون ١/ ٥٤٣.
(٤) الإسماعيلي: هو أبو بكر أحمد بن إبراهيم (ت٣٧١هـ)، حافظ من أهل جرجان، جمع بين الفقه والحديث. من مؤلّفاته: المعجم، والصّحيح، ومسند عمر. انظر ترجمته في: تذكرة الحفّاظ ٢/ ٦٨٢ ـ ٦٨٣ (رقم ٧٠٣)؛ والأعلام، الزّركلي ١/ ٨٦.
(٥) الهدي، ص١١.

إلى استنباط المعاني واستخراج لطائف فقه الحديث وتراجم الأبواب الدّالة على ما له وُصلة بالحديث المرويّ فيه، تسبّبه»[1].

ولعلّ هذه الخصلة التي تميّزت بها تراجم البخاري ترجع إلى ما رُوي عنه أنّه بيّض «تراجم جامعه بين قبر النّبيّ ﷺ ومنبره، وكان يصلّي لكلّ ترجمة ركعتين»[2].

هذا عن الأمر الأوّل.

أمّا **الأمر الثّاني**، فقد سلك البخاري ـ تبعاً لغرضه في الصّحيح ـ مسلكاً خاصّاً في تدوين أحاديثه؛ حيث أدّى به اهتمامه بتراجم الأبواب إلى أنّه «إن وجد حديثاً يناسب ذلك الباب ـ ولو على وجه خفيّ ـ ووافق شرطه، أورده فيه بالصّيغة التي جعلها مصطلحة لموضوع كتابه، وهي «حدّثنا»، وما قام مقام ذلك والعنعنة بشرطها عنده، وإن لم يجد فيه إلّا حديثاً لا يوافق شرطه مع صلاحيته للحجّة، كتبه في الباب مغايراً للصّيغة التي يسوق بها ما هو من شرطه، ومن ثمّة أورد التّعاليق، وإن لم يجد فيه حديثاً صحيحاً؛ لا على شرطه، ولا على شرط غيره، وكان ممّا يستأنس به ويقدّمه قوم على القياس، استعمل لفظ ذلك الحديث أو معناه ترجمة باب، ثمّ أورد في ذلك؛ إمّا آية من كتاب الله تشهد له، أو حديثاً يؤيّد عموم ما دلّ عليه ذلك الخبر»[3].

وعناية البخاري بالأحكام جعلته ـ أيضاً ـ يقطّع الحديث الواحد على الأبواب بما يناسب تراجمها، ويروي الأحاديث إمّا مطوّلة وإمّا مختصرة، وهو ما أفقده الدّقة أحياناً في تحرير عباراتها، فكان يروي الأحاديث على المعنى، وقد سبق قوله إنّه كان يسمع الحديث ببلد، ويدوّنه ببلد آخر، وهذا خلافاً للإمام مسلم الذي «صنّف كتابه بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرّز في الألفاظ، ويتحرّى في السّياق، ولا يتصدّى لما تصدّى له

---

(١) المصدر نفسه، ص١١. وهو تابع لقول الإسماعيلي السّابق.
(٢) تاريخ بغداد ٩/٢.
(٣) الهدي، ص٩؛ وكشف الظّنون ٥٤٣/١.

البخاري من استنباط الأحكام ليبوّب عليها، ولزمـ[ـهُ] من ذلك تقطيعه للحديث في أبوابه، بل جمع مسلم الطّرق كلّها في مكان واحد، واقتصر على الأحاديث دون الموقوفات، فلم يعرّج عليها إلّا في بعض المواضع، على سبيل النّدور، تبعاً لا مقصوداً»[1].

وتقطيع البخاري الأحاديث على الأبواب الذي يعني - أيضاً - تجزئة المتون، واختصارها وتكرارها لم يمنعه من تضمين ذلك الفوائد الحديثيّة التي يعرفها أهل الصّنعة، فإنّه قلّما يكرّر الحديث بالإسناد والمتن نفسه[2]، بل ينوّع الأسانيد، ويروي ما يقع له من أحاديث بالطّرق الصّحيحة المختلفة التي توافق شرطه، وهذه فائدة جليلة، تُستصحب إلى الفصل الرّابع والأخير، ونحن نقوم بدراسة أحاديث الشّيعة.

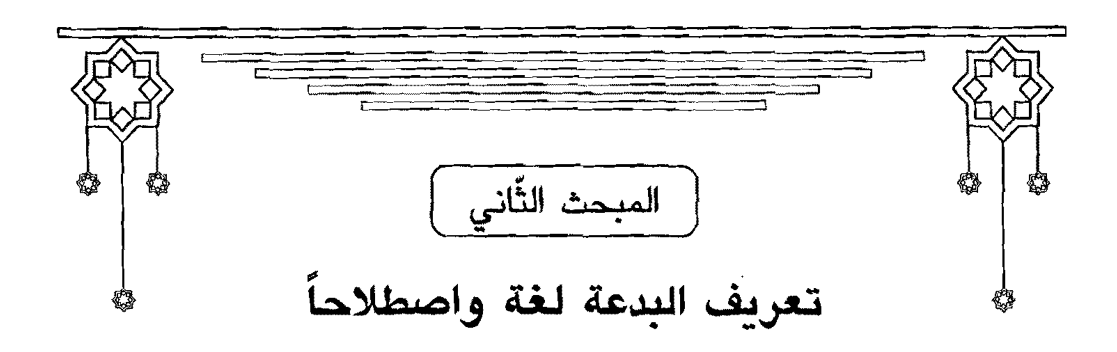
أمّا الآن، وبعد هذا المبحث، يأتي الحديث عن مباحث البدعة والعدالة وما يتعلق بهما من مسائل، وهو المدخل لدراسة منهج الإمام البخاري في الرّواية عن المبتدعة.



---

(١) الهدي، ص١٢.

(٢) ذكر حاجّي خليفة أنّ عدّة الأحاديث المكرّرة بالأسانيد والمتون نفسها في الصّحيح: ثلاثة وعشرون حديثاً. انظر: كشف الظّنون ١/ ٥٤٣.



المبحث الثّاني

تعريف البدعة لغة واصطلاحاً

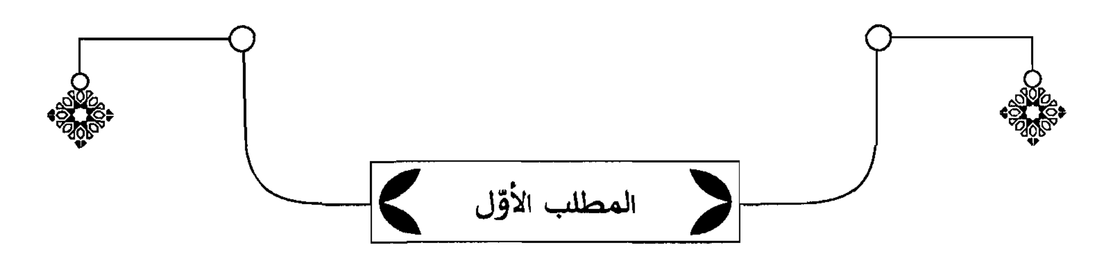
خصّ لفظ البدعة في الدّراسات التي عنيت به بالتّعرّض إلى المدلول اللّغوي كما الشّرعي؛ إذ العلاقة بينهما غير منفكّة، وأنا ذاكرة ـ إن شاء الله ـ في هذا الموضع ما يخدم دراستي، فأبدأ أوّلاً بالمعنى اللغوي، وأثنّي بالمدلول الاصطلاحي.

فتكون عناصر هذا المبحث وفق ما يأتي:

المطلب الأوّل: البدعة لغة.

المطلب الثّاني: البدعة اصطلاحاً.

* * *



البدعة لغة

أصل كلمة «بِدْعَة» هو الفعل الثلاثي «بَدَعَ» وهو مدار معنيين: «أحدهما: ابتداء الشّيء وصنعه لا على مثال سابق، والآخر: الانقطاع والكلال»(١).

فمن الثاني: قولهم: أُبدعت الرّاحلة ـ بضم الهمزة ـ إذا كلّت وعَظَلَت وعَطَبَت، وأُبدع بالرجل: إذا كلّت راحلته وبقي منقَطَعاً به(٢).

وفي الحديث: «جاء رجل إلى النّبيّ ﷺ فقال: «إني أُبْدِعَ بي فاحملني»(٣).

ويرجع هذا المعنى عند التحقيق إلى المعنى الأول؛ إذ انقطاع الراحلة عن السّير إنما هو إنشاء لأمر جديد لم تكن عليه من قبل، والإبداع بالرجل أيضاً، انقطاع له عن حالة كان مستمراً عليها(٤).

---

(١) معجم مقاييس اللّغة، أحمد بن فارس ١/ ٢٠٩.

(٢) انظر: المصدر نفسه ١/ ٢١٢؛ وتاج اللّغة وصحاح العربية الشهير بالصّحاح، الجوهري ٣/ ١١٨٤؛ والقاموس المحيط، الفيروزآبادي ٣/ ٤؛ ولسان العرب المحيط، ابن منظور ١/ ١٧٥.

(٣) مسلم: الإمارة؛ باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره ٣/ ١٥٠٦ (ح١٨٩٣). ومثله قول موسى بن سلمة الهذلي: «انطلقت أنا وسنان بن سلمة معتمرين ـ قال ـ: وانطلق سنان معه ببدنة يسوقها، فأزحفت عليه بالطريق فعيي بشأنها إن هي أُبْدِعت كيف يأتي بها» إلى أن قدم على ابن عبّاس ﷺ يسأله حيث قال: «بعث رسول الله ﷺ بست عشرة بدنة مع رجل وأمره فيها، قال: فمضى ثم رجع، فقال: يا رسول الله، كيف أصنع بما أُبدع عليّ منها؟» الحديث. رواه مسلم: الحج؛ باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق ٢/ ٩٦٢ (ح١٣٢٥).

(٤) انظر: النّهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير ١/ ١٠٧؛ ولسان العرب المحيط ١/ ١٧٥.

ويستعمل لهذا الغرض فعل «أَبْدع» وهو بمنى «بَدَعَ»، إلا أن «أبدع» أكثر في الاستعمال من «بدع»[1].

فقولهم: «أَبْدَعْت الشيءَ قولاً أو فعلاً: إذا ابتدأته لا عن سابق مثال»[2].

واسم الفاعل من «بَدَعَ»، «بَدِيع» كقوله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]، أي: «خالقها ومبدعها، فهو سبحانه الخالق المخترع لا عن مثال سابق»[3]. فهو هنا بمعنى مُبْدِع أو مُبْتَدِع.

وقد يقال للشيء المخترع: «بَدِيع» ـ أيضاً ـ، كما في قولنا: رَكِيّة ـ وهي البئر ـ بَدِيع، أي: حديثة الحفر.

وأَبْدَع الشّاعر: جاء بالبديع، أي: الكلام المُحدَث العجيب[4].

وكذلك «البِدْع» بالكسر، يُطلق على الفاعل والمفعول سواء؛ ففي قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩]، قيل معناه: «مُبْدعاً لم يتقدّمني رسول، وقيل: مُبْدِعاً فيما أقوله»[5].

أمّا «البدْعَة» بكسر الموحَّدة وسكون المهملة بعدها عَيْن مفتوحة، فهي الحَدَث، أو الأمر المُحدَث، أو كلّ مُحدَثة[6].

وهي بهذا المعنى تأتي موافقة لمعنى لفظ السّنّة الوارد في حديث النّبيّ ﷺ: «من سنّ في الإسلام سنّة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها

---

(١) انظر: لسان العرب المحيط ١/ ١٧٥.
(٢) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس ١/ ٢٠٩. وانظر: الصحاح، الجوهري ٣/ ١١٨٣.
(٣) لسان العرب المحيط، ابن منظور ١/ ١٧٥.
(٤) انظر: الصّحاح ٣/ ١١٨٣؛ والمفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص٤٩؛ والقاموس المحيط، الفيروزآبادي ٣/ ٣؛ ولسان العرب المحيط ١/ ١٧٥.
(٥) المفردات، ص٤٩. وانظر: الصّحاح ٣/ ١١٨٣؛ ومعجم المقاييس ١/ ٢٠٩؛ ولسان العرب المحيط ١/ ١٧٤.
(٦) انظر: النّهاية في غريب الحديث، ابن الأثير ١/ ١٠٦؛ ولسان العرب المحيط ١/ ١٧٤.

بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنّ في الإسلام سنّة سيّئة كان عليه وِزرها وَوِزر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»[1].

وعلى هذا يُحمل قول عمر رضي الله عنه في قيام رمضان: «نِعْم البدعة هذه»[2].

قال ابن الأثير: «البدعة بدعتان؛ بدعة هدى، وبدعة ضلال، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله ﷺ فهو في حيّز الذّمّ والإنكار، وما كان واقعاً تحت عموم ما ندب الله إليه وحضّ عليه الله ورسوله، فهو في حيّز المدح، وما لم يكن له مثال موجود كنوع من الجود والسّخاء وفعل المعروف، فهو من الأفعال المحمودة، ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما ورد الشّرع به»[3].

وكتب اللّغة تقيّد معنى البدعة بما كان خلاف الشّرع؛ قال في القاموس: «البدعة بالكسر: الحدَث في الدّين بعد الإكمال، أو ما استُحدث بعد النّبيّ ﷺ من الأهواء والأعمال»[4].

---

(١) مسلم: الزكاة؛ باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار ٢/ ٧٠٥ (ح١٠١٧)؛ وكتاب العلم؛ باب من سنّ سنّة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة ٤/ ٢٠٥٩ (ح١٠١٧)، من رواية جرير بن عبد الله رضي الله عنه في الموضعين.

(٢) البخاري: صلاة التراويح؛ باب فضل من قام رمضان ٢/ ٧٠٧ (ح١٩٠٦)، موصولاً عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمٰن بن عبدٍ القاريّ، أنّه قال: «خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلّي الرجل لنفسه، ويصلّي الرجل فيصلّي بصلاته الرهط، فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أُبيّ بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلّون بصلاة قارئهم، قال عمر: نعم البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون ـ يريد آخر الليل ـ، وكان الناس يقومون أوّله». هذا، وقد روي قول عمر رضي الله عنه بلفظ: «نعمت البدعة هذه»، أي بزيادة حرف التاء المفتوح. انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر ٤/ ٢٥١.

(٣) النهاية ١/ ١٠٦؛ وقريب منه قول الحافظ ابن حجر: «والتحقيق أنها ـ أي البدعة ـ إن كانت مما تندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة، وإن كانت مما تندرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة، وإلا فهي من قسم المباح، وقد تنقسم إلى الأحكام الخمسة». الفتح ٤/ ٢٥١.

(٤) القاموس المحيط ٣/ ٣ ـ ٤. وانظر؛ الصحاح ٣/ ١١٨٤؛ ولسان العرب المحيط ١/ ١٧٤.

وهذا على اعتبار ما اشتهر عرفاً من أنّ البدعة أكثر ما تُستعمل في الذّمّ[1]، وعليه يُحمل قوله ﷺ: «وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ بدعة ضلالة»[2].

ويُنسب الرّجل إلى «البدعة» فيقال: «أبدَع» و«ابتَدَع» و«تَبدَّع»؛ إذا أتى ببدعة، ومنه قوله ﷻ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ٢٧].

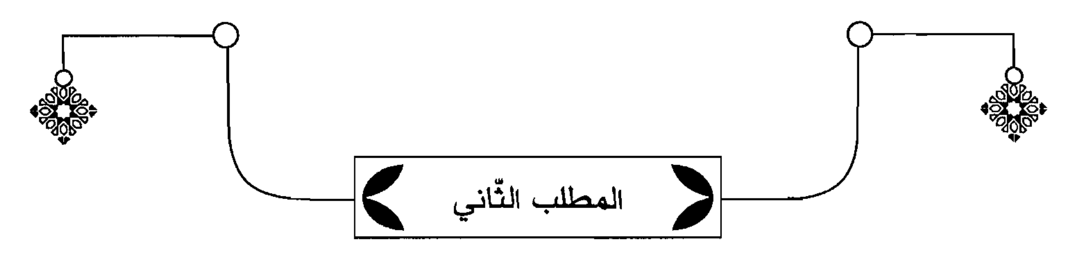
وبَدَّعَهُ تَبْدِيعاً: نسبه إلى البِدعة، واسْتَبْدَعَه: عَدَّه بَديعاً، وَتَبَدَّع: تحوَّل مُبْتَدِعاً[3].

ونخلص من خلال ما سبق بيانه، إلى أن «البدعة» من النّاحية اللغوية هي: كل ما أُحدث على غير مثال سابق؛ سواء أكان محموداً أو مذموماً، أمراً دينياً أم دنيوياً.

فهذا هو أصل اشتقاق كلمة «بدعة» في القاموس اللغوي، وفيما يأتي حديث عن معناها في الاصطلاح.

* * *

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير ١/١٠٧.
(٢) سيأتي تخريجه. انظر الصفحة التالية.
(٣) انظر: الصحاح ٣/١١٨٤؛ والقاموس المحيط ٣/٤؛ ولسان العرب المحيط ١/١٧٥.



البدعة اصطلاحاً

عادة بعض الدراسات التي عنيت بمفهوم البدعة سرد التّعاريف الاصطلاحية التي وضعها العلماء المنظِّرون، سواء أكانوا محدثين أم أصوليّين أم فقهاء أم متكلّمين، وقبل أن أنقل هذه التعاريف الاصطلاحية، أتعرض أولاً لاستعمالات لفظ «البدعة» في لسان الشرع، وبعض أقوال الصحابة والتابعين وتابعيهم.

فأشير ابتداء إلى أن لفظ «بدعة» أو أحد تصريفاته لم يرد في القرآن الكريم إلا أربع مرات بالمكرر كما يأتي:

- بَدِيع: في قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ [البقرة: ١١٧، والأنعام: ١٠١].
- بِدْعاً: ﴿قُلۡ مَا كُنتُ بِدۡعٗا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩].
- ابْتَدَعُوها: ﴿وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا﴾ [الحديد: ٢٧].

وقد سبقت الإشارة إلى معاني هذه الصيغ في مواضعها من التعريف اللغوي، وأنها لا تتجاوز في مدلولها المفهوم اللغوي.

وأما لفظ «بدعة» في كلام النبي ﷺ، فمن الأحاديث التي ورد فيها:

- قوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة»[1].

---

(١) مسلم: الجمعة؛ باب تخفيف الصلاة والخطبة ٢/ ٥٩٢ (ح٨٦٧)، من حديث جابر بن عبد الله قال: «كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول: «صبّحكم ومسّاكم»، ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: «أمّا بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، =

- وفي حديث: «إيّاكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[1].

- وفي آخر: «ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله، كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً»[2].

ففي كل ما سبق، وبالنظر إلى السياق الذي وردت فيه كلمة «بدعة»، يُعلم أنّ المقصود منها ما أُحدث على غير أصل شرعي، كما في الحديث الأول والثاني؛ حيث سُبقت بالأمر بالتزام السنّة، أو أنّها تعني المخالفة لما جاء عن الله ورسوله ﷺ كما في الحديث الثالث.

وأما لفظ «البدعة» في كلام الصحابة والتابعين وتابعيهم، فمما ورد عنهم:

= وخير الهدي هدي محمد، وشرّ الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة». ثم يقول: «أنا أَوْلى بكل مؤمن من نفسه؛ من ترك مالاً فلأهله، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإلي وعلي». اهـ.

(١) الأربعة إلا النّسائي؛ أبو داود: السنّة؛ باب لزوم السنّة ٤/ ٢٠٠ (ح٤٦٠)؛ والترمذي: العلم؛ باب ما جاء في الأخذ بالسنّة واجتناب البدع ٥/ ٤٤ (ح٢٦٧٦)؛ وابن ماجه: المقدمة؛ باب اتباع سنّة الخلفاء الراشدين المهديين، ١/ ١٥ (ح٤٢)، من حديث العرباض بن سارية ﷺ، وفيه: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم سيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأمور...» الحديث، واللفظ لأبي داود. ورواية الترمذي لا يوجد فيها لفظ «بدعة»، وقال عن الحديث: «حسن صحيح».

(٢) الترمذي: العلم؛ باب ما جاء في الأخذ بالسنّة واجتناب البدع ٥/ ٤٥ (ح٢٦٧٧)، من حديث بلال بن الحرث ﷺ، وفيه: «ومن أحيا سنّة من سنّتي قد أميتت بعدي، فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن ابتدع بدعة...» الحديث. وقال الترمذي: «حديث حسن». وقد ضعّف بسبب كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده. انظر ما قيل فيه في: الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي ٦/ ٥٧ ـ ٦٢ (رقم ١٥٩٩)؛ والضعفاء الكبير، العقيلي ٤/ ٤ (رقم ١٥٥٥)؛ والمجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان ٢/ ٢٢١ ـ ٢٢٢ (٨٩٣). والحديث معناه صحيح.

ـ قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح: «نعم البدعة هذه»(١).

ـ ما روي عن مجاهد قال: «دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجرة عائشة، وإذا الناس يصلون في المسجد صلاة الضحى، قال: فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعة»(٢).

ـ ما روي عن مجاهد ـ أيضاً ـ قال: «كنت مع ابن عمر، فثَوّب رجل في الظهر أو العصر، قال: اخرج بنا، فإنّ هذه بدعة»(٣).

---

(١) سبق تخريجه في ص٤٤ (هامش ٢).

(٢) البخاري: العمرة؛ باب كم اعتمر النبي ﷺ ٢/ ٦٣٠ (ح١٦٨٥)؛ ومسلم: الحج؛ باب بيان عدد عُمَر النبي ﷺ وزمانهن ٢/ ١٧ (ح١٢٥٥). وانظر: الفتح ٣/ ٥٢؛ وشرح النووي على صحيح مسلم ٥/ ٢٣٠، ٨/ ٢٣٧.

(٣) أبو داود: الصلاة؛ باب في التثويب ١/ ١٤٨ (ح٥٣٨). وقوله: «فثوّب رجل»؛ أصل التثويب أن «يجيء الرجل مستصرخاً فيلوح بثوبه ليرى ويشتهر، فسمي الدعاء تثويباً لذلك، وكل داع مثوّب، وقيل: إنما سمّي تثويباً، من ثاب يثوب: إذا رجع، فهو رجوع إلى الأمر بالمبادرة إلى الصلاة، وأن المؤذن إذا قال: حيّ على الصلاة، فقد دعاهم إليها، وإذا قال بعدها: الصلاة خير من النوم، فقد رجع إلى كلام معناه: المبادرة إليها». النهاية، ابن الأثير ٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧. وقال الترمذي: «قد اختلف أهل العلم في تفسير التثويب؛ فقال بعضهم: التثويب أن يقول في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم، وهو قول ابن المبارك وأحمد، وقال إسحاق في التثويب غير هذا؛ قال: التثويب المكروه هو شيء أحدثه الناس بعد النبي ﷺ إذا أذن المؤذن فاستبطأ القوم، قال بين الأذان والإقامة: قد قامت الصلاة، حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، قال ـ أي الترمذي ـ: وهذا الذي قال إسحاق هو التثويب الذي كرهه أهل العلم والذي أحدثوه بعد النبي ﷺ، والذي فسّر ابن المبارك وأحمد أن التثويب أن يقول المؤذن في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم، وهو قول صحيح، ويقال له: التثويب أيضاً، وهو الذي اختاره أهل العلم ورأوه. . . وإنما كره عبد الله التثويب الذي أحدثه الناس بعد»اهـ. السنن ١/ ٣٨٠ ـ ٣٨٢. وفي بذل المجهود في حلّ أبي داود لخليل أحمد السهارنفوري: «قال في فتح الودود: هو العود إلى الإعلام بعد الإعلام، فيطلق على الإقامة وعلى قول المؤذن في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم، وكل من هذين تثويب قديم ثابت من وقته ﷺ إلى يومنا هذا، وقد أحدث الناس تثويباً ثالثاً بين الأذان والإقامة، فيحتمل أن الذي كرهه ابن عمر هو هذا الثالث المحدث، أو الثاني، وهو: الصلاة خير من النوم، وكرهه؛ لأن زيادته في أذان الظهر بدعة».اهـ. بذل المجهود ٤/ ١١٣. وانظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ٢/ ١٦٩ ـ ١٧٠.

ـ عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه طارق بن أشيم رضي الله عنه قال: «صليت خلف رسول الله ﷺ فلم يقنت، وصليت خلف أبي بكر فلم يقنت، وصليت خلف عمر فلم يقنت، وصليت خلف عثمان فلم يقنت، ثم قال: يا بني، إنها بدعة»[1].

ـ قول عمر بن عبد العزيز (ت١٠١هـ) للذي كتب إليه يسأله عن القدر، قال: «أما بعد، أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنّة نبيه ﷺ، وترك ما أحدث المحدثون بعدما جرت به سنته وكفوا مؤنته، فعليك بلزوم السنّة فإنها لك بإذن الله عصمة، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها، فإن السنّة إنما سنّها من قد علم ما في خلافها»[2].

ـ قول وكيع بن الجراح (ت١٩٦هـ؟) في الإشعار من عدمه: «لا تنظروا إلى قول أهل الرأي في هذا ـ من أن الإشعار فيه مُثلة لا تجوز ـ فإنّ الإشعار سنّة وقولهم بدعة»[3].

فتشير هذه الأقوال وما تضمنته من أحوال، إلى أنّ السّلف ممن ذكرنا استعملوا لفظ «البدعة» للتعبير عما لم يكن موجوداً في عهد النبي ﷺ، سواء أكان محموداً أم مذموماً، إلّا أن الاستعمال المحمود مقيد بالسياق، وأما الاستعمال المذموم فمطلق فيما كان منقطعاً عن أصول الشريعة، أو جرى العمل في السنّة على خلافه.

وهو استعمال له علاقة بالمدلول اللغوي من حيث إن البدعة هي كل محدث على غير مثال سابق.

---

(١) النسائي: الافتتاح؛ باب ترك القنوت ٢/ ٢٠٤ (ح١٠٨٠). والقنوت له معان عدة، منها: الخشوع، والصلاة، والدعاء، والعبادة، والقيام، وطول القيام بحسب الاستعمال، وقنوت الصلاة؛ لأنه يدعو قائماً. انظر: غريب الحديث، الهروي ٣/ ١٣٣ ـ ١٣٤؛ والنهاية ٤/ ١١١؛ ولسان العرب المحيط ٥/ ١٦٩.

(٢) أبو داود: السنّة؛ باب لزوم السنّة ٤/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣ (ح٤٦١٢).

(٣) الترمذي: الحج؛ باب ما جاء في إشعار البدن ٣/ ٢٤٩ (ح٩٠٦).

أما البدعة في الاصطلاح العلمي فقد تعددت عبارات العلماء في تعريفها، وأشير هنا إلى أن الغرض من تعريف البدعة في هذا الموضع ليس بسط الكلام عليها؛ فإن ذلك حاصل في مظانه، ولما كانت همم المحدثين متعلّقة بالتثبت في النقل، فإنهم لم يقصدوا في كلامهم عن البدعة إلى تكفير أو تفسيق أو تبديع من تلبس بها من الرواة إلا بالقدر الذي يخدم رواية الحديث الشريف. فالذي يهمنا إذن، هو تعريف البدعة من حيث تأثيرها في أهلية قبول الرواية.

وأشهر من تعرض لمصطلح البدعة وناقش أقوال العلماء فيه: الإمام الشاطبي (ت٧٩٠هـ)، حيث ذكر في كتابه «الاعتصام» تعريفين للبدعة:

ـ **الأول**: أنها «طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه»[١].

وهذا على رأي من قصر البدعة على العبادات، وأما من أضاف إليها العادات، فهي عنده ـ وهو **التعريف الثاني** ـ: «طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية»[٢].

ومن العلماء من أدخل في مسمى البدعة كل ما أحدث بعد الرسول ﷺ، مخالفاً كان أو موافقاً لأصول الشريعة، مذموماً كان أم محموداً، وهذا استناداً إلى التعريف اللغوي[٣].

---

(١) الاعتصام ١/ ٥٠.

(٢) المصدر نفسه ١/ ٥١. وانظر تعاريف أخرى للبدعة في كلٍّ من: كتاب الحوادث والبدع، أبو بكر الطرطوشي، ص١٠٨؛ والباعث على إنكار البدع، أبو شامة المقدسي ١/ ٢٠؛ ومجموع الفتاوى، ابن تيمية ١٨/ ٣٤٦؛ وجامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب الحنبلي ٢/ ١٢٧ (ح٢٨)؛ وفتح الباري ٣/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤.

(٣) وممن أثر عنه ذلك: الإمام الشافعي، وابن حزم، والقرافي، والعز بن عبد السلام. انظر: البدعة: تحديدها وموقف الإسلام منها، عزت علي عطية، ص١٦٠ ـ ١٦٢؛ والإمام الشاطبي: عقيدته وموقفه من البدع وأهلها، عبد الرحمن آدم علي، ص٣١٢؛ وحقيقة البدعة وأحكامها، سعيد بن ناصر الغامدي ١/ ٣٥٢ ـ ٣٦٦.

ويمكن القول: إذا كانت البدعة هي الأمر المخترع على غير مثال سابق، وكان مجال إحداثها هو الدين، فهو إما أن تكون مما له أصل فتكون سنّة، وإذا أطلق عليها اسم «البدعة» فإنما على سبيل المعنى اللغوي، وإما أن تكون مما لا أصل له، أو كان مخالفاً لسنّة، فهذا هو المذموم شرعاً. وعليه فإن البدعة تحمل إذا أطلقت اصطلاحاً على سبيل الذّمّ(١).

وقد نظر المُحَدّثون في البدعة من حيث جرح الرواة وتعديلهم، وواقع عملهم يشهد أنّهم اعتبروا البدعة من حيث اعتقاد صاحبها، ولذلك نجد الحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ) يقول في حد المبتدع بأنه: «من اعتقد شيئاً مما يخالف أهل السنّة والجماعة»(٢)، وفي فتح المغيث: «من اعتقد ذلك - أي خلاف المعروف عن النبي ﷺ - لا بمعاندة بل بنوع شبهة»(٣)؛ لأن المبتدع المعاند بعد أن أقيمت عليه الحجة لا تقبل روايته ولا كرامة، وهذا ما يستشف من قول الإمام مسلم (ت٢٦١هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتهمين، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع»(٤).

وهذا المعنى الأخير هو الذي بحثه المحدثون عند تعرضهم للعدالة كشرط من الشروط التي ينبغي توافرها في راوي الحدث، وفي المبحث الآتي حديث عن ذلك.

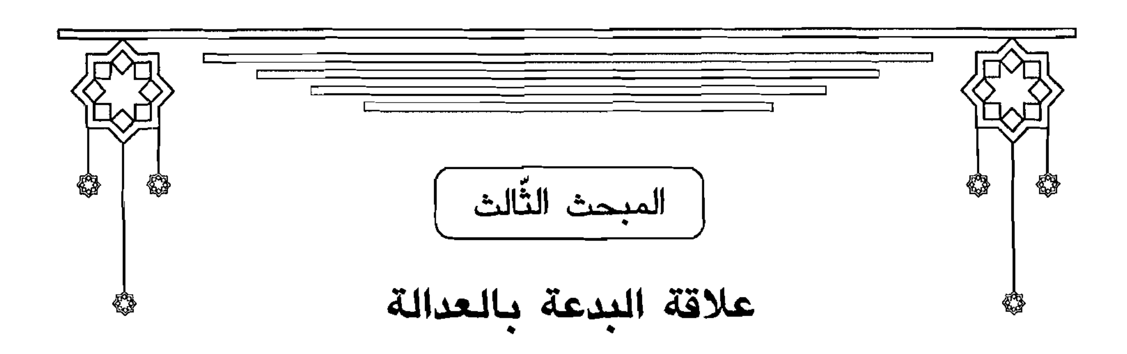
---

(١) انظر: جامع العلوم والحكم، ابن رجب ٢/١٢٧؛ والفتح ١٣/٢٥٣.

(٢) الفتح ٢/١٨٨. وهو قريب من قول ابن تيمية: «البدعة ما خالفت الكتاب والسنّة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات؛ كأقوال الخوارج والروافض والقدرية والجهمية، وكالذين يتعبدون بالرقص والغناء في المساجد والذين يتعبدون بحلق اللحى، وأكل الحشيشة، وأنواع ذلك من البدع التي يتعبّد بها طوائف من المخالفين للكتاب والسنّة». مجموع الفتاوى ١٨/٣٤٦.

(٣) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي ١/٣٥٦.

(٤) صحيح مسلم (المقدمة) ١/٨.



علاقة البدعة بالعدالة

بحث علماء الحديث مسألة العدالة ضمن مسائل من تقبل روايته ومن ترد[1]؛ حيث تعرضوا فيها لرواية المبتدع، ولذلك عقدت هذا المبحث لبيان صلة البدعة بالعدالة، وأن عناية المحدثين بالبدعة كانت انطلاقاً من اشتراطهم العدالة في الراوي من حيث الصدق والأمانة وسلامة الاعتقاد.

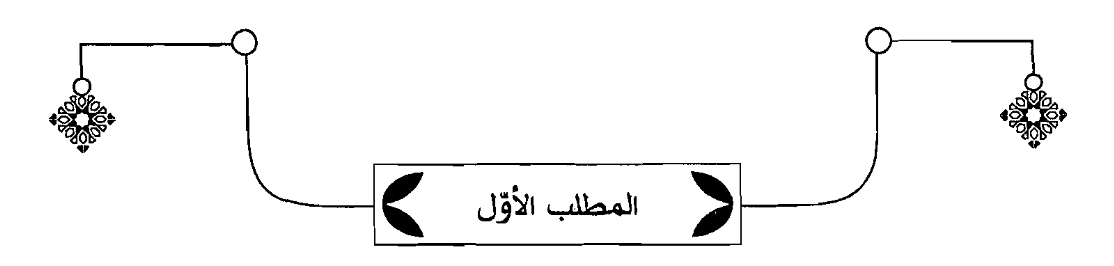
ولهذا الغرض، ظهر هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: تعريف العدالة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: تقسيم البدعة إلى مكفرة ومفسقة.

* * *

(١) وفي ذلك يقول ابن الصلاح: «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته، أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه». معرفة أنواع علم الحديث، ص٦٢ (النوع ٢٣: معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد).



المطلب الأوّل

تعريف العدالة لغة واصطلاحاً

«العدالة» مصدر عدل يعدل عدلاً، وهو لفظ يستعمل باعتبار المضايفة»(1)؛ فـ«عدل عن» أي: رجع ومال وانحرف وجار، ومثله: «انعدل»(2).

و«عدل به»: جعله عديلاً له، أي: سوّاه به، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٠]. قيل معناه: «يجعلون له عديلاً... وقيل: يعدلون بأفعاله عنه، وينسبونها إلى غيره، وقيل: بعبادتهم عنه تعالى»(3). وأما قوله: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ﴾ [النمل: ٦٠] فيحتمله جميعاً(4).

و«عَدَل في رعيته»: حكم بالعَدْل؛ و«العَدْل» ضد الجور، هو «ما قام في النفوس أنه مستقيم»(5).

ويقال للرجل العادل: «عدل»، أي: ذو عدل، كما في قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، وقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]؛ وصف بالمصدر وهو أبلغ منه، جعلا للمسمى نفسه

---

(1) انظر: المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص٣٢٩.
(2) انظر: الصحاح، الجوهري ٥/ ١٧٦٠.
(3) المفردات، ص٣٣٠.
(4) انظر: المصدر نفسه، ص٣٣٠؛ ولسان العرب المحيط ٤/ ٧٠٨.
(5) لسان العرب المحيط ٤/ ٧٠٨. وانظر: الصحاح ٥/ ١٧٦٠؛ ومعجم مقاييس اللغة، ابن فارس ٤/ ٢٤٧؛ والقاموس المحيط ٤/ ١٣.

عدلاً، ومنه: «العَدْل» من أسماء الله تعالى، معناه: «الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم»[1].

و«العَدْل من الناس»: المرضيّ القول، المستوي الطريقة، المقْنع في الشهادة[2].

ولهذا اللفظ استعمالات أخرى، منها:

ـ قيمة الشيء وفداؤه، كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة: ٩٥]، وقوله: ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ [الأنعام: ٧٠].

ـ و«العدْلُ» و«العِدْل» بمعنَى: المثل، وفرّق بعضهم فجعل الأوّل فيما يُدرك بالبصيرة، والثّاني فيما يُدرك بالحواسّ.

ـ وتَعْديل الشّهود: أن يقال: إنّهم عدول[3].

ويمكن القول ـ ممّا سبق ـ: إنّ لفظ «العَدَالة» يلتقي في أصل معناه مع لفظ «العَدْل» من حيث إنّه الاستقامة في كلّ شيء؛ سواء أكان ذلك الشّيء حسّيّاً أم معنويّاً، وإن كانت في الأشياء الحسّيّة حقيقة وفي المعنويّة باعتبار الوصف العامّ.

هذا من النّاحية اللغويّة:

أمّا في الاصطلاح، فـ«العدالة» مسألة مشتركة بين الحديث والفقه وأصوله؛ حيث بحثها الفقهاء في باب القضاء والأصوليّون في باب قبول خبر الواحد[4].

---

(١) لسان العرب المحيط ٤/٧٠٦.

(٢) انظر: الصحاح ٥/ ١٧٦٠؛ ومعجم المقاييس ٤/ ٢٤٦؛ ولسان العرب المحيط ٤/ ٧٠٦.

(٣) انظر: الصّحاح ٥/ ١٧٦١؛ ومعجم المقاييس ٤/ ٢٤٧؛ ولسان العرب المحيط ٤/ ٧٠٦ ـ ٧٠٧؛ وتاج العروس من جواهر القاموس، الزّبيدي ١٥/ ٤٧١ ـ ٤٧٦.

(٤) يقول الإمام الماوردي: «والعدالة أن يكون صادق اللّهجة، ظاهر الأمانة، عفيفاً عن المحارم، متوقياً المآثم، بعيداً من الرّيب، مأموناً في الرّضا والغضب، مستعملاً لمروءة مثله في دينه ودنياه». الأحكام السّلطانيّة والولايات الدّينيّة، ص١٣١ (الباب ٦: في ولاية القضاء)؛ وعرّفها الإمام الغزالي بقوله: «العدالة في الرّواية والشّهادة: =

أمّا المحدّثون فدرسوها ضمن شروط قبول الرّواية كما أشرت سابقاً، وسأحاول بسط الحديث عنها عندهم؛ لأنّه المقصود هنا.

إنّ «العدالة» وإن لم تظهر باعتبارها مصطلحاً ذا مدلول خاصّ عند غير المنظّرين من علماء الحديث، فإنّها ملحوظة مرعيّة لدى مصنّفي الدّواوين الحديثيّة كما يتّضح ذلك من صنيعهم، وتصريح بعضهم بما ذكرناه؛ فقد عرّف المتقدّمون العدالة باعتبار الموصوف؛ لأنّ همّهم انصرف إلى الرّواية في حدّ ذاتها، ولم يكونوا مشتغلين بالتّنظير أو التّقعيد، فمثلاً يقول الإمام مالك (ت١٩٧هـ) رحمه الله: «لا يؤخذ العلم من أربعة: رجل معلِن بالسّفه وإن كان أروى النّاس، ورجل يكذب في أحاديث النّاس إذا حدّث بذلك، وإن كنت لا تتّهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ، وصاحب هوى يدعو النّاس إلى هواه، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدّث به»[1]. وقال عبد الله بن الزّبير الحميدي (ت٢١٩هـ) شيخ البخاري: «فإن قال قائل: فما الشّيء الذي إذا ظهر لك في المحدّث أو من حدّث عنه لم يكن مقبولاً؟ قلنا: أن يكون في إسناده رجل غير رضا؛ بأمر يصحّ ذلك عليه بكذب أو جُرحة في نفسه تُردّ بمثلها الشّهادة، أو [غلط] غلطاً فاحشاً لا يشبه مثله، وما أشبه ذلك»[2]، وقال يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ): «آلة الحديث: الصّدق، والشهرة، والطّلب،

= عبارة عن استقامة السّيرة والدّين، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النّفس تحمل على ملازمة التّقوى والمروءة جميعاً حتّى تحصل ثقة النّفوس بصدقه». المستصفى من علم الأصول ١/ ١٥٧. وانظر أيضاً: المحصول في علم أصول الفقه، الرّازي، ق١ ج٢ ص٥٧١؛ والإحكام في أصول الأحكام، الآمدي ٢/ ٣٠٨؛ وبدائع الصّنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني ٦/ ٢٦٨.

(١) الجرح والتّعديل، ابن أبي حاتم الرازي ٢/ ٣٢. وانظر: المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، ص٤٠٣؛ والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر ١/ ٦٦؛ والكفاية في علم الرواية، ص١٦٠ (باب ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدّراية، وإن عرف بالصلاح والعبادة)؛ والإلماع إلى معرفة أصول الرواية والسماع، القاضي عياض، ص٦٠.

(٢) الجرح والتعديل ٢/ ٣٣.

وترك البدع، واجتناب الكبائر»[1].

ويُسَجّل في هذا المقام أنّي لم أقف في كتب مصطلح الحديث على ماهية العدالة[2]، سوى ما ذكره الحافظ ابن حجر من أن: «المراد بالعدل من له مَلَكَة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة»[3]، وبيّن أن المراد بالتقوى: «اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة»[4].

---

(١) المحدث الفاصل، ص٤٠٦. وانظر: الكفاية، ص١٠١.

(٢) لأن الذين تعرّضوا لها، إنما ذكروا شروطها من: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والسلامة من أسباب الفسق، وخوارم المروءة، فمثلاً يقول الإمام الحاكم (ت٤٠٥هـ): «أصل عدالة المحدّث أن يكون مسلماً، لا يدعو إلى بدعة، ولا يعلن من أنواع المعاصي ما تسقط به عدالته، فإن كان مع ذلك حافظاً لحديثه، فهي أرفع درجات المحدّثين». معرفة علوم الحديث، ص٥٣؛ وكقول الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ): «وثبوت العدالة؛ أن يكون الراوي بعد بلوغه وصحة عقله، ثقة مأموناً، جميل الاعتقاد، غير مبتدع، مجتنباً للكبائر، منزّهاً عن كل ما يسقط المروءة من المجون، والسخف، والأفعال الدنيئة». الفقيه والمتفقه ١/١٠٣. وانظر أيضاً: مقدمة ابن الصلاح، ص٦٢ (النوع ٢٣)؛ والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، بدر الدين بن جماعة، ص٦٣؛ واختصار علوم الحديث، ابن كثير، المطبوع مع شرحه: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر ١/٢٨٠؛ وتدريب الراوي، السيوطي ١/١٦٣.

(٣) نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر، ص١٨. ويبدو أن الحافظ استخلصه من تعاريف بعض علماء الأصول كما يظهر ذلك جليّاً لمن يطالع قول الإمام الغزالي: «العدالة في الرواية، والشهادة عبارة عن استقامة السيرة في الدين، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه؛ فلا ثقة بقول من لا يخاف الله تعالى خوفاً وازعاً عن الكذب، ثم لا خلاف في أنه لا يشترط العصمة من جميع المعاصي». المستصفى من علم الأصول ١/١٥٧؛ وقول الإمام الرازي: «العدالة، وهي هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً حتى تحصل ثقة النفس بصدقه، ويعتبر فيها الاجتناب عن الكبائر وعن بعض الصغائر». المحصول في علم أصول الفقه، ق١، ٢/٥٧١؛ وقول تاج الدين السبكي: «ملكة تحمل على ملازمة التديّن والمحافظة على التقوى والمروءة مما يبعث على الثقة بصدقه وأمانته».

(٤) نزهة النّظر، ص١٩.

وقد نقل عنه هذا التعريف تلميذه الإمام السخاوي (ت٩٠٢هـ) بلفظه في شرحه على ألفية العراقي[١].

أما «المَلَكَة» المذكورة في حد العدالة، فهي هيئة تمنع المتصف بها من ارتكاب ما ينافي العدالة من اقتراف الآثام واتباع الأهواء، قال في التعريفات: «المَلَكَة هي صفة راسخة في النفس، وتحقيقه أن تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال، ويقال لتلك الهيئة: نفسانية، وتسمى حالة ما دامت سريعة الزوال، فإذا تكررت ومارستها النفس حتى رسخت تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال، تصير ملكة، وبالقياس إلى ذلك الفعل عادة وخلقاً»[٢].

وقد اعترض على هذا التعريف بأنه لا يصح إلا في حق المعصومين[٣]، ومناقشة هذا الأمر من وجوه:

أولاً: أن المقصود من ملازمة التقوى والمروءة، ليس انتفاء الهوى عن

---

(١) انظر: فتح المغيث شرح ألفية الحديث ١/ ٣١٥. وعرّفها من المعاصرين الدكتور محمد علي قاسم العمري بقوله: «ملكة إيمانية، تحمل صاحبها على ملازمة التّقوى وترك المفسّقات وخوارم المروءة». دراسات في منهج النقد عند المحدثين، ص٢٥٠.

(٢) التعريفات؛ معجم فلسفي، منطقي، صوفي، فقهي، لغوي، نحوي، الجرجاني، ص٢٥٩.

(٣) وأبرز المعترضين: الأمير الصنعاني في: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ٢/ ١١٩، وناقش هذه المسألة ضمن كتاب له، سمّاه: «ثمرات النظر في علم الأثر»، ومما جاء فيه، قوله: «والحاصل أن تفسير العدالة بالملكة المذكورة، ليس معناها لغة، ولا أتى عن الشارع حرف واحد بما يفيدها... فالعدل: من اطمأن القلب إلى خبره، وسكنت النفس إلى ما وراءه، وأما القول بأنه من له هذه الملكة التي هي كيفية راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة، يمتنع بها عن اقتراف كل فرد من أفراد الكبائر وصغائر الخسة؛ كسرقة لقمة، والتطفيف بحبة تمرة، والرذائل الجائزة؛ كالبول في الطرقات، وأكل غير السوقي فيه، فهذا تشديد في العدالة لا يتم إلا في حق المعصومين، وأفراد من خلص المؤمنين، بل قد جاء في الأحاديث أن «كل بني آدم خطّاؤون، وخير الخطّائين التوّابون»، وأنه ما من نبيّ إلا عصى أو همّ بمعصية، فما ظنك عمن سواهم، وحصول هذه الملكة في كل راوٍ من رواة الحديث عزيز الحصول لا يكاد يقع، ومن طالع تراجم الرواة، علم ذلك، وأنه ليس العدل إلا من قارب وسدّد وغلب خيره شره». ثمرات النظر في علم الأثر، ص٥٥ ـ ٥٨.

الإنسان مطلقاً؛ فإن المُعَدِّل يعلم أن «لصاحبه هوى غالباً يخشى أن يحمله على ارتكاب منافي العدالة إذا احتاج إليه وتهيأ له، ومتى كان الأمر كذلك فلم يغلب على ظن المُعَدِّل حصول تلك المَلَكَة، وهي العدالة لصاحبه، بل إما أن يترجح عنده عدم حصولها فيكون صاحبه ليس بعدل، وإما أن يرتاب في حصولها لصاحبه، فكيف يشهد بحصولها له؟»(١).

ثانياً: أن ما أورده الحافظ إنما هو على سبيل الحد والتقعيد، وعادة القواعد أن تكون نظرية كلية، وهذا لا ينافي تخلفها من الناحية العملية في آحاد جزئياتها.

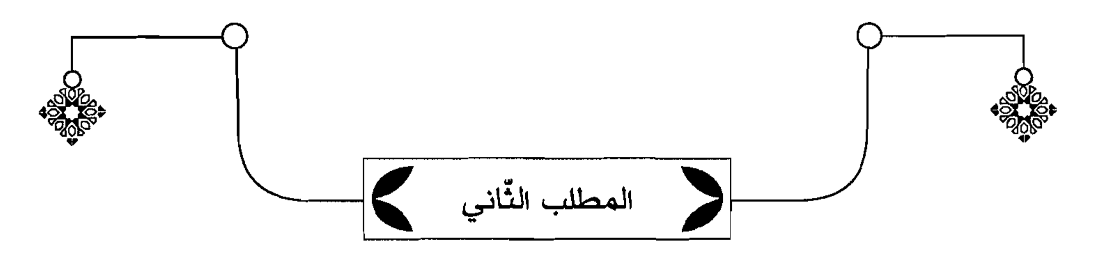
ثالثاً: أن الذين تحدثوا عن العدالة لم يفرقوا ـ غالباً ـ بين عدالة الرواية وعدالة الشهادة؛ لأن معتمد الرواية الصدق في الأخبار، بخلاف الشهادة التي تنبني على الوثوق بتدين الأفراد، وقد قال الإمام الجويني (ت٤٧٨هـ): «قد لاح لنا على السبر والمباحثة أن المعنى المعتمد في قبول الرواية ظهور الثّقة بقول الراوي»(٢). قال في توجيه النظر: «وهذا القول وأمثاله، وإن كان مخالفاً لما عليه الجمهور في الظاهر، فهو المعول عليه عند الجهابذة في الباطن»(٣).
ومعنى ذلك، أن قبول خبر راوٍ معين لا يعني تعديله بإطلاق، وإن كان يفترض مسبقاً الاحتراز عما هو مسقط للعدالة؛ كالشرك الذي مثّل به الحافظ في تعريفه السابق، والبدعة والفسق.

وإذا كانت البدعة من أسباب الفسق التي تنتفي معها العدالة، فكيف قبلت روايات بعض المبتدعة؟ وما العلاقة بين البدعة والفسق؟.

ذلك ما سأتحدث عنه في المطلب الآتي من خلال التفريق بين البدعة المكفرة والبدعة المفسقة.

---

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، المعلمي ١/ ٢٣٠.
(٢) البرهان في أصول الفقه ١/ ٣٩٩.
(٣) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، ص٢٧. وقد قال محقّق ثمرات النظر للأمير الصنعاني الأستاذ رائد بن صبري في مقدمة تحقيقه: «الأوْلى أن نعرّف العدالة بأنها: مظنة صدق الراوي». مقدمة تحقيق ثمرات النظر في علم الأثر، ص٧.



تقسيم البدعة إلى مكفّرة ومفسّقة

قسّم العلماء البدعة بحسب الاعتبار إلى أقسام عديدة[1]، وسأقتصر على تقسيمها باعتبار أثرها في اعتبار صاحبها؛ لما لهذا من صلة مباشرة بموضوع البحث، وهي على هذا تنقسم إلى نوعين: بدعة مكفّرة، وبدعة مفسّقة.

أولاً: البدعة المكفّرة:

وهي التي تخلع عن صاحبها صفة الإسلام فيصير في حكم الكافر المعاند، وضابط ذلك أن يكون تكفيره معلوماً من قواعد جميع الأئمة؛ كمن أنكر أمراً متواتراً معلوماً من الدين بالضرورة، كما في غلاة الرّوافض من دعوى بعضهم إلهية علي، ورجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة[2].

ونشير هنا إلى أن الحكم بكفر أي مبتدع أمر خطير لا ينبغي إلا لمن تأهل له من العلماء؛ فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٧هـ): «ليس لأحدٍ أن يكفّر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتّى تقام عليه الحجّة وتبيّن له

---

(١) انظر: الاعتصام، الشاطبي ١/ ٢٤١؛ ومن الدراسات الحديثة: البدعة، عزت علي عطية، ص٢٥٧ ـ ٣٠٥؛ والبدعة وأثرها في الدراية والرواية، عائض بن عبد الله القرني، ص٦٥ ـ ٧٣؛ وعلم أصول البدع، علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، ص١٤٧ ـ ١٥٣؛ والبدعة: ضوابطها وأثرها السّيّئ في الأمة، علي بن محمد ناصر الفقهي، ص١٤ ـ ٢٥؛ وحقيقة البدعة وأحكامها، الغامدي ٢/ ٦ وما بعدها.

(٢) انظر: هدي الساري، ابن حجر، ص٣٨٥؛ وفتح المغيث، السخاوي ١/ ١٧٦؛ وتدريب الراوي، السيوطي ١/ ١٧٦؛ وقواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، القاسمي، ص١٩٤؛ والباعث الحثيث، أحمد شاكر ١/ ٣٠١؛ ومعارج القبول شرح سلّم الوصول إلى علم الأصول، حافظ بن أحمد الحكمي ٣/ ١٠٤٠.

المحجّة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشّكّ، بل لا يزول إلّا بعد إقامة الحجّة وإزالة الشّبهة»[1].

والمكفّر ببدعته ساقط الرّواية باتّفاق جميع المحدّثين[2]، وهذا لا يعني قبول قول كلّ أحد في تكفير غيره؛ لأنّ «التّحقيق أنّه لا يُردّ كلّ مُكفّر ببدعته؛ لأنّ كلّ طائفة تدّعي أنّ مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتُكفّر مخالفيها، فلو أُخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطّوائف»[3]، وما ذُكر من قول ابن تيمية السّابق ضابط لمثل هذا التّحرّز.

ثانياً: البدعة المفسّقة:

الفسق لغة: الخروج عن الأمر، من فسقت الرُّطبة؛ إذا خرجت عن قشرها[4].

ويُطلق في الشّرع على الكفر والمعصية[5]، ولكنّه خُصّ في العرف المتأخّر بمرتكب الكبيرة[6].

فالبدعة المفسّقة هي التي لا تخرج صاحبها عن مسمّى الإيمان، ومثّلوا

---

(١) مجموع الفتاوى ١٢/٤٦٦. وانظر: التتمّة الخامسة التي ذيّل بها الشّيخ عبد الفتّاح أبو غدّة رحمه الله كتاب الموقظة في علم مصطلح الحديث للإمام الذّهبي: «في تجلية مسألة أهل البدع والأهواء»، حيث نقل كلام عدد من العلماء في الموضوع. الموقظة، ص١٤٧ ـ ١٦٥.

(٢) انظر: ثمرات النّظر في علم الأثر، الأمير الصّنعاني، ص٢٤ ـ ٢٧، ولا يهمّنا خلاف غير المحدّثين الذي ورد في المسألة كما ذكره الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرّواية، ص١٢١ (باب ما جاء في الأخذ عن أهل البدع والأهواء)؛ والرّازي في المحصول، ق١ ج٢ ص٥٦٧؛ لأنّ العبرة بواقع العمل الحديثي.

(٣) نزهة النّظر، ابن حجر، ص٥٣.

(٤) انظر: الصّحاح، الجوهري ٤/١٥٤٣؛ ومعجم مقاييس اللّغة، ابن فارس ٤/٥٠٢؛ والقاموس المحيط، الفيروزآبادي ٣/٢٧٦؛ ولسان العرب المحيط، ابن منظور ٤/١٠٩٦.

(٥) انظر: المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص٣٨٢؛ والقاموس المحيط ٣/٢٧٦؛ ولسان العرب المحيط ٤/١٠٩٦.

(٦) انظر: المحصول، الرّازي، ق١ ج٢ ص٥٦٩ ـ ٥٧٠؛ وإيثار الحقّ على الخلق في ردّ الخلافات إلى المذهب الحقّ من أصول التّوحيد، ابن الوزير اليماني، ص٤٠٧؛ ومعارج القبول، الحكمي ٣/١٠٣٩.

لها ببدع الخوارج والرّوافض الذين لا يغلون ذلك الغلوّ(١).

وفي سياق تعريف العدالة السّابق نلاحظ أنّ من شروطها السّلامة من أسباب الفسق، والبدعة سبب في فسق الرّاوي، وإذن يحدث هنا إشكال.

والجواب من وجهين:

الأوّل: أن يحمل الفسق على الفسق الصّريح من مثل المجاهرة بأنواع المعاصي؛ لأنّه المتبادر عند الإطلاق(٢).

الثاني: أنّ الكلام هنا مداره على من اعتنق بدعته بتأويل أو بنوع شبهة، وهو من يُعرف بالفاسق المتأوّل(٣)؛ وإلّا فالمبتدع المعاند الذي بان له خطؤه وأصرّ عليه لا يُقبل منه ولا كرامة، وقد سبق قول الإمام مسلم: «الواجب على كلّ أحد عرف التّمييز بين صحيح الرّوايات وسقيمها وثقات النّاقلين لها من المتّهمين، أن لا يروي منها إلّا ما عرف صحّة مخارجه والسِّتارة في ناقليه، وأن يتّقي منها ما كان منها عن أهل التّهم والمعاندين من أهل البدع»(٤)، فقيّد اجتناب أهل البدع بالمعاندين منهم.

وتفادياً لأي توهّم تناقض، يمكن تقسيم البدعة من حيث الاعتقاد إلى بدعة مكفرة وبدعة غير مكفّرة؛ فتكون هذه الثانية شاملة للمعاند كما المتأول، ويندفع بذلك التناقض الحادث.

هذا، وقد اختلف العلماء في قبول روايات المبتدعة المتأولة، وذهبوا في ذلك مذاهب متنوعة، وهو ما سأتحدث عنه في المبحث الرابع.

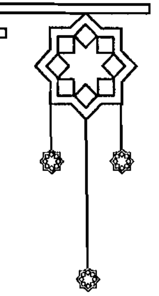
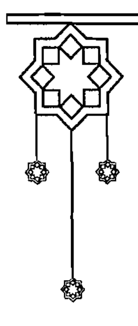
---

(١) انظر: الهدي، ص٣٨٥؛ والتّدريب ١/ ١٧٦؛ والباعث الحثيث ١/ ٣٠٢. والفرقتان المذكورتان سيأتي التّعريف بهما في الفصل الثّاني من هذا البحث. انظر: الخوارج في ص١٠٩ وما بعدها؛ والرّوافض في ص١٩٤ وما بعدها.

(٢) انظر: ثمرات النّظر، ص٤٧ ـ ٤٨.

(٣) انظر: كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز البخاري ٣/ ٣٧. وفسق التأويل، كما قال الصّنعاني: «اصطلاح عرفي، ليس له في اللّغة ذكر». ثمرات النّظر في علم الأثر، ص٩٧.

(٤) مقدّمة صحيح مسلم ١/ ٨.

المبحث الرّابع

مذاهب المحدثين في الرواية عن المبتدع

المكفّر ببدعته لا تقبل روايته باتفاق المحدِّثين، وإنما الخلاف في غيره؛ أي فيمن بدعته غير مكفّرة، فقد ذهبوا فيه مذاهب شتى، يمكن تلخيصها في ثلاثة مذاهب(١)، ودراستها في مطلبين كما يأتي:

المطلب الأول: ردّ رواية المبتدع أو قبولها مطلقاً.

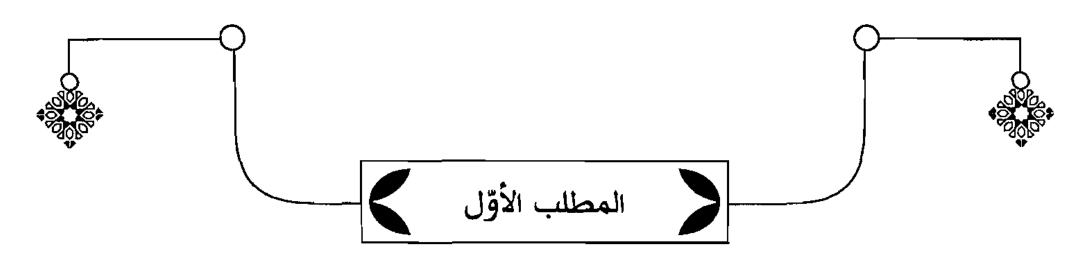
المطلب الثّاني: التفصيل في قبول أو رد حديث المبتدع.

وهذا بيانها.

* * *

---

(١) انظر: الكفاية، ص١٢٠ (باب ما جاء في الأخذ عن أهل البدع والأهواء والاحتجاج برواياتهم)؛ ومعرفة أنواع علم الحديث الشهير بمقدمة ابن الصلاح، ص٦٧ (النوع ٢٣: معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد...؛ المسألة التاسعة).



ردّ رواية المبتدع أو قبولها مطلقاً

يمكن تقسيم هذا المطلب إلى نقطتين بحسب ما احتواه من مواقف إزاء روايات المبتدعة، وهي الرّد أو القبول مطلقاً.

أولاً: الرّد مطلقاً:

فلا يروى عن أهل البدع والأهواء شيء، وممن حُكي عنه ذلك: الإمام مالك بن أنس[(1)] رَحِمَهُ اللَّهُ، وطائفة من أهل الحديث؛ كابن عيينة، والحميدي، وعلي بن حرب، وإسحاق بن موسى الأنصاري، وأبي بكر بن عياش، ويونس بن إسحاق.

وتتلخص حججهم فيما يأتي:

ـ أن هؤلاء المبتدعة كفّار عند من ذهب إلى تكفير المتأولين، وفسّاق عند من لم يحكم بتكفيرهم؛ لأنهم بمثابة الكافر المعاند، والفاسق العامد، فلا يقبل منهم[(2)].

ـ أن في الأخذ عن المبتدع ترويجاً لأمره، وتنويهاً بذكره، وهذا لا

---

(1) وهو مخالف لصنيعه في الموطأ؛ حيث روى عن ثور بن زيد الديلي في عشرة مواضع، وعن داود بن الحصين في أربعة مواضع، وهما ممن رمي ببدعة القدر كما سيأتي معنا إن شاء الله. وانظر: الكفاية، ص١٢١ ـ ١٢٤؛ والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر ٢/٢، ٣١٠، كما أن قول مالك المشهور: «لا يؤخذ العلم من أربعة: . . .، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، . . .» الذي نقلناه في ص٥٦، قلت: هذا القول للإمام مالك يستشف منه أن مذهبه في رواية المبتدع هو قبول غير الداعية.

(2) انظر: الكفاية، ص١٢٠؛ ومقدمة ابن الصلاح، ص٦٧؛ وفتح المغيث ١/٣٥٧.

ينبغي حيث «لا ضرورة في المصير إلى قبول روايته؛ لأنّ في العدول الذين تلقّوا نقل الأخبار كثرة تمكّن الوقوف على معرفة الحديث بالسّماع منهم»[1].

ولازم هذا التّعليل كما قال الحافظ: «أن لا يُروى عن مبتدع شيء يشاركه فيه غير مبتدع»[2]. وهو مذهب الإمام القشيري مع زيادة تفصيل، وعلّل ذلك بأنه «إخماد لبدعته وإطفاء لناره، وإن لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث إلّا عنده، مع ما وصفنا من صدقه وتحرّزه عن الكذب واشتهاره بالدين وعدم تعلّق ذلك الحديث ببدعته، فينبغي أن يقدّم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنّة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته»[3]، وهذا المذهب لابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ) هو ما قرّره في الاقتراح[4].

ـ ولهم مأخذ ثالث، وهو أن البدعة مظنة التهمة بالكذب، فالأَوْلى ترك الرواية عنهم[5].

ـ استدلوا بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، وقد نزلت هذه الآية في ردّ خبر الفاسق[6].

وقد ردّ العلماء هذا المذهب بأنه «بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث»[7]، وهو ظاهر من صنيعهم في كتب السنّة.

---

(١) كشف الأسرار، عبد العزيز البخاري ٣/ ٣١. وانظر: نزهة النظر، ص٥٤؛ وفتح المغيث ١/ ٣٥٧.

(٢) نزهة النّظر، ص٥٤.

(٣) هدي الساري، ص٣٨٥.

(٤) حيث قال: «من كان داعية لمذهبه المبتدع، متعصباً له، متجاهراً بباطله، نترك الرواية عنه، إهانة له، وإخماداً لبدعته، فإنّ تعظيم المبتدع تنويه لمذهبه به، اللهم إلا أن يكون ذلك الحديث غير موجود لنا إلا من جهته، فحينئذ تقدم مصلحة حفظ الحديث على مصلحة إهانة المبتدع». الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة في الصحاح، ص٣٣٦ ـ ٣٣٧، بتصرف يسير.

(٥) انظر: شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي ١/ ٥٤.

(٦) انظر: جامع البيان في تفسير القرآن، الطبري ٢٦/ ٧٨ ـ ٧٩؛ وأسباب النزول، الواحدي النيسابوري، ص٢٦١ ـ ٢٦٣؛ وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٤/ ٢٦٦؛ وثمرات النظر في علم الأثر، الصنعاني، ص٩٦.

(٧) مقدمة ابن الصلاح، ص٦٧. وانظر: نزهة النظر، ص٥٤.

وإذا علم هذا، يمكن الإجابة عن حججهم بأن الأول قياس مع الفارق، والثاني: تقدم مصلحة الرواية على ما ذكر، ولا معنى للتفريق بين ما إذا كان ذلك المبتدع متفرداً بروايته أم لا، مع أن الأَوْلَى ردّ ما تفرد به خشية الكذب في غياب ما يعتبر به، والثالث: أنه احتمال محجوج بمن عرف من حاله الصدق والأمانة، كما أنه لا يجب لزوم الكذب للكفر بَلْهَ الفسق(١)، وأما الآية الكريمة، فهي وإن نزلت في الفسّاق عموماً، لا تشمل المتأولين، باعتبار فسق التأويل اصطلاحاً حادثاً، على أن معناها طلب التوثيق والتثبت دون الرد المطلق، بدليل القراءة الثانية ﴿فتَثَبَّتُوا﴾، فغاية ما أفادته الآية، أن «نبأ الفاسق ليس بمردود، بل هو موجب للتبين والتثبت»(٢). ثم إن المسألة مقيّدة بالحفظ والضبط ضمن شروط الرواية المنصوص عليها في علم الرواية.

ثانياً: القبول مطلقاً:

وينسب إلى الإمام الشافعي (ت٢٠٤هـ) مع اشتراط عدم اعتقاد حلّ الكذب، حيث قال: «تقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم»(٣).

وحكي هذا المذهب أيضاً عن ابن أبي ليلى، وسفيان الثوري، وأبي حنيفة، وأبي يوسف القاضي ـ رحمهم الله ـ.

قال الشيخ أحمد شاكر عن شرط عدم استحلال الكذب: «لا أرى داعياً

(١) انظر: ثمرات النظر، ص٩٨.

(٢) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، ص٢٩. والقول هو لابن تيمية. وانظر: ثمرات النظر، ص٩٦ ـ ١٠٢.

(٣) الكفاية، ص١٢٠. وانظر: مقدمة ابن الصلاح، ص٦٧، ومذهبه هذا شرحه في الأم للشافعي ٦/ ٢٠٦ (مسألة قبول شهادة من لم يستحلّ الكذب من أهل الأهواء)، و«الخطابية» فرقة من الروافض تنسب إلى أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأجدع. قال ابن قتيبة: «كأن يأمر أصحابه أن يشهدوا على من خالفهم بالزور في الأموال والدماء والفروج، وقال: إن دماءهم ونساءهم لكم حلال». المعارف، ص٣٤٠. وانظر: كشف الأسرار ٣/ ٣٧.

له؛ لأنه قيد معروف بالضرورة في كل راوٍ؛ فإنا لا نقبل رواية الراوي الذي يعرف عنه الكذب مرة واحدة، فأولى أن ترد رواية من يستحل الكذب أو شهادة الزور»[1]. وهو اعتراض وجيه.

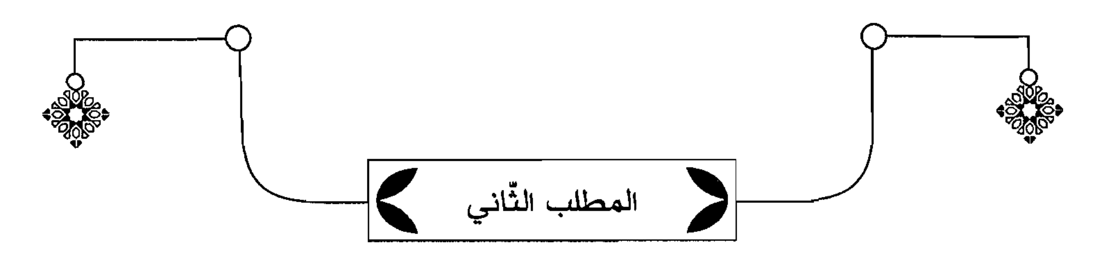
ونسب الإمام الحاكم (ت٤٠٥هـ) هذا المذهب إلى أكثر أهل الحديث، فقال: «القسم الخامس من الصحيح المختلف فيه: روايات المبتدعة وأصحاب الأهواء؛ فإن رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة إذا كانوا فيها صادقين»[2]. وهو الملاحظ في كتب الرواية من اعتماد المصنفين على روايات كثير من المبتدعة الذين اشتهروا بالصدق والأمانة، بالإضافة إلى الحفظ والضبط لما يروونه.

فهذا عن مذهب القبول أو الرد مطلقاً.



(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ١/٣٠٢.

(٢) المدخل في أصول الحديث، الحاكم، ص١٥٨.



التّفصيل في قبول أو ردّ حديث المبتدع

ذهب بعضهم إلى التمييز بين ما إذا كان المبتدع داعية، فلا يقبل منه، وإذا لم يكن داعية قبل منه. وقد قيل: إنه مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء(١).

ونقل أبو حاتم بن حبّان البُستي (ت٣٥٤هـ) فيه الاتفاق، حيث قال في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي من ثقاته: «كان جعفر بن سليمان من الثّقات المتقنين في الروايات، غير أنه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه، وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتّقن إذا كان فيه بدعة ولم يدع إليها، أن الاحتجاج بأخباره جائز، فإذا دعا إلى بدعته، سقط الاحتجاج بأخباره»(٢). وهو اتفاق مردود بما نحن بصدده من هذه المناقشة.

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح، ص٦٧، وذكر الإمام الحاكم أنه إجماع جماعة من أئمة المسلمين. انظر: معرفة علوم الحديث، ص١٥ ـ ١٦ (النوع ٣: معرفة صدق المحدّث وإتقانه)، وعبارته: «ومما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا هذا، أن يبحث عن أحوال المحدّث... ثم يتأمل حاله: هل هو صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه؛ فإن الداعي إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامة؛ لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه».

(٢) الثّقات ٦/ ١٤٠ ـ ١٤١، وتتمة كلامه: «... ولهذه العلة، ما تركوا [كذا، ولعل الصواب: تركوا؛ أي من غير أداة النفي «ما»؛ لأنه الأوفق مع السياق] جماعة ممن كانوا ينتحلون البدع ويدعون إليها، وإن كانوا ثقات، واحتججنا بأقوام ثقات انتحالهم كانتحالهم سواء، غير أنهم لم يكونوا يدعون إلى ما ينتحلون، وانتحال العبد بينه وبين ربه، إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه، وعلينا قبول الروايات عنهم إذا كانوا ثقات».

وسبب التفرقة عند هؤلاء، أن الدعوة إلى البدعة تقتضي التهمة بالكذب وتحريف الروايات لتزيين البدعة؛ لأن «كل صاحب مخالفة، فمن شأنه أن يدعو غيره إليها، ويحض سواه عليها؛ إذ التأسي في الأفعال والمذاهب موضوع طُلْبة في الجِبِلّة، وبسببه تقع من المخالف المخالفة، وتحصل من الموافق الموالفة، ومنه تنشأ العداوة والبغضاء للمختلفين»[١]. هذا من جهة، ومن جهة ثانية، «أن الرواية عن الداعية تشتمل على مفسدة، وهي إظهار أهليته للرواية وأنه من أهل الصدق والأمانة، وذلك تغرير لمخالطته، وفي مخالطة من هو كذلك للعامة مفسدة كبيرة»[٢]. على أن الدعوة إلى البدعة ليست بمستلزمة لاختلاق الكذب، ولا تناقض ما يمكن أن يتحلى به الداعية من صدق وأمانة وتحرز عن الكذب، ثم إنه لو حدث وأن وضع أحدهم ما يقوي بدعته ويرغب في مذهبه، فإن لجهابذة النقاد بصراً ثاقباً وموازين دقيقة يكشفون بها عوار المرويات المختلقات[٣]، كيف لا؟ وللحديث نور يعرف به.

وزاد بعضهم هذا التفصيل تفصيلاً آخر، فخصّ غير الدّاعية بما إذا لم يرو ما يقوي بدعته، وهو مذهب أبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجُوْزَجَاني[٤] (ت٢٥٩هـ) شيخ أبي داود والنسائي، حيث قال: «ومنهم ـ أي من الرواة ـ زائغ عن الحق، صدوق اللهجة، قد جرى في الناس حديثه؛ إذ كان مخذولاً في بدعته، مأموناً في روايته، فهؤلاء عندي ليس فيهم حيلة إلا أن يؤخذ من حديثهم ما يعرف إذا لم يقوِّ بدعته فيتهم عند ذلك»[٥].

---

(١) خطبة الاعتصام، الشاطبي ١/ ٢٩. وانظر: الكفاية، ص١٢٨؛ وثمرات النظر، الصنعاني، ص١٠٣؛ والتنكيل، المعلمي ١/ ٢٢٩ ـ ٢٣١. وقد نقل الخطيب في الكفاية جملة من أقوال العلماء تبيّن مذهبهم في قبول رواية المبتدع غير الداعية، منهم: عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل. الكفاية، ص١٢٦ ـ ١٢٨ (باب ذكر بعض المنقول عن أئمة أصحاب الحديث في جواز الرواية عن أهل الأهواء والبدع).

(٢) ثمرات النظر، ص١٠٣.

(٣) انظر: المصدر نفسه، ص١٠٣ ـ ١٠٤.

(٤) تأتي ترجمته. انظر: ص٨٧ (هامش ٢).

(٥) أحوال الرجال، الجوزجاني، ص٣٢.

قال الحافظ: «ما قاله متّجه؛ لأن العلة التي رُدّ لها حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية»[1].

وما ذكره الجوزجاني، يحتمل أن من روى ما يعضد بدعته؛ إما أن يرد مطلقاً، فتسقط بذلك عدالته ويصير إلى المذهب الأول، وإما أن يقبل ويرد في ذلك المروي بعينه الذي فيه تقوية بدعته، وعندها نكون قد أخللنا بضابط العدالة من أنها ملكة أو هيئة راسخة، ومن اتهم بالكذب في وقت، لا يرتفع عنه الاتهام في وقت آخر، ومن كانت هذه حاله، فلا أقل من أن يُتردّد فيه، وهذا مناف للعدالة[2]. ولو سلّمنا بهذا الرأي لكان قبول المبتدع فيما لم يقوّ بدعته لا يخرجه عن دائرة أهلية الاحتجاج بحديثه.

وهناك تفصيل آخر في حق الداعية، وهو أنه إذا اشتملت روايته على ما يردّ بدعته قبل لعدم التّهمة حينئذٍ جزماً، وإلا فلا[3].

وقد ردّ بعض العلماء على هذا التفريق وأنه لا دليل عليه، فقال ابن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ): «وقد فرّق بعض السلف بين الداعية وغير الداعية، وهذا خطأ فاحش وقول بلا برهان، ولا يخلو المخالف للحق من أن يكون معذوراً بأنه لم تقم عليه الحجة، أو غير معذور لأنه قامت عليه الحجة؛ فإن كان معذوراً فالداعية وغير الداعية سواء، كلاهما معذور مأجور، وإن كان غير معذور لأنه قامت عليه الحجة، فالداعية وغير الداعية سواء، وكلاهما إما كافر وإما فاسق»[4]. بل إن الداعية ـ في تقدير بعضهم ـ «أولى بالخير وحسن الظن؛ لأنه ينصر ما يعتقد أنه حق عنده، وغير الداعية كاتم للذي يعتقد أنه حق، وهذا لا يجوز؛ لأنه مقدم على كتمان الحق، أو يكون معتقداً لشيء لم

---

(١) نزهة النظر، ص٥٤.

(٢) انظر: التنكيل، المعلمي ١/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣.

(٣) انظر: الهدي، ص٣٨٥؛ وفتح المغيث ١/ ٣٥٩.

(٤) الإحكام، ابن حزم ٤/ ٢٣٦. وانظر: ثمرات النظر، ص١٠٤ ـ ١٠٥؛ وتوجيه النظر، طاهر الجزائري، ص٤٠٩ ـ ٤١٠.

يتيقن أنه حق، فذلك أسوأ وأقبح»[1].

كما أن مذهب التفصيل هذا محجوج في أصله بصنيع المحدثين؛ فقد احتج الشيخان بالدعاة أيضاً.

وليس متوجهاً أن يعتذر بأن البخاري روى لدعاة من الخوارج، عُرف من حالهم التحرّز الشديد من الكذب[2]؛ إذ المبتدعة على اختلاف أنواعهم يستوون في التوقف في مروياتهم، كما أن البخاري لم يرو لدعاة من الخوارج فقط، بل ولأصحاب بدع أخرى أيضاً؛ كالشيعة[3] والقدرية.

والظاهر أن المذهب الثاني ـ وهو القبول مطلقاً ـ هو الأوفق من صنيع المحدثين مع مراعاة باقي شروط الرواية، قال الأمير الصنعاني (ت١١٨٢هـ): «إذا قيل بأصحّية حديث عمران بن حطان الخارجي الداعية المادح لقاتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام لأجل أنه صادق في حديثه، فليقبل كل مبتدع صدوق، ويجعل الصدق هو المعيار في قبول الرواية، ويطرح رسم العدالة وغيره... وهذا كله يقوي القول بقبول المبتدع مطلقاً إذا كان صدوقاً»[4]. كما قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بعد سرده لمذاهب العلماء في ذلك: «وهذه الأقوال كلها نظرية، والعبرة في الرواية بصدق الراوي وأمانته والثّقة بدينه وخلقه، والمتتبع لأحوال الرواة يرى كثيراً من أهل البدع موضعاً للثّقة والاطمئنان وإن رووا ما يوافق رأيهم، ويرى كثيراً منهم لا يوثق بأي شيء يرويه»[5].

---

(١) نقله الشيخ طاهر الجزائري في: توجيه النظر، ص٤٠٩، عن ابن حزم، ولم أجده ـ بعد البحث ـ في كلٍّ من الإحكام والمحلى.

(٢) انظر ما ذكره الحافظ العراقي في: التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، ص١٧٦.

(٣) هذا ما ستبيّنه الدراسة في الفصول القادمة.

(٤) إسبال المطر على قصب السكر، ص١٨٢ ـ ١٨٣. وانظر: ثمرات النظر، ص١٠٥.

(٥) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ١/ ٣٠٣، ولذلك قال الحافظ الذهبي في ترجمة أبان بن تغلب الكوفي ـ وهو من رجال مسلم ـ: «شيعي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه، وعليه بدعته». ميزان الاعتدال في نقد الرجال ١/ ٤.

والفصول القادمة ستوضح صنيع الإمام البخاري في روايته عن المبتدعة بما يبيّن مذهبه في هذه المسألة بإذن الله.

وبقي معنا في هذا الفصل أن نناقش مسألة الحكم بالبدعة على الراوي، وهو موضوع المبحث الخامس.

* * *



المبحث الخامس

الحكم بالبدعة على الراوي

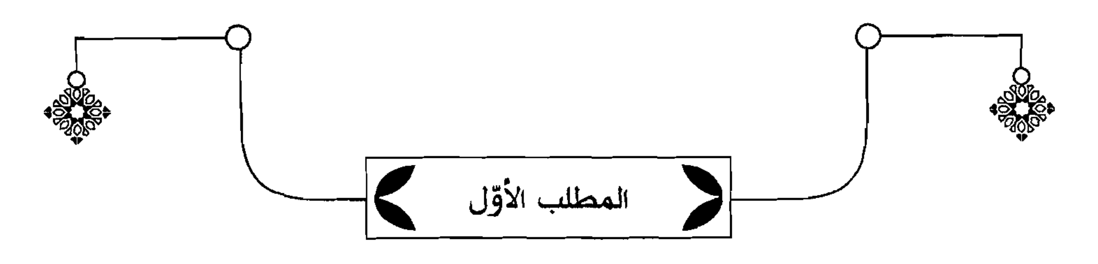
إن رواية الإمام البخاري في صحيحه عن بعض المبتدعين، لا يستلزم أن كل من اتهم ببدعة منهم فهو مبتدع حقيقة وواقعاً، بل إن العديد ممن قيل بتبدعهم هم عند التحقيق ليسوا كذلك.

وعليه، جعلت هذا المبحث للحديث عن حيثيات هذه المسألة من خلال مطلبين:

المطلب الأول: شروط الجرح والتعديل.

المطلب الثاني: طرق ثبوت البدعة على الراوي.

* * *



شروط الجرح والتعديل

يختص علم الجرح والتعديل بالنظر في حال الرواة من حيث قبول وردّ مروياتهم، قال ابن الصلاح عن النوع الواحد والستين: معرفة الثّقات والضعفاء من رواة الحديث: «هذا من أجل نوع وأفخمه؛ فإنه المرقاة إلى معرفة صحة الحديث وسقمه»[1].

وقد لخص العلماء أسباب الجرح في خمسة أشياء: البدعة، أو المخالفة، أو الغلط، أو جهالة الحال، أو دعوى الانقطاع في السند[2].

ثم إن جرح أو تعديل الراوي يقتضي وسمه بما يرفع شأنه أو يحط قدره قبولاً أو رداً لمروياته، ولذلك حذّر العلماء من الخوض فيه دون امتلاك وسائله، قال ابن الصلاح: «ثم إنّ على الآخذ في ذلك ـ أي الجارح والمعدّل ـ أن يتقي الله ـ تبارك وتعالى ـ، ويتثبت ويتوقى التساهل، كي لا يجرح سليماً، ويسم بريّاً بسمة سوء يبقى عليه الدهر

---

(١) المقدمة، ص٢٣٦، وروى الخطيب البغدادي أن يوسف بن الحسين الرازي دخل على عبد الرحمٰن بن أبي حاتم وهو يقرأ كتاب الجرح والتعديل ـ وهو أول كتاب في فنه ـ، فقال له: «يا أبا محمد، ما هذا الذي تقرؤه على النّاس؟! قال: كتاب صنفته في الجرح والتعديل، قال: وما الجرح والتعديل؟! قال: أظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة». الكفاية في علم الرواية، ص٣٨ (باب وجوب تعريف المزكي ما عنده من حال المسؤول عنه).

(٢) انظر: هدي الساري، ابن حجر، ص٣٨٤، وفي نزهة النظر، جعل الحافظ أسباب الطعن عشرة أشياء، ورتّبها على الأشد فالأشد، وهي: الكذب، أو التهمة به، أو فحش الغلط، أو الغفلة، أو الفسق، أو الوهم، أو المخالفة، أو الجهالة، أو البدعة، أو سوء الحفظ. وهي ترجع عند التحقيق إلى الخمسة الأولى.

عارها»[1]. وقال ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ) كلمته المشهورة: «أعراض المسلمين حفرة من حفر النار، وقف على شفيرها طائفتان من الناس: المُحدّثون والحكام»[2].

ولأجل ذلك، وضع العلماء شروطاً للقائم على هذا الشأن، فقالوا: «ينبغي أن لا يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ؛ فلا يقبل جرح من أفرط فيه فجرح بما لا يقتضي ردّ حديث المحدث، كما لا يقبل تزكية من أخذ بمجرد الظاهر فأطلق التزكية»[3].

وحاصل هذه الشروط: أن يكون الجارح أو المعدّل عدلاً ضابطاً عالماً بقواعد الجرح والتعديل، وقد جعل الإمام ابن دقيق العيد من الأسباب التي تدخل منها الآفة فقال: «الخلل الواقع بسبب عدم الورع والأخذ بالتوهم والقرائن التي قد تختلف، فمن فعل ذلك فقد دخل تحت قوله ﷺ: «إيّاكم والظنّ، فإنّ الظّنّ أكذبُ الحديث»[4]، وهذا ضرره عظيم فيما إذا كان الجارح

---

(١) المقدمة، ص٢٣٧ (النوع ٦١؛ معرفة الثقات والضعفاء من رواة الحديث). وكذلك قال الحافظ: «وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل، فإنه إن عدّل بغير تثبيت، كان كالمثبت حكماً ليس بثابت، فيخشى عليه أن يدخل في زمرة من روى حديثاً وهو يظن أنه كذب، وإن جرح بغير تحرّز، قدم على الطعن في مسلم بريء من ذلك، ووسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره أبداً». نزهة النظر، ص٨٩.

(٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص٣٠٢، ونقلها عنه: تاج الدين السبكي في رسالته: قاعدة في الجرح والتعديل، ص٥١، والحافظ في ديباجة لسان الميزان ١/ ١٦ ـ ١٧، والسخاوي في فتح المغيث ١/ ٢٦٥ (بحث معرفة الثقات والضعفاء).

(٣) نزهة النظر، ص٨٩، وقد قال ابن الصلاح أيضاً: «وأمّا الجرح، فإنه لا يقبل إلا مفسراً مبين السبب؛ لأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح، فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحاً، وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه لينظر فيما هو جرح أم لا» إلى أن قال: «ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفة». المقدمة، ص٦٣ (النوع ٢٣). وقد عقد الخطيب في كفايته باباً كاملاً سمّاه: «باب ذكر بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة». يراجع في موضعه من الكفاية، ص١١٠ ـ ١١٤.

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة؛ البخاري: في خمسة مواضع، معلّقاً في أحدها، من هذه المواضع: الأدب؛ باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر وقوله تعالى: =

معروفاً بالعلم وكان قليل التقوى؛ فإنّ علمه يقتضي أن يجعل أهلاً لسماع قوله وجرحه، فيقع الخلل بسبب قلّة ورعه وأخذه بالوهم»[(١)]. ويقول الإمام الذهبي (ت٧٤٨هـ) ـ وقد عدّه الحافظ من أهل الاستقراء التامّ في نقد الرجال[(٢)] ـ: «والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتامّ المعرفة تامّ الورع»[(٣)].

وعلماء الجرح والتعديل وإن تميزوا بما يؤهلهم لما تصدروا له، فإن الخطأ منهم جائز، قال ابن دقيق: «على أن الفلتات من الأنفس لا تُدَّعَى العصمة منها؛ فإنه ربما حَدَث غضب لمن هو من أهل التقوى فبدرت منه بادرة لفظ»[(٤)]. ثم إن علم الجرح والتعديل مبناه الاجتهاد، ولذلك وقع الاختلاف بينهم في الحكم على الرواة، وقد نقل المنذري (ت٦٣٦هـ) في رسالته في الجرح والتعديل عن الإمام الترمذي (ت٢٧٩هـ) قوله: «قد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف الرجال كما اختلفوا فيما سوى ذلك من العلم»[(٥)]،

= ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥﴾ [الفلق: ٥] ٥/ ٢٢٥٣ (ح٥٧١٧)؛ ومسلم: البرّ والصلة والآداب؛ باب تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجش، ونحوها ٤/ ١٩٨٥ (ح٢٥٦٣). وتمام لفظ البخاري: «وَلَا تَحَسَّسُوا، ولا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَاد اللَّهِ إِخْوَاناً».

(١) الاقتراح، ص٣٠١. وانظر: الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، ص٩١؛ والرفع والتكميل في الجرح والتعديل، اللكنوي، ص٦٧؛ وعلم أصول الجرح والتعديل، أمين أبو لاوي، ص١٣٣؛ ومباحث في علم الجرح والتعديل، قاسم علي سعد، ص١٣٥.

(٢) انظر: النزهة، ص٨٩، ونقل ذلك عنه الحافظ السخاوي في فتح المغيث ٣/ ٢٧٢ (بحث معرفة الثّقات والضعفاء).

(٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٣/ ٤٦؛ ترجمة عثمان بن عبد الرحمٰن الطرائفي (رقم ٥٥٣٢). وقال في الموقظة، ص٨٢: «والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله».

(٤) الاقتراح، ص٢٨٨. وقال الإمام الذهبي: «فإنّا لا ندّعي العصمة من السهو والخطأ في الاجتهاد في غير الأنبياء». ديباجة الميزان ١/ ٣.

(٥) رسالة في الجرح والتعديل، ص٣٥. وهذا الاختلاف قد يكون بين أقوال عالم واحد فضلاً عن أن يكون بين عدّة علماء، ومثال ذلك ما ذكره الإمام الذهبي عن يحيى بن معين، قال: «قد سأله عن الرجال عباس الدوري، وعثمان الدارمي، وأبو حاتم، وطائفة، =

وذكر في موضع آخر أن اختلاف المحدثين في الجرح والتعديل مثل اختلاف الفقهاء في المسائل الفقهية، فقال: «واختلاف هؤلاء ـ أي المحدّثين ـ كاختلاف الفقهاء، كل ذلك يقتضيه الاجتهاد. . . وكذلك المحدّث إذا أراد الاحتجاج بحديث شخص ونقل إليه فيه جرح، اجتهد فيه هل هو مؤثر أم لا، ويجري الكلام عنده فيه ما يكون جرحاً في تفسير الجرح وعدمه، وفي اشتراط العدد في ذلك، كما يجري عند الفقيه، ولا فرق بين أن يكون الجارح مخبراً بذلك للمحدث مشافهة أو ناقلاً له عن غيره بطريقه»[1].

واختلافهم هذا لا يعني عدم الوثوق بأحكامهم، بل الأمر كما قال الإمام الذهبي: «نحن لا ندّعي العصمة في أئمّة الجرح والتعديل، لكن هم أكثر الناس صواباً وأندرهم خطأً وأشدهم إنصافاً وأبعدهم عن التحامل، وإذا اتفقوا على تعديل أو جرح فتمسّكْ به، واعضض عليه بناجذيك، ولا تتجاوزه فتندم، ومن شذّ منهم، فلا عبرة به»[2]. ولذلك نجده يرسم طريقاً للمشتغل بهذا الفن فيقول: «فحقٌ على المحدث أن يتورع فيما يؤديه، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته، ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم جهبذاً، إلا بإدمان الطلب والفحص عن

= وأجاب كل واحد منهم بحسب اجتهاده، ومن ثم اختلفت آراؤه وعباراته في بعض الرجال، كما اختلفت اجتهادات الفقهاء المجتهدين وصارت لهم في المسألة أقوال». ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص١٨٥، الطبقة الرابعة (رقم ١٦٧).

(١) رسالة في الجرح، ص٤٧. قال الذهبي: «قد يكون نَفَس الإمام فيما وافق مذهبه أو في حال شيخه ألطف منه فيما كان بخلاف ذلك، والعصمة للأنبياء والصدّيقين وحكّام القسط، ولكن هذا الدّين مؤيد محفوظ من الله تعالى، لم يجتمع اثنان على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة، وإنما يقع اختلافهم في مراتب القوة أو مراتب الضعف، والحاكم منهم يتكلم بحسب اجتهاده وقوة معارفه، فإن قدر خطؤه في نقده فله أجر واحد». الموقظة، ص٨٤. وكلمة «لم يجتمع. . . ثقة» نقلها الحافظ في النزهة، ص٨٩ بلفظ: «لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة»، وقد اختُلف في تفسيرها، وللشيخ عبد الفتاح أبي غدة تحقيق ماتع حولها، يُنظر في تعليقه على الرفع والتكميل، ص٢٨٦ ـ ٢٩١.

(٢) سير أعلام النبلاء ١١/ ٨٢؛ ترجمة يحيى بن معين (رقم ٢٨).

هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر والتيقظ والفهم، مع التقوى والدين المتين، والإنصاف والتردد إلى مجالس العلماء والتحري والإتقان»[1].

فيستفاد من كل ما سبق، أن الجرح والتعديل لا يصح إلا ممن توفرت فيه الشروط الآتية:

- الورع والتقوى، حتى لا يغمز بدافع التشفي والهوى أو يزيد عن مقدار ما يحصل به الغرض من جرح أو تعديل.

- العلم بمدلولات الألفاظ والخبرة «لا سيما الألفاظ العرفية التي تختلف باختلاف عرف الناس، وتكون في بعض الأزمنة مدحاً، وفي بعضها ذماً»[2].

- العلم بالأحكام الشرعية، حتى لا يظن الحلال حراماً فيجرح بما ليس بقادح، وكم من «جاهل ظن الحلال حراماً فجرح به»[3]، ولذلك أوجبوا تفسير الجرح المبهم.

- العلم بحال المجروح أو المعدل؛ علماً وديناً وغيرهما من الصفات، قال التقي السبكي (ت٧٥٦هـ) فيما نقله عنه ابنه التاج: «وهذا عزيز جداً»[4].

---

(١) تذكرة الحفّاظ ١/٤؛ ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(٢) قاعدة في الجرح والتعديل، تاج الدين السبكي، ص٥٣، وهذا القول نقله عن والده التقي السبكي. وقال ابن جرير الطبري في حق عكرمة مولى ابن عباس: «وما تسقط العدالة بالظن وبقول فلان لمولاه: «لا تكذب عليّ، وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعانٍ غير الذي وجهه إليه أهل الغباوة ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب». الهدي، ص٤٢٩. وانظر: قاعدة في المؤرخين، التاج السبكي، ص٧٠.

(٣) قاعدة في الجرح، ص٥٣.

(٤) قاعدة في المؤرخين، ص٧١. وهذا الذي قاله وإن كان في حق المؤرخ، فإنه في حق الجارح والمعدّل يصلح أيضاً، وقد قال التاج: «في كتب المتقدمين جرح جماعة بالفلسفة، ظناً منهم أن علم الكلام فلسفة، إلى أمثال ذلك مما يطول عدّه؛ فقد قيل في أحمد بن صالح الذي نحن في ترجمته: إنه يتفلسف، والذي قال هذا لا يعرف الفلسفة». قاعدة في المؤرخين، ص٧٤. وقوله: «في ترجمته» يقصد من كتابه طبقات الشافعية الكبرى ٢/٢٤؛ لأن هذه القاعدة مفردة منه.

وقوله هذا بالنظر إلى أن أغلب أقوال الجرح والتعديل إنما هي عن إخبار بأحوال الرواة، لا عن معايشتهم ومعرفة شخصية بهم[١].

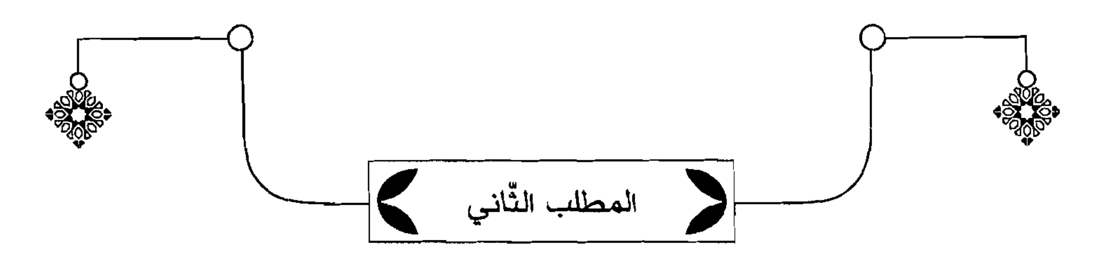
ـ حسن التصور مع حضوره حال الحكم على الراوي، حتى يعبر عنه بما هو أهل له دون زيادة أو نقصان؛ فقد يغفل عن بعض الصفات التي تؤثر في العدالة مما ينجر عنه الخطأ في الحكم النهائي على الراوي[٢].

فهذه أهم الشروط التي ينبغي توافرها في أي جارح أو معدل، فإذا تحدّثنا عن نوع خاص من الجرح ـ وهو الجرح بالبدعة ـ، فهذا ما سأتناوله في المطلب الآتي.

* * *

(١) وهذا ما يفسر وجود أقوال بعض أئمة الجرح والتعديل في رواة لم يعاصروهم، فمعتمد هؤلاء في نقدهم ما نقل إليهم من أحوالهم، ولذلك اتجه النّقاد المتأخرون في الحكم على هؤلاء الرواة إلى النظر في أحاديثهم ومعارضتها بأحاديث الثقات. ينظر للفائدة: ديباجة تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، بشّار عواد معروف وشعيب الأرناؤوط ١/١٨ ـ ٢٣.

(٢) انظر: قاعدة في المؤرخين، ص٧١.



طرق ثبوت البدعة على الراوي

يعدّ الجرح بالبدعة من أخطر أنواع التجريح؛ لما له من صلة بالجانب العقدي للإنسان كفراً وإيماناً، ولا زالت المذاهب العقدية تثير من الطعون والاتهامات ما أدى إلى خلق العداء والتباغض بين مختلف المنتحلين لتلك المذاهب، ولذلك وضع العلماء قواعد ينضبط بها الجرح بالبدعة، وقد قال تاج الدين السبكي (ت٧٧١هـ): «وممّا ينبغي أن يتفقد عند الجرح: حال العقائد واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح، فربما خالف الجارح المجروح في العقيدة، فجرحه لذلك»[١].

وإذا كان سبيل ثبوت عدالة الراوي الاستفاضة أو التنصيص[٢]، فلنا أن نقول: إن التهمة بالبدعة لا تثبت على الراوي إلا بإحدى طرق ثلاث:

١ ـ تصريح الراوي ببدعته.

٢ ـ اشتهاره بها بين الناس.

٣ ـ تنصيص عالم ثقة عارف بأحواله على بدعته.

وهذا بيانها:

أولاً: تصريح الراوي ببدعته:

إذا ورد عن المحدث بالنقل الصحيح أنه صرح ببدعته، فقال: أنا

---

(١) قاعدة في الجرح، ص٣٣.

(٢) قال ابن الصلاح: «عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيص المعدّلين على عدالته، وتارة تثبت بالاستفاضة». المقدمة، ص٦٢ (النوع ٢٣). وإن كان ابن دقيق العيد أضاف ثلاث طرق أخرى لمعرفة وثاقة الراوي، تنظر في كتابه: الاقتراح، ص٢٨٢ ـ ٢٨٦.

قدري، أو أنا شيعي، ونحو ذلك، وجهر بها، فهذا يلصق التهمة به، ويجعل البدعة أوكد في حقه؛ إلا أنه ينبغي التنبيه هنا، إلى أنه قد يصدر عن الراوي كلام في مسألة من مسائل العقيدة، فيحمل على غير مراده ويُبَدَّع لذلك، أو بسبب خطأ في مسألة اجتهادية اختلف فيها العلماء، مثاله: ما حدث للإمام البخاري ـ عليه رحمة الله ـ حين رُمي بالقول بخلق القرآن(١). قال التاج السبكي: «فيا لله والمسلمين! أيجوز لأحد أن يقول: البخاري متروك وهو حامل لواء الصناعة ومقدم أهل السنّة والجماعة؟! ثم يا لله والمسلمين! أتجعل ممادحه مذام؟! فإن الحق في مسألة اللفظ معه؛ إذ لا يستريب عاقل من المخلوقين في أن تلفظه من أفعاله الحادثة، التي هي مخلوقة لله تعالى، وإنما أنكرها الإمام أحمد رضي الله عنه لبشاعة لفظها»(٢).

وإذا عُلم ذلك، فينبغي للنّاقل عن الراوي في قوله ببدعته أن يعتمد اللفظ دون المعنى حتى لا يحيد أو ينحرف به عن مقصوده، وأن يسمي المنقول عنه إن كان ناقلاً(٣).

واشتراط تسمية المنقول عنه، كي يُعلم إن كان ممن يعتمد قوله أو لا؛ إذ الوثاقة لا بد منها للتأكد من صحة ما نقل عن الراوي أو نسب إليه.

(١) سبق بحث هذه المسألة في ترجمة البخاري من المبحث الأول، انظر: ص٣٠ ـ ٣٤.

(٢) قاعدة في الجرح، ص٣٦. والبخاري ترجم له ابن أبي حاتم الرازي فقال: «محمد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله، قدم عليهم الري سنة مائتين وخمسين. سمع منه أبي وأبو زرعة، ثم تركا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى النيسابوري أنه أظهر عندهم أن لفظه بالقرآن مخلوق». الجرح والتعديل ١٩١/٧ (رقم ١٠٨٦). ومثل البخاري، ما حدث لابن حبان عندما أنكر الحدّ لله، قال الذهبي: «إنكاره الحد وإثباتكم للحدّ نوع من فضول الكلام، والسكوت عن الطرفين أَوْلى؛ إذ لم يأت نص بنفي ذلك ولا إثباته، والله تعالى ليس كمثله شيء». الميزان ٥٠٧/٣؛ ترجمة محمد بن حبان (رقم ٧٣٤٦). وانظر: قاعدة في الجرح، ص٣٦ ـ ٣٧.

(٣) هذان الشرطان ذكرهما التاج السبكي عن والده تقي الدين ضمن شروط أخرى في المؤرخ، وهي تصلح في أهل الجرح والتعديل، ولذلك نقلتهما هنا. انظر: قاعدة في المؤرخين، ص٦٨.

ثانياً: اشتهار الراوي ببدعته بين الناس:

ويكون هذا الاشتهار بأن ينقل عنه غير واحد من الثقات قوله بتلك البدعة، أو يشتهر ذلك عنه بين الناس بما لا يدع الشك في ثبوتها عليه، مع العلم بانتفاء المانع، كرجوعه عنها؛ فقد لا يعلم الجارح بهذا الموقف الجديد للراوي، ولذلك ينبغي التثبت فيما هو عند الناس. وهذه مهمة الجارح، وسيأتي الحديث عنها، أو أن ينفي عنه إمام ثقة عالم بأحواله تلك البدعة بعد علمه برجوعه عنها.

ثالثاً: تنصيص عالم ثقة عارف بأحوال الراوي على بدعته:

وهذا التنصيص يجب أن يكون صريحاً في وسم الراوي بالبدعة، فلا يقول ذلك بصيغة تمريض يكون معها شاكاً في ثبوتها عليه.

ثم إن هذا العالم الثقة، وبالإضافة إلى الشروط التي ينبغي توافرها فيه من العدالة والضبط والمعرفة بقواعد الجرح والتعديل التي ألمحنا إليها سابقاً، فهناك موانع قد تؤدي إلى إبطال حكمه ببدعة ذلك الراوي؛ إذ «لا يحل أن نأخذ بقول كل جارح في أي راوٍ كان، وإن كان ذلك الجارح من الأئمة أو من مشاهير علماء الأمة، فكثيراً ما يوجد أمر مانع من قبول جرحه، وحينئذٍ يحكم بردّ جرحه»[1].

ومن هذه الموانع:

١ ـ جرح الأقران لغيرة أو حسد أو غرض دنيوي، قال الحافظ: «ويلتحق بذلك ـ أي فيما ينبغي أن يتوقف في قبول قوله في الجرح ـ ما يكون سببه المنافسة في المراتب، فكثيراً ما يقع بين العصريين الاختلاف والتباين لهذا وغيره، فكل هذا ينبغي أن يتأنى فيه ويتأمل»[2]. وقال التاج السبكي:

---

(١) قواعد في علوم الحديث، التهانوي، ص١٧٧، بتصرف يسير.

(٢) ديباجة لسان الميزان ١/١٦. وقد قال الإمام التاج السبكي ناصحاً: «وينبغي لك أيها المسترشد، أن تسلك سبيل الأدب مع الأئمة الماضين، وأن لا تنظر إلى كلام بعضهم في بعض، إلا إذا أتى ببرهان واضح، ثم إن قدرت على التأويل وتحسين =

«الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته وكثر مادحوه ومزكوه وندر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره، فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه، ونعمل فيه بالعدالة، وإلا، فلو فتحنا هذا الباب، وأخذنا بتقديم الجرح على إطلاقه، لما سلم لنا أحد من الأئمة؛ إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون، وهلك فيه هالكون»[1].

ولذلك عقد الإمام ابن عبد البرّ (ت٤٦٣هـ) في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» باباً سمّاه: «باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض»[2]. ومما قاله: «الصحيح في هذا الباب، أن من صحت عدالته وثبتت في العلم إمامته وبانت ثقته وبالعلم عنايته، لم يلتفت فيه إلى قول أحد، إلا أن يأتي في جرحته ببيّنة عادلة يصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك، بما يوجب تصديقه فيما قاله، لبراءته من الغلّ والحسد والعداوة والمنافسة، وسلامته من ذلك كله»[3].

ومعنى ذلك، أن جرح العلماء بعضهم بعضاً لا يُقبل إلا إذا فُسّر بما هو

= الظن فدونك... فإياك ثم إياك أن تصغي إلى ما اتفق بين أبي حنيفة وسفيان الثوري، أو بين مالك وابن أبي ذئب، أو بين أحمد بن صالح والنسائي... فالقوم أئمة أعلام، ولأقوالهم محامل، وربما لم يفهم بعضها، فليس لنا إلا الترضّي عنهم والسّكوت عمّا جرى بينهم، كما نفعل فيما جرى بين الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ». قاعدة في الجرح، ص٥٩ ـ ٦٥.

(١) قاعدة في الجرح والتعديل، ص١٩ ـ ٢٠. وانظر: قواعد في علوم الحديث، التهانوي، ص١٩٥ ـ ١٩٧.

(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١٠٨٧.

(٣) المصدر نفسه ٢/ ١٠٩٣. ثمّ قال بعد ذلك: «والدليل على أنه لا يقبل فيمن اتخذه جمهور من جماهير المسلمين إماماً في الدين قول أحد من الطاعنين أن السلف ـ رضوان الله عليهم ـ قد سبق من بعضهم في بعض كلام كثير منه في حال الغضب، ومنه ما حمل عليه الحسد كما قال ابن عباس، ومالك بن دينار، وأبو حازم، ومنه على جهة التأويل مما لا يلزم المقول فيه ما قال القائل فيه» إلى أن قال: «ونحن نورد في هذا الباب من قول الأئمة الجلّة الثقات السادة بعضهم في بعض، مما لا يجب أن يلتفت فيهم إليه ولا يعرّج عليه ما يوضح لك صحة ما ذكرنا». الجامع ٢/ ١٠٩٤. وانظر: ٢/ ١١١٧.

مسقط للعدالة عند أهل هذا الفن؛ فكم من عالم جرح، وعندما بحث عنه لم يكن لما جرح به أثر في عدالته، قال الإمام الذهبي: «كلام الأقران بعضهم في بعض لا يُعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصّدّيقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس»(١).

فإذا ثبت أن الراوي اتهم ببدعة من قبل بعض أقرانه لعداوة شخصية أو غيرها من الحظوظ النفسية، فإن هذه البدعة لا تثبت، حتى وإن صدرت من عالم جليل.

هذا عن جرح الأقران، ويقرب منه:

٢ ـ الاختلاف في العقائد، قال الإمام الطبري (ت٣١٠هـ): «لو كان كل من ادُّعي عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادُّعي عليه، وسقطت عدالته، وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر مُحدّثي الأمصار؛ لأنه ما منهم إلّا وقد نسبه قوم إلى ما يُرغب به عنه»(٢).

وجعل الإمام ابن دقيق العيد هذا الأمر أحد أسباب خمسة تدخل منها الآفة، فقال: «المخالفة في العقائد؛ فإنها أوجبت تكفير الناس بعضهم لبعض أو تبديعهم، وأوجبت عصبية اعتقدوها ديناً يتدينون به، ويتقرّبون به إلى الله

---

(١) الميزان ١/ ١١١؛ ترجمة أحمد بن عبد الله الحافظ أبي نعيم الأصبهاني (رقم ٤٣٨). وقال قبل ذلك: «كلام ابن منده في أبي نعيم فظيع، لا أحب حكايته، ولا أقبل قول كلٍّ منهما في الآخر، بل هما عندي مقبولان». المصدر نفسه ١/ ١١١. وهو القائل أيضاً: «تكلم من لا يفهم في الزهري لكونه خضب بالسواد، ولبس زي الجند، وخدم هشام بن عبد الملك، وهذا باب واسع، والماء إذا بلغ قلّتين لم يحمل الخبث، والمؤمن إذا رجحت حسناته وقلّت سيئاته فهو من المفلحين». الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم، ص٢٦.

(٢) هدي الساري، ص٤٢٨، وقال الحافظ: «والآفة تدخل في هذا ـ أي الجرح بغير حق ـ تارة من الهوى والغرض الفاسد ـ وكلام المتقدمين سالم من هذا غالباً ـ وتارة من المخالفة في العقائد، وهو موجود كثيراً قديماً وحديثاً، ولا ينبغي إطلاق الجرح بذلك». النزهة، ص٨٩.

تعالى، ونشأ من ذلك الطعن بالتكفير أو التبديع»[1].

وقد تظافرت نصوص الأئمة على ضرورة التريث والتثبت فيما إذا كان الجارح والمجروح يفترقان في المذهب، خشية أن يكون الحامل على الجرح التعصب والهوى. قال ابن دقيق العيد: «ومن هذا الوجه ـ أعني وجه الكلام بسبب المذاهب ـ يجب أن تتفقد مذاهب الجارحين والمزكين مع مذهب من تكلموا فيه، فإن رأيتها مختلفة، فيتوقف عن قبول الجرح غاية التوقف، حتى يتبين وجهه بياناً لا شبهة فيه، وما كان مطلقاً أو غير مفسر، فلا يجرح به، وإن كان المجروح موثّقاً من جهة أخرى، فلا تحفلن بالجرح المبهم ممن خالفه، وإن كان غير موثق، فلا تحكمن بجرحه ولا بتعديله»[2].

وهذه قاعدة جليلة في أن الجرح المبهم من مثل التهمة بالتبدع ونحوه دون بيان شافٍ، لا يعتد به، بل يسقط في مقابلة تعديل من يوثق به، وإلا فالتوقف أولى وأصوب.

وكل ما تقدم لا يعني أن يرد كل جرح جارح عُلم خلافُه العقدي مع المجروح، بل غايته زيادة التحقق في مثل هذه الحال؛ لما عسى أن يقع من الميل عن الصواب، وعندها كما قال الإمام التاج السبكي: «لا ينبغي أن يقبل قول مخالف في العقيدة على الإطلاق، إلا أن يكون ثقة، وقد روى شيئاً مضبوطاً، عاينه أو حققه؛ فقولنا: «مضبوطاً»، احترزنا به عن رواية ما لا

---

(١) الاقتراح، ص٢٩١. وقال التاج السبكي: «والطّامة الكبرى إنما هي في العقائد المثيرة للتعصب والهوى، نعم، وفي المنافسات الدنيوية على حطام الدّنيا، وهذا في المتأخرين أكثر منه في المتقدمين، وأمر العقائد سواء في الفريقين». قاعدة في الجرح، ص٥٤. ولم أجد سبباً للتفرقة التي عقدها بين المتقدمين والمتأخرين في المنافسات الدنيوية، فإن الناظر في تاريخ هؤلاء وهؤلاء يجدهما سيان في ذلك، وإن اختلفت الوسائل والأشكال!

(٢) الاقتراح، ص٢٩٥ ـ ٢٩٦. وقريباً منه قول الذهبي: «ينبغي أن تتفقد حال الجارح مع من تكلم فيه باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحراف الجارح، ووجدت توثيق المجروح من جهة أخرى، فلا تحفل بالمنحرف وبغمزه المبهم، وإن لم تجد توثيق المغموز، فتأنّ وترفّق». الموقظة، ص٨٨.

يضبط من الترهات التي لا يترتّب عليها عند التأمل والتحقق شيء، وقولنا: «عاينه أو حققه»، ليخرج ما يرويه عمّن غلا أو رخص، ترويجاً لعقيدته»[1].

وقد اتُّهم العديد من رواة الحديث ـ ومنهم رواة البخاري كما سيأتي في الفصل الثاني ـ ببدع هم منها برآء بسبب من الأسباب السابقة الذكر، وما سلم من ذلك أئمة حفاظ. ولئن كان لا يقبل جرح الجارح ولو كان عالماً جهبذاً فيمن ثبتت عدالته وعظم بين أهل العلم شأنه، فإنا لا نطعن في عدالة هذا الجارح، وإلى ذلك أشار التاج بإيراده المساءلة الآتية: «فإن قلت: فهذا يعود بالجرح على الجارح؛ حيث جرح لا في موضعه؟ قلت: أمّا من تكلم بمبلغ ظنه، فهٰهنا وقفة محتومة على طالب التحقيقات، ومزلة تأخذ بأقدام من لا يبرأ عن حوله وقوته، ويكل أمره إلى عالم الخفيات» إلى أن قال في حق من أخطأ في جرحه: «بل نجوّز أموراً:

أحدها: أن يكون واهماً، ومن ذا لا يهم؟.

والثاني: أن يكون مؤوّلاً؛ قد جرح بشيء ظنه جارحاً ولا يراه المجروح كذلك، كاختلاف المجتهدين.

والثالث: أن يكون نقله إليه من يراه هو صادقاً ونراه نحن كاذباً، وهذا لاختلافنا في الجرح والتعديل؛ فرُب مجروح عند عالم، مُعدَّل عند غيره، فيقع الاحتجاج حسب الاختلاف في تزكيته، فلم يتعين أن يكون الحامل للجارح على الجرح مجرد التعصب والهوى حتى يجرحه بالجرح.

ومعنا أصلان نستصحبهما إلى أن نتيقّن خلافهما: أصل عدالة الإمام المجروح الذي قد استقرت عظمته، وأصل عدالة الجارح الذي ثبتت عدالته، فلا يلتفت إلى جرحه، ولا نجرحه بجرحه»[2].

هذا عن اختلاف العقائد، ومثله:

٣ ـ التعنت في الجرح، ونعني به تشدد الجارح في غمزه الراوي بالغلطة

---

(١) قاعدة في المؤرخين، ص٧٣. وانظر: قاعدة في الجرح، ص٤٧ ـ ٤٨.
(٢) قاعدة في الجرح، ص٥٥ ـ ٥٦.

والغلطتين، وقد قسّم الإمام الذهبي المتكلمين في الرجال إلى ثلاثة أقسام: متعنتين، ومتساهلين، ومنصفين معتدلين[1]. والذي يهمنا هو القسم الأول؛ أي القسم المتعنت في التوثيق؛ فهذا يقبل تعديله على إطلاقه، أما جرحه فلا يقبل إلا مبيناً مفسراً إذا وجد توثيق من غيره، وإن وافقه أحدهم في جرحه ولم يوثّقه أحد من الحذاق فجرحه مقبول عندها.

ثم إن التعنت قد يكون في حق صنف معين من الرواة لخلاف المذهب أو غيره، كحط أبي إسحاق الجوزجاني[2] (ت٢٥٩هـ) على أهل الكوفة، وذلك كما قال الحافظ: «لشدة انحرافه في النصب، وشهرة أهلها بالتشيع، فتراه لا يتوقف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلقة وعبارة طلقة... ويلتحق به عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش المحدث الحافظ، فإنه من غلاة الشيعة، بل ينسب إلى الرفض، فسيأتي في جرحه لأهل الشام للعداوة البيّنة في الاعتقاد»[3].

هذا، وتجدر الإشارة إلى نقطة مهمة، دلّت عليها عموم النصوص التي وردت في هذا المبحث، وهي أنه لا يمكن لأي جرح مهما كان أن يؤثر فيمن

---

(١) انظر: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، الذهبي، ص١٧١ ـ ١٧٢. وجعل من أمثلة المتعنتين: ابن معين، وأبا حاتم، والجوزجاني، ومن المتساهلين: الترمذي، والحاكم، والبيهقي، ومن المعتدلين: البخاري، وأحمد، وأبا زرعة، وابن عدي. وانظر أيضاً: قواعد في علوم الحديث، التهانوي، ص١٧٧ ـ ١٩٧.

(٢) هو أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني السعدي، إمام من أئمة الجرح والتعديل. والجوزجاني: نسبة إلى مدينة جوزجان، أو جوزجانان، إحدى مدن خراسان. وثّقه العلماء ورَوَوْا عنه، قال الحافظ: «ثقة حافظ، رمي بالنّصب». التقريب، ص٣٥ (رقم ٢٧٣). وانظر ترجمته في: الأنساب ٢/ ٥٢ (الجريري)؛ ومعجم البلدان ٢/ ٢١٢؛ ومختصر تاريخ دمشق ٤/ ١٨١ ـ ١٨٢ (رقم ١٩١)؛ وتهذيب الكمال ٢/ ٢٤٤ ـ ٢٤٨ (رقم ٢٦٨)؛ وتذكرة الحفاظ ٢/ ٥٤٩ (رقم ٥٦٨)؛ والتهذيب ١/ ١٨١. وعن مدينة جوزجانان، ينظر: الأنساب ٢/ ١١٤؛ ومعجم البلدان ٢/ ٢١١ ـ ٢١٢.

(٣) ديباجة اللسان ١/ ١٦. وقال في التهذيب ١/ ٨١؛ ترجمة أبان بن تغلب: «أما الجوزجاني فلا عبرة بحطّه على الكوفيين». وانظر: قواعد التهانوي، ص١٩١.

كان إماماً مشهوداً له بالتقدم في العلم وغيره، يؤيده قول الطبري في دفاعه عن عكرمة: «ولم يكن أحد يدفع عكرمة عن التقدم في العلم بالفقه والقرآن وتأويله وكثرة الرواية للآثار، وأنه كان عالماً بمولاه، وفي تقريظ جلة أصحاب ابن عباس إياه، ووصفه له بالتقدم في العلم، وأمرهم الناس بالأخذ عنه، ما بشهادة بعضهم تثبت عدالة الإنسان ويستحق جواز الشهادة»(١).

ويأتي مزيد بيان لهذه المسألة عند دراسة تراجم بعض من رموا بالبدعة؛ شيعة كانوا أم غيرهم.

هذا عن الفصل الأول.

أما الفصل الثاني، ففيه حديث عن رجال الصحيح الذين رموا بالبدعة، ومن هم الذين قيل بتبدعهم.

* * *

(١) هدي الساري، ص٤٢٩. وانظر: قواعد التهانوي، ص١٧٦.

الفصل الثّاني

رواة الصّحيح الذين رموا بالبدعة

ويشمل:

المبحث الأوّل: أنواع البدع التي رمي بها رواة الصّحيح.

المبحث الثّاني: أقسام المبتدعة الذين رموا بالبدعة في صحيح البخاري.

المبحث الثّالث: التّشيُّع والرّفض ومن اتّهم وليس بشيعيّ.

الفصل الثّاني

رواة الصّحيح الذين رموا بالبدعة

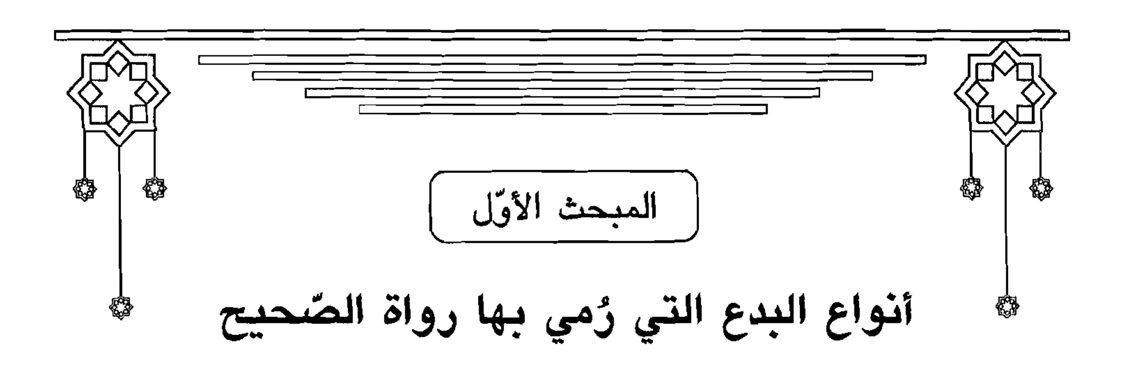
تستلزم دراسة منهج الإمام البخاري في الرّواية عن المبتدعة تحديد أنواع البدع التي رُمي بها رواة الصّحيح، وكذا تمييز أقسام المبتدعة؛ إذ هم ليسوا على درجة واحدة من التّبدّع، ومن حيث ثبوت البدعة على بعضهم من عدم ذلك. ولأنّ التشيع ومنه الرّفض، قد جعلت من اتّهم بهما أو أحدهما أنموذجاً للدّراسة، فقد أفردتهما بمبحث خاصّ.

وعليه تكون مباحث هذا الفصل كما يأتي:

المبحث الأوّل: أنواع البدع التي رُمي بها رواة الصّحيح.

المبحث الثّاني: أقسام المبتدعة الذين رموا بالبدعة في صحيح البخاري.

المبحث الثّالث: التّشيُّع والرّفض ومن اتّهم وليس بشيعيّ.



أنواع البدع التي رُمي بها رواة الصّحيح

التّأريخ للبدع ونشأتها مسألة خاض فيها كثيرون، وألّفت فيها المطوّلات، كما يُعرف ذلك من كتب الفرق والمقالات، والذي يعنينا في هذا المبحث هو التّعريف بجملة ما رُمي به رواة الصّحيح من البدع التي كانت موجودة إلى غاية القرن الثالث الهجري؛ إذ إنّ وفاة الإمام البخاري صاحب الصّحيح في حدود سنة ستّ وخمسين ومائتين (٢٥٦هـ).

وليس الغرض هنا بحث نشأة البدع وكيفيّة ظهورها؛ فذلك مبسوط في مظانّه، إلّا أنّنا نسجّل بداية أنّ الحديث عن كلّ بدعة يوجب الرّجوع إلى أصولها من القائلين بها، وهذا ما لا تسعفنا به تماماً المصادر التي بين أيدينا؛ إذ معظم ما كتب عن هذه البدع كان متأخّراً عن نشأتها، بالإضافة إلى أنّ من تولّى الحديث عنها هم المخالفون لها في كثير من الأحيان(١).

ولمّا كانت عناية المحدّثين برواية المبتدعة انطلاقاً من الاحتجاج بأصحابها في مدوّناتهم، فسأركّز ـ إن شاء الله ـ في هذا المبحث على ما يخدم هذا الغرض من حيث نظرة المحدّثين إلى هذه البدع، فهم الذين تكلّفوا الجرح والتّعديل عندما نظروا في أسانيد الرّواية عن رسول الله ﷺ لتمحيصها وحفظها من الدّخيل عليها، فعن مجاهد (ت١٠٤هـ) رحمه الله قال: «جاء بُشير العَدَوي إلى ابن عبّاس، فجعل يحدّث ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عبّاس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه، فقال: يابن عبّاس، ما لي لا أراك تسمع لحديثي؟! أحدّثك عن رسول الله ﷺ ولا

(١) كما هو حاصل مثلاً في بدعة الخوارج.

تسمع؟! فقال ابن عبّاس: إنّا كنّا مرّة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ؛ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلمّا ركب النّاس الصّعب والذّلول، لم نأخذ من النّاس إلّا ما نعرف»[1].

والصّعب والذّلول يكون في الإبل؛ «فالصّعب: العسِر المرغوب عنه، والذّلول: السّهل الطيّب المحبوب المرغوب فيه؛ فالمعنى: سلك النّاس كلّ مسلك ممّا يُحمد ويُذمّ»[2].

وعن محمّد بن سيرين (ت١١٠هـ) رحمه الله قال: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلمّا وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم؛ فيُنظر إلى أهل السّنّة فيُؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يُؤخذ حديثهم»[3].

وعن عبد الله بن المبارك (ت١٨١هـ) رحمه الله قال: «الإسناد من الدّين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»[4]. وقال أيضاً: «بيننا وبين القوم القوائم»، قال مسلم: «يعني الإسناد»[5]، ومعناه أنّه «إن جاء بإسناد صحيح قبلنا حديثه، وإلّا تركناه. فجعل الحديث كالحيوان، لا يقوم بغير إسناد، كما لا يقوم الحيوان بغير قوائم»[6].

والنّظر في الإسناد يكون من جهة الاتّصال ومن جهة جرح وتعديل الرّواة، تبعاً لثبوت شروط العدالة من عدمها. ومن هنا كانت البدعة من متعلّقات العدالة.

وعدد البدع التي رُمي بها رواة الصّحيح من غير التّشيُّع والرّفض ستّة، أعرّف بها ضمن أربعة مطالب، رتّبتها بحسب النّسبة العدديّة نزولاً مع مراعاة

---

(١) مقدّمة صحيح مسلم ١/ ١٣، وقوله: «إنّا كنّا مرّة»، أي: «وقتاً، ويعني به قبل ظهور الكذب». شرح النّووي على صحيح مسلم ١/ ٨١ ـ ٨٢.
(٢) شرح النّووي ١/ ٨٠.
(٣) مقدّمة صحيح مسلم ١/ ١٥. وانظر: الكفاية في علم الرّواية، الخطيب البغدادي، ص١٢٢ (باب ما جاء في الأخذ عن أهل البدع والأهواء والاحتجاج برواياتهم).
(٤) مقدّمة صحيح مسلم ١/ ١٥. (٥) المصدر نفسه ١/ ١٥.
(٦) شرح النّووي ١/ ٨٨.

النّاحية الموضوعيّة؛ إذ اعتماد التّصنيف الزّمني يدخلنا في مسائل خلافيّة، ليس مثارها في هذا الموضع، وهذه المطالب هي:

المطلب الأوّل: القدر.

المطلب الثّاني: الإرجاء.

المطلب الثّالث: النّصب والخوارج.

المطلب الرّابع: الجهميّة والوقف في القرآن.

* * *



المطلب الأوّل

القــــدَر

أصل القدر: مبلغ كلّ شيء، ومثله؛ القدْر، وهو مصدر؛ فقدر الله وقدْره هو قضاؤه تعالى الأشياء على مبالغها ونهاياتها التي أرادها لها(١).

والحاصل في القرآن الكريم من هذا المعنى آيات عديدة، منها: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦]، ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]، ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴿١٠﴾﴾ [فصّلت: ١٠]، ﴿وَفَجَّرْنَا ٱلْأَرْضَ عُيُونًا فَٱلْتَقَى ٱلْمَآءُ عَلَىٰٓ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ﴿١٢﴾﴾ [القمر: ١٢]، ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩].

فأهل السّنّة يُثبتون القدر وفق هذا المعنى لورود الشّرع به، كما في حديث جبريل عليه السلام، وفيه: «فأخبرني عن الإيمان، قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشرّه»(٢).

قال الإمام النّووي (ت٦٧٦هـ) مبيّناً مذهب أهل السّنّة في القدَر: «اعلم أنّ مذهب أهل الحقّ إثبات القدَر، ومعناه: أنّ الله تبارك وتعالى قدّر الأشياء

---

(١) معجم مقاييس اللّغة، ابن فارس ٥/ ٦٢، بتصرّف. وانظر: الصّحاح، الجوهري ٢/ ٧٨٦؛ والمفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص٣٩٥؛ والقاموس المحيط ٢/ ١١٤؛ ولسان العرب المحيط ٥/ ٣٠.

(٢) مسلم: الإيمان؛ باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ١/ ٣٦ ـ ٣٨ (ح١)، من رواية ابن عمر عن أبيه رضي الله عنهما. والحديث متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه؛ البخاري: الإيمان؛ باب سؤال جبريل النبيّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم السّاعة ١/ ٢٧ (ح٥٠)؛ وتفسير سورة لقمان؛ باب ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] ٤/ ١٧٩٣ (ح٤٤٩٩)؛ ومسلم: الإيمان؛ باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ١/ ٤٠ (ح٧). وروايته: «وتؤمن بالقدر كلّه»، وليست هي عند البخاري.

في القِدم، وعلم سبحانه أنّها ستقع في أوقات معلومة عنده ﷻ وعلى صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدّرها ﷻ»[1].

هذا هو المعتقد الذي كان سائداً في عصر النّبيّ ﷺ والصّحابة والتّابعين، إلى أن ظهرت فرقة ادّعت نفي القدَر[2]؛ ففي صحيح مسلم، عن يحيى بن يَعْمَر[3] قال: «كان أوّل من قال في القدَر بالبصرة معبد الجُهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرّحمٰن الحميري حاجّين أو معتمرَين، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عمّا يقول هؤلاء في القدَر، فوُفّق لنا عبد الله بن عمر بن الخطّاب داخلاً المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي؛ أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، فظننت أنّ صاحبي سيكل الكلام إليّ، فقلت: أبا عبد الرّحمٰن، إنّه قد ظهر قِبَلنا ناس يقرؤون القرآن

---

(١) شرح النّووي على صحيح مسلم ١/ ١٥٤. وانظر: تمهيد الأوائل وتلخيص الدّلائل، الباقلاني، ص٣٦٥ ـ ٣٦٦.

(٢) ظهور هذه الفرقة في أواخر زمن الصّحابة، لا يعني أنّ الكلام في القدر لم يكن موجوداً من قبل، فقد أثيرت المسألة والنّبيّ ﷺ يتنزّل عليه، كما يتضح ذلك من خلال بعض آيات القرآن الكريم؛ كقوله تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟﴾ [آل عمران: ١٥٦]، قال الشّهرستاني (ت٥٤٨هـ): «فهل ذلك إلّا تصريح بالقدَر». الملل والنّحل ١/ ١٨، وروى الإمام الترمذي في سننه: كتاب القدر عن رسول الله ﷺ؛ باب ما جاء في التشديد في الخوض في القدَر ٤/ ٤٤٣ (ح٢١٣٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى احمرّ وجهه، حتى كأنما فقئ في وجنتيه الرمان، فقال: «أبهذا أمرتم؟ أم بهذا أُرسلت إليكم؟ إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر، عزمت عليكم، عزمت عليكم ألا تتنازعوا فيه». قال أبو عيسى: «وفي الباب عن عمر وعائشة وأنس. هذا حديث غريب، لا نعرفه من هذا الوجه، من حديث صالح المري، وصالح المري له غرائب ينفرد بها لا يتابع عليها».

(٣) هو يحيى بن يعمر البصري، نزيل مرو (ت قبل أو بعد ١٠٠هـ). قال الحافظ: «ثقة فصيح، وكان يرسل». التقريب، ص٥٢٨ (رقم ٧٦٧٨).

ويتقفّرون في العلم، ـ وذكر من شأنهم ـ وأنّهم يزعمون أن لا قدَر، وأنّ الأمر أنف، قال: فإذا لقيت أولئك، فأخبرهم أنّي بريء منهم، وأنّهم براء منّي، والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو أنّ لأحدهم مثل أُحُد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتّى يؤمن بالقدَر»[1]، وذكر حديث جبريل الذي سقت طرفاً منه آنفاً.

ومعبد الجُهني[2] الذي جاء ذكره في هذا الحديث، قيل: هو معبد بن خالد، وقيل: معبد بن عبد الله بن عويم، وقيل: عليم، وعويمر، والصّحيح أنّه لا ينسب، تابعيّ، كان يجالس الحسن البصريّ (ت١١٠هـ) ثمّ انفرد بمقولته في نفي القدَر[3]. وقد وثّقه أهل الحديث، منهم: ابن معين[4]، وأبو حاتم

---

(١) مسلم: الإيمان؛ باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ١/٣٦ ـ ٣٨ (ح١).

(٢) انظر مصادر ترجمته وأنه أوّل من ابتدع القول بالقدر: الضعفاء الصغير، البخاري، ص١١٠ (ت٣٥٩)؛ والتاريخ الكبير، له ٧/٣٩٩ (رقم ١٧٤٥)؛ والمجروحين، ابن حبان ٣/٣٥ ـ ٣٦ (رقم ١٠٨٠)؛ والضعفاء الكبير، العقيلي ٤/٢١٧ ـ ٢١٨ (رقم ١٨٠٧)؛ والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي ٨/ ٢٨٠ (رقم ١٢٨٢)؛ والفَرق بين الفِرق، البغدادي ص١٨ والأنساب، السمعاني ٢/ ١٣٥؛ وتهذيب الكمال، المزّي ٢٨/ ٢٤٤ ـ ٢٤٩ (رقم ٦٠٧٩)؛ وتاريخ الإسلام، الذهبي ٦/١٩٩ ـ ٢٠٢ (رقم ١٤٧)؛ وميزان الاعتدال في نقد الرجال، له ٤/١٤١ (رقم ٨٦٤٦)؛ والبداية والنهاية، ابن كثير ٩/٤٣ (حوادث سنة ٨٠هـ)؛ وتهذيب التهذيب، ابن حجر ١٠/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦ (رقم ٤١٤)؛ والنجوم الزاهرة، ابن تغري بردي ١/٢٠٦ (حوادث سنة ٨٣هـ).

(٣) هناك رأي يقضي بأن أوّل من قال بالقدر إنما هو الحسن البصري (ت١١٠هـ)، ثم رجع عنه وأنكر على معبد الجهني. انظر: مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، طاش كبرى زاده ٢/١٤٦، وينسب القاضي عبد الجبار إلى الحسن رسالة في القدر كان قد كتبها استجابة لطلب الحجاج بن يوسف الثقفي، يثبت فيها نسبة العمل إلى الإنسان. انظر: طبقات المعتزلة، القاضي عبد الجبار، ص٢١٦؛ والمنية والأمل، ابن المرتضى، ص٣٤ ـ ٣٥. ويرجّح الدكتور علي سامي النشار أن الحسن كان في أعماقه يكره بني أمية ولا يقول بالجبر، وهذا هو رأيه المصرح به، فإذا هددوه قال بموافقتهم تقيّة. انظر: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام ١/٣١٧.

(٤) انظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ٨/ ٢٨٠.

الرّازي[1]، والدّارقطني[2]، والعجلي[3]، والجوزجاني[4]، إلّا أنّهم ذمّوه لأجل مذهبه؛ فعن الحسن أنّه كان يقول: «إيّاكم ومعبداً، فإنّه ضالّ مضلّ»[5]، وقال أبو حاتم الرّازي: «كان أوّل من تكلم في القدَر بالبصرة... وكان رأساً في القدَر، قدم المدينة فأفسد بها ناساً»[6].

وقال الدّارقطني: «حديثه صالح، ومذهبه رديء»[7].

وقال الذّهبي: «صدوق في نفسه، ولكنّه سنّ سنّة سيّئة؛ فكان أوّل من تكلّم في القدَر، ونهى الحسن عن مجالسته»[8].

قال عنه في التّقريب: «صدوق مبتدع»[9].

قيل: قتله الحجّاج بن يوسف الثّقفي[10] (ت٩٥هـ) لخروجه مع ابن الأشعث[11].

---

(١) المصدر نفسه ٨/ ٢٨٠.

(٢) انظر: تهذيب الكمال، المزّي ٢٨/ ٢٤٥.

(٣) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث من الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، العجلي ٢/ ٢٨٦ (رقم ١٧٥٤).

(٤) أحوال الرجال ١/ ١٨٢ (رقم ٣٢٩).

(٥) تهذيب التهذيب، ابن حجر ١٠/ ٢٠٣.

(٦) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ٨/ ٢٨٠.

(٧) تهذيب التهذيب، ابن حجر ١٠/ ٢٢٦، وقال في كتابه: «الضّعفاء والمتروكون»، ص٣٥٥ (رقم ٤٩٧): «معبد الجهني قدريّ بصريّ».

(٨) ميزان الاعتدال ٤/ ١٤١.

(٩) تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٤٧١ (رقم ٦٧٧).

(١٠) هو الحجّاج بن يوسف بن الحكم الثقفي، أبو محمّد، تولّى قتال عبد الله بن الزّبير، فقهره على مكّة والحجاز، وصلبه سنة ٧٣هـ، فولي الحجاز ثلاث سنين ثمّ العراق عشرين سنة، توفي بواسط، وعُفي قبره. ترجمته في: تهذيب الأسماء واللّغات، النّووي ١/ ١٥٣ (رقم ١١٣)؛ ووفيات الأعيان، ابن خلكان ٢/ ٢٩ ـ ٥٤ (رقم ١٤٩)؛ والتّهذيب ٢/ ٢١٠ ـ ٢١٣ (رقم ٣٨٨).

(١١) انظر: المجروحين، ابن حبّان ٣/ ٣٦؛ والميزان ٤/ ١٤١؛ والبداية ٩/ ٤٣، وعن فتنة ابن الأشعث، يُراجع: المصدر السّابق ٩/ ٤٤ ـ ٤٦؛ وتاريخ الأمم والملوك الشّهير بتاريخ الطّبري ٣/ ٦١٦ فما بعدها، حوادث ٨٠ ـ ٨٥هـ.

وقيل: صلبه الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان (٦٥ ـ ٨٦هـ) لأجل القدَر، وذلك سنة ٨٠هـ أو بعدها[١].

وتبع معبداً في مذهبه: غيلان[٢] الدّمشقي (ت بعد ١٠٥هـ)، والجعد بن درهم[٣] (ت نحو ١١٨هـ)، وواصل بن عطاء[٤] (ت١٣١هـ) وخلق كثير غير

---

(١) انظر: الطّبقات لابن خيّاط، خليفة بن خيّاط، ص٢١١، وأرّخ وفاته بعد الثّمانين؛ وتاريخه، ص١٩٢؛ وتهذيب الكمال ٢٨/٢٤٨؛ والبداية ٩/٤٣، وذكر أنّه الأقرب، والتهذيب ١٠/٢٢٦.

(٢) هو أبو مروان غيلان بن مسلم الدّمشقي، تنسب إليه فرقة الغيلانية من المرجئة، ناظره الإمام الأوزاعي (ت١٥٧هـ) وأفتى بقتله، وأهل الحديث لا يوثّقونه، بل يرمونه بالزّندقة. قتله هشام بن عبد الملك بعد أن نكّل به، قيل: بعد سنة ١٠٥هـ. انظر ترجمته ونبذة عن آرائه في: عيون الأخبار، ابن قتيبة ٢/٣٤٥ ـ ٣٤٦؛ ومقالات الإسلاميّين واختلاف المصلّين، الأشعري ١/٢٧٧ (المرجئة)؛ والتنبيه والرّدّ على أهل الأهواء والبدع، الملطي، ص١٦٨؛ وفضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، القاضي عبد الجبّار، ص٢٢٩ ـ ٢٣٣ (ط٤)؛ والفهرست، ابن النّديم، ص١٧١ (الفنّ الثّاني من المقالة الخامسة)، وأحال على موضع آخر من كتابه وهو: مقالة المتكلّمين في أخبار المرجئة، ولم أجده هناك، فلعلّه سقط من النّسّاخ؛ والفَرق بين الفِرق، البغدادي، ص٢٠٦ ـ ٢٠٧؛ والملل والنّحل ١/١٨٩، ١/١٩٤؛ والتبصير في الدّين، الإسفراييني، ص٥٩ ـ ٦٠؛ والكامل في التاريخ، ابن الأثير ٥/٩٧ (حوادث سنة ١٢٥هـ)؛ والميزان ٣/٣٣٨ (رقم ٦٦٧٨)؛ والمواقف للإيجي المطبوع مع شرحه للجرجاني ٣/٧٠٦؛ ولسان الميزان، ابن حجر ٤/٤٢٤ (رقم ١٣٠٣)؛ ومفتاح السّعادة، طاش كبرى زاده ٢/١٤٦ ـ ١٤٧؛ ونشأة الفكر، النّشّار ١/٣٢١ ـ ٣٢٧.

(٣) من الموالي، وهو أوّل من قال بخلق القرآن وبنفي الصّفات، كان مؤدّب مروان بن محمّد أحد أمراء بني أميّة وآخر خلفائهم، فكان يُقال له: مروان الجعدي، نسبه المحدّثون إلى الزّندقة. انظر ترجمته وجملة من آرائه في: الكامل في التاريخ، ابن الأثير ٥/٩٦ (حوادث سنة ١٢٥هـ)، و٥/١٦٠ (حوادث سنة ١٣٢هـ)؛ والميزان ١/٣٩٩ (رقم ١٤٨٢)؛ والبداية ٩/٤٠٤ ـ ٤٠٥ (حوادث سنة ١٢٤هـ)؛ ولسان الميزان، ابن حجر ٢/١٠٥ (رقم ٤٢٧)؛ والنّجوم الزّاهرة، ابن تغرى بردي ١/٣٢٢ (حوادث سنة ١٣٢هـ)؛ وتاج العروس من جواهر القاموس، الزّبيدي ٤/٣٩٣؛ مادّة: جعد؛ ونشأة الفكر ١/٣٢٩ ـ ٣٣٢.

(٤) هو أبو حذيفة الغزّال، والغزّال لقّب به لمجالسته سوق الغزّالين بالبصرة، رأس المعتزلة، تنسب إليه فرقة الواصليّة، وُلد بالمدينة ونشأ بالبصرة، كان متكلّماً بليغاً يلثغ =

هؤلاء، كما يدلّ عليه قول طاش كبرى زاده (ت٩٦٨هـ): «وما بقي من سلم من هذه المذاهب الباطلة إلّا شرذمة قليلة من خواصّ العلماء والسّلف الصّالح ممّن عصمهم الله عن الزّيغ والطّغيان، وأولئك من حزب طائفة لا يزالون ظاهرين على الحقّ إلى يوم القيامة»[1].

وأمّا عن العوامل التي أدّت إلى نشوء هذه البدعة، فهي متعدّدة، أهمّها: بنية المجتمع الإسلامي في ذلك الوقت ـ عصر بني أميّة ـ لا سيّما البصرة التي كانت ملتقى مختلف المذاهب والآراء، وقد عمل بنو أميّة على توطيد دعائم ملكهم بنشر القول بمبدأ الجبر، وأنّ سلطتهم نافذة في المسلمين بقضاء الله وقدَره، فظهر التعلّل في المعصية بالقدَر، ممّا تمخّض عنه اتّجاه معاكس أفضى إلى نقيض ما كان سائداً، وأدّى إلى إقرار مبدأ الاختيار، وأنّ ما حدث ويحدث، إنّما هو بقدرة الإنسان وإرادة المجتمع، وكانت النّتيجة: نفي القدَر والبعد عن الصّواب، والوقوع في الزّيغ والضّلال[2].

وقد تشكّل من هذا الرّأي فرقة أصبحت تُسمّى: «القدَريّة»، والتي ورد ذكرها بالذمّ في العديد من الأحاديث، منها: قوله ﷺ: «القدَريّة مجوس هذه الأمّة»[3].

= بالرّاء، نشر الاعتزال في الآفاق. لم يلق معبداً وإنّما تأثّر بآرائه في القدر. انظر ترجمته وجملة من آرائه في: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، القاضي عبد الجبّار، ص٢٣٤ ـ ٢٤١ (الطبعة ٤) والفهرست ابن النديم، ص٢٠٩ (المقالة ٥)؛ والفَرق بين الفِرق البغدادي، ص١١٧؛ والملل والنّحل ١/ ٥٧؛ ومعجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، ياقوت الحموي ٥/ ٥٦٧ ـ ٥٦٩ (رقم ٩٩٥)؛ ووفيات الأعيان، ابن خلكان ٦/ ٧ ـ ١١؛ والتبصير في الدّين ١/ ٦٧؛ والميزان ٤/ ٣٢٩ (رقم ٩٣٢٥)؛ والمنية والأمل، ابن المرتضى، ص٤١ ـ ٤٨؛ والمواقف، الإيجي المطبوع مع شرحه للجرجاني ٣/ ٦٥٢؛ وكتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط المعروف بالخطط المقريزية، المقريزي ٢/ ٣٤٥؛ والنّجوم الزّاهرة ١/ ٣١٣ ـ ٣١٤ (حوادث سنة ١٣١هـ)؛ ومفتاح السّعادة ٢/ ١٤٤ ـ ١٤٥؛ ونشأة الفكر ١/ ٣٨١ ـ ٣٩٨.

(١) مفتاح السّعادة ٢/ ١٣.

(٢) انظر: نشأة الفكر، النّشّار ١/ ٣١٤ فما بعدها؛ ومقدّمة تبيين كذب المفتري لابن عساكر، الكوثري، ص١١.

(٣) أبو داود: السنّة؛ باب في القدَر ٤/ ٢٢٢ (ح٤٦٩١)؛ والبيهقي في السّنن الكبرى: =

وقد حاول نفاة القدَر التّبرّؤ من النّسبة إلى هذه التّسميَة، وتعلّلوا في ذلك بأنّهم ينفون القدَر، وغيرهم يثبتونه، فهم أولى بأن يُسمّوا قدَريّة، فردّ عليهم العلماء فيما زعموهُ بأنّ «هذا تمويه من المحتجّ، وإنّما لزمهم؛ لأنّهم

= كتاب الشّهادات؛ باب ما تردّ به شهادة أهل الأهواء ١٠/٢٠٣، من طريق أبي داود؛ والحاكم، المستدرك على الصّحيحين: كتاب الإيمان ١/ ٨٥، وقال: «حديث صحيح على شرط الشّيخين إن صحّ سماع أبي حازم من ابن عمر»، وقد جزم المزّي بعدم سماعه. انظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ٥/ ٤٣٤، فهو بذلك منقطع من هذه الطّريق. ورواه أيضاً: الطّبراني في المعجم الأوسط ٣/ ٢٤٠ ـ ٢٤١ (ح٢٥١٥)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن أبي حازم إلّا زكريّا». قال الهيثمي: «زكريّا بن منظور وثّقه أحمد بن صالح وغيره، وضعّفه جماعة». مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد ٧/ ٢٠٥. وللحديث شواهد عديدة، منها: حديث حذيفة الذي أخرجه أبو داود: السّنّة؛ باب في القدر ٤/ ٢٢٢ (ح٤٦٩٢)؛ وأحمد في المسند ٥/ ٤٠٧؛ وحديث جابر الذي رواه ابن ماجه: المقدّمة، باب في القدَر ١/ ٣٥ (ح٩٢)، قال عنه الإمام السّندي: «حققه الحافظ ابن حجر أنّه صحيح على شرط مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة». سنن ابن ماجه بشرح الإمام أبي الحنفي السّندي ١/ ٧٠. وانظر: مصباح الزّجاجة، أحمد بن أبي بكر الكناني ١/١٦. وأخرج أبو داود من حديث عمر بن الخطّاب ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال: «لا تجالسوا أهل القدَر ولا تفاتحوهم»: السنّة؛ باب في القدَر ٤/ ٢٢٨ (ح٤٧١٠)؛ وباب في ذراري المشركين ٤/ ٢٣٠ (ح٤٧٢٠)، وهو عند أحمد في المسند ١/ ٣٠؛ والحاكم في المستدرك: الإيمان ١/ ٨٥، وروى الترمذي عن ابن عبّاس مرفوعاً: «صنفان من أمّتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدَريّة»، وقال: «حسن غريب». أبواب القدَر؛ باب ما جاء في القدَريّة ٤/ ٤٥٤ (ح٢١٤٩)، وهو عند الطّبراني من رواية أنس بلفظ: «صنفان من أمّتي لا يردان الحوض ولا يدخلان الجنّة: القدَريّة والمرجئة». المعجم الأوسط ٥/ ١١٣ (ح٤٢١٦)، وبلفظ: «القدَريّة والمرجئة مجوس هذه الأمّة، فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم». الأوسط ٥/ ١١٣ ـ ١١٤ (ح٤٢١٧). قال في المجمع ٧/ ٢٠٥: «رجاله رجال الصّحيح غير هارون بن موسى الهروي، وهو ثقة».

وبالجملة، فالحديث يتقوّى بمجموع طرقه وشواهده، وإن كان صاحب شرح العقيدة الطّحاوية ضعّفه، حيث كان: «كلّ أحاديث القدَريّة المرفوعة ضعيفة، وإنما يصحّ الموقوف منها». شرح العقيدة الطّحاويّة، ابن أبي العزّ الحنفي، ص٢٧٣. وانظر: ص٥٢٤. والأوجه أن يقال في معنى الحديث: إنّ المقصود بالقدَريّة هنا، هم القدَريّة المحضة الذين ينفون القدر جملة وتفصيلاً، بما في ذلك علم الله ﷻ السّابق في الأزل، وهذا ما لم يقل به القدَريّة الذين نحن بصدد الحديث عنهم.

يضيفون إلى أنفسهم القدَر، وغيرهم يجعله لله ﷻ دون نفسه، ومدّعي الشّيء لنفسه أحرى بأن يُنسب إلى ذلك الشّيء من جعله لغيره»[1].

وقد تبرّأ المتأخّرون من الصّحابة من هذه الفرقة؛ كعبد الله بن عمر مثلما مرّ، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وأنس بن مالك[2] ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ.

إلّا أنّ الجدير بالذّكر، أنّ القول بالقدَر في تلك الحقبة، كان يعني ابتداءً: الإقرار بعلم الله السّابق، وإنّما النّزاع وقع في الإرادة وخلق الأفعال؛ فأثبت القدَريّة أنّ للإنسان إرادة وحرّيّة في الاختيار، لا يدخل القدر في سلبها[3]، وهذا خلافاً لما صار إليه القدريّة فيما بعد من نسبة الخير إلى الخالق والشّرّ إلى المخلوق، فأشبهوا بذلك الثّنويّة من المجوس[4].

فهذه بدعة القدر التي تلبّس بها بعض النّاس في أواخر عصر الصّحابة، وتبعهم فيها من جاء بعدهم، ومنهم بعض رواة الحديث، وكما مرّ معنا، فقد كانت بتأويل ظاهر، وإن خالف ما تظافرت نصوص الكتاب والسّنّة على إثباته، ولكنّه يظل سائغاً في حقّ من اجتهد في المسألة، واعتقد ما رآه صواباً بعد استفراغ وسعه.

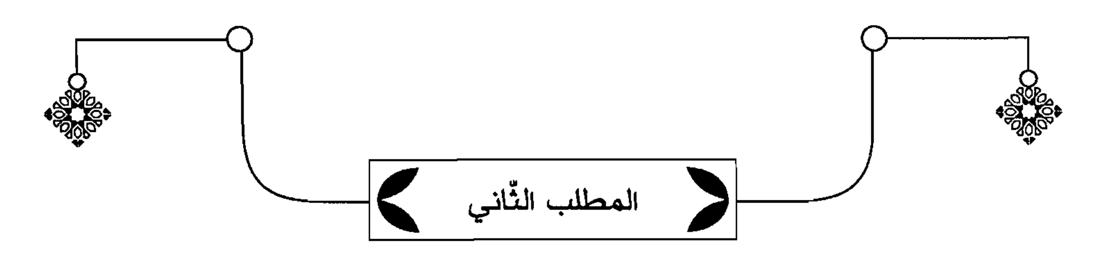
---

(١) غريب الحديث، ابن قتيبة ١/ ٦١. وانظر: الإبانة عن أصول الدّيانة، الأشعري ١/ ١٩٧ ـ ١٩٨؛ وتمهيد الأوائل، الباقلاني، ص٣٦٢ ـ ٣٦٥؛ والإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد، الجويني، ص٢٢٤ ـ ٢٢٥.

(٢) انظر: الفَرق بين الفِرق، ص١٩.

(٣) يقول ابن تيمية (ت٧٢٧هـ) ؒ: «ثمّ كَثُر الخوض في القدَر، وكان أكثر الخوض فيه بالبصرة والشّام، وبعضه في المدينة، فصار مقتصدوهم وجمهورهم يقرّون بالقدر السّابق وبالكتاب المتقدّم، وصار نزاع النّاس في الإرادة وخلق أفعال العباد». مجموع الفتاوى ١٣/ ٣٦ ـ ٣٧. وانظر: نشأة الفكر ١/ ٣٢٠.

(٤) انظر: السّنن الكبرى، البيهقي ١٠/ ٢٠٧؛ ومقدّمة تبيين كذب المفتري، ص١١. والثنويّة هم الذين يقولون بأزليّة الأصلين: النّور الذي يُحدث الخير، والظّلمة التي تُحدث الشّرّ، وهذا خلافاً للمجوس الذين يقولون بحدوث الظّلمة. انظر: البدء والتاريخ، المقدسي ١/ ٨٨ ـ ٩٢، و٢/ ١٤٢ ـ ١٤٣، و٤/ ٢٤ ـ ٢٥؛ والملل والنّحل ٢/ ٧٣، ٨٠ ـ ٨١.



الإرجـــاء

«الإرْجَاءُ» لغة هو التّأخير، يُقال: «أرْجَأتُ الأمر»: أخّرته، ومنه قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [التّوبة: ١٠٦]، أي: مؤخّرون حتّى يُنزّل الله فيهم حكمه، وقرئ «مُرْجَأُونَ» بالهمز، واسم الفاعل: «مُرْجِئ» كمُرجِع إذا همزت، و«مُرْجٍ» كمُعطٍ، وهم «المُرْجِئَة» و«المُرْجِيَة» بالتّخفيف، ويُقال للمنتسب إليهم: «مُرْجيّ» و«مُرْجيَّة» بالتّشديد(١).

و«أرْجَأت الحامل»، إذا دنت من وضع مولودها، فهي «مُرْجِئ» و«مُرْجِئَة».

و«أرْجَأت النّاقة ـ أو الفرس ـ تُرْجِئ إرْجاء»: دنا نتاجها، قال في المفردات: «وحقيقته: جعلت لصاحبها رجاء في نفسها بقرب نتاجها»(٢).

ويمكن أن يكون المعنى: أخّرت جنينها إلى موضع الخروج، فيستحيل إلى المعنى الأوّل.

والحاصل أنّ «الإرجاء» يأتي على معنيين:

الأوّل: التّأخير.

الثّاني: من الرّجاء، وهو توسّم وقوع ما فيه مسرّة.

---

(١) انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة ١/٦١؛ والصّحاح، الجوهري ١/٥٢، ومعجم مقاييس اللّغة، ابن فارس ٢/٤٩٥؛ والنّهاية في غريب الحديث، ابن الأثير ٢/٢٠٦؛ والقاموس المحيط ١/١٦؛ ولسان العرب المحيط ٢/١١٢٣؛ وتاج العروس ١/٢٤٠ ـ ٢٤٢.

(٢) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص١٩٤. وانظر المصادر السّابقة.

ومنه، سُمّيت الطّائفة المعروفة: «مُرْجِئة»؛ إمّا لأنّهم يُرجئون العمل عن النّيّة، أي: يؤخّرونه عنها، وإمّا لأنّهم يقولون: «لا يضرّ مع الإيمان معصية»؛ فهم يعطون الرّجاء[1]، وإمّا لتأخيرهم حكم مرتكب الكبيرة في الدّنيا إلى الآخرة[2].

وقيل: «الإرجاء» - أيضاً - تأخير عليّ ﷺ في الفضل إلى الدّرجة الرّابعة[3].

وهذا يعني أنّ مصطلح «الإرجاء» قد ظهر في عهد الإمام عليّ ﷺ وقت حدوث الفتنة واقتتال الصّحابة ﷺ[4].

إلّا أنّ المعتمد في الحديث عن المرجئة لدى كتب الفرق والمقالات؛ من أخّر العمل عن الإيمان، أو قال: الإيمان قول بلا عمل[5].

وتشير المصادر الحديثية إلى أنّ أوّل من تكلّم في الإرجاء هو أبو محمّد الحسن[6] بن محمّد بن الحنفيّة الهاشمي (ت٩٥ أو ٩٩ أو ١٠١هـ)، لكن على معنى التّوقف في أمر عليّ وعثمان ﷺ؛ ففي «تهذيب الكمال» للمزّي

---

(١) انظر: الملل والنّحل ١/ ١٨٦؛ والفَرق بين الفِرق، ص٢٠٢؛ وكتاب المواقف المطبوع مع شرحه ٣/ ٧٠٥.

(٢) على هذا المعنى تكون المرجئة والوعيديّة فرقتين متقابلتين. انظر: الملل والنّحل ١/ ١٨٦.

(٣) وعلى هذا المعنى، المرجئة مقابلة للشّيعة. انظر: المصدر السّابق ١/ ١٨٦.

(٤) انظر قول ابن سعد في ترجمة المحارب بن دثار (ت١١٦هـ): «كان من المرجئة الأولى الذين كانوا يرجون عليّاً وعثمان، ولا يشهدون بإيمان ولا كفر». الطّبقات الكبرى ٦/ ٣٠٧ (رقم ٢٣٨٥).

(٥) يقول الإمام الطبري: «غير أن الأغلب من استعمال أهل المعرفة بمذاهب المختلفين في الديانات في دهرنا هذا الاسم، فيمن كان من قوله: الإيمان قول بلا عمل، وفيمن كان مذهبه أن الشرائع ليست من الإيمان، وأن الإيمان إنما هو التصديق بالقول دون العمل المصدّق بوجوبه». ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، سفر بن عبد الرحمٰن الحوالي، ص٢١٦، نقلاً عن تهذيب الآثار، الطبري ٢/ ١٨٢.

(٦) سيأتي الحديث عنه مفصلاً في المبحث الثاني. انظر: ص١٦٩.

(ت٧٤٢هـ): عن عثمان بن إبراهيم بن محمّد بن حاطب قال: «أوّل من تكلّم في الإرجاء الأوّل: الحسن بن محمّد بن الحنفيّة، كنت حاضراً يوم تكلّم، وكنت في حلقته مع عمّي، وكان في الحلقة جُخْدَب وقوم معه، فتكلّموا في عليّ وعثمان وطلحة والزّبير، فأكثروا، والحسن ساكت، ثمّ تكلم فقال: قد سمعت مقالتكم، ولم أرَ شيئاً أمثل من أن يُرجأ عليّ وعثمان وطلحة والزّبير؛ فلا يُتولّوا، ولا يُتبرّأ منهم، ثمّ قام فقمنا»[1].

لكن في مقدّمة «تبيين كذب المفتري»، أنّ الحسن بن محمّد هذا، قام «يردّ على الخوارج في مسألة الإيمان، ويقول: الإيمان هو الكلمة والعقد دون الأعمال، فسُمّي هو وجماعته مرجئة لتأخيرهم العمل عن الإيمان»[2]، وذكر في الملل والنّحل جماعة من المرجئة، عدّ منهم الحسن بن محمّد ثمّ قال: «وهؤلاء كلّهم أئمّة الحديث لم يكفّروا أصحاب الكبائر بالكبيرة، ولم يحكموا بتخليدهم في النّار، خلافاً للخوارج والقدريّة»[3].

ويبدو هذا مخالفاً لما أثر عن الحسن بن الحنفية؛ فإنّه لم يتعرّض للإيمان، ولعلّ اللّبس حصل من تعدّد معنى الإرجاء، فقد قال الإمام الطّبري (ت٣١٠هـ): «والصّواب من القول في المعنى الذي من أجله سُمّيت مرجئة، أن يُقال: إنّ الإرجاء معناه ما بيّنّاه قبل، من تأخير الشّيء؛ فمؤخّر عليّ وعثمان رضي الله عنهما وتارك ولايتهما والبراءة منهما، مرجئاً أمرهما، فهو مرجئ، ومؤخّر العمل والطّاعة عن الإيمان، مرجئهما عنه، فهو مرجئ»[4]. وهذا

---

(١) تهذيب الكمال ٦/ ٣٢١. وانظر هذا النص في: مختصر تاريخ دمشق، ابن منظور ٧/ ٦٩ ـ ٧١ (رقم ٥٠)؛ وفي طبقات ابن سعد ٥/ ٢٥٢ (رقم ٩٩١)؛ ومعرفة الثّقات، العجلي ١/ ٣٠٠ (رقم ٣٠٥)، أنه أول من وضع أو تكلم في الإرجاء، دون بيان نوع هذا الإرجاء.

(٢) المقدمة، الكوثري، ص١٠. وانظر: نشأة الفكر، النّشار ١/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣.

(٣) الملل والنّحل ١/ ١٩٤ ـ ١٩٥.

(٤) ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، سفر بن عبد الرحمٰن، ص٢١٦، نقلاً عن تهذيب الآثار، الطبري ٢/ ١٨٢.

القول الثّاني كان مذهب العديد من العلماء[1]، لكن على معنى أنّ العمل لا يدخل في حقيقة الإيمان وجوهره؛ فهو متأخّر عنه في الرّتبة، لا أنّه مستغنى عنه، وإلّا فسيؤول إلى الإرجاء البدعي.

وقد اختلفت كتب الفرق في تصنيف المرجئة؛ فقيل: هم ثلاثة أصناف[2]، وقيل: أربعة[3]، ومنهم من عدّهم اثنتي عشرة فرقة[4]. وتفصيل هذه الأصناف في مظانّها المشار إليها[5].

---

(١) يرى بعضهم أن هذا النوع من الإرجاء «هو محض السنّة، ومن عادى ذلك، لا بد من أن يقع في مذهب الخوارج أو المعتزلة، شاعراً أو غير شاعر؛ وذلك أنه كان في زمن أبي حنيفة (ت١٥٠هـ) وبعده أناس صالحون يعتقدون أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ويرمون بالإرجاء من يرى أن الإيمان هو العقد والكلمة». تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، الكوثري، ص٨٩ ـ ٩٠.

(٢) وهم: المرجئة الجبريّة، والمرجئة القدريّة، والثالث: الخارجون عن هؤلاء. انظر: الفَرق بين الفِرق، ص٢٠٢.

(٣) وهم: مرجئة الخوارج، ومرجئة القدريّة، ومرجئة الجبريّة، والمرجئة الخالصة. انظر: الملل والنّحل ١/١٨٦.

(٤) وهو الإمام الأشعري في المقالات ١/٢١٣.

(٥) نشير إلى أنّ بعض كتب الفِرق تعدّ أبا حنيفة وأصحابه من جملة المرجئة؛ لقوله: «الإيمان هو الإقرار والتصديق»، وأنّه «لا يزيد ولا ينقص». الشّرح الميسّر على الفقهين الأبسط والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة، أبو حنيفة، ص٥٥. وانظر: المقالات ١/٢٢١؛ والفَرق بين الفِرق، ص٢٠٣؛ والملل ١/١٨٩؛ والتبصير في الدّين، الإسفراييني، ص٩٨؛ والباب الثالث من كتاب: أصول الدّين عند الإمام أبي حنيفة، محمّد بن عبد الرّحمٰن الخميس، ص٣٥٣.

وكان غسّان الكوفي زعيم فرقة الغسّانيّة من المرجئة الخالصة يزعم أنّ سلفه في الإرجاء هو أبو حنيفة، مع أنّه يخالفه في قوله: إنّ الإيمان يزيد ولا ينقص. وقد سُمّي أبو حنيفة وأصحابه مرجئة السّنّة، وهذا إنّما على المعنى اللّغوي الذي هو التأخير؛ لأنّه كان يؤخّر العمل عن الإيمان دون أن يقضي بتركه، والذين أطلقوا عليه لفظ الإرجاء أحد أصناف أربعة: الأوّل: بعض المحدّثين؛ لأنّه خالفهم في قولهم إنّ الإيمان تصديق وقول وعمل، الثاني: القدريّة والمعتزلة في الصّدر الأوّل: فإنّهم كانوا يسمّون كلّ من خالفهم في القدر مرجئة، الثالث: الوعيديّة من الخوارج الذين يقولون بخلود مرتكب الكبيرة في النّار، وهو يُرجئ حكمه إلى الآخرة، مع أنّ المرجئة المصطلح عليها عند أصحاب الفِرق والمقالات يقولون برجاء الثّواب وعدم =

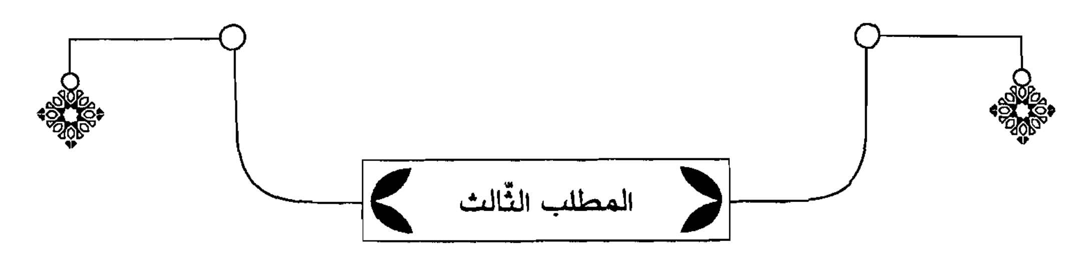
كما نشير إلى أنّ لفظ «المرجئة» إذا أطلق، قصد به غالباً المرجئة الخالصة أو مرجئة البدعة، الذين يقولون: لا يضرّ مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة(١).

ونخلص ممّا سبق، إلى أنّ الإرجاء يُطلق ويُراد به عدّة معانٍ، والمذموم منه هو الإرجاء الخالص، وعليه فإنّ الحكم على من وُسم بهذا اللّفظ يكون تبعاً للمعنى المراد منه، حتّى يُعرف المخالف للشّرع الذي يقدح في الرّواية، من غيره.

* * *

= المؤاخذة بالذّنوب، الرّابع: يدرج النّوبختي الشّيعي (ت٣١٠هـ) أبا حنيفة ضمن مرجئة العراق لقوله في المختلفين من الصّحابة إنّهم مؤمنون كلّهم، وترجى لهم المغفرة، ويؤخّر الحكم فيهم إلى يوم القيامة، والشّيعة يصوّبون عليّاً ويخطّئون مخالفيه. انظر تفصيل ما سبق في: الفَرق بين الفِرق، ص٢٠٣؛ والملل ١/١٨٩؛ وكتاب المواقف للإيجي بشرح الجرجاني ٣/٧٠٧ ـ ٧٠٨؛ وتأنيب الخطيب، ص٨١ وما بعدها؛ وحاشية محقّق مقالات الأشعري، محمّد محيي الدّين عبد الحميد ١/٢١٩ ـ ٢٢٠ (هامش ١)؛ وموسوعة الفِرق والجماعات والمذاهب الإسلاميّة «رصد مذهبيّ لكلّ الطّوائف الإسلاميّة من فِرق الشّيعة والسّنّة منذ أوّل فرقة وهي السّبئيّة حتى آخر فرقة وهي: الإخوان، وجماعات الجهاد والتكفير والهجرة، وأنصار السّنّة، وحزب الله، وغيرها». عبد المنعم الحفني، ص٣٥٣ ـ ٣٥٥.

(١) انظر: الفَرق بين الفِرق، ص٢٠٢؛ والملل ١/١٨٧؛ وموسوعة الفِرق، ص٣٥٢.



النّصب والخوارج

النّصب والخوارج، وإن بدا أنّ لكلّ منهما مدلوله الخاصّ، إلّا أنّهما يشتركان في معنى واحد وهو إظهار العداء للإمام عليّ ﷺ مع تفاصيل أخرى يختصّ بها الخوارج، يأتي الحديث عنها بعد التّعريف بالنّواصب.

أوّلاً: النّصب:

أصل «النَّصْب» في اللّغة: إقامة الشّيء ورفعه، يُقال: نَصَبْتُ الرّمح وغيره، أنصِبُه نَصْباً، ومنه تيس أنصَب، وعنز نَصْبَاء؛ إذا انتصب قرناها. وناقة نَصْبَاء: مرتفعة الصّدر، والنَّصْب: ما نُصِب فعُبد من دون الله، وقيل: هو النُّصْب: حجر ينصب بين يدي الصّنم فيُصبّ عليه دماء الذّبائح، قال تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٩٠﴾ [المائدة: ٩٠].

ومن الباب: «النَّصَب»، وهو التَّعب والعناء، كأنّ الإنسان لا يزال منتصباً حتّى يُعيي. و«النَّصيب» الحظّ، كأنّه الشّيء الذي أُقيم ورُفِعَ للشّخص، و«المَنصِب»: الحسَب والمقام وما يُتولّى من الأعمال.

و«النَّصْب» في الإعراب، كالفتح في البناء، كأنّ الكلمة تنتصب في الفم انتصاباً.

ونَصَب لفلان نَصْباً: إذا قصد له وعاداه، و«نَاصَبَه الشّرّ»: أظهره له[1].

---

(١) انظر: الصّحاح ١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥؛ ومعجم المقاييس ٥/ ٤٣٤؛ والمفردات، ص٤٩٦؛ والنّهاية ٥/ ٥٩؛ والقاموس ١/ ١٣٢ ـ ١٣٣؛ ولسان العرب المحيط ٦/ ٦٤٣ ـ ٦٤٥؛ =

هذا عن النّصب في اللّغة.

أمّا «النّصب» في الاصطلاح؛ فتذكر المعاجم اللغويّة المتأخّرة أنّ «النّواصب والنّاصبيّة وأهل النّصب: المتديّنون ببغضة عليّ ﷺ؛ لأنّهم نصبوا له، أي: عادوه»[1].

ولم أجد في كتب المقالات والفرق التي بين يديّ من يتحدّث عن النّصب باعتباره مذهباً منتحَلاً[2]، وهذا إمّا لأنّه يدخل ضمن الخوارج الذين سيأتي التّعريف بهم؛ ففي كتاب «المواعظ والاعتبار»: «الفرقة العاشرة: الخوارج، ويُقال لهم: النَّواصب... وهم الغلاة في حبّ أبي بكر وعمر، وبغض عليّ بن أبي طالب ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ»[3].

وإمّا أنّ المقصود بالنّصب الفكرة أو الرّأي القاضي ببغض عليّ ﷺ، والمبالغة في ذلك، دون أن يلزم منه القول بباقي آراء الخوارج.

ولذلك نجد الحافظ ابن حجر يعرّف النّصب على أنّه «بغض عليّ وتقديم

= والكليّات «معجم في المصطلحات والفروق اللّغويّة»، أبو البقاء الكفوي، ص٩٠٦؛ وتاج العروس ٢/ ٤٣٣ ـ ٤٣٨.

(١) القاموس المحيط ١/ ١٣٣. وانظر: لسان العرب المحيط ٦/ ٦٤٥، وقال في الكلّيات، ص٩٠٦: «النَّصب بالفتح، يُقال أيضاً لمذهب، هو بغض عليّ بن أبي طالب، وهو طرف النّقيض من الرّفض، ويُقال لهم: الطّائفة النّواصب، وهم مثل الخوارج». وانظر كذلك: تاج العروس ٢/ ٤٣٦، حيث قال: «إنّ أخبارهم مستوفاة في كتاب المعالم للبلاذري»، ولم أجد هذا الكتاب في كشف الظّنون ولا في ذيله، فضلاً عن كونه مطبوعاً.

(٢) باستثناء صاحب «موسوعة الفِرق» من المحدّثين، فإنّه قال: «النّواصب هم الخوارج الذين خلعوا طاعة عليّ بن أبي طالب، وأعلنوا العصيان عليه، وألّبوا ضدّه، جمع ناصب، ويقال: ناصبي أيضاً، وهو الذي ناصب عليّاً العداء، أي أظهره له، وغالى في بغضه، وعلماء الشّريعة يسمّونهم البغاة». موسوعة الفِرق، الحفني، ص٤٠٦.

(٣) كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزيّة، المقريزي ٢/ ٣٥٤ (ذكر فِرق الخليقة واختلاف عقائدها وتباينها، القسم الثّاني: فِرق أهل الإسلام).

غيره»[1]. وقال أيضاً: «هو الانحراف عن عليّ وآل بيته»[2].

والنّصب بهذا المعنى لا شكّ أنّ فيه ميلاً عن طريق أهل السّنّة من إيجاب حبّ الصّحابة ﷺ بتفضيل الله ـ تعالى ـ ورسوله ﷺ لهم، والذي يبغض عليّاً ﷺ أو يتديّن ببغضه مجانب للصّواب، زائغ عن الحقّ، وإن كان البغض والحبّ من المسائل القلبيّة التي لا يطّلع عليها إلّا المولى ﷻ ما لم يصرّح صاحبها بمذهبه في ذلك، والذي يقدح منها في الرّواية ما أدّى إلى السّبّ والشّتم علناً أو الزور والبهتان.

هذا عن النّواصب، وفيما يأتي حديث عن الخوارج.

ثانياً: الخوارج:

الخوارج تسمية لتلك الفرقة التي خلعت طاعة الإمام عليّ ﷺ، وأعلنت خروجها عليه.

ومن المفيد أن أتعرّض لمفهوم «الخروج» لغة لربطه بالمعنى الاصطلاحي.

قال في «المعجم»: «الخاء والرّاء والجيم أصلان... فالأوّل: النّفاذ عن الشّيء، والثّاني: اختلاف لونين»[3].

فمن هذا المعنى الثّاني: «الخَرْجاء من الشّاء»: التي ابيضّت رجلاها مع الخاصرتين، و«تَخْريج الرّاعية المرتعَ» أي: تأكل بعضه وتترك بعضاً، و«أرض مُخَرَّجة»: نبتها في مكان دون مكان[4].

وأمّا من الأوّل، فنقول: «خَرَجَ يَخْرُجُ خُرُوجاً» نقيض دَخَلَ يَدْخُلُ دُخُولاً، و«المَخْرَجُ»: موضع الخروج، و«الاسْتِخْرَاجُ»: الاستنباط، و«فلان

---

(١) هدي السّاري، ص٤٥٩.
(٢) فتح الباري ١٠/ ٤٢٠. في معرض شرحه لحديث باب تبلّ الرّحم ببلالها من كتاب الأدب (ح٥٦٤٤).
(٣) معجم مقاييس اللّغة، ابن فارس ٢/ ١٧٥.
(٤) انظر: المصدر السّابق ٢/ ١٧٦؛ والصّحاح ١/ ٣١٠؛ والقاموس ١/ ١٨٥.

خرِّيج فلان»: إذا كان يتعلّم منه، كأنّه هو الذي أخرجه من حدّ الجهل، و«الخَرْج والخراج»: الإتاوة، و«الخارجي»: الرّجل المسوَّد بنفسه من غير أن يكون له قديم[1].

وتذكر كتب الغريب ومعاجم اللّغة شيئاً عن فرقة الخوارج؛ ففي «غريب الحديث»: «وأمّا الخوارج، فإنّهم سمّوا بذلك لخروجهم عن البيضة، وشقهم العصا، ولذلك سمّاهم المارقين، والمروق: الخروج»[2]. وقال في «المفردات»: «والخوارج لكونهم خارجين عن طاعة الإمام»[3].

وقال في «القاموس»: «الخوارج من أهل الأهواء لهم مقالة على حدة، سمّوا به لخروجهم على النّاس»[4].

ويذكر صاحب «التّاج» مذاهب في سبب تسمية الخوارج، فيقول: «سمّوا به لخروجهم على النّاس، أو عن الدّين، أو عن الحقّ، أو عن عليّ ـ كرّم الله وجهه ـ بعد صِفّين[5]»[6].

فهذه المصادر تربط بين المعنى اللغوي للخروج وبين فرقة الخوارج، وإن اختلفت القيود والتّعابير.

أمّا إذا أردنا أن نورد تعريفاً اصطلاحيّاً للخوارج، فإنّ هذا من الصّعوبة بمكان، من حيث إنّ أهل هذه الطّائفة لم يتركوا تراثاً مدوّناً نحتكم إليه في التّعريف بهم؛ لانشغالهم عن التّأليف بالحروب والقتال حسب رأي بعضهم[7]، ولذلك تتّجه جهودنا إلى ما كُتب عنهم سواء في كتب المقالات أو

---

(١) انظر: المعجم ٢/ ١٧٥ ـ ١٧٦؛ والصّحاح ١/ ٣٠٩؛ والقاموس ١/ ١٨٤ ـ ١٨٥؛ ولسان العرب المحيط ٢/ ٨٠٧ ـ ٨٠٨؛ وتاج العروس ٣/ ٣٣٩.

(٢) غريب الحديث، ابن قتيبة ١/ ٦٠.

(٣) المفردات في غريب القرآن، الرّاغب الأصفهاني، ص١٥٢.

(٤) القاموس المحيط ١/ ١٨٥. وانظر: لسان العرب المحيط ٢/ ٨٠٨.

(٥) سيأتي التعريف بهذه الموقعة في ص١١٢. انظر: (هامش ٢).

(٦) تاج العروس من جواهر القاموس، الزّبيدي ٣/ ٣٤٣.

(٧) انظر: الفرق بين الإباضيّة والخوارج، إبراهيم إطفيّش، ص١٥. أمّا ما يحال عليه من =

المصادر التّاريخيّة، أو ما كتبه الإباضيّة[1] بصفتهم ينتمون في أصل منشئهم إلى المذهب الخارجي وإن كره بعضهم هذه النّسبة[2].

فممّا أورده أصحاب الملل:

قول أبي الحسن الأشعري (ت٣٢٤هـ): «السّبب الذي سُمّوا له خوارج؛ خروجهم على عليّ بن أبي طالب»[3].

فهو وإن كان لا يعرّف الخوارج صراحة، إلّا أنّه يبيّن أنّ الخوارج هم الذين خرجوا على عليّ رضي الله عنه.

تعريف ابن حزم (ت٤٥٦هـ)؛ حيث يقول: «من وافق الخوارج من إنكار التّحكيم وتكفير أصحاب الكبائر، والقول بالخروج على أئمّة الجور، وأنّ أصحاب الكبائر مخلّدون في النّار، وأنّ الإمامة جائزة في غير قريش، فهو خارجي وإن خالفهم فيما عدا ذلك ممّا اختلف فيه المسلمون، [فإن] خالفهم فيما ذكرنا، فليس خارجيّاً»[4].

وهو هنا لا يعرّف الخوارج، بقدر ما يقرّر أصولهم، ويقيس عليها من تصحّ نسبته إليهم.

ويعرّف الشّهرستاني (ت٥٤٨هـ) الخوارج بقوله: «كلّ من خرج على الإمام الحقّ، الذي اتّفقت الجماعة عليه، يسمّى خارجيّاً؛ سواء كان الخروج في أيّام الصّحابة على الأئمّة الرّاشدين، أو كان بعدهم على التّابعين بإحسان،

= بعض المصادر الخارجيّة، فإنّما هي للإباضيّة الذين سيأتي التعريف بهم.

(١) يأتي التعريف بهم بصفتهم إحدى فرق الخوارج. انظر: ص١١٥ وما بعدها.

(٢) انظر: الإباضيّة بين الفرق الإسلاميّة عند كتّاب المقالات في القديم والحديث، علي يحيى معمّر، ص٤٧٤، وسيأتي قول صاحب هذا الكتاب في نفي انتساب الإباضيّة إلى الخوارج. انظر: ص١١٨ (هامش ٢).

(٣) المقالات ١/٢٠٧، ويؤيّد هذا التعليل قول الإمام زيد: «مرقت الرّافضة علينا، كما مرقت الخوارج على عليّ». أورده المزّي في تهذيب الكمال ١٠/٩٧.

(٤) الفصل في الملل والنّحل ٢/١١٣.

والأئمّة في كلّ زمان»[1].

فهذا التّعريف يتّسق ومعنى الخروج في اللّغة؛ إذ إنّه لا يقتصر على من خرج في عهد الصّحابة ﵃، بل يتعدّاهم ليشمل كلّ خارج على الحاكم.

إلّا أنّه قد خرج في عهد الصّحابة على عليّ ﵁ طلحة والزّبير ومن والاهما، ومع ذلك لم يُسمّوا خوارج، والشّيء نفسه يُقال في معاوية ومن وافقه، ممّا يدعونا إلى بحث نشأة الخوارج.

تروي كتب التّاريخ أنّ أوّل ظهورهم كان بعد معركة صفّين[2] زمن التّحكيم، حين أجبروا الإمام عليّاً ﵁ على قبول التّحكيم، ثمّ رفضوا ما أسفر عنه من نتائج، وقالوا: لا حكم إلّا لله[3]، متعلّلين في ذلك بأنّهم أخطؤوا، ثمّ تابوا ورجعوا[4].

---

(١) الملل والنّحل ١/ ١٥٥.

(٢) صِفِّين، بكسرتين مع تشديد الفاء: موضع قرب الرّقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي، غير بعيد عن الحدود السوريّة العراقية الحاليّة، وبه دارت المعركة الشّهيرة بين عليّ ومعاوية ﵄ سنة ٣٧هـ. انظر: معجم البلدان ٣/ ٤٧١؛ وموسوعة المورد ٩/ ٥١. وأمّا ما حدث في صِفِّين، فقد ألّف فيه استقلالاً، من ذلك كتاب: وقعة صِفِّين، نصر بن مزاحم المِنقري (ت٢١٢هـ)، وقد طبع أكثر من مرّة.

(٣) يُقال: إنّ عروة بن أديّة هو أوّل من تلفّظ بهذه العبارة من الخوارج. انظر: كتاب السّير، الشّمّاخي ١/ ٤٧.

(٤) انظر: تاريخ الطّبري ٣/ ١٠١ وما بعدها (حوادث سنة ٣٧هـ)؛ والكامل، ابن الأثير ٣/ ١٢٦ ـ ١٢٨؛ والبداية ٧/ ٢٩١ ـ ٢٩٣؛ وكتاب المواعظ والاعتبار، المقريزي ٢/ ٣٥٤. وانظر أيضاً: الملل والنّحل ١/ ١٥٥ ـ ١٥٦. وتذكر بعض المصادر الإباضيّة شيئاً ممّا دار بين الخوارج وعليّ الذي قال: «أنتم القائلون لا نقاتل قوماً يدعوننا إلى كتاب الله، فقلت: هذه خدعة، فقلت: أبعث رجلاً لا يعقد صاحبهم عقدة إلّا حلّها، وأبيتم إلّا أبا موسى الأشعري. قالوا: عرَّفنا إخواننا الحقّ فتبنا، قال: إنّي أستغفر الله وأتوب إليه». سير الشّمّاخي ١/ ٤٩. ويرى بعض الدّارسين، أنّ الخوارج براء ممّا يُنسب إليهم في هذه القضيّة من قبول التحكيم، وأنّ رأس الدّاء فيها إنّما هو الأشعث بن قيس، أحد قادة الإمام عليّ، والذي كان متعاوناً مع معاوية في الإطاحة بالإمام ﵁. انظر: الخوراج هم أنصار الإمام عليّ كرّم الله وجهه، سليمان بن داود ١/ ٨٢ ـ ٨٤، ٨٩ ـ ٩١. والأشعث بن قيس كان ممّن أسلم على عهد النّبيّ ﷺ ثمّ =

وقد كان من أمر الخوارج أن انحازوا إلى حرّوراء[1]، فسمّوا لذلك حروريّة، ثمّ عسكروا بالنّهروان[2]، أين قاتلهم الإمام عليّ رضي الله عنه وهزمهم[3]، ففرّ منهم شرذمة نشروا مذهبهم في الأصقاع التي استوطنوها[4].

ويَجمع الخوارج أنّهم كفّروا الإمام عليّ بن أبي طالب أن حكّم،

= ارتدّ بعد وفاته، وأحضر أسيراً إلى أبي بكر الذي استبقاه في مقاتليه بطلب من الأشعث وزوّجه أخته أمّ فروة بنت أبي قحافة. وهو ممّن ألزم عليّاً قبول التّحكيم، توفي سنة ٤٠ أو ٤٢هـ بالكوفة. ترجمته وبعض أخباره مع عليّ في: مقاتل الطّالبيّين، ص٤٧ ـ ٤٨؛ والاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البرّ ١/ ١٣٣ ـ ١٣٥ (رقم ١٣٥)؛ وأسد الغابة في معرفة الصّحابة، ابن الأثير ١/ ٩٧ ـ ٩٩.

(١) حرّوراء: ضبطها في المعجم بفتحتين وسكون الواو، مشتقة من الرّيح الحرور، أي: الحارّة، قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها. وضبطها في الأنساب بفتح الحاء المهملة وضمّ الرّاء المهملة أيضاً. انظر: الأنساب، السّمعاني ٢/ ٢٠٧؛ ومعجم البلدان ٢/ ٢٨٣.

(٢) النّهروان؛ بفتح النّون، وكسرها من تحريف العامّة: كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشّرقي، حَدُّها الأعلى متصل ببغداد. انظر: الأنساب ٥/ ٥٤٤؛ ومعجم البلدان ٥/ ٣٧٥.

(٣) يرى بعض الدّارسين أنّ الذي أوعز إلى الإمام عليّ بالذّهاب لقتال أهل النّهر هو الأشعث بن قيس، مع أنّ رأي الإمام كان في التّوجُّه لقتال معاوية بالشّام أوّلاً، ولذلك لم يكن الإمام عليّ راضياً عمّا فعله بأهل النّهر. انظر: الخوارج هم أنصار الإمام عليّ ١/ ٩١ ـ ٩٢.

(٤) انظر: الفَرق بين الفِرق، ص٧٥ ـ ٨١؛ والملل ١/ ١٥٧ ـ ١٦١؛ والبدء والتاريخ ٥/ ١٣٦ ـ ١٣٧؛ والكامل ٣/ ١٣٠ ـ ١٣١، ٣/ ١٣٣ ـ ١٣٩ (حوادث سنة ٣٧هـ)؛ والخطط المقريزيّة ٢/ ٣٥٠؛ والتّبصير، الإسفراييني ١/ ٤٦ ـ ٤٩. إلّا أنّ بعض المصادر الإباضيّة تذكر أنّ الذين فرّوا من أهل النّهروان، توجّهوا إلى منطقة اسمها النَّخيلة، وقد كانوا أكثر بكثير من الشّرذمة التي ذكرتها المصادر السّابقة. انظر: سير الشّمّاخي ١/ ٥٣؛ حيث يُعلّق المحقّق أحمد بن سعيد على هذه الحادثة بقوله: «هذه الحقيقة التاريخيّة تدفع المقولة الزّائفة التي أطلقها كثير من المؤرّخين الذين يقلّد بعضهم بعضاً؛ بأنّ عليّ بن أبي طالب قتل جميع أهل النّهروان، ولم يبق منهم سوى عشرة أو تسعة أشخاص تفرّقوا في الأقاليم ونشروا الفكر الخارجي على حدّ زعمهم؛ فإنّ أهل النّخيلة كانوا حوالي ألفي رجل بقيادة فروة بن نوفل الأشجعي، ومعظمهم من بقايا أهل النّهروان، وقد تعاون على قتالهم معاوية بن أبي سفيان والحسن بن عليّ». سير الشّمّاخي ١/ ٥٤ (هامش ٢).

واختلفوا هل كفره شرك أم لا؟ كما قالوا بتخليد مرتكب الكبيرة في النّار؛ لأنّ كلّ كبيرة كفر عندهم[1].

واعتقادهم هذه المبادئ هو الذي جعل اسم «الخوارج» يلتصق بهم دون غيرهم ممّن حاربوا الإمام عليّاً رضي الله عنه[2].

وقد سمّى الخوارج أنفسهم «الشّراة»؛ «يريدون أنّهم شروا أنفسهم لله، أي: باعوها، واستخرجوا ذلك من قول الله عز وجل: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]»[3].

وأمّا لقبهم المذموم فهو «المارقة» نسبة إلى الحديث الذي جاء فيه قوله صلى الله عليه وسلم: «إنّ من ضئضئي هذا - أو في عقب هذا - قوم يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدّين مروق السّهم من الرّميّة؛ يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أدركتهم، لأقتلنّهم قتل عاد»[4]. والمروق: الخروج[5].

---

(١) انظر: المقالات ١/ ١٦٧ - ١٦٨.

(٢) ويضيف الأستاذ علي يحيى معمّر معنى آخر فيقول: «إنّ تكفير المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم، هو معنى الخارجيّة الذي حاربه الإمام، ونقمه المسلمون». الإباضيّة بين الفرق الإسلاميّة، ص٤٧٨.

(٣) غريب الحديث، ابن قتيبة ١/ ٦٠. وانظر: المقالات ١/ ٢٠٧؛ البدء ٥/ ١٣٥؛ ومادّة «شرى» من الصّحاح ٦/ ٢٣٩١؛ والمفردات، ص٢٦٣.

(٤) متفق عليه، البخاري في عدّة مواضع، منها: الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ [الأعراف: ٦٥]، ٣/ ١٢١٩ (ح٣١٦٦)؛ ومسلم؛ الزّكاة؛ باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٢/ ٧٤٠ (ح١٤٢). من رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه، على أنّ البعض يشكّك في صحّة هذا الحديث، ويقول عنه: إنّه من المختلقات الموضوعات. انظر: الخوارج هم أنصار الإمام عليّ، ص١٨٨ - ١٩٢، فقد قال كلاماً جارحاً في أصحاب الصّحيح؛ فإذا كان ما اتّفق عليه الشّيخان، كذلك، فما هو الصّحيح إذن يا ترى؟!

(٥) انظر: غريب الحديث ١/ ٦٠؛ والمقالات ١/ ٢٠٧؛ والملل ١/ ١٥٧؛ والبدء والتّاريخ ٥/ ١٣٥. وسبب رفض الخوارج لهذه التسمية واضح، على أنّ البعض يحمله على غلاة الخوارج ممّن استباحوا الدّماء والأموال بالذّنوب. انظر: البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضيّة، فرحات الجعبيري ١/ ٤٠ - ٤١.

هذا، وقد انقسمت الخوارج إلى فرق عديدة[1]، يهمّنا منها فرقتان: الإباضيّة والقَعَديّة.

أمّا **الإباضيّة**؛ فنسبة إلى عبد الله بن إباض ـ بكسر الهمزة وفتحها ـ المرّي التّميمي، كما تذكر كتب المقالات وغيرها[2]، من بني صريم بن مقاعس، وبعضهم يسمّيه الحرث بن عمرو[3]، ومنهم من يقول: الحارث بن إباض[4]، وقد عُدِل بهذه النسبة عن اسم الولد إلى الوالد «طلباً للتخفيف، واختصاص الأشهر»[5].

وقد اختلف فيه؛ فتذكر المصادر الإباضية أنه عاش في زمن الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان (٦٥ ـ ٨٦هـ) الذي كثيراً ما كان يبذل له النصح، وتوفي في أواخر أيامه[6]. في حين أن بعض كتب المقالات تذكر أنه خرج في أيام مروان بن محمد الحمار الذي كان يقال له: مروان الجعدي (١٢٧ ـ ١٣٢هـ)، آخر خلفاء بني أمية[7].

ولنا أن نرجح ما تذكره المصادر الإباضية؛ لأنها الأعرف بمؤسسها من غيرها.

---

(١) انظر: المقالات ١/ ١٧٠؛ والفَرق بين الفِرق، ص٧٢؛ والخطط ٢/ ٣٥٤.

(٢) انظر: المعارف، ابن قتيبة، ص٣٣٩؛ والفَرق بين الفِرق، ص١٠٣؛ وجمهرة أنساب العرب، ابن حزم، ص٢١٨؛ والتّبصير، ص٣٤؛ والملل، ص١٨٠؛ وطبقات المشائخ بالمغرب، الدّرجيني ٢/ ٢١٤؛ ولسان العرب المحيط ١/ ٦.

(٣) الخطط ٢/ ٣٥٥.

(٤) البدء ٥/ ١٣٨.

(٥) طبقات المشائخ ٢/ ٢١٤.

(٦) انظر: سير الشمّاخي ١/ ٧٢ ـ ٧٣؛ والفرق بين الإباضية والخوارج، إبراهيم إطفيش، ص١٦ ـ ١٧. وتروي المصادر الإباضية بعض المراسلات التي كانت تتم بين عبد الله بن إباض وعبد الملك بن مروان، والتي تضمنت آراء عبد الله وأهدافه. انظر ما حوته أحد رسائله في: تطور الفكر التربوي الإباضي، في الشمال الإفريقي «من القرن الأول حتى القرن العاشر الهجري»، ص٢١ ـ ٢٣؛ حيث ينقل مؤلفه د. عبد الرحمٰن عثمان حجازي مقاطع منها من عدّة مصادر إباضية.

(٧) انظر: الملل ١/ ١٨٠؛ واعتقادات فِرق المسلمين والمشركين، الرازي، ص٥١؛ والخطط ٢/ ٣٥٥.

أما عن آراء عبد الله بن إباض، فيقال: إنه كان إمام أهل التحقيق، والعمدة في حل الخلاف[1]، ويروي الإمام الطبري أنه قال رداً على الكتاب الذي أرسله إليه نافع بن الأزرق[2] داعياً له إلى الخروج بالعراق بعدما تخلّف عنه ـ وذلك سنة ٦٤هـ ـ، قال: «قاتله الله! أيّ رأي رأى؟ صدق نافع بن الأزرق لو كان القوم مشركين كان أصوب الناس رأياً وحكماً فيما يشير به، وكانت سيرته كسيرة النبي ﷺ في المشركين، ولكنه قد كذب وكذّبنا[3] فيما يقول؛ إن القوم كفار بالنعم والأحكام، وهم برآء من الشرك، ولا يحل لنا إلا دماؤهم، وما سوى ذلك من أموالهم فهو علينا حرام»[4].

ويظهر من هذا القول جانب من آراء عبد الله بن إباض، وأنه كان أحد قادة الخوارج، إذ يقول هو نفسه في رسالة إلى عبد الملك بن مروان: «هذا خبر الخوارج، شهد الله وملائكته أنا لمن عاداهم أعداؤنا، ولمن والاهم أولياؤنا بألسنتنا وأيدينا وقلوبنا، نعيش على ذلك ما عشنا، ونموت عليه إذا متنا، ونُبعث عليه عند ربنا»[5]، إلا أنه أعلن براءته من الخوارج عندما أظهروا تطرّفهم في إباحة الدماء والأموال بالذنوب.

---

(١) انظر: طبقات المشائخ، الدرجيني ٢/ ٢١٤؛ وسير الشمّاخي ١/ ٧٢ ـ ٧٣.

(٢) هو أبو راشد نافع بن الأزرق الحنظلي، رأس فرقة الأزارقة من غلاة الخوارج. كان مذهبهم استعراض كل من خالفهم من المسلمين. قتل يوم دولاب على مقربة من الأهواز، قتله المهلب بن أبي صفرة سنة ٦٥هـ. مصادر ترجمته: جمهرة أنساب العرب، ابن حزم، ص٣١١؛ والخطط المقريزية ٢/ ٣٥٤؛ ولسان الميزان ٦/ ١٤٤ ـ ١٤٥ (رقم ٥٠٦). وعن فرقة الأزارقة، يراجع: المعارف، ابن قتيبة، ص٣٣٩؛ ومقالات الأشعري ١/ ١٧٠ ـ ١٧٤؛ والفَرق بين الفِرق، ص٨٤ ـ ٨٧؛ والملل والنّحل ١/ ١٦١ ـ ١٦٥؛ والتّبصير، ص٤٩ ـ ٥١؛ والمواقف مع شرحه ٣/ ٦٩٢ ـ ٦٩٣، ٦٩٧ ـ ٦٩٨.

(٣) في النسخة المطبوعة «كذّبنا» بتشديد الذال المعجمة، ويستقيم المعنى بتخفيفها.

(٤) تاريخ الطبري ٣/ ٣٩٩ (حوادث سنة ٦٤هـ)، وذكر قبل هذا في ٣/ ٣٩٨ تفرّق نفر من الخوارج، وكان منهم عبد الله بن إباض من بني صريم عن عبد الله بن الزبير عندما لم يجبهم إلى البراءة من عثمان ﷺ. وانظر: الكامل ٤/ ٦٥ ـ ٦٦.

(٥) تطور الفكر التربوي الإباضي، عبد الرحمن عثمان حجازي، ص١٢، نقلاً عن: الجواهر المنتقاة في إتمام ما أخلّ به كتاب الطبقات، البرّادي، ص١٦٥. وانظر: =

فعبد الله بن إباض إذن «جذره التاريخي منطلق من تيار الخوارج، حتى وإن اختلف المذهب فيما بعد وأصبح يشكل معطيات جديدة، قد لا تضعه أبداً بين أجنحة الغلو في الفكر الخارجي»(١).

كما يدّعي الإباضيّة نسبتهم إلى التّابعي الجليل جابر(٢) بن زيد (ت٩٣هـ)، والأقوال متضاربة حول صحّة هذه النّسبة؛ ففي حين ينقل بعض علماء أهل السّنّة تبرّؤ الإمام جابر من هذه الفرقة(٣)، تتمسّك الإباضيّة بهذه النّسبة، وتشكّك في صحّة ذلك التّبرّؤ، وتبرّر انتسابها في التّسمية إلى ابن إباض دون جابر لتخفّي هذا الأخير، وسلوكه مسلك الكتمان والتّقيّة(٤)، وأنّ ابن إباض كان «يصدر في أمره عن رأي جابر بن زيد»(٥)، والذي يُعدّ في نظرهم «أصل المذهب، وأسّه الذي قامت عليه آطامه»(٦).

= الخوارج هم أنصار الإمام عليّ، سليمان بن داود، ص١٣٦.

(١) الإباضية «عقيدةً ومذهباً»، صابر طعيمة، ص٢٩.

(٢) هو جابر بن زيد الأزدي، أبو الشّعثاء، من كبار تلامذة ابن عبّاس. كان من أعلم النّاس بكتاب الله. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٧/ ١٣٣ ـ ١٣٦ (رقم ٣٠٥٧)؛ والجرح، ابن أبي حاتم ٢/ ٤٩٤ (رقم ٢٠٣٢)؛ وثقات ابن حبّان ٤/ ١٠١ ـ ١٠٢؛ والسّير ٤/ ٤٨١ ـ ٤٨٣؛ وطبقات الدّرجيني ٢/ ٢٠٥ ـ ٢١٤؛ وسير الشّمّاخي ١/ ٦٧ ـ ٧٢.

(٣) انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ١٣٤ ـ ١٣٥؛ والجرح ٢/ ٤٩٤؛ وثقات ابن حبّان ٤/ ١٠١.

(٤) انظر: البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضيّة، فرحات الجعبيري، ص١/ ٥١ ـ ٥٢.

(٥) سير الشّمّاخي ١/ ٧٣.

(٦) المصدر نفسه ١/ ٦٧. ويعرض أ. يحيى محمّد بكّوش لهذه المسألة، ويحاول أن يفنّد الرّوايات التي تنصّ على تبرّؤ جابر من الإباضيّة، وكما يحاول أن يثبت بالمقابل مساهمة الإمام جابر في الحركة الإباضيّة. انظر: فقه الإمام جابر بن زيد ١/ ٢٦ ـ ٢٩، و١/ ٣٤ ـ ٣٧؛ ونشأة الحركة الإباضيّة، عوض محمّد خليفات، ص٩٣ ـ ١٠١؛ ودراسة عن الفِرق في تاريخ المسلمين، أحمد محمّد أحمد جلي، ص٧٦ ـ ٧٧. كما نجد بالمقابل أ. عبد الرّحمٰن عثمان يحاول نفي انتساب الإباضيّة إلى الإمام جابر، بإبطال حجج من قالوا بعكس ذلك، فيعقد عنواناً «عدم انتساب الإباضيّة إلى جابر بن زيد»، ويخلص إلى موافقة من يقول: «إنّه بشيء كثير من التجوّز والتسامح نقبل قول الإباضيّة بأنّ إمامها هو جابر بن زيد؛ إذ الحقيقة أنّ التّابعين أمثال جابر، وسعيد بن المسيّب، والحسن البصري، كانوا للأمّة كلّها، فنحن لا نرى أن يُقال عن =

ثمّ إنّ الإباضيّة ينفون وبشدّة أن يكونوا من الخوارج، ويذكرون أنّ سبب إطلاق تسمية الخوارج عليهم، هو «أنّهم ـ أي الإباضيّة ـ رأوا أنّ الإمامة لا تختصّ بقريش، بل هي تصحّ لكلّ من اختاره المسلمون لسياسة دولتهم ورياستها»(١). وهو تماماً ما يقول به الخوارج.

أمّا عن عقائد الإباضيّة التي تذكرها كتب المقالات، فمنها: قولهم: «مخالفونا كفّار غير مشركين، يجوز مناكحتهم وغنيمة أموالهم من سلاحهم وكراعهم عند الحرب دون غيره، ودارهم دار الإسلام إلّا معسكر سلطانهم، وتقبل شهادة مخالفيهم عليهم، ومرتكب الكبيرة موحّد غير مؤمن»(٢).

فهؤلاء هم الإباضيّة.

أمّا فرقة **«القَعَدِيَّة»**: فمشتقة من القعود، نقيض القيام، وهو الجلوس(٣).

وقد جاء في القرآن الكريم من مشتقات هذا اللفظ: «القاعدون» في قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، جمع

= أحدهم: إنّه كان لهذا المذهب دون ذاك، اللّهم إلّا إذا كان المسوّغ هو أنّ غالبيّة الإباضيّة هم عُمانيّون، والإمام جابر عُماني؛ لذا وجدوا أنّهم أولى به من غيرهم إقليمياً». تطوّر الفكر التربوي، ص٢٠ ـ ٢١، نقلاً عن: دراسة في الفكر الإباضي، صالح عمر بن الحاج محمّد، ص٣٩.

(١) الفَرق بين الإباضيّة والخوارج، ص١٠. ويقول أ. علي يحيى معمّر: «إنّ الإباضيّة لا يريدون أن ينتسبوا إلى الخوارج، ولا يحسبون أنفسهم كذلك، ولا يعتزّون بالخارجيّة؛ لسبب بسيط؛ لأنّهم لا يحكمون على غيرهم من المسلمين بأحكام المشركين، ولا ينفّذون فيهم تلك الأحكام». الإباضيّة بين الفِرق الإسلاميّة، ص٤٧٤.

(٢) المواقف المطبوع مع شرحه، الإيجي ٣/ ٦٩٣. وانظر: المقالات ١/ ١٨٤ ـ ١٨٥. ومن كتب الإباضيّة التي تتحدّث عن عقائدهم: الموجز في تحصيل السّؤال وتلخيص المقال في الرّدّ على أهل الكلام، أبو عمّار عبد الكافي الإباضي، مطبوع باعتباره الجزء الثّاني من كتاب: آراء الخوارج الكلاميّة، عمّار طالبي وهو الذي حقّق الموجز ٢/ ١١٦ وما بعدها؛ والدّليل والبرهان، أبو يعقوب إبراهيم الوارجلاني. انظر مثلاً: أحكام فسقة أهل الإسلام ٢/ ٩٧، وقولهم في الإيمان ٢/ ١١٣؛ ومن الدّراسات الحديثة: البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضيّة، فرحات الجعبيري؛ بجزأيه: الأوّل والثّاني.

(٣) انظر: الصّحاح ٢/ ٥٢٥؛ ومعجم المقاييس ٥/ ١٠٨؛ والقاموس ١/ ٣٢٨؛ ولسان العرب المحيط ٥/ ١٢٦؛ وتاج العروس ٥/ ١٩٤.

قاعد، وهو «المتكاسل في الشّيء»[1]، ومنه قيل: «رجل قاعِد عن الغزو، وقوم قعّاد وقاعِدون والقعَد... الذين لا يمضون إلى القتال»[2].

وتذكر كتب اللّغة والمعاجم، أنّ «القعَدة» أو «القعَد» فرقة من الخوارج «يرون التّحكيم حقاً، غير أنّهم قعَدوا عن الخروج على النّاس»[3].

ويروي الإمام الطّبري، أنّ الخوارج لمّا افترقوا عن عبد الله[4] بن الزّبير (ت٧٣هـ) بعدما قاتلوا معه في مكّة ـ وذلك سنة ٦٤هـ حين دعوه إلى مذهبهم في التّبرّؤ من عثمان ﷺ ولم يجبهم ـ أتوا البصرة، ثمّ رأوا أن يخرجوا لنشر مذهبهم بين النّاس، فكان ممّن خرج عبيد الله نافع بن الأزرق الحنظلي، وتخلّف عنه من أصحابه عبد الله[5] بن صفار السّعدي، وعبد الله بن إباض الصّريميّين، وقلّة من رجالهما، فسمّوا لأجل ذلك القعَدة[6].

والنّاظر في كتب المقالات التي بين أيدينا لا يجد حديثاً عن «القعَدة» باعتبارهم فرقة ومذهباً عقائديّاً، وإنّما يُتعرّض لهم وفق المعنى الذي أوردته سابقاً؛ من أنّهم الخوارج الذين قعدوا عن الخروج على النّاس حتّى عدّ منهم

---

(١) المفردات، ص٤٠٩.
(٢) لسان العرب المحيط ٥/١٢٦.
(٣) تهذيب الأسماء واللّغات، النّووي ٢/٩٩. وانظر: الصّحاح ٢/٥٢٥؛ والقاموس ١/٣٢٨؛ ولسان العرب المحيط ٥/١٢٠؛ والتّاج ٥/١٩٤ ـ ١٩٥. وقال في أساس البلاغة: «هو من القَعَدَة: قوم من الخوارج، قَعَدوا عن نصرة عليّ ﷺ وعن مقاتلته». أساس البلاغة، الزّمخشري، ص٣٧. فقد تحدّث هنا عن القعود بمعناه اللّغوي. والمقصود بالتّحكيم الذي يراه هؤلاء القعَدة، هو قول: لا حكم إلّا لله، أو إنكار الحَكَمين: أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص. انظر: المقالات ١/٢٠٧.
(٤) هو عبد الله بن الزّبير بن العوّام، أمّه أسماء بنت أبي بكر ﷺ، وهو أوّل مولود في الإسلام بالمدينة، بويع له بالخلافة سنة ٦٤هـ، وحكم على الحجاز واليمن ومصر وخراسان والعراق وأكثر السّند. قُتل في أيّام الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان على يد جيش الحجّاج بن يوسف الثّقفي سنة ٧٣هـ. له رواية في الحديث. انظر ترجمته في: الجرح ٥/٥٦ (رقم ٢٦١)؛ وفوات الوفيات ٢/١٧١ ـ ١٧٥ (رقم ٢١٩)؛ والسّير ٣/٣٦٣ ـ ٣٨٠؛ والبداية ٨/٧٣٧ ـ ٧٤٩.
(٥) يأتي التعريف به قريباً.
(٦) انظر: تاريخ الطّبري ٣/٣٩٩ (حوادث سنة ٦٤هـ).

عبد الله بن إباض أيضاً لاشتراكه معهم في هذه الصّفة[1].

ثمّ كان من أمر هؤلاء القعدة، أن كتب إليهم نافع بن الأزرق يدعوهم إلى الخروج معه إلى مخالفيهم لقتالهم، فلم يجيبوه، وكان ممّا قاله عبد الله بن إباض: «إنّ القوم كفّار بالنّعم والأحكام، وهم برآء من الشّرك، ولا تحل لنا إلّا دماؤهم، وما سوى ذلك من أموالهم فهو علينا حرام، فقال ابن صفار: برئ الله منك؛ فقد قصّرت، وبرئ الله من ابن الأزرق؛ فقد غلا، برئ الله منكما جميعاً، وقال الآخر: فبرئ الله منك ومنه»[2].

فهؤلاء هم القعَدة أو القعديَّة الذين لا يقولون بالخروج على النّاس، ويعرّفهم الحافظ بقوله: «القعَدِيَّة الذين يزيّنون الخروج على الأئمّة ولا يباشرون ذلك»[3]؛ فكونهم لا يباشرون الخروج على الأئمّة يتّفق وما أوردته سابقاً، وأمّا تزيينهم ذلك للنّاس فهو ما تذكره كتب اللُّغة دون كتب الفرق والمقالات التي رجعت إليها.

---

(١) من هذه الكتب، يُنظر على سبيل المثال: المقالات ١/ ١٧٠؛ والفَرق بين الفِرق، ص٨٣ وص٨٧؛ والملل ١/ ١٦٤؛ والمواقف المطبوع مع شرحه ٣/ ٦٩٣.

(٢) تاريخ الطّبري ٣/ ٣٩٩. وابن صفار المذكور، هو عبد الله بن صفار السّابق، توفي بعد ٦٤هـ. يرى بعضهم أنّه رئيس فرقة الصّفريّة من الخوارج. انظر: جمهرة الأنساب، ص٢١٨؛ ويترجم له الزّركلي في الأعلام ٤/ ٩٣، تحت هذا الاسم، ويذكر أنّ «في صحّة رئاسته لهم خلاف طويل». كما تنسب كتب المقالات وبعض كتب اللّغة فرقة «الصُّفريّة» ويُقال: الصُفَّريَّة إلى زياد بن الأصفر (ت؟). انظر: المقالات ١/ ١٨٢؛ والفَرق بين الفِرق، ص٩٠ ـ ٩١؛ والتَّبصير، ص٥٣ ـ ٥٤؛ والملل ١/ ١٨٣ ـ ١٨٥؛ والمواقف المطبوع مع شرحه ٣/ ٦٩٣؛ وشرح المواقف ٣/ ٦٩٩؛ والصّحاح ٢/ ٧١٥؛ والقاموس ٢/ ٧١؛ ولسان العرب المحيط ٣/ ٤٥٠؛ والتّاج ٧/ ٩٩. وفي الأنساب للسّمعاني ٣/ ٥٤٨، ذكر أنّه يقال لهم: الزّياديّة. ويحكي الأشعري قصّة شبيهة بتلك التي رواها الطّبري بصيغة التمريض، إلّا أنّه يجعل نجدة مكان نافع بن الأزرق، وعبيدة ـ أي ابن الأزرق ـ مكان عبد الله بن صفار. انظر: المقالات ١/ ١٨٢. وهناك مذهب يرى أنّ الصّفريّة سمّوا بذلك نسبة إلى الصّفرة التي كانت تعلو وجوههم من أثر العبادة والزّهد. ولعلّ أرجح هذه الأقوال ما ذُكر أوّلاً من نسبتهم إلى عبد الله بن صفار التميمي. انظر: دراسة عن الفِرق في تاريخ المسلمين، أحمد محمّد أحمد جلي، ص٧٢.

(٣) الهدي، ص٤٥٩.



الجهميّة والوقف في القرآن

يشترك الجهميّة والوقف في القرآن في أنّ كلّاً منهما له تعلّق بمسألة الصّفات في أصل بدعيّته.

أوّلاً: الجهميّة:

«الجهميّة» نسبة إلى رجل يُدعى جهْم بن صفوان، كنيته أبو محرز، كان من أهل سمرقند(١)، تتلمذ على الجعد بن درهم(٢)، فأخذ عنه القول بخلق القرآن، وضمّ إليه رأيه الذي اشتهر به، وهو نفي الصّفات. غالى في الرّدّ على معبد الجهني(٣) في قوله بالقدر، فأثبت الجبر المطلق، ولذلك عُدّ هو وأصحابه من الجبريّة الخالصة؛ حيث قرّر أن لا قدرة ولا إرادة ولا اختيار للإنسان، وأنّ نسبة الأفعال إليه إنّما على سبيل المجاز، وقال بأنّ الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط، وأنّ الكفر هو الجهل به فقط، كما قال بفناء الخلدين؛ أي أنّ الجنّة والنّار يفنيان بعد دخول أهلهما كلّ إلى مستقرّه؛ إذ لا يُتصوّر ـ حسب رأيه ـ حركات لا تتناهى آخراً، كما لا يتصوّر حركات لا تتناهى أوّلاً(٤).

---

(١) سبق التّعريف بمدينة سمرقند في ترجمة البخاري من الفصل الأوّل. انظر: ص٢٩ (هامش ٥).
(٢) مرّت ترجمته. انظر: ص٩٨ (هامش ٣).
(٣) مرّت ترجمته أيضاً. انظر: ص٩٦.
(٤) انظر بخصوص مسألة فناء الخلدين التي قال بها الجهم: الملل والنّحل ١/ ١١١.
وللإمام التقيّ السّبكي رسالة في الرّد على من قال بفناء النّار، سمّاها: «الاعتبار ببقاء الجنّة والنّار في الرّدّ على ابن تيمية وابن القيّم القائلين بفناء النّار»، وذكر المحقّق طه =

هذا، وقد خرج الجهم مع مكتّبه الحارث بن سريج بخراسان[1] على واليها نصر بن سيّار في أواخر خلافة بني أميّة، فقتله قائده سالم بن أحوز المازني بمَرْو[2] سنة ١٢٨هـ[3].

ولفظ «الجهميّة» يُطلق، ويُراد به من قال بنفي الصّفات عن الذّات، حتّى ولو لم يوافق جهمَ بن صفوان في آرائه الأخرى؛ ولذلك نجد الحافظ ابن حجر يقول في بيان المراد من هذا اللّفظ: «الجهميّة: من ينفي صفات الله تعالى التي أثبتها الكتاب والسّنّة، ويقول: إنّ القرآن مخلوق»[4]، ونلاحظ كيف أفرد مسألة خلق القرآن بالذّكر مع أنّها تابعة للقول بنفي الصّفات؛ وذلك لما أثارته من جدل طويل بين العلماء، وللفتن التي وقعت بسببها كما سيأتي بعد قليل.

وأمّا عن معتقد الجهم، فقد قال في مقدّمة «تبيين كذب المفتري»: «يُنسب لجهم آراء، وليس له فرقة تنتمي إليه بعده، ونسبة غالب من نُسب إليه

= الدّسوقي حبيش في مقدّمة تحقيقه عليها أنّ للصّنعاني (ت١١٨٢هـ) رسالة مثلها سمّاها «رفع الأستار لإبطال أدلّة القائلين بفناء النّار»، وأنّها طبعت بتحقيق الشّيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، طبعها المكتب الإسلامي. انظر: مقدّمة التحقيق، ص٥.

(١) سبق التعريف بمدينة خُراسان في الفصل الأوّل. انظر: ص٣٣ (هامش ٥).

(٢) مَرْو: أشهر مدن خراسان، يُقال لها: مرو الشّاهجان، ومرو بالعربيّة: الحجارة البيض التي يُقدح بها، إلّا أنّها لفظ أعجميّ، أمّا الشّاهجان فهي فارسيّة، ومعناها: نفس السّلطان، سُمّيت بذلك لجلالتها عندهم. هي الآن مدينة في جمهوريّة تركمانستان شمال شرقي إيران بآسيا الوسطى. انظر: معجم البلدان ٥/ ١٣٢؛ وموسوعة المورد ٧/ ١٧.

(٣) مصادر ترجمة الجهم وآراؤه: تاريخ الطّبري ٤/ ٢٩٢، ٢٩٤ ـ ٢٩٥ (حوادث سنة ١٢٨هـ)؛ ومقالات الأشعري ١/ ٢١٤؛ والفَرق بين الفِرق، ص٢١١؛ وأصول الدّين، ص٣٣٣؛ والتّبصير، ص١٠٧ ـ ١٠٨؛ والملل ١/ ١٠٩ ـ ١١١؛ والكامل ٥/ ١٢٧ ـ ١٢٨ (حوادث سنة ١٢٨هـ)؛ والميزان ١/ ٤٢٦ (رقم ١٥٨٤)؛ والبداية ١٠/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠؛ ولسان الميزان، ابن حجر ٢/ ١٤٢ (رقم ٦٢٤)؛ ورسالة في الرّدّ على الرّافضة، أبو حامد المقدسي، ص١٦٨ ـ ١٦٩؛ ونشأة الفكر ١/ ٣٣٣ وما بعدها؛ وموسوعة الفرق، ص١٦٧ ـ ١٦٨.

(٤) الهدي، ص٤٥٩.

من قبيل النّبز بالألقاب؛ تهويلاً لسوء سمعة الرّجل بين الفرق، وآراؤه توزّعت بينهم بعد تمحيصها على حسب أنظارهم، لا على ما ارتآه جهم؛ شأن كلّ رأي يشيع في النّاس»[1].

وتوضّح كتب المقالات مذهب جهم في الصّفات، وتنقل قوله: «لا أصفه بوصف يجوز إطلاقه على غيره؛ كشيء، وموجود، وحيّ، وفاعل، وخالق، ومحيي، ومميت؛ لأنّ هذه الأوصاف مختصّة به وحده»[2].

ويظهر من هذا النّصّ أنّ السّبب الذي دفع بجهم إلى هذا الرّأي هو إرادته تنزيه الله تعالى عن مشابهة المخلوقين، لا سيّما وقد وُجد في عصره من يقول بالتّجسيم؛ كمقاتل[3] بن سليمان (ت١٥٠هـ) صاحب التّفسير، الذي

---

(١) المقدّمة، الكوثري، ص١٢. وإن كان الدّكتور علي سامي النّشّار يذهب إلى أنّ القول باندثار الجهميّة مجانب للصّواب؛ من حيث إنّ المعتزلة تشترك معها في أصول مهمّة، ومعلوم أنّ المذهب المعتزلي قد دخل في قلب المذهب الشّيعي الذي لا زال قائماً إلى الآن. انظر: نشأة الفكر ١/ ٣٣٣.

(٢) الفَرق بين الفِرق، ص٢١١ ـ ٢١٢. وانظر: التنبيه والرّدّ الملطي، ص٩٦؛ والتّبصير، ص١٠٨؛ والملل ١/ ١٠٩ ـ ١١٠.

(٣) هو مقاتل بن سليمان الأزدي البلخي، أصله من بَلْخ وانتقل إلى البصرة التي توفّي بها. كان عالماً بالتفسير، إلّا أنّ أهل الحديث رموه بالكذب وتركوه. انظر ترجمته وجملة من آرائه: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٦٣ (رقم ٣٦٤٧)؛ وتاريخ يحيى بن معين رواية الدّوري ٢/ ٥٨٣؛ والتاريخ الكبير، البخاري ٨/ ٢٠ (رقم ١٩٧٦)؛ وتاريخه الصّغير ٢/ ٢٣٧ (رقم ٢٤٣٦)؛ وأحوال الرّجال، الجوزجاني، ص٢٠٢ (رقم ٣٧٣)؛ والضّعفاء الكبير، العقيلي ٤/ ٢٣٨ ـ ٢٤١ (رقم ١٨٣٣)؛ والجرح والتّعديل ٨/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥ (رقم ١٦٣٠)؛ وتقدمة المعرفة، ابن أبي حاتم، ص٢٢٥؛ ومقالات الأشعري ١/ ٢٣٣؛ وتاريخ أسماء الضّعفاء والكذّابين، ابن شاهين، ص١٨٢ (رقم ٦٤١)؛ والمجروحين، ابن حبّان ٣/ ١٤؛ والضّعفاء والمتروكون، الدّارقطني، ص٣٧١ (رقم ٥٢٧)؛ والكامل، ابن عديّ ٦/ ٤٣٥ ـ ٤٣٨ (رقم ٢٩٣)؛ وتاريخ بغداد، الخطيب ٣/ ١٦٠ ـ ١٦٩ (رقم ٧١٤٣)؛ وتهذيب الكمال ٢٨/ ٤٣٤ ـ ٤٥١ (رقم ٦١٦١)؛ والوفيات، ابن خلكان ٥/ ٢٥٥ ـ ٢٥٧ (رقم ٧٣٣)؛ والفهرست، ص٢٥٣ ـ ٢٥٤ (الفنّ الثّاني من المقالة الخامسة)؛ والميزان ٤/ ١٧٣ ـ ١٧٥ (رقم ٨٧٤١)؛ والتهذيب ١٠/ ٢٧٩ ـ ٢٨٥ (رقم ٥٠١)؛ ونشأة الفكر ١/ ٢٨٩ ـ ٢٩١. وهناك دراسة مستوفاة عن مقاتل من الوجهة الحديثيّة ضمن كتاب: قول البخاري سكتوا عنه. مسفر الدّميني، ص١٤٦ ـ ١٦١.

تجمع المصادر على أنّه كان مشبّهاً ومجسّماً؛ فإنّ جهم بن صفوان لمّا قام للرّدّ على مقاتل هذا «أفرط في النّفي، حتّى قال: إنّ الله لا يوصف بما وصف به العباد، ولم يفرّق بين الاشتراك في الاسم والاشتراك في المعنى، والممنوع هو الثّاني دون الأوّل، بشرط كونه وارداً في الشّرع؛ لأنّ العلم مثلاً ممّا ورد وصف الخالق به والمخلوق، مع أنّه ليس بمشترك بينهما في المعنى؛ لأنّ علم الله حضوري، وعلم المخلوق حصولي، وكذلك بقيّة الصّفات»(١).

وأمّا مسألة خلق القرآن التي قال بها الجهم، والتي تبع فيها الجعد بن درهم، فهي أنّه كان يرى أنّ كلام الله تعالى حادث، ونفى أن يكون ﷻ متكلّماً، وتعليله: التّنزيه كما في إنكاره لباقي الصّفات التي يجوز أن يتّصف بها المخلوق. والقول بخلق القرآن هو مذهب المعتزلة، والتي لقبت هي أيضاً بالجهميّة لأجل ذلك، كما لقبوا كذلك بأهل التّعطيل أو المعطّلة(٢).

والحاصل ممّا سبق أنّ الجهميّة تعني نفي الصّفات أو التّعطيل، ولذلك كانت سبباً للطّعن فيمن تلبّس بها.

ثانياً: الوقف في القرآن:

هذه المسألة من متعلّقات مسألة الصّفات التي خاض فيها كثيرون قديماً وحديثاً، والذي يعنينا في هذا الموضع بيان معنى الوقف في القرآن، وكيف أنّه من جملة أنواع البدع التي تطعن في المتلبّس بها. وقبل ذلك، نتحدّث أوّلاً عن الأصول العقديّة لهذه المسألة.

لم يختلف الرّعيل الأوّل من الصّحابة والتّابعين لهم بإحسان في ذات الله تعالى ولا في صفاته؛ فقد كانوا يقرؤون القرآن الكريم والسّنّة النّبويّة الشّريفة، مؤمنين بما جاء فيهما من أسماء وصفات، دونما حاجة إلى الخوض في معانيها، إلى أن حدث الخلاف بظهور المعتزلة، وقولهم بنفي الصّفات تنزيهاً لله

---

(١) مقدّمة تبيين كذب المفتري، الكوثري، ص١٢. وانظر: نشأة الفكر ١/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥.

(٢) انظر: التنبيه والرّد، ص٩٧؛ والملل ١/ ١١٢؛ وكتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، ابن تيمية ٣/ ٩٩ ـ ١٠٠.

تعالى عن مشابهة المخلوقين؛ فسُمّي المثبتون صفاتيّة، والنّافون معطّلة[1].

وقسّم علماء الكلام صفات البارئ ﷻ إلى صفات الذّات؛ وهي الصّفات المعنويّة أو الخبريّة، وصفات الفعل أو الصّفات الاختياريّة؛ وهي التي تتعلّق بمشيئته ـ تعالى ـ وقدرته[2].

ويندرج ضمن القسم الأوّل كلام الله تعالى، فهو «صفة له أزليّة قائمة، وهي أمره ونهيه وخبره ووعده ووعيده»[3].

ثمّ إنّ «قول السّلف قاطبة من الصّحابة والتّابعين لهم بإحسان وسائر أئمّة المسلمين: إنّ القرآن كلام الله ليس بمخلوق»[4].

أمّا المعتزلة، فقد أحدثوا القول بخلق القرآن[5]، على معنى التّبنّي المذهبي لهذا الرّأي، والتّديّن به ونشره، اعتقاداً منهم أنّ إثبات الكلام يؤدّي إلى إجراء الحوادث على الله تعالى ممّا هو من صفات المخلوقين[6].

وقد كانت المسألة في بدايتها لا تعدو أن تكون خلافاً بين علماء الكلام، إلى أن تبنّت السّلطة الرّسميّة موقف المعتزلة، وامتُحن القضاة والمحدّثون بأمر من الخليفة العبّاسي المأمون[7] (١٩٨ ـ ٢١٨هـ)، وذلك سنة

---

(١) انظر: أصول الدّين، ص٩٠؛ والفِصَل ٣/ ٤ فما بعدها؛ والملل ١/ ١١٦. وانظر مذهب المعتزلة في نفي الصّفات: شرح الأصول الخمسة، عبد الجبّار، ص١٥١ وما بعدها (الأصل الأوّل: التوحيد: الكلام في الصّفات).

(٢) انظر: البدء والتاريخ، المقدسي ١/ ٩٥ ـ ٩٦؛ والملل ١/ ١١٦؛ وكتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية ٦/ ٢١٧ ـ ٢١٨.

(٣) أصول الدّين، ص١٠٦.

(٤) منهاج السّنّة النّبويّة، ابن تيمية ١/ ٢٠٨. وانظر: ١/ ٢٢١.

(٥) مرّ معنا عند الحديث عن الجعد بن درهم أنّه أوّل من قال بخلق القرآن، وعنه أخذ الجهم بن صفوان ثمّ سائر المعتزلة. انظر: ص٩٨ (هامش ٣).

(٦) انظر: شرح الأصول الخمسة، ص٥٢٨ (الأصل الثّاني: العدل)؛ والإرشاد، الجويني، ص١٠٦.

(٧) المأمون لقب له، واسمه عبد الله بن هارون الرّشيد، كان معتنياً بالفلسفة وعلوم الأوائل، ممّا جرّه إلى متابعة المعتزلة على رأيهم، وإلّا فهو بارع في الفقه والعربيّة. =

٢١٨هـ ـ وهي السّنة نفسها التي توفّي فيها[١] ـ.

فكان العلماء بإزاء هذه المحنة ثلاث طوائف:

- **الأولى**: ويمثّلها الأغلبيّة وقد أجابت إلى القول بخلق القرآن تحت التّهديد والوعيد.
- **الثّانية**: طائفة توقفوا ثمّ أجابوا تقيّة[٢].
- **الثّالثة**: امتنعت عن الإجابة، ويمثّلها الإمام أحمد (ت٢٤١هـ) مع صاحبه محمّد بن نوح المضروب[٣]، فقيّدا وأرسلا إلى المأمون الذي توفي قبل أن يصلا إليه. كما مرض محمّد بن نوح، وتوفّي ـ أيضاً ـ في الطّريق. وامتُحن الإمام أحمد وضُرب بالسّياط بين يدَي الخليفة العبّاسي المعتصم (٢١٨ ـ ٢٢٧هـ) أخي المأمون، ثمّ أُطلق بعد تخلّي السّلطة عن مسألة الامتحان، وذلك سنة ٢٢١هـ[٤]. وكانت نهاية الفتنة سنة ٢٣٤هـ

= مصادر ترجمته: تاريخ بغداد ١٠/١٨٣ ـ ١٩٢ (رقم ٥٣٣٠)؛ وفوات الوفيات، الكتبي ٢/ ٢٣٥ ـ ٢٣٩)؛ والبداية ١٠/٧١٧ ـ ٧٢٨ (حوادث سنة ٢١٨هـ)؛ ومفتاح السّعادة ٢/ ١٥٠ ـ ١٥٧.

(١) ذكر طاش كبرى زاده أنّ المأمون كتب وصيّة قبل وفاته ضمّنها تحريض الخليفة بعدهُ على نشر القول بخلق القرآن. مفتاح السعادة ٢/ ١٥٢.

(٢) الذين أجابوا تقيّة سبعة، كتب المأمون في امتحانهم بأشخاصهم، وهم: محمّد بن سعد كاتب الواقدي، ويحيى بن معين، وأبو خيثمة أبو مسلم مستملي يزيد بن هارون، وإسماعيل بن داود، وإسماعيل بن أبي مسعود، وأحمد بن إبراهيم الدّورقي. انظر: مفتاح السّعادة ٢/ ١٥١.

(٣) بحثت عن ترجمته في المصادر التي بين يديّ، فلم أجدها.

(٤) عن تفاصيل هذه المحنة، تراجع المصادر التاريخيّة الآتية: تاريخ الطّبري ٥/ ١٨٦ وما بعدها (حوادث ٢١٨هـ)؛ والعبر في خبر من غبر، الذّهبي ١/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤ (حوادث ٢١٨هـ)؛ وتاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام، له ١٥/ ٢٠ ـ ٢٥؛ والبداية ١٠/ ٧١٤ ـ ٧١٧ (حوادث ٢١٨هـ)؛ والنّجوم الزّاهرة، ابن تغرى بردي ٢/ ٢١٨، و٢/ ٢٢٣؛ وشذرات الذّهب، ابن رجب الحنبلي ٢/ ٣٩؛ وترجمة الإمام أحمد في كلٍّ من: تاريخ الإسلام ١٨/ ٩٧؛ والبداية ١٠/ ٧٨٢ ـ ٧٨٥؛ ومفتاح السّعادة ٢/ ١٥٠ ـ ١٥٧؛ والشّذرات ٢/ ٩٨.

على يد المتوكّل؛ حيث نهى عن القول بخلق القرآن، وكتب بذلك إلى الآفاق[1].

وقد كان من نتائج هذه المحنة، أنّ بعض العلماء تورّعوا عن إبداء رأيهم في هذا الأمر، فكان مذهب الوقف في القرآن، وهو «من لا يقول مخلوق، ولا ليس بمخلوق»[2].

ووصف هذا القول بأنه بدعة؛ من جهة أنّه يخالف مذهب عامّة أئمّة السّلف من أنّ القرآن كلام الله ليس بمخلوق، مع أنّ المسألة لا تخلو من تأثيرات ظرفيّة، كتهديد السّلطة الحاكمة، ممّا أدّى إلى بروز الخلاف في القرآن؛ هل هو مخلوق أو ليس بمخلوق؟ وقد يكون نُظر إلى الوقف في القرآن على أنّه بدعة؛ من حيث إنّه توقف في صفة من صفات الله الأزليّة، وهي الكلام، التي ثبتت بالدّليل القطعي.

فهذه هي البدع التي رُمي بها بعض رواة الصّحيح، والتي كانت سبباً للطّعن في عدالتهم، فهل كانت أيضاً سبباً لردّ مروياتهم؟.

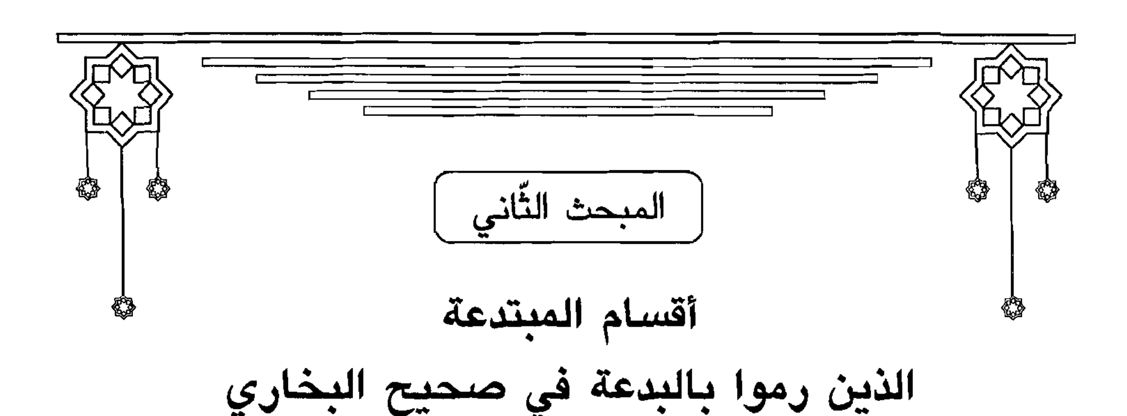
هذا ما ستبيّنه الدّراسة التّطبيقيّة حول رواة الشّيعة في الفصول القادمة.

أمّا المبحث الثّاني من هذا الفصل، ففيه الحديث عن أقسام من رُمي بالبدعة في الصّحيح.



(١) انظر: مفتاح السّعادة ٢/١٥٧.

(٢) هدي السّاري، ص٤٥٩.



المبحث الثّاني

أقسام المبتدعة
الذين رموا بالبدعة في صحيح البخاري

جعل الحافظ الفصل التّاسع من مقدّمته «هدي السّاري» «في سياق أسماء من طعن فيه من رجال الصّحيح، والجواب عن الاعتراضات، وتمييز من أخرج له منهم في الأصول أو في المتابعات والاستشهادات»[1].

وقد أحصيت الرّواة الذين ذكرهم في هذا الفصل ممّن رُمي ببدعة فوجدتهم ثمانية وسبعين (٧٨) راوياً. ثمّ عقد فصلاً خاصّاً ذكر فيه أسباب الطّعن على الرّواة، ومن جملتهم من طعن فيه بسبب الاعتقاد، فبلغ عددهم تسعة وستّين (٦٩) راوياً[2].

ويمكن تفسيره بأنّه أسقط عن الاعتبار مَنْ لم تثبت بدعته، أو كان وتاب، إلّا أنّ الملاحظ اضطراب صنيعه في هذه المسألة؛ حيث إنّه أثبت من بدعته ظاهرة السّقوط، فإذا قارنّا ذلك بما جاء في «تقريب التّهذيب» وجدنا أيضاً اضطراباً في ذكر بعض الرّواة بما رموا به من بدع، وهذا ليس خاصّاً بالرّواة المذكورين في الفصل التّاسع فقط، بل إنّه أثبت بدعاً لرواة لم يشر

---

(١) هدي السّاري، ص٣٨٤. وإن كان لم يلتزم بالشّرط الذي ذكره آخراً في جميع الرّواة كما تبيّن له من خلال تتبّعي للمتّهمين بالبدعة.

(٢) انظر: الهدي، ص٤٥٩ ـ ٤٦٠، وبيّن ما خلص إليه في صفة المبتدعة الذين روى لهم الإمام البخاري، فقال: «من ضعفه بسبب الاعتقاد، وقد قدّمنا حكمه، وبيّنّا في ترجمة كلٍّ منهم أنه ما لم يكن داعية، أو كان وتاب، أو اعتضدت روايته بمتابع». الهدي، ص٤٥٩، وسيتبيّن مدى صحة ما ذهب إليه من خلال دراسة رواة الشيعة.

إليهم ضمن هذا الفصل، ولعلّه تغيّر اجتهاد منه[1].

وقد استقرأت مجموع من رُمي بالبدعة في الصّحيح فوجدتهم ثلاثة أصناف، أتناولهم تباعاً في ثلاثة مطالب كما يأتي:

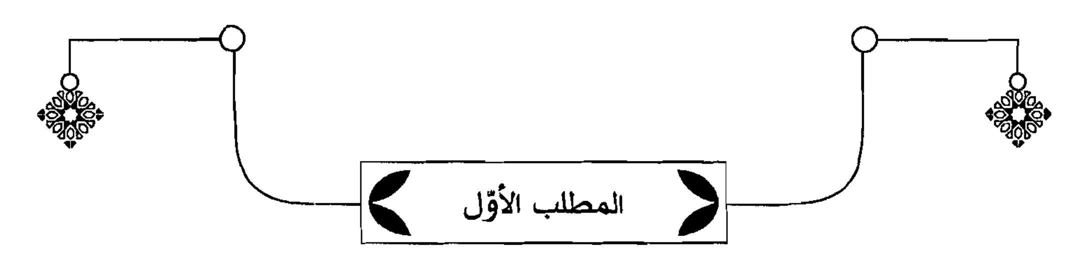
المطلب الأوّل: ذكر من تحقّق ابتداعهم.

المطلب الثّاني: المبتدعة الذين قيل برجوعهم عن بدعهم.

المطلب الثّالث: المبتدعة الذين قيل ببراءتهم من البدع التي نُسبوا إليها.

* * *

(١) وإن كانت المسألة تحتاج إلى بحث علمي مستقل لمن تأهل له، لا سيما وأن التقريب ضم خلاصة أحكام الحافظ في الجرح والتعديل. ومما يمكن أن يفسّر به إغفال ذكر بعض بدع الرواة: أنها لم تثبت في حقهم، أو أنهم تابوا ورجعوا عنها، أو أن بدعة ذلك الراوي بعينه لا تؤثر في عدالته ألبتة، فضلاً عن روايته.



ذكر من تحقّق ابتداعهم

رواة الصّحيح الذين رموا ببدعة ليسوا على درجة واحدة من حيث ثبوت بدعتهم عليهم من عدم ثبوتها، والذين تحقق ابتداعهم هم من يستحقّ اسم المبتدعة الذين أبحث في منهج الإمام البخاري في الرّواية عنهم. ولئن كانت هذه المسألة محسومة في حقّ من تأكّدت براءته ممّا نُسب إليه من البدع، فإنّ الذين قيل برجوعهم عمّا تلبّسوا به من بدع يمكن أن يدرجوا ضمن القسم الأوّل؛ من حيث إنّه لا يمكن التّمييز - في كثير من الأحيان - بين ما رووه في حال تبدّعهم وما رووه بعد توبتهم، ويظهر أثر هذا الجانب عند دراسة مرويّاتهم؛ حيث تُدرج ضمن أحاديث المبتدعة.

هذا وقد اعتمدت في استخراج من رُمي بالبدعة على ما ذكره الحافظ في الفصل التّاسع من «هدي السّاري»، وكذا كتابه: «تقريب التّهذيب»، كما عثرت على بعض المبتدعة ممّن أغفل ذكرهم في هذين الكتابين.

وسأذكر هؤلاء المبتدعة، مصنفين حسب بدعهم، مع الإشارة إلى مظانهم من الهدي والتقريب، أو غيرهما، إلا الشّيعة والرّافضة، فسيأتي تفصيل ذلك عنهم في الفصل الخاص بهم.

أوّلاً: القدَر:

١ - ثَوْر بن زَيْد الدِّيلي، مولاهم، المدني[1] (ت١٣٥هـ).

---

(١) ذكره في الهدي، ص٣٩٤ ببدعتين: القدر، والثانية: رأي الخوارج، وقد أعاد ذكره في الفصل الخاص ببدعة القدر دون الخوارج. إلا أنّه في التقريب، ص٧٤ (رقم ٨٥٩) لم يشر إلى أي نوع من البدعتين، واقتصر على قوله: «ثقة».

٢ ـ الحَسَن بن ذَكْوَان، أبو سلَمة البصري[1] (ت؟).

٣ ـ دَاوُد بن الحُصَيْن الأموي، مولاهم، أبو سُلَيْمان المدني (ت١٣٥هـ)[2].

٤ ـ زَكَرِيَّا بن إسحاق المكي[3] (ت؟).

٥ ـ سعيد بن أبي عَرُوبَة، أبو النَّضر المكي[4] (ت١٥٦هـ).

٦ ـ سَلَّام بن مِسْكِين، أبو رَوْح البصري[5] (ت١٦٧هـ).

٧ ـ سَهْل بن يوسف الأنمَاطي البصري[6] (ت١٩٠هـ).

٨ ـ سَيْف بن سُلَيْمان ـ أو ابن أبي سليمان ـ المخزومي المَكّي[7] (ت بعد ١٥٠هـ).

---

(١) الهدي، ص٣٩٧، وقال في التقريب، ص١٠٠ (رقم ١٢٤٠): «صدوق يخطئ، ورمي بالقدَر، من السادسة».

(٢) ذكره الإمام الذهبي بالقدَر في العديد من مصادره؛ فقال في تاريخ الإسلام ١٠/٤٠٩: «قال أبو زرعة: ليّن الحديث، وقال غيره: كان قدرياً»، وقال في ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، ص٩١ (رقم ١٣١١): «ثقة قدَرِيّ، ليّنه أبو زرعة»، وفي الميزان ٢/٦: «وقد رمي أيضاً بالقدَر». ولعلّ الأمر كما بيّنه الحافظ عَرَضاً في ترجمة ثور بن زيد الديلي من تهذيبه ٢/٣١ ـ ٣٢ (رقم ٥٥)؛ وكذا الهدي، ص٣٩٤، تعقيباً على قول الإمام الذهبي في الميزان ١/٣٧٣ (رقم ١٤٠٤): «اتّهمه محمّد بن البرقي بالقدَر، وكأنه شُبّه عليه بثور بن يزيد»، قال الحافظ: «والبرقي لم يتّهمه، بل حكى في الطبقات أن مالكاً سئل: كيف رويت عن داود بن الحصين وثور بن زيد ـ وذكر غيرهما ـ وكانوا يُرْمَوْن بالقدَر؟ فقال: كانوا لأن يخروا من السماء إلى الأرض أسهل عليهم من أن يكذبوا كذبة». والمشهور عن داود بن الحصين أنه يقول برأي الخوارج، كما سيأتي في ص١٣٨، وقد قال الحافظ في التقريب، ص١٣٨ (رقم ١٧٧٩): «ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج»، فلم يشر إلى بدعة القدر، وكذا في ترجمته له من الهدي، ص٤٠١.

(٣) الهدي، ص٤٠٢، وقال في التقريب، ص١٥٦ (رقم ٢٠٢٠): «ثقة، رُمي بالقدَر، من السادسة».

(٤) الهدي، ص٤٠٥. ولم يذكره في الفصل الخاص من الهدي ولا في التقريب ببدعة القدَر.

(٥) الهدي، ص٤٠٨. وقال في التقريب، ص٢٠١ (رقم ٢٧١٠): «ثقة، رُمي بالقدر».

(٦) لم يذكره في الهدي بالقدَر، وقال في التقريب، ص١٩٩ (رقم ٢٦٦٩): «ثقة، رُمي بالقدر».

(٧) الهدي، ص٤٠٨، ٤٠٩. وفي التقريب، ص٢٠٢ (رقم ٢٧٢٢): «ثقة ثبت، رُمي بالقدر».

٩ ـ شِبْل بن عَبَّاد المَكّي[١] (ت١٤٨هـ؟).

١٠ ـ شَرِيك بن عبد الله بن أبي نَمِر، أبو عبد الله المدني[٢] (ت١٤٠هـ).

١١ ـ عبد الله بن عَمْرِو بن أبي الحَجَّاج، أبو مَعْمَر المُقْعَد المِنْقَرِي[٣] (ت٢٢٤هـ).

١٢ ـ عبد الله بن أبي لَبِيد، أبو المُغِيرة المدني[٤]، نزيل الكوفة (ت؟١٣هـ).

١٣ ـ عبد الله بن أبي نَجِيح يَسَار المكي، أبو يَسَار الثّقفي[٥] (ت١٣١هـ؟).

١٤ ـ عبدُ الأَعْلَى بن عبد الأَعْلَى البَصْري الشّامي، أبو محمّد[٦] (ت١٨٩هـ).

١٥ ـ عبد الرحمٰن بن إسحاق المدني[٧]، نزيل البصرة، يقال له: عَبَّاد (ت؟).

١٦ ـ عَطاء بن أَبِي مَيْمُونَة البَصْري، أبو مُعَاذ[٨] (ت١٣١هـ).

١٧ ـ عَمْرُو بن أبي زَائِدَة الهَمْدَاني الكُوفي[٩] (ت بعد ١٥٠هـ).

١٨ ـ عِمْرَان بن مُسْلم القَصِير البصري[١٠] (ت؟).

---

(١) الهدي، ص٤٠٩. وفي التقريب، ص٢٠٤ (ت٢٧٣٧): «ثقة، رُمي بالقدر».

(٢) الهدي، ص٤٠٩ ـ ٤١٠. وفي التقريب، ص٢٠٧ ـ ٢٠٨ (رقم ٢٧٨٨): «صدوق يخطئ»، فلم يذكره ببدعة القدر.

(٣) الهدي، ص٤١٥. وفي التقريب، ص٢٥٧ (رقم ٣٤٩٨): «ثقة ثبت، رُمي بالقدر».

(٤) الهدي، ص٤١٦. وفي التقريب، ص٢٦١ (رقم ٣٥٦٠): «ثقة، رُمي بالقدر».

(٥) الهدي، ص٤١٦. وفي التقريب، ص٢٦٨ (رقم ٣٦٦٢): «ثقة، رُمي بالقدر، وربّما دلَّس».

(٦) الهدي، ص٤١٦، ولم يذكره في التقريب بالقدَر؛ حيث اقتصر على قوله: «ثقة». التقريب، ص٢٧٣ (رقم ٣٧٣٤).

(٧) لم يذكره في الهدي بالقدَر، وقال عنه في التقريب، ص٢٧٨ (رقم ٣٨٠٠): «صدوق، رُميَ بالقدَر، من السادسة». ورمز له بـ «بخ م٤»، أي أنّ البخاري روى له في الأدب المفرد، والواقع أنه استشهد به في الصحيح، ولذلك أثبته هنا.

(٨) الهدي، ص٤٢٥. وفي التقريب، ص٣٣٢ (رقم ٤٦٠١): «ثقة، رُمي بالقدر».

(٩) الهدي، ص٤٣٠. وفي التقريب، ص٣٥٠ (رقم ٤٨٩٧): «صدوق، رُمي بالقدر».

(١٠) الهدي، ص٤٣٣. ولم يذكره في التقريب بالقدَر، واقتصر على قوله: «صدوق، ربَّما وهم... من السادسة». التقريب، ص٣٦٧ (رقم ٥١٦٨).

١٩ ـ عُمَيْر بن هَانِئ العَنْسي، أبو الوَلِيد الدِّمشْقي الدَّارَاني[١] (ت١٢٧هـ؟).

٢٠ ـ عَوْف بن أبي جَميلة الأعْرابي العَبْدِي البَصْري، أَبُو سَهْل[٢] (ت١٤٦هـ؟).

٢١ ـ قَتَادَة بن دِعَامَة السَّدُوسي، أبو الخَطَّاب البَصْري[٣] (ت؟١١هـ).

٢٢ ـ كَهْمَس بن المِنْهال السَّدُوسي، أبو عُثْمان البَصْري[٤] (ت؟).

٢٣ ـ مُحَمَّد بن الحَسَن بن هِلَال، أبو جعفر ـ أو أبو الحسن ـ مَحْبُوب، البَصْري[٥] (ت؟).

٢٤ ـ مُعَاذ بن هِشَام بن أبي عبد الله الدُّسْتُوائي[٦] (ت٢٠٠هـ).

٢٥ ـ هَارُون بن مُوسَى الأَزْدِي العَتَكي، مولاهم، الأَعْوَر البَصْري[٧] (ت؟).

٢٦ ـ هشام بن أبي عبد الله سَنْبَر، أبو بكر البصري الدُّسْتُوَائِي[٨] (ت١٥٤هـ).

---

(١) الهدي، ص٤٣٣. ولم يشر في التقريب إلى بدعته، حيث قال: «ثقة». التقريب، ص٣٦٨ (رقم ٥١٨٩). والعنسي أثبتها في الهدي: «العبسي».

(٢) الهدي، ص٤٣٣. وفي التقريب، ص٣٦٩ (رقم ٥٢١٥): «ثقت، رُمي بالقدَر والتشيّع». فهو ممن رُمي ببدعتين، وسيأتي الحديث عنه مفصلاً ـ إن شاء الله ـ. انظر: ص٢٤٨.

(٣) الهدي، ص٤٣٦. ولم يذكره في التقريب بالقدر، فقال: «ثقة ثبت». التقريب، ص٣٨٩ (رقم ٥٥١٨). ولعلّ كون قتادة إماماً في الحديث، فلذلك لم يشر الحافظ إلى بدعته.

(٤) الهدي، ص٤٣٧. وفي التقريب، ص٣٩٨ (رقم ٥٦٧١): «صَدُوق، رُمي بالقدر، من التاسعة». وقد روى له حديثاً واحداً مقروناً.

(٥) الهدي، ص٤٤٣. وفي التقريب، ص٤٠٩ (رقم ٥٨١٩): «صدوق، فيه لين، ورُمي بالقدر، من التاسعة». وقد روى له البخاري مقروناً بغيره.

(٦) الهدي، ص٤٤٤. وفي التقريب، ص٤٦٩ (رقم ٦٧٤٢): «صدوق ربَّما وهم». فلم يذكره بالقدر.

(٧) الهدي، ص٤٤٧. وفي التقريب، ص٥٠٠ (رقم ٧٢٤٦): «ثقة مقرئ، إلا أنّه رُمي بالقَدَر، من السابعة».

(٨) الهدي، ص٤٤٨. وفي التقريب، ص٥٠٣ (رقم ٧٢٩٩): «ثقة ثَبْت، وقد رُمي بالقَدَر». وهو والد معاذ السابق.

٢٧ ـ يَحْيَى بن حمزة بن وَاقِد الحَضْرَمي، أبو عبد الرَّحْمٰن الدِّمَشْقي القاضِي[1] (ت١٨٣هـ).

فهؤلاء سبعة وعشرون راوياً ثبتت عليهم بدعة القدر؛ منهم خمسة وعشرون ذكرهم الحافظ في الفصل التاسع من هديه؛ اثنان منهم لم يذكرهم في الفصل الخاص، وأمّا الذين ذكرهم في الهدي والتقريب معاً، فعددهم تسعة عشر راوياً، وأمّا الذين انفرد بذكرهم ببدعة القدر في التقريب فراويان اثنان، والذين لم يذكرهم فيه بالقدر فستة رواة.

وهؤلاء الذين رُمُوا بالقَدَر؛ منهم الدَّاعية وغيره، وقد استغنَيْت عن بيان ذلك، على اعتبار أنني اخترت رواة الشّيعة كأنموذج للدراسة، أتعرض فيه بالتفصيل لأثر البدعة في الرواية، وهو ما سيأتي معنا بإذن الله في الفصلين؛ الثالث والرابع.

إلا أن أوّل ملاحظة تسترعي الانتباه، أنّ معظم الذين رموا بالقدر، إنّما هم بصريون، أو من نزلاء البصرة؛ إذ بلغ عددهم أربعة عشر راوياً. والبصرة ـ كما مر معنا ـ هي موطن القدر، وأصله الذي ترعرع ونما فيه. ومن هنا ندرك أثر البيئة والمحيط الاعتقادي في الفرد سواء أكان محدّثاً، أم أي شيء آخر، ولو رددنا أحاديث هؤلاء لأجل القول بالقدر، لما سلم لنا إلا القليل، على أن الصدق هو السمة المميزة لهؤلاء.

ثانياً: الإرجاء:

١ ـ أيُّوب بن عَائِذ الطَّائي البُحْتُري الكوفي[2] (ت؟).

٢ ـ بِشْر بن مُحَمَّد السَّخْتِيَاني، أبو مُحَمَّد المَرْوَزِي[3] (ت٢٢٤هـ).

---

(١) الهدي، ص٤٥١. وقال في التقريب، ص٥١٩ (رقم ٧٥٣٦): «ثِقَة، رُمي بالقدَر».

(٢) الهدي، ص٣٩٢. وفي التقريب، ص٥٧ (رقم ٦١٦): «ثقة، رُمي بالإرجاء، من السادسة».

(٣) لم يذكره في الهدي، وقال في التقريب، ص٦٣ (رقم ٧٠١): «صدوق، رُمي بالإرجاء».

٣ ـ خَلَّاد بن يَحْيَى بن صَفْوَان السُّلَمِي، أبو مُحَمَّد الكوفي[١]، نزيل مَكّة (ت٢١٣هـ؟).

٤ ـ ذَرُّ بن عبد الله الهَمْدَاني المُرْهَبِي، أبو عُمَر الكوفي[٢] (ت قبل ١٠٠هـ).

٥ ـ سَالم بن عَجْلَان الأَفْطَس الأُمَوِي، مولاهم، أبو مُحَمَّد الحَرَّاني[٣] (ت١٣٢هـ).

٦ ـ شُعَيْب بن إِسْحاق بن عبد الرَّحْمٰن الأُمَوِي، مولاهم، أبو مُحمَّد البَصْري ثمّ الدِّمَشْقي[٤] (ت١٨٩هـ).

٧ ـ عَبْدُ الحَمِيد بن عبد الرَّحمٰن الحِمَّاني، أبو يَحْيَى الكوفي، لقبه بَشْمِين[٥] (ت٢٠٢هـ).

٨ ـ عُثْمَان بن غِيَاث الرَّاسِبِي، أو الزَّهْرَاني البَصْري[٦] (ت؟).

٩ ـ عُمَر بن ذَرّ بن عبد الله بن زُرَارَة الهَمْداني المُرْهَبِي، أبو ذَرّ الكوفي[٧] (ت١٥٣هـ؟).

١٠ ـ عَمْرُو بن مُرّة بن عَبْدِ الله بن طَارِق الجَمَلي، أبو عبد الله الكوفي الأَعْمَى[٨] (ت١١٨هـ؟).

---

(١) لم يذكره في الهدي، وقال في التقريب، ص١٣٦ (رقم ١٧٦٦): «صدوق رُمي بالإرجاء، وهو من كبار شيوخ البخاري».

(٢) الهدي، ص٤٠٢. وفي التقريب، ص١٤٣ (رقم ١٨٤٠): «ثقة عابد، رُمِي بالإرجاء».

(٣) الهدي، ص٤٠٤. وفي التقريب، ص١٦٧ (رقم ٢١٨٣): «ثقة، رُمي بالإرجاء».

(٤) لم يذكره في الهدي، وقال في التقريب، ص٢٠٨ (رقم ٢٧٩٣): «ثقة، رُمي بالإرجاء».

(٥) الهدي، ص٤١٦. وفي التقريب، ص٢٧٦ (رقم ٣٧٧١): «صدوق يخطئ، ورُمي بالإرجاء».

(٦) الهدي، ص٤٢٤. وفي التقريب، ص٣٢٦ (رقم ٤٥٠٨): «ثقة، ورُمي بالإرجاء، من السادسة».

(٧) الهدي، ص٤٣٠. وفي التقريب، ص٣٥٠ (رقم ٤٨٩٣): «ثقة، رُمي بالإرجاء». وهو ابن ذرّ السابق.

(٨) الهدي، ص٤٣٢. وفي التقريب، ص٣٦٣ (رقم ٥١١٢): «ثقة عابد، كان لا يدلّس، ورُمي بالإرجاء».

١١ ـ قَيْس بن مُسْلِم الجَدَلِي، أبو عَمْرو الكُوفي[١] (ت١٢٠هـ).

١٢ ـ مُحَمَّد بن خَازِم، أبو مُعَاوِيَة الضَّرير الكوفي[٢] (ت١٩٥هـ).

١٣ ـ وَرْقَاء بن عمر اليَشْكُري، أبو بِشر الكوفي[٣]، نزيل المدائن (ت؟).

١٤ ـ يَحْيَى بن صَالِح الوُحَاظِي، أبو زكريّا ـ ويقال أبو صالح ـ الحِمصي[٤] (ت٢٢٢هـ).

فهؤلاء أربعة عشر راوياً رموا بالإرجاء؛ ذكر الحافظ ثمانية منهم في الهدي والتّقريب، منهم عشرة في الهدي، وأربعة في التّقريب دون الهدي.

ثالثاً: النّصب:

١ ـ إسْحَاق بن سُوَيْد بن هُبَيْرة العَدَوي البصري[٥] (ت١٣١هـ).

٢ ـ حُصَيْن بن نُمَيْر الواسطي، أبو مِحْصَن الضَّرير[٦] (ت؟).

٣ ـ عَبدُ الله بن زَيْد بن عَمْرٍو الجرمي، أبو قلابة البَصْري[٧] (ت١٠٤هـ؟).

---

(١) لم يذكره في الهدي، وقال في التقريب، ص٣٩٣ (رقم ٥٥٩١): «ثقة، رُمي بالإرجاء».

(٢) الهدي، ص٤٣٨. وفي التقريب، ص٤١١ (رقم ٥٨٤١): «ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهِم في حديث غيره... وقد رُمِي بالإرجاء».

(٣) الهدي، ص٤٤٩. ولم يذكره في التّقريب بالإرجاء، وإنما قال: «صَدُوق، في حديثه عن منصور لِين، من السابعة». التقريب، ص٥١٠ (رقم ٧٤٠٣).

(٤) الهدي، ص٤٥١ ـ ٤٥٢. ولم يذكره في التقريب بالإرجاء، وإنما قال: «صدوق من أهل الرأي». التقريب، ص٥٢١ (رقم ٧٥٦٨). ويأتي الحديث عنه مفصّلاً في المطلب الثالث من هذا المبحث. انظر: ص١٧١، ١٧٢.

(٥) الهدي، ص٣٨٩. وفي التقريب، ص٤١ (رقم ٣٥٨): «صدوق، تكلم فيه للنّصب». روى له البخاري مقروناً بغيره.

(٦) الهدي، ص٤٤٩. وفي التقريب، ص١١٠ (رقم ١٣٨٩): «لا بأس به، رمي بالنّصب، من الثامنة».

(٧) لم يذكره في الهدي، وفي التقريب، ص٢٤٦ (رقم ٣٣٣٣): «ثقة فاضل، كثير الإرسال. قال العجلي: فيه نصب يسير». وقول العجلي هو في ثقاته ٢/ ٣٠ (رقم ٨٨٨)، لكن عبارته فيه: «ثقة، وكان يحمل على عليّ، ولم يرو عنه شيئاً قط». وقد =

٤ ـ عَبدُ الله بن سالم الأشعري، أبو يُوسُف الحِمْصِي[1] (ت١٧٩هـ).

فهؤلاء أربعة رواة ممّن تحقق انتسابهم إلى النّصب، كلهم ذكرهم الحافظ في الهدي والتقريب، إلّا واحداً فقط، أثبته بالنّصب في التقريب دون الهدي.

رابعاً: الخوارج:

١ ـ ثَوْر بن زَيْد الدِّيلي[2] (ت١٣٥هـ).

٢ ـ دَاوُد بن الحُصَين[3] (ت١٣٥هـ).

٣ ـ عِمْرَان بن حِطَّان السَّدُوسِي[4] (ت١٨٤هـ). من القعدية.

٤ ـ الوَليدُ بن كَثير المخزومي، أبو محمّد المدني ثم الكوفي[5] (ت١٥١هـ). من الإباضية.

فعدد الرواة الذين قالوا برأي الخوارج أربعة؛ ذكر الحافظ منهم ثلاثة في الهدي والتقريب، وواحد ذكره في الهدي دون التقريب.

= نقل هذه العبارة صحيحة في التهذيب (ط. دار الفكر) ٥/١٩٨، وترجمته فيه: ٥/ ١٩٧ ـ ١٩٨ (رقم ٣٨٨).

(١) الهدي، ص٤١٣. وقال في التقريب، ص٣٤٧ (رقم ٣٣٣٥): «ثقة، رُمي بالنّصب».

(٢) سبق في القدر. انظر: ١٣١. والمصدر الوحيد الذي ذكره ببدعة الخوارج ـ فيما وقفت عليه من كتب التراجم ـ هو التمهيد؛ حيث قال ابن عبد البر: «كان يُنسب إلى رأي الخوارج والقول بالقدر، ولم يكن يدعو إلى شيء من ذلك». التمهيد ١/ ٢. وقد نقل الحافظ هذا القول في الهدي، ص٣٩٤، وناقش ببدعة القدر دون رأي الخوارج، كما أنه لم يذكره في التقريب بهذه البدعة. انظر: التقريب، ص٧٤ (رقم ٨٥٩).

(٣) سبق ذكره في القدر. ذكره في الهدي، ص٤٠١، وفي التقريب، ص١٣٨ (رقم ١٧٧٩): «ثقة إلا في عكرمة، ورُمي برأي الخوارج».

(٤) الهدي، ص٤٣٢. وفي التقريب، ص٣٦٦ (رقم ٥١٥٢): «صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج، ويقال: رجع عن ذلك». وهذا الرجوع الذي حكاه بصيغة التمريض غير متيقّن، ولذلك رُجّح الأول.

(٥) الهدي، ص٤٥٠. وفي التقريب، ص٥١٣ (رقم ٧٤٥٢): «صدوق عارف بالمغازي، رُمي برأي الخوارج».

خامساً: الوقف في القرآن:

١ ـ عَلِيّ بن الجَعْد بن عُبَيد الجَوْهَري البغدادي[1] (ت٢٣٠هـ).

٢ ـ عَلِيّ بن أبي هَاشِم عُبَيْد الله بن طِبْراخ[2] (ت؟).

ويُلاحظ غياب بدعة الجهميّة، والذين اتّهموا بها راويان اثنان، يأتي الحديث عنهما في المطلبين الآتيين[3].

وممّا سبق، فإنّ عدّة من تحقق ابتداعهم واحد وخمسون راوياً من غير الشّيعة.

أمّا المطلب الثّاني، ففيه حديث عن المبتدعة ممّن ثبت ابتداعهم، ولكنّهم تابوا ورجعوا. وفائدة إفرادهم بمطلب خاصّ، تحقيق رجوعهم عن نحلهم المبتدعة، فلا يلزم وصفهم بالمبتدِعة.

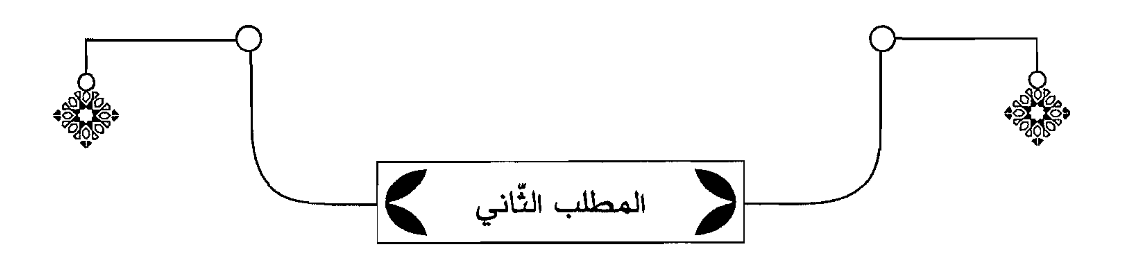
* * *

---

(١) الهدي، ص٤٥٠. وفي التقريب، ص٣٣٨ (رقم ٤٦٩٨): «ثقة ثبت، رُمي بالتّشيّع». فلم يذكره بوقوفه في القرآن. وبعضهم يجعله جهمياً لأجل ذلك، قال مسلم: «ثقة، ولكنّه جهميّ». السّير ١٠/٤٦٦؛ والمغني ٢/٤٤٤ (رقم ٤٢٣١). ولا يقصدون سوى وقوفه في القرآن؛ فقد روي عنه أنّه قال ـ وقد سئل عن القرآن ـ: «القرآن كلام الله، ومن قال: مخلوق، لم أعنّفه» ضعفاء العقيلي ٣/٢٢٦ وسيأتي الحديث عنه مفصّلاً ضمن رواة الشّيعة. انظر: ص٢٢٤.

(٢) الهدي، ص٤٣٠. وفي التقريب، ص٣٤٥ (رقم ٤٨١٢): «صدوق، تكلّم فيه للوقف في القرآن، من العاشرة».

(٣) انظر: ص١٥٤، ١٧٩.



المبتدعة الذين قيل برجوعهم عن بدعهم

ينقسم المبتدعة الذين قيل برجوعهم عن بدعهم إلى قسمين:

- قسم ثبت رجوعهم بالدّليل القاطع؛ كتصريح المبتدع نفسه بذلك، أو بنفي عالم ثقة تلك البدعة عنه، وكلّ ذلك بالنّقل الصّحيح.

وهؤلاء لا يُعرف في كثير من الأحيان الوقت الذي تحمّلوا أو أدّوا فيه رواياتهم؛ هل هو قبل أو بعد رجوعهم عن بدعهم؟ ولذلك يُلحقون بالمبتدعة من حيث دراسة مرويّاتهم، وإن كان يُتصوّر منهم التّبرّؤ ممّا يمكن أن يكونوا وضعوه من الأحاديث لنصرة مذاهبهم أثناء تبدّعهم[(١)].

- والقسم الآخر: الذين تضاربت الأقوال في صحّة رجوعهم عن بدعهم؛ إمّا بتكافئها، وإمّا بضعف الرّوايات القائلة برجوعهم. فهؤلاء ألصق بالمبتدعة من القسم الأوّل.

وسأورد في هذا المطلب من وقع لي من هذين القسمين، وفق أنواع البدع الّتي أثبتها في المطلب الأوّل، وأبدأ مع القَدَر.

---

(١) روى الخطيب البغدادي عن ابن لهيعة، قال: «سمعت شيخاً من الخوارج وهو يقول: إنّ هذه الأحاديث دين، فانظروا عمّن تأخذون دينكم؛ فإنّا كنّا إذا هوينا أمراً صيّرناه حديثاً». الكفاية، ص١٢٣ (باب ما جاء في الأخذ عن أهل البدع والأهواء والاحتجاج برواياتهم). وبإسناده إلى المنذر بن إبراهيم «وكان قد دخل في الأهواء، ثمّ نزع بعد ذلك وأنكره، وكان لمّا نزع يقول: أحذّركم أصحاب الأهواء؛ فإنّا، والله، كنّا نحتسب الخير في أن نروي لكم ما يضلّكم». الكفاية، ص١٢٨ (باب ذكر بعض المنقول عن أئمّة أصحاب الحديث في جواز الرّواية عن أهل الأهواء والبدع). ومن هذا المنطلق، امتنع من امتنع عن الأخذ عن أهل البدع.

أوّلاً: القدر:

والذين قيل برجوعهم عن القدر اثنان:

١ ـ ثَوْر بن يزيد الكلاعي، أبو خالد الحِمصي[1] (ت١٥٠هـ؟):

من أهل الشّام، روى له السّتّة إلّا مسلماً. تكاد تجمع الأخبار أنّه كان يرى القدَر؛ فقال ابن سعد: «يُقال: إنّه كان قدريّاً»[2]، وعن يزيد بن هارون: «كان ثور بن يزيد قدريّاً»[3]، وسئل سفيان الثّوري عنه، فقال: «خذوا عنه، واحذروا قَرْنَيْه»[4]. يعني القدَر.

وعن أحمد قال: «كان يرى القدر»[5]، وقال: «كان من أهل حِمْص، أخرجوه فنفوه منها؛ لأنّه كان يرى القدَر»[6].

ويُروى أنّ ثوراً لقي الأوزاعي «فمدّ إليه ثور يده، فأبى الأوزاعي أن يمدّ يده إليه، وقال: يا ثور، إنّه لو كانت الدّنيا، كانت المقاربة، ولكنّه الدّين. يقول: لأنّه كان قدريّاً»[7].

---

(١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٣٢٤ (رقم ٢٩١٠)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٧٢؛ وتاريخ الدّارمي، ص٨٣ (رقم ٢٠٥)؛ وطبقات خليفة، ص٣١٥؛ والعلل ومعرفة الرّجال للإمام أحمد ٢/ ٧٤ (رقم ١٥٩٤)، و٢/ ٣١٧ (رقم ٢٤٠٧)، و٢/ ٥٣٨ (رقم ٣٥٥٣)، و٢/ ٥٦٤ (رقم ٣٦٦٦)؛ والتّاريخ الكبير ٢/ ١٨١ (رقم ٢١٢٦)؛ والصّغير ٢/ ٩٩ (رقم ١٩٣٨)، و٢/ ١٠٠ (رقم ١٩٤٢)؛ وأحوال الرّجال، ص١٩١ (رقم ٣٥١)؛ وثقات العجلي ١/ ٢٦١ (رقم ٢٠٠)؛ والمعارف، ابن قتيبة، ص٢٨٢ (أصحاب الحديث)؛ وضعفاء العقيلي ١/ ١٧٨ ـ ١٨٠ (رقم ٢٢٥)؛ وثقات ابن حبّان ٦/ ١٢٩؛ والكامل ٢/ ١٠٢ ـ ١٠٤ (رقم ٣٢٠)؛ وثقات ابن شاهين، ص٥٣ (رقم ١٥٤)؛ وتهذيب الكمال ٤/ ٤١٨ ـ ٤٢٨ (رقم ٨٦٢)؛ والسّير ٦/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥ (رقم ١٤٦)؛ والميزان ١/ ٣٧٤ ـ ٣٧٥ (رقم ١٤٠٦)؛ والكاشف ١/ ١٧٥ (رقم ٧٣١)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٣٠ ـ ٣٢ (رقم ٥٧)؛ والهدي، ص٣٩٤؛ والتّقريب، ص٧٤ (رقم ٨٦١)؛ وتحرير التّقريب ١/ ٢٠٣ (رقم ٨٦١).

(٢) الطّبقات ٧/ ٣٢٤.

(٣) ضعفاء العقيلي ١/ ١٧٨ ـ ١٧٩.

(٤) المصدر نفسه ١/ ١٨٠. وانظر: أحوال الرّجال، ص١٩١.

(٥) العلل ومعرفة الرّجال ٢/ ٧٤ (رقم ١٥٩٤).

(٦) المصدر نفسه ٢/ ٥٣٨ (رقم ٣٥٥٣).

(٧) ضعفاء العقيلي ١/ ١٧٩؛ وانظر باقي مصادر التّرجمة.

أمّا الخبر بنفي القدر عنه؛ فقد جاء في «تهذيب الكمال»:

قال أبو القاسم: «وقد رُوي عنه أنّه تبرّأ من القول بالقدر»(١).

وقال أبو زرعة الدّمشقي عن منبّه بن عثمان: «قال رجل لثور بن يزيد: يا قدريّ، قال ـ أي ثور ـ: لئن كنتُ كما قلتَ، إنّي لرجل سوء، وإن كنتُ على خلاف ما قلتَ، إنّك لفي حلّ»(٢).

ويورد الذّهبي القول الأخير، فيقول: «كان ثور عابداً، ورِعاً، والظّاهر أنّه رجع؛ فقد روى أبو زرعة الدّمشقي...»(٣) الخبر. ولكنّه في الكاشف، لا يعتدّ بما ظهر له هنا؛ فيقول عنه: «ثَبْت، لكنّه قَدَرِيّ»(٤).

ويورد الحافظ الخبرين معاً في التّهذيب، ولا يشير إليهما في الهدي(٥)، ويقول في التّقريب: «ثقة ثبت، إلّا أنّه يرى القدر»(٦)، فقد جزم بكونه قدريّاً، مع أنّ عادته أن يحكي الرّمي بالبدعة، كأن يقول: رمي بكذا.

ولعلّ السّبب في عدم الأخذ برجوع ثور عن القدر، عدم صمود الرّوايتين القائلتين بذلك أمام ما عُرف عن ثور بن يزيد من انتحاله القدر. ومع ذلك، فإنّ احتمال توبته من القدر يظلّ قائماً؛ لأنّ منبّه بن عثمان (ت٢١٢هـ) أحد تلاميذ ثور بن يزيد، وهو شاميّ مثله، وقد قال عنه أبو حاتم: «صدوق»(٧).

وقال الذّهبي: «هو في عداد الثّقات الذين بلغوا المائة»(٨).

وهناك احتمال آخر، وهو أن يكون ثور قد تأوّل وسم ذلك الرّجل له بالقدري على نفي القدر، باعتباره من علم الله تعالى، فكان لا يعدّ ما يقول به قدراً. والله أعلم.

---

(١) تهذيب الكمال ٤/ ٤٢٦.
(٢) المصدر نفسه ٤/ ٤٢٦.
(٣) السّير ٦/ ٣٤٥.
(٤) الكاشف ١/ ١٧٥ (رقم ٧٣١).
(٥) انظر: التّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٣١؛ والهدي، ص٣٩٤.
(٦) التّقريب، ص٧٤ (رقم ٨٦١).
(٧) الجرح ٨/ ٤١٩ (رقم ١٩٠٨).
(٨) السّير ١٠/ ١٦٠، وترجمته في: ١٠/ ١٥٩ ـ ١٦٠ (رقم ٢٤). وانظر: طبقات الأسماء المفردة من الصّحابة والتّابعين أصحاب الحديث البرديجي، ص١٧٦ (رقم ٤١٩)؛ وثقات ابن حبّان ٩/ ١٩٨.

٢ ـ وَهْب بن مُنَبِّه أبو عبد الله الصَّنعاني[١] (ت؟١١هـ):

روى له السّتّة إلّا ابن ماجه.

صحّ أنّه كان يقول بالقدَر، ثمّ رجع؛ فقد قال الإمام أحمد: «كان يُتّهم بشيء من القدَر، ثمّ رجع»[٢]. وقال الجُوزجَاني: «كان كتب كتاباً في القدَر، ثمّ حدّث أنّه ندم عليه»[٣].

وروى ابن سعد بإسناده إلى وهب بن منبّه، قال: «لقد قرأت اثنين وتسعين كتاباً كلّها أنزلت من السّماء؛ اثنان وسبعون منها في الكنائس وفي أيدي النّاس، وعشرون لا يعلمها إلّا قليل، وجدت في كلّها: إنّ من أضاف إلى نفسه شيئاً من المشيّة فقد كفر»[٤]. وأورد هذه الرّواية في «تهذيب الكمال» بهذا الشّكل: «كنت أقول بالقدر حتَّى قرأت بضعة وسبعين كتاباً من كتب الأنبياء، في كلّها: من جعل إلى نفسه شيئاً من المشيئة، فقد كفر، فتركت قولي»[٥].

فهذا تصريح من وهب بن منبّه بتركه القول بالقدر، ولذلك قال في التّقريب: «ثقة»[٦]، فلم يذكره بما نُسب إليه من القدر لثبوت رجوعه عنه.

---

(١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٧٠ ـ ٧١ (رقم ١٧٥٥)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٦٣٦ ـ ٦٣٧؛ وطبقات خليفة، ص٢٨٧؛ والتّاريخ الكبير ٨/ ١٦٤ (رقم ٢٥٦٥)؛ والصّغير ١/ ٢٥٢ (رقم ١٢٢٦)، و١/ ٢٧٤ (رقم ١٣٣٦)، و٢/ ٣٣ (رقم ١٦٨٧)؛ وأحوال الرّجال، ص١٨٩ (رقم ٣٤٧)؛ وثقات العجلي ٢/ ٣٤٥ (رقم ١٩٥٧)؛ والجرح ٩/ ٢٤ (رقم ١١٠)؛ وثقات ابن حبّان ٥/ ٤٨٨؛ وتهذيب الكمال ٣١/ ١٤٠ ـ ١٦٢ (رقم ٦٧٦٧)؛ وتاريخ الإسلام ٧/ ٤٩٧ ـ ٤٩٨؛ والسّير ٤/ ٥٤٤ ـ ٥٥٧ (رقم ٢١٩)؛ والميزان ٤/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣ (رقم ٩٤٣٣)؛ والكاشف ٣/ ٢٤٥ (رقم ٦٢١٩)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١١/ ١٤٧ (رقم ٢٨٨)؛ والهدي، ص٤٥٠؛ والتّقريب، ص٥١٥ (رقم ٧٤٨٥)؛ والشّذرات ١/ ١٥٠.

(٢) تاريخ الإسلام ٧/ ٧٩٩؛ والسّير ٤/ ٥٤٨؛ والميزان ٤/ ٥٥٣.

(٣) أحوال الرّجال، ص١٨٩ (رقم ٣٤٧). (٤) الطّبقات ٦/ ٧١.

(٥) تهذيب الكمال ٣١/ ١٤٧. وانظر: الهدي، ص٤٥٠؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١١/ ١٤١.

(٦) التّقريب، ص٥١٥ (رقم ٧٤٨٥).

ثانياً: الإرجاء:

وهما راويان اثنان:

١ ـ إبراهيم بن طَهْمان بن شعبة الخراساني، أبو سعيد الهروي[(١)] (ت١٦٣هـ):

أصله من هَرَاة، وكان يسكن نيسابور، ثمّ سكن مكّة.

روى له الجماعة.

جاء ذكره بالإرجاء في غير ما مصدر؛ فقد قال الجوزجاني: «كان فاضلاً، يُرمى بالإرجاء»[(٢)]، وقال أحمد: «صحيح الحديث مقارِب، إلا أنّه كان يرى الإرجاء»[(٣)]، وروى الخطيب من غير وجه أنّه كان مرجئاً؛ عن سفيان، وأحمد، وأبي حاتم، وأبي داود، وغيرهم[(٤)].

وقال الدّارقطني: «ثقة، إنّما تكلّموا فيه للإرجاء»[(٥)].

وقال صالح بن محمّد: «ثقة حسن الحديث، يميل شيئاً إلى الإرجاء في الإيمان، حبّب الله حديثه إلى النّاس، جيّد الرّواية»[(٦)].

---

(١) تاريخ الدّوري ٢/ ١٠؛ وتاريخ الدّارمي، ص٨٣ (رقم ٢٠٥)؛ والعلل ومعرفة الرّجال ٢/٥٣٨ (رقم ٣٥٥١)؛ والتّاريخ الكبير ١/ ٢٩٤ (رقم ٩٤٥)؛ وأحوال الرّجال، ص٢٠٩ (رقم ٣٨٨)؛ وسؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص٣٥٩؛ وثقات العجلي ١/ ٢١١ (رقم ٤٧) ـ ترجم له باسم إبراهيم الطّهماني ـ؛ والجرح ٢/١٠٧ ـ ١٠٨ (رقم ٣٠٧)؛ وثقات ابن حبّان ٦/ ٢٧؛ وثقات ابن شاهين، ص٣٢ (رقم ٣٨)؛ وتاريخ بغداد ٦/ ١٠٥ ـ ١١١ (رقم ٣١٤٣)؛ وتهذيب الكمال ٢/ ١٠٨ ـ ١١٥ (رقم ١٨٦)؛ وتاريخ الإسلام ١٠/ ٦٠ ـ ٦٣ (رقم ٥)؛ والسّير ٧/ ٣٧٨ ـ ٣٨٥ (رقم ١٤٠)؛ والميزان ١/ ٣٨ (رقم ١١٦)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم بما لا يوجب الرّدّ، ص٥٥ (رقم ٥)؛ والكاشف ١/ ٨٢ ـ ٨٣ (رقم ١٤٧)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ١١٢ ـ ١١٣ (رقم ٢٣١)؛ والهدي، ص٣٨٥؛ والتّقريب، ص٣٠ (رقم ١٨٩).

(٢) أحوال الرّجال، ص٢٠٩ (رقم ٣٨٨).

(٣) سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص٣٥٩.

(٤) تاريخ بغداد ٦/ ١٠٦ ـ ١٠٩؛ والسّير ٧/ ٣٨١.

(٥) الميزان ١/ ١١٣؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ١١٢.

(٦) التّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ١١٢.

قال الذّهبي في الكاشف: «فيه إرجاء»[1]، وقال الحافظ في التّقريب: «ثقة يُغرب، وتُكلّم فيه للإرجاء، ويُقال: رجع عنه»[2].

وهذا الذي ذكره الحافظ، أحد وجهين يمكن أن ننفي به الإرجاء عن إبراهيم بن طهمان؛ فقد قال الإمام الحاكم: «مذهب إبراهيم الذي نُقِل إلينا عنه بخلافه - أي بخلاف الإرجاء - فلا أدري أكان ينتحلها ثمّ رجع عنها؟ أو اشتبه على النّاقلين حقيقة الحال فيما نقلوه»[3].

وبمقارنة هذا النّصّ بما نُقل عن إبراهيم أنّه كان مرجئاً، يتّضح أنّه رجع عن مذهبه في الإرجاء، لا سيّما وأنّ إبراهيم كان يسكن نيسابور، والحاكم أعرف بأهل بلده من غيره، بل إنّ عبارته تشعر بأنّه اطّلع على ما كان عليه في آخر أحواله. هذا عن الوجه الأوّل.

وأمّا الوجه الثاني فهو: معنى الإرجاء الذي كان ينتحله؛ فقد ورد تفسيره عن أبي الصّلت عبد السّلام بن صالح الهروي[4] (ت٢٣٦هـ) قال: «لم يكن إرجاؤهم هذا المذهب الخبيث؛ إنّ الإيمان قول بلا عمل، وأنّ ترك العمل لا يضرّ بالإيمان، بل كان إرجاؤهم أنّهم كانوا يَرْجُون لأهل الكبائر الغفران، ردّاً على الخوارج وغيرهم، الذين يكفّرون النّاس بالذّنوب؛ فكانوا يرجون ولا يُكفّرون بالذّنوب، ونحن كذلك، سمعت وكيع بن الجرّاح يقول: سمعت سفيان الثّوري في آخر أمره يقول: نرجو لجميع أهل الذّنوب والكبائر، الذين يدينون ديننا ويُصلّون صلاتنا، وإن عملوا أيّ عمل»[5]. وهذا القول تورده الكتب المشار إليها في ترجمة إبراهيم.

وإعطاء الرّجاء معناه: تفويض أمرهم إلى الله تعالى في الآخرة؛ فلا

---

(١) الكاشف ١/ ٨٢ - ٨٣ (رقم ١٤٧). (٢) التّقريب، ص٣٠ (رقم ١٨٩).

(٣) أورد هذا القول د. بشّار عوّاد معروف في تحقيقه على تهذيب الكمال ٢/ ١٤٤ (حاشية)، نقلاً عن تاريخ نيسابور للإمام الحاكم.

(٤) قال عنه الحافظ في التّقريب، ص٢٩٦ (رقم ٤٠٧٠): «صدوق له مناكير، وكان يتشيّع»، ورمز له برمز ابن ماجه.

(٥) تاريخ بغداد ٦/ ١٠٩؛ والسّير ٧/ ٣٨٠.

يحكم عليهم بالكفر أو الخلود في النّار كما تقول الوعيديّة، وهذا أحد معاني الإرجاء الذي بحثناه سابقاً[1].

وممّا يؤيّد هذا التّفسير ما ذكر عن إبراهيم أنّه كان شديداً على الجهميّة[2]؛ فعن أبي داود قال: «قدم نيسابور، فوجدهم على قول جهم، فقال: الإقامة على هؤلاء أفضل من الحجّ، فأقام، فنقلهم من قول جهم إلى الإرجاء»[3].

وقد أشرنا ـ عند التّعريف بالجهميّة ـ أنّ من عقائد الجهم قوله: الإيمان هو المعرفة بالله فقط، والكفر هو الجهل به فقط[4]. وهو وإن كان أطمّ من الإرجاء المعروف؛ من أنّ الإيمان قول بلا عمل، إلّا أنّ تصريح أبي الصّلت السّابق بالمراد من إرجاء إبراهيم بن طهمان وأمثاله، ينفي أن يكون قصد به هذا النّوع من الإرجاء البدعي.

ويؤكّد ذلك ـ أيضاً ـ أنّ إبراهيم ذكر عند أحمد ـ وكان متّكئاً من علّة ـ فجلس وقال: «لا ينبغي أن يُذكر الصّالحون فيتّكأ»[5]. قال الذّهبي تعليقاً على هذه الرّواية: «فهذا يدلّ على أنّ الإرجاء عند أحمد بدعة خفيفة»[6]، وهو يقصد ـ طبعاً ـ أنّ من يقول: إنّ العمل لا يدخل في أصل الإيمان، يكون مخالفاً لما عليه المحدّثون من أنّه قول وعمل، ولذلك عدّه بدعة خفيفة؛ لأنّه لا يستلزم ترك العمل بالكليّة، كما يدّعيه مرجئة البدعة.

وأمّا ما ذكره الخطيب في تاريخه عن الإمام مالك، قال: «هو ـ أي

---

(١) انظر: ص١٠٢.

(٢) تاريخ بغداد ٦/١٠٨، ١٠٩، ذكره من قول أحمد؛ وتاريخ الإسلام ١٠/٦٢؛ والسّير ٧/٣٨١؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/١١٣.

(٣) تاريخ بغداد ٦/١٠٧؛ والسّير ٧/٣٨٠. وهذا النّص فيه تفنيد لما قاله الحافظ في التّهذيب (ط. دار الفكر) ١/١١٣: «لم يثبت غلوّه في الإرجاء، ولا كان داعية إليه».

(٤) انظر: ص١٢١.

(٥) تاريخ الإسلام ١٠/٦٢؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/١١٣، وفيه: «فنتّكئ».

(٦) تاريخ الإسلام ١٠/٦٢.

إبراهيم بن طهمان ـ بعدُ يقول: أنا عند الله مؤمن؟ فسئل: وما أنكرت من قوله؟ فسكت وأطرق ساعة، ثمّ قال: لم أسمع السّلف يقولونه»[1] فليس بحجّة في أنّ إبراهيم كان مرجئاً بالمعنى الاصطلاحي المذموم، وغايته أنّه كان له رأي في الإيمان، وهو إعطاء الرّجاء عند الله تعالى، وكون السّلف لم يقولوه ـ حسب تعبير الإمام مالك ـ لا يقتضي خروجه عن دائرة الاعتقاد المحمود.

والذي ظهر لي، أنّ الإرجاء الذي رُمي به إبراهيم وأمثاله، هو لازم قولهم: إنّ العمل لا يدخل في حقيقة الإيمان؛ من أنّ الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وهو خلاف ما يقول به أهل الحديث، أي أنّه قول وعمل ويزيد وينقص[2]. وهذا ليس بقدح على الصّحيح ما دام لكلّ أدلّته فيما ذهب إليه.

٢ ـ شَبَابَة بن سَوّار، أبو عُمَر المدائني[3] (ت٢٠٤هـ؟):

---

(١) تاريخ بغداد ٦/ ١٠٨. وفي تاريخ نيسابور ـ كما نقله د. بشّار عوّاد معروف عن إكمال مغلطاي ـ رواية أخرى يقول فيها الإمام مالك: «بلغني أنّه يقول: إيماني مثل إيمان جبريل». هامش تهذيب الكمال ٢/ ١١٤.

(٢) قال د. بشّار عوّاد معروف في تحقيقه على تهذيب الكمال ٢/ ١١١ (هامش ١): «المؤلّفون في الجرح والتّعديل يطلقون الإرجاء على من لا يقول بزيادة الإيمان ونقصانه، ولا بدخول العمل في حقيقته، وهو ليس بطعن في الحقيقة. والإرجاء الذي يعدّ بدعة، وينبز القائل به هو قول من يقول: لا تضرّ مع الإيمان معصية، وليس أحد من الرّواة، سواء أكان من أهل الرّأي أم من غيرهم يقول بهذا». وقد بحثت عن مصدر هذا التّعميم فلم أجده بعد. على أنّ صنيع بعض علماء الجرح والتّعديل مع بعض الرّواة يخالف ما ذهب إليه الدّكتور، أي أنّهم يتّهمون البعض بالإرجاء البدعي، كما هو الحال في التّرجمة الآتية.

(٣) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٣٢ (رقم ٣٤٤٧)؛ وتاريخ الدّارمي، ص١٣٠ (رقم ٤١٦)؛ وطبقات خليفة، ص٣٢٥؛ وعلل أحمد بن حنبل، ص٤٠ (رقم ١٩)؛ والتّاريخ الكبير ٤/ ٢٧٠ (رقم ٢٧٧٠)؛ والصّغير ٢/ ٣٠٨ (رقم ٢٧١٠)؛ وثقات العجلي ١/ ٤٤٧ (رقم ٧١٣)؛ والمعارف لابن قتيبة، ص٢٩٣ (أصحاب الحديث)؛ وضعفاء العقيلي ٢/ ١٩٥ ـ ١٩٦ (رقم ٧١٩)؛ والجرح ٤/ ٣٩٢ (رقم١٧١٥)؛ وثقات ابن حبّان ٨/ ٣١٢؛ والكامل ٤/ ٤٥ (رقم ٩٠٥)؛ وثقات ابن شاهين، ص١١٤ (رقم ٥٥٨)؛ وتاريخ بغداد ٩/ ٢٩٥ ـ ٢٩٨ (رقم ٤٨٣٩)؛ وتهذيب الكمال ١٢/ ٣٤٣ ـ ٣٤٩ (رقم ٢٦٨٤): وتاريخ الإسلام ١٤/ ١٩٠ ـ ١٩١ (رقم ١٩٣)؛ والسّير ٩/ ٥١٣ ـ ٥١٦ =

اسمه مروان، ولقبه شَبَابَة، بفتح المعجمة والموحّدة، بعدها ألف، ويُروى بتشديد الباء الأولى وتخفيف الثانية.

أصله من خراسان، وتوفي بمكّة.

روى له الجماعة.

تكاد تجمع الأخبار أنّ شبابة كان يرى الإرجاء ويدعو إليه[1].

قال العجلي: «قيل له ـ أي لشبابة ـ أليس الإيمان قولاً وعملاً؟ قال: إذا قال فقد عمل»[2]، وقال ابن قتيبة: «كان مرجئاً»[3]، وفي ضعفاء العقيلي زيادة على ذلك: «الإيمان قول وعمل كما تقولون، فإذا قال فقد عمل بجارحته، أي بلسانه حين تكلّم به»[4]. قال أحمد: «هذا قول خبيث، ما سمعت أحداً يقول، ولا بلغني، قلت ـ القائل هو أحمد بن محمّد بن هانئ ـ: كيف كتبت عن شبابة؟ فقال لي: نعم، كتبت عنه قديماً شيئاً يسيراً قبل أن نعلم أنّه يقول بهذا»[5]. وقال ـ أيضاً ـ: «شبابة كان يدعو إلى الإرجاء»[6].

فهذه الأقوال تدلّ دلالة واضحة على أنّ شبابة كان ينتحل الإرجاء البدعي. وقد جاء نفيه عنه فيما رواه سعيد بن عمرو البرذعي في سؤالاته لأبي زرعة، قال: «قيل لأبي زرعة في أبي معاوية ـ وأنا شاهد ـ: كان يرى الإرجاء؟ قال: نعم، كان يدعو إليه، قيل: فشبابة ـ أيضاً ـ؟ قال: نعم، قيل: رجع عنه؟ قال: نعم، قال: الإيمان قول وعمل»[7].

= (رقم ١٩٧)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص١١٥ ـ ١١٦ (رقم ١٥٢)؛ والميزان ٢/ ٢٦٠ ـ ٢٦١ (رقم ٣٦٥٣)؛ والكاشف ٢/ ٣ (رقم ٢٢٤٧)؛ والهدي، ص٤٠٩؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٤/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥ (رقم ٥٢٨)؛ والتّقريب، ص٢٠٤ (رقم ٢٧٣٣).

(١) انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٣٢؛ وثقات العجلي ١/ ٤٤٧؛ وضعفاء العقيلي ٢/ ١٩٦؛ والكامل ٤/ ٤٥؛ وتاريخ بغداد ٩/ ٢٩٧، ٢٩٩؛ وغيرها من المصادر المذكورة سابقاً.

(٢) ثقاته ١/ ٤٤٧؛ وعنه في تاريخ بغداد ٩/ ٢٩٨.

(٣) المعارف، ص٢٩٣.

(٤) ضعفاء العقيلي ٢/ ١٩٦.

(٥) المصدر نفسه ٢/ ١٩٦.

(٦) نفسه ٢/ ١٩٦.

(٧) سؤالات البرذعي، ص٤٠٧.

فهذا الخبر صريح في رجوع شبَابَة عن الإرجاء، إلّا أن الإمام الذّهبي ينقل هذا الرّجوع في الميزان بعد أن قال في بداية ترجمته: «مكثر صاحب حديث فيه بدعة»[١]. وكذا فعل في السّير؛ حيث قال: «كان من كبار الأئمّة، إلّا أنّه مرجئ»[٢]، وفي الموضعين نقل قول أبي زرعة بالقطع، أي: «قال أبو زرعة: رجع شبابة عن الإرجاء»[٣]. ثمّ هو بعد ذلك يحكم عليه في الكاشف بأنّه «مرجئ صدوق»[٤].

والصّنيع نفسه يستغرب من الحافظ الذي ذكر شبابة بالدّعوة إلى الإرجاء في هديه، وقال في نهاية التّرجمة: «قلت: قد حكى سعيد بن عمرو البرذعي عن أبي زرعة أنّ شبابة رجع عن الإرجاء، وقد احتجّ به الجماعة»[٥]. ففيه دلالة على أنّه يرى صحّة رجوع شبابة عن الإرجاء، ثمّ نجده بعد ذلك يقول في التّقريب: «رمي بالإرجاء»[٦]، دون أن يشير إلى هذا الرّجوع.

ولئن دلّ هذا الصّنيع من الحافظين على عدم الاعتداد برواية أبي زرعة، فيمكن ترجيح رجوع شبابة عن الإرجاء بما رواه العقيلي «أنّ شبابة قدم المدائن قاصداً للذي أنكر عليه أحمد بن حنبل، فكانت الرّسل تختلف بينه وبينه، قال ـ القائل هو الرّاوي ـ: فرأيته ـ أي رأى شبابة ـ تلك الأيّام مغموماً مكروباً، قال: ثمّ انصرف إلى المدائن قبل أن يصلح[٧] أمره عنده»[٨].

فهذا الخبر يدلّ على أنّ شبابة كان مهتمّاً برأي الإمام أحمد فيه، بدليل أنّه كان مغموماً مكروباً، وهو ما قد يؤكّد رجوعه بعد ذلك إلى قول أهل السّنّة؛ من أنّ الإيمان قول وعمل.

على أنّ ابن شاهين ينقل في ثقاته عن عثمان بن أبي شيبة (ت٢٣٩هـ) قال: «شبابة صدوق حسن العقل، ثقة [قيل:] يُذكر الإرجاء عنه؟

---

(١) الميزان ٢/ ٢٦٠. وانظر: ٢/ ٢٦١.
(٢) السّير ٩/ ٥١٣.
(٣) الميزان ٢/ ٢٦١؛ والسّير ٩/ ٥١٤.
(٤) الكاشف ٢/ ٣ (رقم ٢٢٤٧).
(٥) الهدي، ص٤٠٩.
(٦) التّقريب، ص٢٠٤ (رقم ٢٧٣٣).
(٧) في السّير ٩/ ٥١٦ «ينصلح».
(٨) الضّعفاء الكبير ٢/ ١٩٦؛ وعنه الذّهبي في السّير ٩/ ٥١٦.

فقال: كذب»[1].

وكأنّ عثمان انتهى إليه حال شبابة بعد رجوعه عن الإرجاء، ولذلك نفى الإرجاء عنه. وهذه قرينة أخرى ترجّح رجوع شبابة عن الإرجاء.

ثالثاً: النّصب:

راوٍ واحد، هو:

١ ـ حَريز بن عثمان الرَّحبي، أبو عثمان الحِمصي[2] (ت١٦٣هـ):

روى له الجماعة إلّا مسلماً.

ورد في العديد من الرّوايات أنه كان ينتقص الإمام عليّا ﷺ، بل وغالياً في بغضه والحطّ عليه. كما ورد عنه خلاف ذلك ـ أيضاً ـ.

فممّا يؤيّد الأوّل:

عن أحمد قال: «حديث حَرِيز نحو من ثلاثمائة، وهو صحيح الحديث، إلّا أنّه يحمل على عليّ»[3].

وقال العجلي: «شاميّ ثقة، وكان يحمل على عليّ»[4].

---

(١) تاريخ أسماء الثّقات، ص١١٤ (رقم٥٥٨).
(٢) مصادر ترجمته: تاريخ الدّوري ٢/١٠٦؛ وتاريخ الدّارمي، ص١٢٠ (رقم ٣٧٥)؛ وطبقات خليفة، ص٣١٥؛ والعلل ومعرفة الرّجال ٢/٣٨ (رقم ١٤٨٣) ٢/٣٩ (رقم ١٤٨٤) ٢/٣٤٧ (رقم ٢٥٣٨)؛ والتّاريخ الكبير ٣/١٠٣ ـ ١٠٤ (رقم ٣٥٦)؛ والصّغير ٢/١٥٥ (رقم ٢١٣٣)؛ وثقات العجلي ١/٢٩١ (رقم ٢٨٣)؛ وضعفاء العقيلي ١/٣٢١ ـ ٣٢٢ (رقم ٣٩٧)؛ والجرح ٣/٢٨٩ (رقم ١٢٨٨)؛ والمجروحين ١/٢٦٨ (رقم ٢٧٦)؛ وتاريخ بغداد ٨/٢٦٥ ـ ٢٧٠ (رقم ٤٣٦٥)؛ وتهذيب الكمال ٥/٥٦٨ ـ ٥٨١ (رقم ١١٧٥)؛ وتاريخ الإسلام ١٠/١٢٠ ـ ١٢٥ (رقم ٦٦)؛ والسّير ٧/٧٩ ـ ٨١ (رقم ٣٥)؛ والميزان ١/٤٧٥ ـ ٤٧٦ (رقم ١٧٩٢)؛ والكاشف ١/٢١٤ (رقم ٩٩٤)؛ والمغني ١/١٥٤ (رقم ١٣٥٨)؛ والهدي، ص٣٩٦؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/٢٠٧ ـ ٢١٠ (رقم ٤٣٦)؛ والتقريب، ص٦٦ ـ ٦٧ (رقم ١١٨٤)؛ والشّذرات ١/٢٥٧؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٤/١١٦ ـ ١١٨.
(٣) الكامل ٢/٤٥١.
(٤) ثقاته ١/٢٩١ (رقم ٢٨٣).

وعن جرير ـ هو ابن عبد الحميد ـ: «أنّ حريز كان يشتم عليّاً على المنابر»[1].

وقال ابن عديّ: «إنّما وضع منه ببغضه لعليّ»[2].

وعن محمّد بن عبد الله بن عمّار الموصلي: «حريز بن عثمان يتّهمونه أنّه كان ينتقص عليّاً، ويروون عنه، ويحتجّون بحديثه وما يتركونه»[3].

وعن أبي جعفر عمرو بن عليّ: «كان ينتقص عليّاً وينال منه، وكان حافظاً لحديثه»[4].

وعن إسماعيل بن عيّاش: «عادَلْتُ[5] حريزَ بن عثمان من مصر إلى مكّة، فجعل يسبّ عليّاً ويلعنه»[6].

وعن يزيد بن هارون: «أشدّ شيء سمعته يقول: لنا أمير ولكم أمير، يعني: لنا معاوية ولكم عليّ»[7].

ورُوي عن حريز نفسه أنّه كان يقول: «لا أحبّ من قتل لي جدّين»[8]. فقد بيّن هنا سبب وجده على الإمام عليّ رضي الله عنه، وهو أمر قلبيّ يتعلّق بقتله لآبائه.

وأمّا الأخبار التي وردت بنفي النّصب عن حريز، فهي:

قال أبو حاتم: «سمعت دحيماً[9] يثني على حريز، ولم يصحّ عندي ما

(١) ضعفاء العقيلي ١/ ٣٢١؛ وتاريخ بغداد ٨/ ٢٦٧.

(٢) الكامل ٢/ ٤٥٣.

(٣) تاريخ بغداد ٨/ ٢٦٦؛ وتهذيب الكمال ٥/ ٥٥٧؛ والتّهذيب ٢/ ٢٠٨.

(٤) تاريخ بغداد ٨/ ٢٦٦؛ وتهذيب الكمال ٥/ ٥٧٤.

(٥) معنى «عادلت»: ركبت معه، يقال: عَدَلَ الرّجلَ في المحمل وعادلَه: ركب معه، ومنه العديل. انظر: معجم مقاييس اللّغة ٤/ ٢٤٧ (مادّة عدل)؛ والقاموس المحيط ٤/ ١٣؛ ولسان العرب المحيط ٤/ ٧٠٦؛ وتاج العروس ١٥/ ٤٧٢.

(٦) تاريخ الإسلام ١٠/ ١٢٣؛ والتّهذيب ٢/ ٢٠٩؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٤/ ١١٧.

(٧) ضعفاء العقيلي ١/ ٣٢٢؛ وتهذيب الكمال ٥/ ٥٧٥.

(٨) تاريخ بغداد ٨/ ٢٦٧.

(٩) دُحَيْم هو عبد الرّحمٰن بن إبراهيم، أبو سعيد الدّمشقي، ودحيم لقب له. قال عنه في =

يُقال في رأيه، ولا أعلم بالشّام أثبت منه، هو أثبت من صفوان بن عمرو[(١)]، وأبي بكر بن أبي مريم[(٢)]، وهو ثقة متقن»[(٣)].

وقال الخطيب: «كان ثقة ثبتاً، وحُكي عليه من فساد المذهب وسوء الاعتقاد ما لم يثبت عليه»[(٤)].

فهذا يعني أنّ ما نُقل عن حريز من النّصب غير صحيح، لكن قال الذّهبي: «صحّ أنّه ترك ذلك»[(٥)]. أي أنّه كان ناصبيّاً ثمّ رجع عن مذهبه في النّصب، فكأنّه وازن تلك الأقوال، فرأى الصّواب في أنّه كان ثمّ تاب.

هذا، وقد رُوي عن حريز تبرّؤه من النّصب؛ فمن ذلك:

ما رواه شبابة قال: «سمعت حريز بن عثمان قال له رجل: يا أبا عمر[(٦)]، بلغني أنّك لا تترحّم على عليّ؟ قال: فقال له: اسكت، ما كنت وهذا، ثمّ التفت إليّ فقال: رحمه الله مائة مرّة»[(٧)].

وعن عليّ بن عيّاش[(٨)]: سمعت حريز بن عثمان يقول لرجل: «ويحك،

= التّقريب، ص٢٧٧ (رقم ٣٧٩٣): «ثقة حافظ متقن». توفي سنة ٢٤٥هـ. ترجمته في: الجرح ٥/ ٢١١ (رقم ٩٩٩)؛ وتهذيب الكمال ١٦/ ٤٩٥ ـ ٥٠٠ (رقم ٣٧٤٧)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٦/ ١١٩ ـ ١٢٠ (رقم ٢٧٦).

(١) صفوان بن عمرو بن هرم السّكسكي أبو عمرو الحمصي (ت١٥٥هـ؟). قال عنه في التّقريب، ص٢١٨ (رقم ٢٩٣٨): «ثقة».

(٢) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الشّامي (ت١٥٦هـ)، يُنسب إلى جدّه. قال في التّقريب، ص٥٥٠ (رقم ٧٩٧٤): «ضعيف، كان قد سُرق بيته فاختلط».

(٣) الجرح ٣/ ٢٨٩ (رقم ١٢٨٨).

(٤) تاريخ بغداد ٨/ ٢٦٦.

(٥) تاريخ الإسلام ١٠/ ١٢٤. وفيه: «صحّح» بدل «صحّ»، ولعلّه خطأ مطبعي.

(٦) كذا في ضعفاء العقيلي ١/ ٣٢٢؛ وفي تاريخ بغداد ٨/ ٢٦٩: «يا أبا عمرو». ومرّ في بداية التّرجمة أنّ كنيته «أبو عثمان»، وأثبتها د. بشّار عوّاد معروف: أبا عثمان، وقال: «في المطبوع من تاريخ الخطيب: يا أبا عمرو، وليس بشيء». تهذيب الكمال ٥/ ٥٧٨ (هامش ١). ولعلّه الصّواب!.

(٧) ضعفاء العقيلي ١/ ٣٢٢؛ وعنه: الخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ٢٦٩؛ والمزّي في تهذيب الكمال ٥/ ٥٧٨.

(٨) عليّ بن عيّاش الحِمصي (ت٢١٩هـ). روى له الجماعة إلّا مسلماً. قال في التقريب، =

أما خفت الله، حكيت عنّي أنّي أسبّ علياً؟ والله ما أسبّه ولا سببته قطّ»[1].

وعنه قال ـ وقد سأله رجل من أهل خراسان عن حريز ـ: «هل كان يتناول عليّاً؟»، قال: «أنا سمعته يقول: إنّ أقواماً يزعمون أنّي أتناول عليّاً، معاذ الله أن أفعل ذلك، حسيبهم الله»[2].

إلّا أنّ ابن حبّان قال: «كان يلعن عليّ بن أبي طالب ـ رضوان الله عليه ـ بالغداة سبعين مرّة، وبالعشيّ سبعين مرّة، فقيل له في ذلك، فقال: هو القاطع رؤوس آبائي وأجدادي القوس. وكان داعية إلى مذهبه، وكان عليّ بن عيّاش يحكي رجوعه عنه، وليس ذلك بمحفوظ عنه»[3].

قلت: هذا لو انفرد عليّ بن عيّاش بذلك، وإلّا فقد روى الإمام البخاري عن شيخه أبي اليمان[4]، قال: «كان حريز يتناول من رجل، ثمّ ترك ذلك»[5].

قال الحافظ تعليقاً عليه: «هذا أعدل الأقوال»[6]. ومع ذلك، فقد قال في التقريب: «ثقة ثبت، رُمي بالنّصب»[7]، ولم يشر إلى الاختلاف فيه كما يفعل في حقّ بعض الرّواة.

كما أنّ الذهبي قال في الكاشف: «هو ناصبي»[8]، رغم أنّه قال ـ في عبارته التي نقلتها آنفاً ـ: «صحّ أنّه ترك ذلك»[9].

فلعلّهم ضعّفوا رواية الرّجوع التي قد يكون البخاري أخذ بها في براءة حريز من النّصب، لا سيّما وأنّ راويها هو شيخه أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني[10]

= ص٣٤٣ (رقم ٤٧٧٩): «ثقة ثبت».

(١) الكامل ٢/ ٤٥٢؛ وتاريخ بغداد ٨/ ٢٦٨؛ وتهذيب الكمال ٥/ ٥٧٨.

(٢) تهذيب الكمال ٥/ ٥٧٨.

(٣) المجروحين ١/ ١٦٨.

(٤) تأتي ترجمته قريباً.

(٥) التّاريخ الكبير ٣/ ١٠٤؛ وعنه في الكامل ٢/ ٤٥١.

(٦) الهدي، ص٣٩٦.

(٧) التّقريب، ص٩٧ (رقم ١١٨٤).

(٨) الكاشف ١/ ٢١٤ (رقم ٩٩٤).

(٩) تاريخ الإسلام ١٠/ ١٢٤.

(١٠) مصادر ترجمته: تاريخ الدّوري ٢/ ١٢٧؛ والتّاريخ الكبير ٢/ ٣٤٤ (رقم ٣٦٩١)؛ وثقات العجلي ١/ ٣١٣ (رقم ٣٤١)؛ والجرح ٣/ ١٢٩ (رقم ٥٨٦)؛ وتهذيب الكمال =

(ت٢٢٢هـ)، وهو ثقة، روى عنه الجماعة، وهو من تلاميذ حريز؛ فهو أعرف به من غيره.

ومع ذلك، فليس لحريز في الصّحيح سوى حديثين:

الأوّل: في كتاب المناقب باب نسب اليمن إلى إسماعيل:

عن عليّ بن عيّاش عنه عن عبد الواحد بن عبد الله النّصري عن واثلة بن الأسقع، قال رسول الله ﷺ: «إنّ من أعظم الفِرى أن يُدعى الرّجل إلى غير أبيه، أو يُريَ عينه ما لم تره، أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل»(١).

والثّاني: في المناقب ـ أيضاً ـ باب صفة النّبيّ ﷺ:

عن عصام بن خالد عنه، أنّه سأل عبد الله بن بسر صاحب النّبيّ ﷺ قال: «رأيتَ النّبيَّ ﷺ، كان شيخاً؟ قال: كان في عنفقته شعرات بيض»(٢).

وكلا الحديثين لا تعلّق لهما بالنّصب، إن صحّ أنّ حريزاً كان ينتحل هذا المذهب.

رابعاً: الجهميّة:

وهو راوٍ واحد:

١ ـ بشْر بن السَّرِّي، أبو عمرو الأفوَه(٣) (ت٥ ـ ١٩٦هـ):

بصري سكن مكّة.

= ٧/ ١٤٦ ـ ١٥٥ (رقم ١٤٤٨)؛ والسّير ١٠/ ٣١٩ ـ ٣٢٥؛ والميزان ١/ ٥٨١ ـ ٥٨٢ (رقم ٢٢٠٥)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٣٧٩ ـ ٣٨١ (رقم ٧٦٨)؛ والتّقريب، ص١١٥ (رقم ١٤٦٤)؛ والشّذرات ١/ ٢٥٧.

(١) صحيح البخاري ٣/ ١٢٩٢ (ح٣٣١٨). والفِرى: «جمع فِرية، وهي الكذبة». النّهاية في غريب الحديث ٣/ ٤٤٣.

(٢) الصّحيح ٣/ ١٣٠٢ (ح٣٣٥٣). والعَنْفقة: «الشّعر الذي في الشّفة السّفلى، وقيل: الشّعر الذي بينها وبين الذّقن. وأصل العنفقة: خفة الشّيء وقلّته». النّهاية ٣/ ٣٠٩.

(٣) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٤٣ (رقم ١٦٥٠)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٥٩؛ وتاريخ الدّارمي، ص٧٩ (رقم ١٩٥)؛ وطبقات خليفة، ص٢٨٤؛ والعلل ومعرفة =

روى له الجماعة.

قال البخاري: «كان صاحب مواعظ، يتكلّم، فسُمّي الأفوه»[1].

اتّهمه بالجهميّة الإمام الحميدي عبد الله بن الزّبير المكّي[2] (ت٢١٩هـ؟) شيخ البخاري، فقال: «كان بشْر بن السَّرِّي جهميّاً، لا يحلّ أن يكتب عنه»[3].

وقال أحمد: «بشر بن السّرّي تكلّم بمكّة بشيء، فوثب عليه ابن الحارث بن عمير - يعني حمزة بن الحارث[4] - فلقد ذلّ بمكّة حتَّى جاء فجلس إلينا ممّا أصابه من الذّلّ. قال عبد الله [بن أحمد]: يعني تكلّم في القرآن»[5].

ويُروى بهذا الشّكل: قال أحمد: «كان بشر بن السّرّي رجلاً من أهل البصرة، ثمّ صار بمكّة، سمع من سفيان نحو ألف، وسمعنا منه، ثمّ ذكر حديث: «ناضرة إلى ربّها ناظرة» فقال: ما أدري ما هذا؟ أيش هذا؟ فوثب به الحميدي وأهل مكّة، وأسمعوه كلاماً شديداً، فاعتذر بعد، فلم يُقبل منه، وزهد النّاس فيه بعد. فلمّا قدمت مكّة المرّة الثّانية، كان يجيء إلينا فلا نكتب

= الرّجال ١/ ٣٤٠ (رقم ٦٢٥) ٢/ ٥٧ (رقم ١٥٤٠) ٢/ ٥١٤ (رقم ٣٣٨٦) ٣/ ١٣١ (رقم ٤٥٦٥) ٣/ ١٣١ (رقم ٤٥٦٦) ٣/ ٣٠٤ (رقم ٥٣٥٣)؛ والتّاريخ الكبير ٢/ ٧٥ (رقم ١٧٤١)؛ والصّغير ٢/ ٢٧٦ (رقم ٢٥٨٨)؛ وضعفاء العقيلي ١/ ١٤٣ (رقم ١٧٥)؛ وثقات ابن حبان ٨/ ١٣٩؛ والكامل ٢/ ١٦ - ١٧ (رقم ٢٥٣)؛ وتهذيب الكمال ٤/ ١٢٢ - ١٢٦ (رقم ٦٨٩)؛ وتاريخ الإسلام ١٣/ ١٢١ - ١٢٣ (رقم ٤٥)؛ والسّير ٩/ ٣٣٢ - ٣٣٤ (رقم ١٠٩)؛ والميزان ١/ ٣١٧ - ٣١٨ (رقم ١١٩٥)؛ والكاشف ١/ ١٥٥ (رقم ٥٨٦)؛ والهدي، ص٣٩٣؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٣٩٤ (رقم ٨٢٥)؛ والتّقريب، ص٦٢ (رقم ٦٨٧).

(١) الكامل ٢/ ١٧.

(٢) قال في التّقريب، ص٢٤٦ (رقم ٣٣٢٠): «ثقة حافظ فقيه، أجلّ أصحاب ابن عيينة.

(٣) ضعفاء العقيلي ١/ ١٤٣.

(٤) هو حمزة بن الحارث بن عمير العَدَوِيّ، مولاهم، أبو عمارة البصري. قال في التّقريب: «ثقة من العاشرة». التّقريب، ص١١٩ (رقم ١٥١٧).

(٥) ضعفاء العقيلي ١/ ١٤٣.

عنه، وجعل يتلطّف؛ فلا نكتب عنه»[1].

قال الدّارقطني: «وَجَدوا عليه في أمر المذهب، فحلف واعتذر إلى الحميدي في ذلك، وهو في الحديث صدوق»[2].

فقد صرّح ـ إذن ـ بشر بن السَّرّي بتوبته من بدعة الجهميّة ـ والتي تعني نفي الصّفات ـ، يؤكده ما قاله يحيى بن معين، قال: «رأيت بشر بن السّرّي مستقبل الكعبة، يدعو على قوم يرمونه برأي جهم، وقال: معاذ الله أن أكون جهميّاً»[3].

وقد قال الذّهبي: «أمّا التّجهّم، فقد رجع عنه، وحديثه ففي الكتب السّتّة»[4]. وقال في التّاريخ: «قد صحّ رجوعه عن التّجهّم»[5].

وترجم له الحافظ بقوله: «كان واعظاً، ثقة متقناً، طعن فيه برأي جهم، ثمّ اعتذر وتاب»[6].

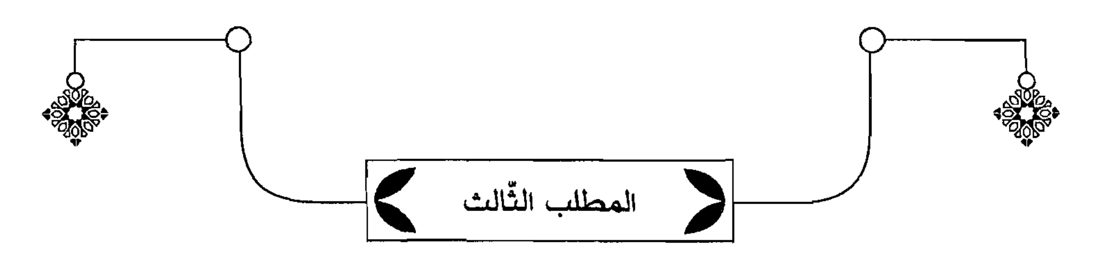
ومع ذلك، فلم يرو له الإمام البخاري إلّا حديثاً واحداً: هو في الفتن؛ باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمۡ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، وما كان النّبيّ ﷺ يُحذّر من الفتن.

عن عليّ بن عبد الله ـ هو ابن المديني ـ عنه عن نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة: قالت أسماء عن النّبيّ ﷺ قال: «أنا على حوضي أنتظر من يرد عليّ، فيؤخذ بناس من دوني، فأقول: أمّتي، فيقول: لا تدري، مشوا على القهقرى». قال ابن أبي مليكة: إنّا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا، أو نفتن»[7].

وهو أوّل حديث في كتاب الفتن، وقد رواه عالياً من طريق سعيد بن أبي مريم عن نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة به[8].

---

(١) الكامل ٢/ ١٦ ـ ١٧؛ وتهذيب الكمال ٤/ ١٢٤؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٣٩٤.
(٢) التّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٣٩٤.
(٣) تاريخ الدّوري ٢/ ٥٩.
(٤) الميزان ١/ ٣١٨.
(٥) تاريخ الإسلام ١٣/ ١٢٢.
(٦) التّقريب، ص٦٢ (رقم ٦٨٧).
(٧) صحيح البخاري ٦/ ٢٥٨٧ (ح٦٦٤١).
(٨) الرّقاق؛ باب في الحوض ٥/ ٢٤٠٩ (ح٦٢٢٠). وله شواهد عن: =



المبتدعة الذين قيل ببراءتهم من البدع التي نسبوا إليها

لئن كنّا بحثنا في المطلب السّابق المبتدعة الذين قيل برجوعهم عن بدعهم، فإنّ هذا المطلب يختصّ بدراسة أولئك الذين لم تثبت البدعة في حقهم بسبب شبهة، أو عدم الاعتداد بمن اتّهمهم، أو غير ذلك من الأسباب التي سيأتي ذكرها في حينها من التّراجم.

وهؤلاء مرتّبين حسب أنواع البدع كما يأتي:

أوّلاً: القدر:

وهم خمسة رواة:

١ ـ حَسَّان بن عَطِيَّة المُحاربي، أبو بكر الشّامي الدّمشقي[١] **(ت بعد ١٢٠هـ):**

تفرّد الإمام البخاري بالرّواية عنه من بين الكتب السّتّة.

= ـ أبي هريرة: المساقاة؛ باب من رأى أنّ صاحب الحوض والقربة أحقّ بمائه ٢/ ٨٣٤ (ح٢٢٣٨)؛ والرّقاق؛ باب في الحوض ٥/ ٢٤٠٧ (ح٦٢١٣)؛
ـ وابن مسعود: الفتن؛ باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] ٦/ ٢٥٨٧ (ح٦٦٤٢)؛
ـ وسهل بن سعد: الفتن؛ باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] ٦/ ٢٥٨٧ (ح٦٦٤٣).

(١) مصادر ترجمته: تاريخ الدّارمي، ص٨٨ (رقم ٢٢٥)؛ والتّاريخ الكبير ٣/ ٣٣ (رقم ١٣٤)؛ وأحوال الرّجال، ص١٩١ (رقم ٣٥٠)؛ وثقات العجلي ١/ ١٩١ (رقم ٢٨٥)؛ والجرح ٣/ ٢٣٦ (رقم ١٠٤٤)؛ وثقات ابن حبّان ٦/ ٢٢٣؛ ومختصر تاريخ دمشق، ابن منظور ٦/ ٣٠٥ ـ ٣٠٧ (رقم ١٧٠)؛ وتهذيب الكمال ٦/ ٣٤ ـ ٤٠ (رقم =

قال يحيى بن معين: «كان قدرياً»[1].

وعن يونس بن سيف[2]، قال: «ما بقي من القدريّة إلّا كبشان؛ أحدهما حسّان بن عطيّة»[3].

وكان سعيد بن عبد العزيز[4] يقول في حسّان: «هو قدريّ»[5].

وورد نفي هذه البدعة عنه من وجهين:

الأوّل: أنّ الجوزجاني قال فيه: «كان ممّن يتوهّم عليه القدر»[6].

= ١١٩٤)؛ وتاريخ الإسلام ٨/ ٧٤ ـ ٧٦؛ والسّير ٥/ ٤٦٦ ـ ٤٦٨ (رقم ٢١٢)؛ والميزان ١/ ٤٧٩ (رقم ١٨٠٩)؛ والكاشف ١/ ٢١٧ (رقم ١٠١١)؛ والمغني ١/ ١٥٦ (رقم ١٣٧٢)؛ والهدي، ص٣٩٦؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٢١٩ ـ ٢٢٠ (رقم ٤٦٠)؛ والتّقريب، ص٧٨ (رقم ١٢٠٤)؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٤/ ١٤٤ ـ ١٤٦.

(١) تهذيب الكمال ٦/ ٣٦؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٢١٩.

(٢) هو يونس بن سيف الكلاعي الحمصي، قال الحافظ في التّقريب، ص٥٤٢ (رقم ٧٩٠٦): «مقبول من الرّابعة». ولم يذكر سنة وفاته، ورمز له برمز أبي داود والنّسائي.

(٣) مختصر تاريخ دمشق ٦/ ٣٠٦؛ وتهذيب الكمال ٦/ ٣٨؛ والسّير ٥/ ٤٦٧؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٤/ ١٤٥. وقوله: «كبشان» يوحي بأنّنا أمام قطيع من الأغنام أو الماعز! والعجيب أنّ كتب التّراجم تنقل هذه العبارة دون التّعليق عليها ـ وهو وإن كان تعبيراً مجازيّاً من يونس بن سيف هذا ـ فإنّ فيها ما فيها من حطّ على رواة الحديث مهما انتحلوا من مذاهب، ما دامت روايتهم في كتب السّنّة، لا سيّما الصّحيح منها.

(٤) هو سعيد بن عبد العزيز التّنوخي، الدّمشقي (ت١٦٧هـ؟). قال في التّقريب، ص١٧٩ (رقم ٢٣٥٨): «ثقة إمام، سوّاه أحمد بالأوزاعي، وقدّمه أبو مسهر، لكنّه اختلط في آخر أمره». رمز له بالبخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة.

(٥) الهدي، ص٣٩٦؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٢١٩.

(٦) هكذا نقلت هذه العبارة المصادر الآتية: تهذيب الكمال ٦/ ٣٦؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٢١٩ ـ ٢٢٠؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٤/ ١٤٦. والذي في أحوال الرّجال؛ أنّه سمّي حسّان بن عطيّة ضمن جماعة قال فيهم: «وكان قوم يتكلّموا في القدر، منهم من يُزَنُّ [كذا ضبطها المحقّق ولم أتبيّن معناها] ويُتوهّم عليه، احتمل النّاس حديثهم لما عُرفوا من اجتهادهم في الدّين، وصدق ألسنتهم، وأمانتهم في الحديث، لم يُتوهّم عليهم الكذب، وإن بُلوا بسوء رأيهم، فمنهم: ... وحسّان بن عطيّة». أحوال الرّجال، ص١٨١.

فالظّاهر أنّ حسّان بن عطيّة خاض في شيء من القدر ـ وإن كان لم يقل به ـ فنُسب إليه، كما يحدث للكثير ممّن يتّهمون بالبدعة لمجرّد الخوض في مسألة من مسائل الاعتقاد التي عُرف من صنيع السّلف الإمساك عن الكلام في حيثيّاتها.

الثّاني: أنّ الإمام الأوزاعي ـ وهو أشهر من روى عن حسّان وأعرف تلامذته به ـ قال ـ حين بلغه كلام سعيد بن عبد العزيز السّابق في حسّان ـ: «ما أغرّ سعيداً بالله! ما أدركت أحداً أشدّ اجتهاداً، ولا أعمل، منه»[1]. فقد أنكر أن يكون حسّان بن عطيّة قدريّاً[2].

فأمّا قول الجوزجاني: «كان ممّن يتوهّم عليه القدر»، فيفسّره قول الأوزاعي المتمّم لكلامه السّابق، قال: «يُقال مولد حسّان بن عطيّة بالبصرة، ومنشؤه ههنا»[3]، يعني: دمشق؛ فلأنّ أصل القول بالقدر كان بالبصرة[4]، اتّهم من اتّهم حسّان بن عطيّة به؛ لما اشتهر عن أهل البصرة أنّهم ينتحلون القدر، ولعلّها الشّبهة في اتّهام حسّان. هذا تفسير.

وتفسير آخر، هو أنّ كثرة عمل حسّان بن عطيّة واجتهاده الذي ذكره الأوزاعي، قد يكون أوهم من رماه بالقدَر أنّه يقول بحرّيّة الإرادة، ونسبة الأفعال إلى الإنسان، وما كان من حسّان بن عطيّة، إنّما هو سعي حثيث للأخذ بالأسباب.

ونجد الحافظ لا يعتدّ بهذه التّهمة، فقال عنه في التّقريب: «ثقة، فقيه، عابد»[5]، مع أنّ الإمام الذّهبي ترجم له في المغني بقوله: «تابعيّ ثقة، لكنّه اتّهم بالقدر»[6]، وقال في الكاشف: «ثقة عابد نبيل، لكنّه قدريّ»[7]. وهي

(١) مختصر تاريخ دمشق ٦/٣٠٦؛ وتهذيب الكمال ٦/٣٨؛ والسّير ٥/٤٦٧؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/٢١٩.
(٢) نقل هذا الإنكار الحافظ في الهدي، ص٣٩٦.
(٣) تهذيب الكمال ٦/٣٨.
(٤) انظر: ص٩٤ من هذا البحث.
(٥) التّقريب، ص٧٨ (رقم ١٢٠٤).
(٦) المغني ١/١٥٦ (رقم ١٣٧٢).
(٧) الكاشف ١/٢١٧ (رقم ١٠١١).

أوضح من سابقتها من حيث توكيد التّهمة بصيغة «قدريّ»، رغم تعليقه على تصريح ابن معين فيه «كان قدريّاً»، بقوله: «لعلّه رجع وتاب»[1].

فلئن لم يكن حسّان بن عطيّة بريئاً من بدعة القدر، فإنّ أحسن أحواله أنّه كان ورجع عنها.

٢ ـ صفوان بن سُلَيْم المدني، أبو عبد الله الزّهري[2]، مولاهم (ت١٣٢هـ):

روى له الجماعة.

لم يذكر أحد عنه القول بالقدر ـ فيما بين أيدينا من مصادر ـ إلّا المفضّل بن غسّان الغَلّابي[3]؛ حيث قال: «كان يقول بالقدر»[4].

وصفوان بن سليم قد قال فيه ابن سعد: «كان ثقة، كثير الحديث، عابداً»[5].

وذكر البخاري قول ابن عيينة: «كنت إذا رأيته، علمت أنه يخشى الله»[6].

---

(١) السّير ٥/٤٦٨.

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٥/٤١٧ (رقم ١٢٢١)؛ وطبقات خليفة، ص٢٦١؛ والتّاريخ الكبير ٤/٣٠٧ (رقم ٢٩٣٠)؛ والصّغير ٢/١٩ (رقم ١٦٣٢، ١٦٣٣)؛ وثقات العجلي ١/٤٦٧ (رقم ٧٦٢)؛ والجرح ٤/٤٢٣ ـ ٤٢٤ (رقم ١٨٥٨)؛ وثقات ابن حبّان ٦/٤٦٨ ـ ٤٦٩؛ وثقات ابن شاهين، ص١١٨ (رقم ٥٨٣)؛ وتهذيب الكمال ١٣/١٨٤ ـ ١٩١ (رقم ٢٨٨٢)؛ وتاريخ الإسلام ٨/٤٥٢ ـ ٤٥٣؛ والسّير ٥/٣٦٤ ـ ٣٦٩ (رقم ١٦٥)؛ والكاشف ٢/٢٩ (رقم ٢٤١٧)؛ ومختصر تاريخ دمشق ١١/٩٥ ـ ٩٨ (رقم ٦١)؛ وشرح العلل ٢/٦٩٣؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٤/٣٧٣ (رقم ٧٤٤)؛ والتّقريب، ص٢١٨ (رقم ٢٩٣٣)؛ والشّذرات ١/١٨٩؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٦/٤٣٥ ـ ٤٣٦.

(٣) هو أبو عبد الرّحمٰن المفضّل بن غسّان بن المفضّل الغلّابي البصري، سكن بغداد. كان ثقة، له كتاب التّاريخ الذي رواه عنه ابنه أبو أميّة الأحوص. حدّث عن عبد الرّحمٰن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وعبيد الله بن موسى. ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد ١٣/١٢٤ (رقم ٧١٠٨)؛ وعنه في الأنساب ٤/٣٢١.

(٤) تهذيب الكمال ١٣/١٨٧؛ والسّير ٥/٣٦٥؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٤/٣٧٣؛ وتهذيب تاريخ، دمشق ٦/٤٣٦. وهذا القول في مختصر تاريخ دمشق ١١/٩٨ غير منسوب.

(٥) الطّبقات ٥/٤١٧.

(٦) التاريخ الكبير ٤/٣٠٧.

وكان يقول: «حدثني صفوان، وكان ثقة»[1].

وقال أحمد ـ وذكر عنده صفوان ـ: «هذا رجل يستسقى بحديثه، وينزل القطر من السماء بذكره»[2]. ووثّقه، وكان يقول عنه ـ أيضاً ـ: «هو من خيار عباد الله الصالحين»[3].

وقال أبو حاتم: «ثقة»[4].

وقال العجلي: «مدني ثقة، رجل صالح»[5].

والأخبار كثيرة في زهده وورعه[6].

فهذا صفوان بن سليم؛ وثّقه الأئمة، واحتجوا بحديثه، وذكروا فضله وعبادته، في مقابل ما انفرد به المفضل بن غسان البغدادي في صفوان بن سليم المدني، مع ما بينهما من بعد الديار.

ونجد الحافظ لم يذكره فيمن اتهموا بالقدر من هديه؛ ويورد ما تفرد به المفضل في تهذيبه عرياً عما يعضده من أقوال غيره ولو وجد لما أغفله فقد أخلص تهذيبه لأقوال علماء الجرح والتعديل، إلا أنه قال في التقريب: «ثقة مفت عابد، رمي بالقدر»[7]. فكأنه اعتمد على قول المفضل بن غسان، الذي لا يصمد أمام إغفال باقي علماء الجرح والتعديل عن وصم حسان بالقدر. كما أن الرمي ـ مثلما ما هو في تعبير الحافظ ـ لا يعني بالضرورة الثبوت.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار ما ذكره البخاري من أن صفوان بن سليم لم يصلّ على عبد الله بن أبي لبيد[8] (ت؟١٣هـ) الذي كان يقول بالقدر[9]، كانت

(١) المصدر نفسه ٣٠٧/٤؛ والتاريخ الصغير ١٩/٢ (رقم ١٦٣٣).
(٢) مختصر تاريخ دمشق ٩٧/١١؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٤٣٦/٦.
(٣) الجرح ٤٢٤/٤؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٤٣٦/٦.
(٤) الجرح ٤٢٤/٤.
(٥) ثقاته ٤٦٧/١ (رقم ٧٦٢).
(٦) تراجع مصادر ترجمته.
(٧) التقريب، ص٢١٨ (رقم ٢٩٣٣).
(٨) مرّ في المطلب الأول من هذا المبحث ضمن من تحقّق ابتداعهم. انظر: ص١٣٣ (رقم ٤).
(٩) التاريخ الصغير ١٩/٢ (رقم ١٦٣٢).

قرينة دالة على براءة صفوان مما نسب إليه، وإلا، فكيف يمتنع قدري عن الصلاة على قدري مثله؟!

٣ ـ عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري، مولاهم، أبو عبيدة التنوري البصري[(١)] (ت١٨٠هـ):

روى له الجماعة.

رماه غير واحد بالقدر:

العجلي: «بصريّ ثقة، وكان يرى القدر، ولا يدعو إليه»[(٢)].

ابن حبّان: «كان قدريّاً، متقناً في الحديث»[(٣)].

وعن أبي داود: «سمعت أبا عليّ الموصلي يحدّث أبا عبد الله قال: قلّ يوم جلسنا فيه إلى حمّاد بن زيد إلّا نهانا عن جعفر بن سليمان[(٤)]، وعبد الوارث»[(٥)].

---

(١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٢١٢ (رقم ٣٣١٣)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٣٧٧؛ وتاريخ الدارمي، ص٥٤ (رقم ٦١)؛ وطبقات خليفة، ص٢٢٤؛ والعلل ومعرفة الرجال ١/ ٤٣٧ (رقم ٩٧٤)، ١/ ٤٣٨ (رقم ٩٧٦)، ٢/ ٩٦ (رقم ١٦٧٩)، ٣/ ١٠٩ (رقم ٤٤٤٠)؛ والتاريخ الكبير ٦/ ١١٨ (رقم ١٨٩١)؛ والصغير ٢/ ٢٢١ (رقم ٢٣٧٢)؛ والضعفاء الصغير، البخاري، ص٧٩ (رقم ٢٤٠)؛ وأحوال الرجال، ص١٨٤ (رقم ٣٣٤) وثقات العجلي، ٢/ ١٠٧ (رقم ١١٤٦) وضعفاء العقيلي ٣/ ٩٨ ـ ١٠٠ (رقم ١٠٧٣) والجرح، ٦/ ٧٥ ـ ٧٦ (رقم ٣٨٦) وثقات ابن حبان ٧/ ١٤٠؛ وثقات ابن شاهين، ص١٦٧ (رقم ٩٧٧)؛ وتهذيب الكمال ١٨/ ٤٧٨ ـ ٤٨٤ (رقم ٣٥٩٥)؛ والميزان ٢/ ٦٧٧ (رقم ٥٣٠٧)؛ والكاشف ٢/ ٢١٩ (رقم ٣٥٥٥)؛ وشرح العلل ٢/ ٥١٢ ـ ٥١٣؛ والهدي، ص٤٢٢؛ والتهذيب (ط. دار الفكر) ٦/ ٣٩١ ـ ٣٩٢ (رقم ٨٢٦)؛ والتقريب، ص٣٠٨ (رقم ٤٢٥١)؛ والشّذرات ١/ ٢٩٣.

(٢) ثقاته ٢/ ١٠٧ (رقم ١١٤٦).

(٣) الثقات ٧/ ١٤٠.

(٤) هو جعفر بن سليمان الضّبعي (ت١٧٨هـ). قال في التّقريب، ص٧٩ ـ ٨٠ (رقم ٩٤٢): «صدوق زاهد، لكنّه يتشيّع». ورمز له برمز البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة.

(٥) تهذيب الكمال ١٨/ ١٨٢ ـ ١٨٣.

قال زكريّا بن يحيى السّاجي[1] (ت٣٠٧هـ): «ما وضع منه إلّا القدر»[2].

وقال عثمان بن سعيد الدّارمي: «عبد الوارث كان يُرمى بالقدر، إلّا أنّه كان متقناً»[3].

وقال الذّهبي في الميزان: «إليه المنتهى في التثبّت، إلّا أنّه قدريّ متعصّب لعمرو بن عُبَيْد[4]، وكان حمّاد بن زيد ينهى المحدّثين عن الحمل عنه للقَدَر»[5]، وقال في الكاشف: «مقرئ فصيح، مفوّه، ثبت، صالح، لكنّه قدريّ»[6].

وقد جاء الخبر بنفي بدعة القدر عن عبد الوارث من طريق ابنه؛ فذكر البخاري أنّ عبد الصّمد بن عبد الوارث حلف: «إنّه لمكذوب على أبي، وما سمعت منه يقول قطّ في القدر وكلام عمرو بن عبيد»[7].

والظّاهر أنّ عبد الوارث اتّهم بالقدر لأجل ثنائه على عمرو بن عبيد، الذي كان المحدّثون يذمّونه، وينهون عن مجالسته؛ ففي ضعفاء العقيلي؛ عن عبد الواحد بن زيد: «قال لي أيّوب السِّخْتِيَاني: قل للتَّنّوري ـ أي عبد الوارث بن سعيد ـ لا تصحبنّ عمرو بن عبيد، فلقيته، فأخبرته بما قال أيّوب، قال: فقال لي: قل له: إنّي أجد عنده أشياء لا أجدها عند غيره،

(١) قال في التّقريب، ص١٥٦ (رقم ٢٠٢٩)؛ تمييز: «ثقة فقيه». وانظر: الجرح ٣/ ٦٠١ (رقم ٢٠٦١).
(٢) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٦/ ٣٩٢؛ والهدي، ص٤٢٢.
(٣) تاريخه، ص٥٤ (رقم ٦١).
(٤) هو عمرو بن عبيد بن باب، أبو عثمان البصري، تتلمذ على الحسن البصري، ثمّ أخذ برأي واصل بن عطاء في الاعتزال والقول بالقدر، فكان شيخ المعتزلة في زمانه. عُرف بالزّهد، وكانت له سمعة وعبادة. توفّي سنة ١٤٤هـ. ترجمته في: تاريخ بغداد ١٢/ ١٦٦ ـ ١٨٨ (رقم ٦٦٥٢)؛ وطبقات المعتزلة، ص٢٤٢ ـ ٢٥٠ (الطبقة ٤)، وقال: «محلّه في العلم والزّهد والفضل أشهر من أن يُذكر»؛ والميزان ٣/ ٢٧٣ ـ ٢٨٠ (رقم ٦٤٠٤)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٨/ ٦٥ (رقم ١٠٩ ـ تمييز)؛ والشّذرات ١/ ٢١٠.
(٥) الميزان ٢/ ٦٧٧.
(٦) الكاشف ٢/ ٢١٩ (رقم ٣٥٥٥).
(٧) التّاريخ الكبير ٦/ ١١٨ (رقم ١٨٩١)؛ والضّعفاء الصّغير، ص٧٩ (رقم ٢٤٠).

فأخبرت بذلك أيّوب؛ فقال لي أيّوب: قل له: من تلك الأشياء أخاف عليك»[1].

وذكر الحافظ أنّه كان يقول: «لولا أنّني أعلم أنّه صدوق، ما حدّثت عنه»[2]. وهذا رأي خاصّ بعبد الوارث، ولا يلزم منه أنّه على مذهب عمرو بن عبيد، على أنَّ عمرو بن عبيد ما عيب عليه زهده وورعه وتقواه، ممّا هو سبيل لتأثّر العلماء به، ولذلك قال الحافظ في التّقريب: «ثقة ثبت، رُمي بالقدر، ولم يثبت عنه»[3]. وهذا هو المتوجّه بعدما سقناه من أقوال تدلّ على براءته.

٤ ـ محمّد بن عبد الرّحمٰن بن أبي ذئب، أبو الحارث المدني[4] (ت٨ ـ ١٥٩هـ):

روى له الجماعة.

وهو أحد كبار الأئمّة العلماء.

جاء ذكره بالقدر، وكذا نفيه في مصدرين:

الأوّل: ما رواه ابن سعد في طبقاته عن محمّد بن عمر الواقدي، قال: «كان من أورع النّاس وأفضلهم، وكانوا يرمونه بالقدر، وما كان قدريّاً؛ لقد كان ينفي قولهم ويعيبه، ولكنّه كان رجلاً كريماً يجلس إليه كلّ أحد، ويغشاه

---

(١) الضّعفاء الكبير ٣/٩٩.

(٢) الهدي، ص٤٢٢.

(٣) التّقريب، ص٣٠٨ (رقم ٤٢٥١).

(٤) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٥/٤٥٥ ـ ٤٥٩ (رقم ١٣٤٥)؛ وتاريخ الدّوري ٢/٥٢٥؛ وتاريخ الدّارمي، ص٤٧ (رقم ٣٠)؛ وطبقات خليفة، ص٢٦٢، ٢٧٣؛ والعلل ومعرفة الرّجال ١/٥١١ (رقم ١١٩٥)؛ والتّاريخ الكبير ١/١٥٢ ـ ١٥٣ (رقم ٤٥٥)؛ والصّغير ٢/٧٣ (رقم ١٨٤٤) ٢/١٣٢ (رقم ٢٠٥١)؛ وأحوال الرّجال، ص١٨٨ (رقم ٣٤٤)؛ والجرح ٧/٣١٣ ـ ٣١٤ (رقم ١٧٠٤)؛ وثقات ابن حبّان ٧/٣٩٠ ـ ٣٩١؛ وثقات ابن شاهين، ص١٩٨ (رقم ١١٩٣)؛ وتاريخ بغداد ٢/٢٩٦ ـ ٣٠٥ (رقم ٣٨٧)؛ وتهذيب الكمال ٢٥/٦٣٠ ـ ٦٤٤ (رقم ٥٤٠٨)؛ وتاريخ الإسلام ٩/٦٠٠ ـ ٦٠٤؛ والسّير ٧/١٣٩ ـ ١٤٩ (رقم ٥٠)؛ والميزان ٣/٦٢٠ (رقم ٧٨٣٧)؛ والكاشف ٣/٦٩ (رقم ٥٠٧٥)؛ والهدي، ص٤٤٠؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٩/٢٧٠ ـ ٢٧٢ (رقم ٥٠٥)؛ والتّقريب، ص٤٢٧ (رقم ٦٠٨٢)؛ والشّذرات ١/٢٤٥ ـ ٢٤٦.

فلا يطرده، ولا يقول له شيئاً، وإن هو مرض عاده، فكانوا يتّهمونه بالقدر لهذا وشبهه. وكان يصلّي اللّيل أجمع، ويجتهد في العبادة، ولو قيل له: إنّ القيامة تقوم غداً، ما كان فيه مزيد من الاجتهاد»[(١)].

قال الذهبي عقب هذه الحكاية: «كان حقه أن يكفهرّ في وجوههم، ولعلّه كان حسن الظّنّ بالنّاس»[(٢)]، بل يُقال ـ أيضاً ـ: إنّ كرم أخلاقه يمنعه من الإساءة إلى أيّ شخص، ولو بشبهة، ما لم تقم في نفسه البيّنة على انحراف عقيدته، لا سيّما وأنّ في ذلك الوقت كثر دعاة السّنّة كما دعاة البدعة.

الثّاني: ما رواه الخطيب عن مصعب الزّبيري[(٣)] (ت٢٣٦هـ) ـ حين نُقل إليه قول من قال: إنّ ابن أبي ذئب كان قدريّاً ـ، قال: «معاذ الله، إنّما كان في زمن المهدي [١٥٨ ـ ١٦٩هـ] قد أخذوا أهل القدر بالمدينة وضربوهم ونفوهم، فجاء قوم من أهل القدر، فجلسوا إليه، واعتصموا به من الضّرب، فقال قوم: إنّما جلسوا إليه لأنّه يرى القدر، ولقد حدّثني من أثق به أنّه ما تكلّم فيه قطّ»[(٤)].

فقد اتّضحت الشّبهة التي لأجلها نُسب ابن أبي ذئب إلى القدر، ولذلك قال عنه الحافظ في التّقريب: «ثقة فقيه فاضل»[(٥)]، ولم يذكرهُ بما رُمي به من القدر، وكذا قال الذّهبي في الكاشف: «كان كبير الشّأن، ثقة»[(٦)]، وحتّى ولو ثبت عليه القدر، ما كان ليضرّه؛ لأنّه إمام من أئمّة المسلمين، وهؤلاء لا يُقبل

---

(١) الطّبقات ٥/٤٥٦؛ وعنه: تاريخ بغداد ٢/٣٠١؛ وتهذيب الكمال ٢٥/٦٣٦ ـ ٦٣٧؛ وتاريخ الإسلام ٩/٦٠١؛ والسّير ٧/١٤٠ ـ ١٤١؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٩/٢٧١.

(٢) السّير ٧/١٤١.

(٣) هو مصعب بن عبد الله بن مصعب، أبو عبد الله، من ولد الزّبير بن العوّام. قال في التّقريب: «صدوق عالم بالنّسب». التّقريب، ص٤٦٦ (رقم ٦٦٩٣). روى له النّسائي وابن ماجه.

(٤) تاريخ بغداد ٢/٣٠١؛ وعنه: تهذيب الكمال ٢٥/٦٣٦؛ وتاريخ الإسلام ٩/٦٠٣ ـ ٦٠٤؛ والسّير ٧/١٤٥؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٩/٢٧١.

(٥) التّقريب، ص٤٢٧ (رقم ٦٠٨٢). (٦) الكاشف ٣/٦٩ (رقم ٥٠٧٥).

فيهم جرح جارح، ولو كان مفسّراً، كما سبق تقرير هذه المسألة في موضعها من الفصل الأوّل[1].

٥ ـ محمّد بن سَواء السَّدوسي، أبو الخطَّاب البصري[2] (ت؟١٨هـ):

روى له الجماعة؛ أبو داود في «النّاسخ والمنسوخ».

لم يذكره بالقدر إلّا أبو الفتح الأزدي؛ حيث قال عنه في كتاب «الضّعفاء» ـ المفقود طبعاً ـ: «غال في القدر»[3].

ومحمّد بن سَواء قد روى له الأئمّة، وسئل ابن معين عنه في ابن أبي عروبة، فقال: «هو كخالد بن القاسم[4]، وكان في الذّكاء يُشبّه

---

(١) انظر: ص٨٧، ٨٨.

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٢١٥ (رقم ٣٣٣٣)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٥٢٠؛ وطبقات خليفة، ص٢٢٥؛ وعلل ابن المديني، ص٧٤؛ والعلل ومعرفة الرّجال ٢/ ٣٥٤ (رقم ٢٥٦٧) ٢/ ٣٥٦ (رقم ٢٥٧٦) ٢/ ٤٧٢ (رقم ٣٠٩٣) ٢/ ٥٤٣ (رقم ٣٥٧٨) ٣/ ١٤٩ (رقم ٤٦٦٢)؛ والتّاريخ الكبير ١/ ١٠٦ (رقم ٣٠٠)؛ والصّغير ١/ ٢٤٤ (رقم ٢٤٦٣)؛ والجرح ٧/ ٢٨٢ (رقم ١٥٢١)؛ وثقات ابن حبّان ٩/ ٤٢؛ وثقات ابن شاهين، ص٢١٠ (رقم ٢٧١)؛ وتهذيب الكمال ٢٥/ ٣٢٨ ـ ٣٣١ (رقم ٥٢٧٢)؛ والميزان ٣/ ٥٧٦ (رقم ٧٦٥٨)؛ والكاشف ٣/ ٥١ (رقم ٤٩٦٥)؛ والهدي ص٤٣٩؛ والتهذيب (ط. دار الفكر) ٩/ ١٨٥ (رقم ٣٢٣)؛ والتّقريب، ص٤١٧ (رقم ٥٩٣٩).

(٣) الميزان ٣/ ٥٧٦. وعبارته في التّهذيب (ط. دار الفكر) ٩/ ١٨٥: «كان يغلو في القدر، وهو صدوق»، وفي الهدي، ص٤٣٩: «كان يغلو في القدر». هذا وتجدر الإشارة إلى أنّه نوقشت مؤخّراً (٢٠٠٠ ـ ٢٠٠١م) بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلاميّة، قسم الكتاب والسّنّة، رسالة ماجستير بعنوان: «الحافظ الأزدي ومنهجه في نقد الرّجال»، للطّالب: خالد ذويبي، وقام خلالها بإعداد ملحق سمّاه: «مَجمع أقوال الحافظ الأزدي في الرّجال»، ضمّنه ما وقع له من تراجم الرّواة التي وُجد فيها كلام للأزدي، وترجمة محمّد بن سواء هي في هذا الملحق، ص٣٠١ (رقم ٩٠٢). ونقل الباحث بدوره الاختلاف بين عبارتي الذّهبي وابن حجر، وإن كان أثبت عبارة التّهذيب في المتن، وأشار إلى عبارة الذّهبي في الهامش (رقم ٦).

(٤) تذكر كتب الرّجال اثنين بهذا الاسم: أحدهما خالد بن القاسم أبو الهيثم المدائني (ت٢١١هـ)، مجمع على تركه. ترجمته في: الضّعفاء الصّغير، ص٤٠ (رقم ١٠٤)؛ والتّاريخ الصّغير ٢/ ٣١٨ (رقم ٢٧٤٧)؛ والضّعفاء والمتروكين، النّسائي، ص٣٦ =

بقتادة»[1]. وكان يزيد بن زُرَيع[2] (ت١٨٢هـ) يقول: «عليكم به»[3].

وذكره كلّ من ابن حبّان وابن شاهين في ثقاته[4].

وقال عنه الذّهبي: «أحد الثّقات المعروفين»[5].

وأبو الفتح الأزدي هو محمّد بن الحسين بن أحمد[6] (ت٣٧٤هـ)[7]، حافظ من أهل الموصل، سكن بغداد[8].

وتذكر مصادر ترجمته كلاماً في تضعيفه، والذي يهمّنا هو مكانته في الجرح والتعديل؛ فهو من دون شكّ ممّن يُعتمد قوله، وإن كان تُعقب في كثير

= (رقم ١٧١)؛ وضعفاء العقيلي ٢/ ١٣ (رقم ٤١٨)؛ والمجروحين ١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ (رقم ٣٠٣)؛ والكامل ٣/ ١٠ (رقم ٥٧٦)؛ وتاريخ بغداد ٨/ ٣٠١ ـ ٣٠٣ (رقم ٤٤٠٣)؛ والميزان ١/ ٦٣٧ ـ ٦٣٨ (رقم ٢٤٥١)؛ ولسان الميزان ٢/ ٣٨٣ (رقم ١٥٧٨). ولا أعتقد أنّه المعنيّ هنا؛ إذ يُستبعد أن يشبّه محمّد بن سواء أحد رجال الصّحيحين بمن هذا حاله. والآخر: خالد بن القاسم البيّاضي، أبو محمّد (ت١٦٣هـ)، من أهل المدينة. ذكره ابن حبّان في الثّقات ٦/ ٢٦٢، وترجم له في الجرح ٣/ ٣٤٧ (رقم ١٥٦٨). وهذا أقرب احتمالٍ أن يكون المشبَّه به محمّد بن سَواء.

(١) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٩/ ١٨٥.

(٢) هو يزيد بن زُريع، أبو معاوية البصري. قال في التّقريب، ص٥٣٠ (رقم ٧٧١٣): «ثقة ثبت».

(٣) ثقات ابن شاهين، ص٢١٠ (رقم ٢٧١).

(٤) ثقات ابن حبّان ٩/ ٤٢؛ وثقات ابن شاهين، ص٢١٠ (رقم ٢٧١).

(٥) الميزان ٣/ ٥٧٦ (رقم ٧٦٥٨).

(٦) انظر ترجمته ونبذة موسّعة عن حياته في رسالة الطّالب: خالد ذويبي، «الحافظ الأزدي ومنهجه في نقد الرّجال»؛ الباب الأوّل: حياة الحافظ الأزدي ومكانته العلميّة، ص١ ـ ٩٠.

(٧) ذكر الذّهبي في الميزان ٣/ ٥٢٣ (رقم ٧٤١٦) أنّ سنة وفاته هي ٣٩٤هـ، وهو خطأ قطعاً.

(٨) مصادر ترجمته: تاريخ بغداد ٢/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤ (رقم ٧٠٩)؛ والميزان ٣/ ٥٢٣ (رقم ٧٤١٦)؛ والشّذرات ٣/ ٨٤؛ والأعلام ٦/ ٩٨ والذي ترجم له مرّتين: أبو الفتح الأزدي (ت٣٦٧هـ ـ ٩٧٧م)، وآخر: الأزدي (ت٣٧٤هـ ـ ٩٨٤م)، وهما شخص واحد في حقيقة الأمر.

من أحكامه على بعض الرّواة؛ كقول الذّهبي في ترجمة أبان بن إسحاق المدني من ميزانه بعدما نقل عن الأزدي أنّه متروك: «قلت ـ أي الذّهبي ـ: لا يُترك، فقد وثّقه أحمد والعجلي، وأبو الفتح يُسرف في الجرح، وله مصنّف كبير إلى الغاية في المجروحين؛ جمع فأوعى، وجرح خلقاً بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلّم فيهم، وهو المتكلّم فيه»[1].

وقال في ترجمته: «له كتاب كبير في الجرح والضّعفاء، عليه فيه مؤاخذات»[2].

وقال الحافظ في ترجمة أحمد بن شبيب الحبطي بعدما نقل قول الأزدي فيه: «منكر الحديث غير مرضيّ»، قال: «قلت: لم يلتفت أحد إلى هذا القول، بل الأزدي غير مرضيّ»[3].

والذي يمكن أن يستخلص ممّا سبق، أنّ الأزدي قد تفرّد بتبديعه محمّد بن سواء، وعليه فلا عبرة به[4]، إذا ما انضاف إليه أنّ قوله: «كان يغلو

---

(١) الميزان ١/ ٥ (رقم ١). (٢) المصدر نفسه ٣/ ٥٢٣ (رقم ٧٤١).

(٣) التّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٣١ (رقم ٦٥). وانظر من الأمثلة على ذلك ـ أيضاً ـ: قول الذّهبي في الميزان ٢/ ١١٨ (رقم ٣٠٩٣) ترجمة السّرّي بن يحيى بن إياس: «قال أبو الفتح الأزدي: حديثه منكر، فآذى أبو الفتح نفسه، وقد وقف أبو عمر بن عبد البرّ على قوله هذا فغضب أبو عمر، وكتب بإزائه: السّري بن يحيى أوثق من مؤلّف الكتاب ـ يعني الأزدي ـ مائة مرّة». وقال الحافظ في الهدي، ص٣٩٢؛ ترجمة أيّوب بن سليمان بن بلال المدني: «وثّقه أبو داود فيما رواه الآجري عنه، والدّارقطني وابن حبّان، وقال أبو الفتح الأزدي: له أحاديث لا يُتابع عليها، ثمّ ساق له أحاديث صحيحة أفراداً، والأزدي لا يُعرّج على قوله». كما وصفه الحافظ بالشّذوذ في أحكامه في كذا موضع منها: التهذيب (ط. دار الفكر) ٨/ ١٦٨ (رقم ٣٣٩)؛ ترجمة العلاء بن عتبة اليحصبي؛ والهدي، ص٣٩٢؛ ترجمة أيّوب بن موسى بن عمرو الأشدق.

(٤) من النّتائج التي خلص إليها صاحب رسالة «الحافظ الأزدي ومنهجه في نقد الرّجال» الباحث: خالد ذويبي، أنّ «أهل العلم ـ رغم اعتراضهم الشّديد على الحافظ الأزدي في عدد من التّراجم ـ تعاملوا مع نقده للرّجال كتعاملهم مع سائر النّقّاد؛ حيث قبلوا ما وافق فيه غيره، وانتقدوا ما خالف فيه، وسكتوا فيما لم يجدوا فيه سوى كلامه». انظر: الخاتمة، ص١٩٩.

في القدر»، أو «غال في القدر» جرح مبهم؛ فلم يورد ما يدلّ على ما وصفه به، وإذا احتُجّ بإمكانيّة إيراده الحجج على ما ذهب إليه ولكن لم يصلنا لضياع كتابه، فإنّ كتب الجرح والتّعديل الأخرى ـ أيضاً ـ لم تورد اتّهاماً لمحمّد بن سواء بالقدر، فضلاً عن غلوّه فيه، فضلاً عن أدلّة تثبت ذلك.

لكن العجيب من الحافظ أنّه يقرّر أنّ «قول الأزدي لا عبرة به إذا انفرد»[1]، وأنّه «لا يُعتمد إذا انفرد فكيف إذا خالف؟!»[2]، ثمّ يقول في التّقريب: «صدوق، رُمي بالقدر»[3]، دون أن يبيّن تفرّد الأزدي بذلك ـ كما يفعل أحياناً في تعقيباته العديدة عليه ـ، وإن كان قوله لا يفيد بالضّرورة أنّ محمّد بن سواء كان قدريّاً حقيقة.

ثانياً: الإرجاء:

وهما راويان:

١ ـ الحسن بن محمّد بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمّد المدني[4] (ت٩٩ أو ١٠٠هـ):

روى له الجماعة.

---

(١) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٣٤٩/٤ (رقم ٦٩٠)؛ ترجمة صالح بن قدامة الجمحي المدني.

(٢) الهدي، ص٣٩٠؛ ترجمة إسرائيل بن موسى البصري، ص٣٨٩ ـ ٣٩٠.

(٣) التّقريب، ص٤١٧ (رقم ٥٩٣٩). وقد تعقّب الحافظ صاحبا التَّحرير في قوله: «صدوق»، فقالا: «بل ثقة»، وذكرا توثيق الأئمّة له. انظر: تحرير التّقريب ٣/ ٢٥٤ (رقم ٥٩٣٩).

(٤) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٢٥٢/٥ ـ ٢٥٣ (رقم ٩٩١)؛ وطبقات خليفة، ص٢٣٩؛ والتّاريخ الكبير ٣٠٥/٢ (رقم ٢٥٦٠)؛ وثقات العجلي ٣٠٠/١ (رقم ٣٠٥)؛ والجرح ٣/ ٣٥ (رقم ١٤٤)؛ وثقات ابن حبّان ١٢٢/٤؛ ومختصر تاريخ دمشق ٧/ ٧٠ (رقم ١٥٠)؛ وتهذيب الكمال ٣١٦/٦ ـ ٣٢٣ (رقم ١٢٧٣)؛ وتاريخ الإسلام ٦/ ٣٣١ ـ ٣٣٤ (رقم ٢٣٨)؛ والسّير ١٣٠/٤ ـ ١٣١ (رقم ٣٨)؛ والكاشف ٢٢٧/١ (رقم ١٠٧٢)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢٧٦/٢ (رقم ٥٥٥)؛ والتقريب، ص١٠٣ (رقم ١٢٨٤)؛ والشّذرات ١٢١/١ ـ ١٢٢؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٢٤٨/٤ ـ ٢٥٠.

وهذا الحسن هو الذي قيل فيه إنّه أوّل من وضع أو تكلّم في الإرجاء، بل وكتب فيه كتاباً. وقد ورد ذلك في غير ما مصدر[1].

وقد مرّ ـ عند الحديث عن بدعة الإرجاء ـ المعنى الذي يقول به الحسن، وأنّه إرجاء أمر المقتتلين من الصّحابة؛ فلا يُتولّوا، ولا يُتبرّأ منهم[2].

وأنقل هنا نصّاً مهمّاً للإمام الذّهبي، يقول فيه: «الإرجاء الذي تكلّم به ـ أي الحسن بن محمّد ـ معناه: أنّه يرجئ أمر عثمان وعليّ إلى الله، فيفعل فيهم ما يشاء، ولقد رأيت أخبار الحسن بن عليّ في «مسند عليّ رضي الله عنه» ليعقوب بن شيبة، وأورد في ذلك كتابه في الإرجاء، وهو نحو ورقتين، فيها أشياء حسنة؛ وذلك أنّ الخوارج تولّت الشّيخين وبرئت من عثمان وعليّ، فعارضتهم السّبائيّة[3]؛ فبرئت من أبي بكر وعثمان، وتولّت عليّاً، وأفرطت فيه. وقالت المرجئة الأولى ـ أي الحسن ومن تبعه ـ: نتولّى الشّيخين، ونرجئ عثمان وعليّاً؛ فلا نتولّاهما، ولا نتبرّأ منهما»[4].

وقال الحافظ: «المراد بالإرجاء الذي تكلّم الحسن بن محمّد فيه، غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السّنّة المتعلّق بالإيمان»[5]. وذكر ما وقف عليه من

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٢٥٢؛ وثقات العجلي ١/ ٣٠٠ (رقم ٣٠٥)؛ ومختصر تاريخ دمشق ٧/ ٧٠؛ وتهذيب الكمال ٦/ ٣١٨، ٦/ ٣٢١ ـ ٣٢٢؛ وتاريخ الإسلام ٦/ ٣٣٢ ـ ٣٣٤؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧.

(٢) انظر: ص١٠٣، ١٠٤.

(٣) السّبائيّة، والسّبئيّة والسّبابيّة: إحدى فرق الشّيعة الغالية، زعيمها عبد الله بن سبأ، قيل: إنّه يهودي، نادى بإلٰهيّة عليّ رضي الله عنه، وقال برجعته إلى الدّنيا، فنفاه عليّ إلى ساباط المدائن، وأحرق جماعة من أتباعه. وهي عدّة فرق. انظر: المعارف، ابن قتيبة، ص٣٤٠؛ ومقالات الأشعري ١/ ٨٦ ـ ٨٨؛ والتّنبيه والرّدّ، ص١٨ ـ ١٩، ١٥٦؛ والتّبصير، ص١٢٣ ـ ١٢٤؛ والفَرق بين الفِرق، ص٢١؛ والملل ٢/ ١١؛ واعتقادات فِرق المسلمين، ص٥٧؛ والمواقف المطبوع مع شرحه ٣/ ٦٧١؛ وشرحه ٣/ ٦٧٨ ـ ٦٧٩.

(٤) تاريخ الإسلام ٦/ ٣٣٣.

(٥) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/ ٢٧٦.

كتاب الحسن، وفيه: «ونوالي أبا بكر وعمر ﷺ ونجاهد فيهما؛ لأنّهما لم تقتتل عليهما الأمّة، ولم تشكّ في أمرهما، ونرجئ من بعدهما ممّن دخل في الفتنة، فنكل أمرهم إلى الله»[1]، وهو تماماً ما حكاه الذّهبي، ثمّ قال الحافظ: «فمعنى الذي تكلّم فيه الحسن، أنّه كان يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيباً، وكان يرى أنّه يرجئ الأمر فيهما. وأمّا الإرجاء الذي يتعلّق بالإيمان، فلم يُعرّج عليه، فلا يلحقه بذلك عاب»[2].

ومع هذا البيان الشّافي من الحافظ، نجده يقول في ترجمة الحسن من تقريبه: «يُقال: إنّه أوّل من تكلّم في الإرجاء»[3]. فهو وإن حكى ذلك بصيغة التّمريض، كان عليه أن يبيّن نوع الإرجاء الذي كان يقول به، وهو ما تعقبه به صاحبا التّحرير[4].

وأمّا ما ذكرناه سابقاً ـ عند بحث بدعة الإرجاء ـ من أنّ الحسن كان يقول: إنّ الإيمان هو التّصديق، فقد بيّنا الشّبهة التي أدّت ببعضهم إلى القول بأنّ الحسن بن محمّد تكلّم في الإرجاء المتعلّق بالإيمان، وليس كذلك في واقع الأمر[5].

٢ ـ يحيى بن صالح الوُحَاظي، أبو زكريّا، أو أبو صالح الحِمصي[6] (ت٢٢٢هـ):

شيخ البخاري.

---

(١) المصدر السّابق ٢/ ٢٧٦. (٢) المصدر نفسه ٢/ ٢٧٦.

(٣) التّقريب، ص١٠٣ (رقم ١٢٨٤).

(٤) التّحرير ١/ ٢٨٠ (رقم ١٢٨٤) (هامش ١). وفيه: «العبارة ملبّسة...».

(٥) انظر: ص١٠٣، ١٠٤.

(٦) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٣٢٩ (رقم ٣٩٣٧)؛ والعلل ومعرفة الرّجال ١/ ٥٢٥ (رقم ١٢٣٢)؛ والتّاريخ الكبير ٨/ ٢٨٢ (رقم ٣٠٠٩)؛ والصّغير ٢/ ٣٤٦ (رقم ٢٨٣٣)؛ وضعفاء العقيلي ٤/ ٤٠٨ ـ ٤٠٩ (رقم ٢٠٣٤)؛ والجرح ٩/ ١٥٨ (رقم ٦٥٧)؛ وثقات ابن حبّان ٩/ ٢٦٠؛ وإرشاد الخليلي ١/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧ (رقم ١٠٨)؛ وطبقات الحنابلة، أبو يعلى ١/ ٤٠٢ (رقم ٥٢٩)؛ وتهذيب الكمال ٣١/ ٣٧٥ ـ ٣٨١ (رقم ٦٨٤٦)؛ والسّير ١٠/ ٤٥٣ ـ ٤٥٦ (رقم ١٥٠)؛ والميزان ٤/ ٣٨٦ (رقم =

روى له الجماعة إلّا النّسائي.

اتّهم ببدعتين: الإرجاء والجهميّة؛ أمّا بدعة الجهميّة فسيأتي البحث فيها لاحقاً[1].

وأمّا بدعة الإرجاء فلم أرَ من ذكره بها إلّا إسحاق بن منصور الكوسج أبو يعقوب المروزي[2] (ت٢٥١هـ)؛ حيث قال: «حدثنا يحيى بن صالح، وكان مرجئاً خبيثاً، داعي دعوة، ليس بأهل ليُروى عنه»[3].

أو ما ذكره في «تهذيب الكمال»، قال: «قال البخاري: قال عبد الصّمد: سألت يحيى بن صالح عن الإيمان، فقال: حدّثنا أبو المليح، قال: سمعت ميمون بن مهران يقول: أنا أقدم من الإرجاء»[4].

ونقله الذّهبي، لكن قال: «قلت: قد كان ينكر الإرجاء؟ فقال البخاري: قال عبد الصّمد...». فذكره[5].

فقوله: «أنا أقدم من الإرجاء»، أي أنّه على الأصل من أنّ الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، قبل أن يحدث مذهب الإرجاء، لا سيّما وقد جاء الجواب منه في معرض من سأل عن إنكار يحيى للإرجاء. وقد ترجم له الحافظ في التّقريب، فلم يزد على أن قال: «صدوق من أهل الرّأي»[6]. ولم يشر إلى بدعة الإرجاء.

= ٩٥٤٥)؛ والكاشف ٣/ ٢٥٨ (رقم ٦٢٨٧)؛ والمغني ٢/ ٧٣٧ (رقم ٦٩٩١)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم بما لا يوجب الرّدّ، ص١٨٧ (رقم ٣٦٧)؛ والهدي، ص٤٥١ - ٤٥٢؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١١/ ٢٠١ (رقم ٣٧٢)؛ والتّقريب، ص٥٢١ (رقم ٧٥٦٨)؛ والشّذرات ٢/ ٥٠؛ وتحرير التّقريب ٤/ ٨٨ (رقم ٧٥٦٨).

(١) انظر: ص١٧٩.

(٢) قال الحافظ: «ثقة ثبت». التّقريب، ص٤٢ (رقم ٣٨٤).

(٣) ضعفاء العقيلي ٤/ ٤٠٩؛ وعنه: تهذيب الكمال ٣١/ ٣٧٩؛ وفي السّير ١٠/ ٤٥٦: «كان مرجئاً خبيثاً داعي دعوة». فقط.

(٤) تهذيب الكمال ٣١/ ٣٨٠.

(٥) السّير ١٠/ ٤٥٦.

(٦) التّقريب، ص٥٢١ (رقم ٧٥٦٨).

ثالثاً: النّصب:

وهم ثلاثة رواة:

١ ـ ثور بن يزيد الكلاعي، أبو خالد الحمصي[١] (ت؟١٥هـ):

قال ابن قتيبة (ت٢٧٦هـ): «كان جدّه ـ أي جدّ ثور بن يزيد ـ شهد صِفّين مع معاوية، وقتل، فكان ثور إذا ذكر عليّاً قال: لا أحبّ رجلاً قتل جدّي»[٢].

فهذا الموقف الشّخصي من ثور ـ إنّ صحّ ـ لا يدلّ صراحة على أنّه كان ناصبيّاً، يتديّن ببغضة عليّ ﷺ كما جاء في تعريف النّصب. يؤيّده ما ذكره يحيى بن معين عن رجال أنّهم كانوا يشتمون عليّ بن أبي طالب، إلّا أنّه قال: «وكان ثور بن يزيد في ناحية لا يسبّ عليّاً، فإذا لم يسبّ، جرّوا برجله»[٣]. فهذا يوضّح براءة ثور بن يزيد من الحطّ على عليّ ﷺ، وبالتّالي من النّصب.

ولذلك لم يذكره الحافظ ببدعة النّصب في التّقريب، واكتفى بقوله: «ثقة ثبت إلّا أنّه يرى القدر»[٤]؛ لأنّ مجرّد كره ثور لعليّ ﷺ بسبب عداء شخصيّ، لا يجعل ثوراً في عداد النّاصبة المنحرفين عن عليّ وآل بيته.

٢ ـ زياد بن عِلاقة الثّعلبي، أبو مالك الكوفي[٥] (ت١٣٥هـ):

روى له الجماعة.

---

(١) سبق بحث ترجمته فيمن رجع عن القدر، ص١٤١.

(٢) المعارف، ص٢٨٢ (أصحاب الحديث). وانظر: تهذيب الكمال ٤/٤٢١؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٢/٣٠؛ حيث ذكره عن ابن سعد، ولم أجده في ترجمة ثور من الطّبقات ٧/٣٢٤ (رقم ٣٩١٠). وقد يكون نقله عن ابن قتيبة وذهل عنه.

(٣) تاريخ الدّوري ٢/٧٢؛ والدّارمي، ص٨٣ (رقم ٢٠٥).

(٤) التّقريب، ص٧٤ (رقم ٨٦١). وقد سبق القول في تهمة القدر.

(٥) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/٣١٣ (رقم ٢٤١٤)؛ وتاريخ الدّوري ٢/١٧٩؛ وتاريخ الدّارمي، ص١٧٢ (رقم ٦١٩)؛ وطبقات خليفة، ص١٥٩؛ والعلل ومعرفة الرّجال ٣/١٣٩ (رقم ٤٦١٢)؛ والتّاريخ الكبير ٣/٣٦٤ (رقم ١٢٣٤)؛ وثقات العجلي ١/٣٧٣ (رقم ٥١١)؛ والجرح ٣/٥٤٠ (رقم ٢٤٣٧)؛ وثقات ابن حبّان =

لم يذكره ببدعة إلّا أبو الفتح الأزدي؛ حيث نقل عنه الحافظ قوله فيه: «سيّئ المذهب، كان منحرفاً عن أهل بيت النبيّ ﷺ»[1]. أو ما رواه الخليلي (ت٤٤٦هـ) قال: «حدّثني ابن أبي مسلم الحافظ، قال: سمعت ابن عديّ الحافظ يحكي عن آخر عمّن سمع سفيان بن عيينة، قال: ما سمعتُ من زياد بن علاقة إلّا أربعة أحاديث، وليتني لم أسمع! قيل: وكيف؟! قال: كنتُ عنده، فقيل له: صُلب زيد بن عليّ! قال: قاتله الله!! هو وأبوه من الذين قال الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [البروج: ١٠]»[2].

أمّا الأزدي فقد سبق الحديث عنه في ترجمة محمّد بن سواء السّدوسي[3]، وأنّه لا يُقبل قوله إذا انفرد، وهو الحاصل هنا؛ إذ إنّ زياد بن علاقة وثّقه العلماء، منهم: ابن معين[4]، والنّسائي، ويعقوب بن سفيان[5]، والعجلي[6]، وابن شاهين[7]، وذكره ابن حبّان في الثّقات[8]، وقال أبو حاتم: «صدوق»[9]، وقال الذّهبي: «أحد الثّقات المعمّرين»[10].

وأمّا رواية الخليلي، فبائن عوارها؛ إذ إنّ إسنادها مظلم بإبهام رجلين فيه، والحافظ ابن عديّ أحد رجال الإسناد، هو صاحب كتاب «الكامل في

= ٤/٢٥٨؛ وثقات ابن شاهين، ص٩٢ (رقم ٤٠٠)؛ وتهذيب الكمال ٩/٤٩٨ ـ ٥٠٠ (رقم ٢٠٦١)؛ وتاريخ الإسلام ٨/١٠١؛ والسّير ٥/٢١٥ ـ ٢١٦ (رقم ٨٧)؛ والكاشف ١/٣٣٣ (رقم ١٧١٨)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٣/٣٢٧ ـ ٣٢٨ (رقم ٦٩٣)؛ والتّقريب، ص١٦٠ (رقم ٢٠٩٢)؛ والشّذرات ١/١٦٦؛ وتحرير التّقريب ١/ ٤٢٧ (رقم ٢٠٩٢).

(١) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٣/٣٢٨. ومقولة الأزدي هذه هي في ص٢٦٣ (رقم ٤٥٢) من «مجمع أقوال الحافظ الأزدي في الرّجال»؛ الملحق برسالة «الحافظ الأزدي ومنهجه في نقد الرّجال»، للطّالب: خالد ذويبي.

(٢) الإرشاد ١/٣٧٦.

(٣) انظر: ص١٦٦.

(٤) الجرح ٣/٥٤٠؛ من رواية ابن أبي خيثمة عنه.

(٥) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٣/٣٢٨.

(٦) ثقاته ١/٣٧٣ (رقم ٥١١). وقال: «وهو في عداد الشّيوخ».

(٧) ثقاته، ص٩٢ (رقم ٤٠٠).

(٨) الثقات ٤/٢٥٨.

(٩) الجرح ٣/٥٤٠.

(١٠) تاريخ الإسلام ٨/١٠١.

ضعفاء الرّجال» ولم يورد زياد بن علاقة في كتابه هذا، ولو صحّت هذه الرّواية عنده، لعقد له ترجمة فيه وأثبتها كدليل على تحامله على آل البيت.

ثمّ إنّ الحافظ لم يذكر زياداً ضمن من ضعّفوا بسبب الاعتقاد من هديه، إلّا أنّه قال في التّقريب: «ثقة، رمي بالنّصب»[1]. ولا شكّ أنّه أخذه عن الأزدي، وليس بمعتمد هنا؛ إذا ما عُلم ـ إضافة إلى ما سبق ـ أنّ زياد بن علاقة كوفي، والأزدي موصلي، وسكن بغداد، والمشهور عن أهل الكوفة التّشيُّع، وليس النّصب.

٣ ـ قيْس بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي[2] (٩٠هـ؟):

مخضرم، تابعيّ كبير، ويقال: له رؤية، ولا يثبت.

روى له الجماعة.

قال عليّ بن المديني: «كان عثمانيّاً»[3].

وكذا قال ابن عبد البرّ[4].

وقال الذّهبي: «كان كوفيّاً عثمانياً، وذلك نادر»[5].

---

(١) التّقريب، ص١٦٠ (رقم ٢٠٩٢).

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ١٣١ ـ ١٣٢ (رقم ١٩٧٣)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠؛ وطبقات خليفة، ص١٥١؛ والعلل ومعرفة الرّجال ١/ ٢٨٠ (رقم ٤٤٢) ٣/ ١٤١ (رقم ٤٦٢٤)؛ والتّاريخ الكبير ٧/ ١٤٥ (رقم ٦٤٨)؛ وثقات العجلي ٢/ ٢٢٠ (رقم ٥٢٩)؛ والجرح ٧/ ١٠٢ (رقم ٥٧٩)؛ وثقات ابن حبّان ٥/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨؛ وثقات ابن شاهين، ص١٩١ (رقم ١١٥٨)؛ والاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البرّ ٣/ ١٢٨٥ ـ ١٢٨٦ (رقم ٢١٢٦)؛ وتاريخ بغداد ١٢/ ٤٥٢ ـ ٤٥٥ (رقم ٦٩٣٦)؛ وتهذيب الكمال ٢٤/ ١٠ ـ ١٦ (رقم ٤٨٩٦)؛ وتاريخ الإسلام ٦/ ٤٥٧ ـ ٤٦٠ (رقم ٣٨٠)؛ والسّير ٤/ ١٩٨ ـ ٢٠٢ (رقم ٨١)؛ والميزان ٣/ ٣٩٢ ـ ٣٩٣ (رقم ٦٩٠٨)؛ والكاشف ٢/ ٤٠٣ (رقم ٤٦٦٢)؛ والمغني ٢/ ٥٢٥ (رقم ٥٠٥٩)؛ والهدي، ص٤٣٦؛ والإصابة ٣/ ٢٥٥ (رقم ٧٢٧) ٣/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩ (رقم ٧٢٩٧)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٨/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧ (رقم ٦٩١)؛ والتّقريب، ص٣٩٢ (رقم ٥٥٦٦)؛ والشّذرات ١/ ١١٢.

(٣) تاريخ بغداد ١٢/ ٤٥٤.

(٤) الاستيعاب ٣/ ١٢٨٦.

(٥) تاريخ الإسلام ٦/ ٤٥٨.

فهذه الأقوال ـ وإن كانت غير صريحة في رمي قيس بن أبي حازم بالنّصب ـ إلا أنه قد جاء توضيح مذهبه فيما نقله الحافظ عن يعقوب بن شيبة قال: «تكلم أصحابنا فيه ـ أي في قيس بن أبي حازم ـ؛ فمنهم من رفع قدره، وعظّمه، وجعل الحديث عنه من أصحّ الأسانيد، ومنهم من حمل عليه، وقال: له أحاديث مناكير، ومنهم من حمل عليه في مذهبه، وأنّه كان يحمل على عليّ، والمعروف عنه أنّه كان يقدّم عثمان، ولذلك كان يجتنب كثير من قدماء الكوفيّين الرّواية عنه»[1].

فكون قيس بن أبي حازم يقدّم عثمان لا يعني بغضه عليّاً والحطّ عليه، بل إنّ تقديم عثمان هو المعروف عند أهل السّنّة، وأهل الكوفة مشهورون بميلهم لعليّ، ولذلك ترك من ترك منهم الرّواية عن قيس ممّن لم يسمّ يعقوب بن شيبة، وانفراد أحد منهم بتفضيل عثمان مدعاة عندهم إلى الطّعن فيه ولو بشبهة.

وقيس قد احتجّ به الأئمّة، وقال عنه الحافظ: «ثقة»[2]، ولم يذكره ببدعة النّصب.

رابعاً: الخوارج:

وهو راوٍ واحد:

١ ـ عكرمة، أبو عبد الله[3]، مولى ابن عبّاس (ت١٠٤هـ):

أصله بربري.

---

(١) الهدي، ص٤٣٦. وانظر: تاريخ الإسلام ٦/٤٦؛ والسّير ٤/١٩٩؛ والميزان ٣/ ٣٩٣؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٨/٣٤٧.

(٢) التّقريب، ص٣٩٢ (رقم ٥٥٦٦).

(٣) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٥/٢١٩ ـ ٢٢٤ (رقم ٩٠٤)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٤١٢ ـ ٤١٣؛ وتاريخ الدّارمي، ص١١٧ (رقم ٣٥٧)، ١٦٢ (رقم ٥٨٠)؛ وطبقات خليفة، ص٢٨٠؛ والتّاريخ الكبير ٧/٤٩ (رقم ٢١٨)؛ والصّغير ١/٢٥٧ (رقم ١٢٤٩)؛ وثقات العجلي ٢/١٤٥ (رقم ١٢٧٢)؛ وضعفاء العقيلي ٣/٣٧٣ ـ ٣٧٦ (رقم ١٤١٣)؛ والجرح ٧/٧ ـ ٩ (رقم ٣٢)؛ وثقات ابن حبّان ٥/٢٢٩ ـ ٢٣٠؛ =

روى له الجماعة.

رمي برأي الخوارج على تنوّع أصنافهم؛ فقيل مرّة: إنّه حروريّ[1]، ومرّة: إنّه صفريّ، ومرّة: إنّه إباضي. وقد استوفى الحديث عنه الحافظ ابن حجر في كلّ من التّهذيب[2] والهدي[3]، ولخّص الطّعون عليه، وتولّى الرّدّ عليها واحداً واحداً[4].

وممّا أوردوه في ذلك؛ ما رواه يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي عن جدّه، قال: «وقف عكرمة على باب المسجد، فقال: ما فيه إلّا كافر. قال: وكان عكرمة يرى رأي الإباضيّة»[5].

وقال خالد بن أبي عمران[6] (ت١٢٥هـ؟): «دخل علينا عكرمة مولى ابن عبّاس بإفريقيّة في وقت الموسم، فقال: وددت أنّي اليوم بالموسم بيدي حربة أضرب بها يميناً وشمالاً ـ وفي رواية: فأعترض بها من شهد الموسم ـ قال خالد: فمن يومئذ رفض به أهل إفريقية»[7]. وهاتان الرّوايتان ـ إن ثبتتا ـ ليس

= والكامل ٥/ ٢٦٦ ـ ٢٧١ (رقم ١٤١١)؛ وتهذيب الكمال ٢٠/ ٢٦٤ ـ ٢٩٢ (رقم ٤٠٠٩)؛ وتاريخ الإسلام ٧/ ١٧٤ ـ ١٨١ (رقم ١٨٧)؛ والسّير ٥/ ١٢ ـ ٣٦ (رقم ٩)؛ والميزان ٣/ ٩٣ ـ ٩٧ (رقم ٥٧١٦)؛ والكاشف ٢/ ٢٧٦ (رقم ٣٩٢١)؛ والمغني ٢/ ٤٣٨ ـ ٤٣٩ (رقم ٤١٦٩)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم بما لا يوجب الرّدّ، ص١٤٧ ـ ١٤٨ (رقم ٢٤٢)؛ وشرح العلل ١/ ٣٢٥ ـ ٣٢٧؛ والهدي، ص٤٢٥ ـ ٤٣٠؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ٧/ ٢٣٤ ـ ٢٤١ (رقم ٤٧٦)؛ والتّقريب، ص٣٣٦ (رقم ٤٦٧٣)؛ والشّذرات ١/ ١٣٠.

(١) الحرّوري وفرقة الحرّوريّة نسبة إلى منطقة حرّوراء التي انحاز إليها الخوارج بعد التّحكيم. انظر: ص١١٣.
(٢) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٧/ ٢٣٧، ٧/ ٢٣٩.
(٣) ص٤٢٥ ـ ٤٣٠.
(٤) لخّص هذه الطعون في ثلاثة أشياء: رميه بالكذب، وبرَأْي الخوارج، وبقبول الجوائز من الأمراء. انظر: الهدي، ص٤٢٥.
(٥) تهذيب الكمال ٢٠/ ٢٧٨.
(٦) هو خالد بن أبي عمران التُّجيبي، أبو عمر، قاضي إفريقية. قال في التّقريب، ص١٢٩ (رقم ١٦٦٢): «فقيه صدوق».
(٧) تهذيب الكمال ٢٠/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩.

فيهما ما يدلّ صراحة على أنّ عكرمة كان خارجيّاً، أو أنّه باشر الخروج بنفسه، أو حتّى دعا غيره للخروج على الحاكم وزيّن لهم ذلك.

وممّن أنكر على عكرمة رأيه - أيضاً - يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك بن أنس[١].

وبرّأه ممّا نسب إليه الإمام العجلي فقال: «مكيّ تابعيّ ثقة، وهو بريء ممّا يرميه[٢] النّاس به من الحروريّة»[٣].

كما نفى عنه ذلك الإمام أحمد[٤]، وبيّن الحافظ السّبب الذي لأجله اتّهم عكرمة برأي الخوارج، فقال: «والذي أنكر عليه مالك، إنّما هو بسبب رأيه، على أنّه لم يثبت عنه من وجه قاطع أنّه كان يرى ذلك، وإنّما كان يوافق في بعض المسائل، فنسبوه إليهم»[٥]. والموافقة في بعض المسائل لا تعني التّمذهب بعموم أقوال المذهب.

إلّا أنّ الذّهبي جزم بإباضيّة عكرمة، فقال: «ثبت، لكنه إباضيّ يرى السّيف»[٦].

وقد يكون هذا ما جعل الحافظ نفسه يقول قبل كلامه السّابق: «وأمّا البدعة، فإن ثبتت عليه، فلا تضرّ حديثه؛ لأنّه لم يكن داعية، مع أنّها لم تثبت عليه»[٧].

بل في قول بعض العلماء ما به تُعرف مكانة عكرمة، وأنّه كان إماماً حجّة؛ قال جابر بن زيد (ت٩٣هـ): «عكرمة حمل عن أهل العلم الحديث والفقه في الأقاليم كلها، [ولا][٨] أعلم أحداً ذمّه بشيء إلّا بدعابة كانت

(١) انظر: الجرح ٧/ ٨ - ٩.
(٢) في الأصل: «يرويه»، وهو تصحيف بيّن.
(٣) معرفة الثّقات ٢/ ١٤٥ (رقم ١٢٧٢). (٤) انظر: الهدي، ص٤٢٨.
(٥) المصدر نفسه، ص٤٢٨.
(٦) الكاشف ٢/ ٢٧٦ (رقم ٣٩٢١). وقال في المغني ٢/ ٤٣٨ (رقم ٤١٦٩): «اتّهم برأي الخوارج».
(٧) الهدي، ص٤٢٥. (٨) زيادة يقتضيها السّياق.

فيه»[1]. وقال محمّد بن نصر المروزي[2] (ت١٩٤هـ): «عكرمة قد ثبتت عدالته بصحبة ابن عبّاس، وملازمته إيّاه، وبأنّ غير واحد من العلماء قد رووا عنه وعدّلوه، قال: وكلّ رجل ثبتت عدالته، لم يقبل فيه تجريح أحد، حتّى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل عليه غير جرحه»[3]. وإذا علم أنّ عكرمة يُعدّ إماماً من أئمّة الحديث، برواية الجماعة عنه، بل وإكثارهم من حديثه كما هو الحال عند البخاري في الصّحيح، لم يقبل جرح جارح فيه، ولو كان مفسّراً كما سبق تقريره.

خامساً: الجهميّة:

راوٍ واحد، هو:

١ ـ يحيى بن صالح الوُحاظي[4] (ت٢٢٢هـ):

ذكره البخاري في «التاريخ الصّغير»، فقال: «يحيى بن صالح الجهمي الوُحاظي الحِمصي»[5].

وقال العقيلي: «يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي، جهمي»[6].

وأصل تهمته ما رواه عبد الله بن أحمد، قال: «سألت أبي عن يحيى بن

---

(١) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٧/ ٢٤١.

(٢) سبقت ترجمته. انظر: ص٣٣ (هامش ١).

(٣) التّهذيب (ط. دار الفكر) ٧/ ٢٤٠. وقال ـ أيضاً ـ: «قد أجمع عامّة أهل العلم بالحديث على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتّفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا، منهم: أحمد بن حنبل، وابن راهويه، ويحيى بن معين، وأبو ثور. ولقد سألت إسحاق بن راهويه عن الاحتجاج بحديثه، فقال: عكرمة عندنا إمام الدّنيا! تعجّب من سؤالي إيّاه، وحدّثنا غير واحد أنّهم شهدوا يحيى بن معين ـ وسأله بعض النّاس عن الاحتجاج بعكرمة ـ فأظهر التّعجّب». التّهذيب (ط. دار الفكر) ٧/ ٢٤١.

(٤) سبق قريباً في الإرجاء. انظر: ١٧١.

(٥) التّاريخ الصّغير ٢/ ٣٤٦ (رقم ٢٨٣٣).

(٦) الضّعفاء الكبير ٤/ ٤٠٨ (رقم ٢٠٣٤)؛ وعنه: الذّهبي في الكاشف ٣/ ٢٥٨ (رقم ٦٢٨٧).

صالح الحِمصي الوُحاظي، فقال: رأيته في جنازة أبي المغيرة ـ فجعل أبي يصفه ـ، قال أبي: أخبرني إنسان من أصحاب الحديث، قال: قال يحيى بن صالح: لو ترك أصحاب الحديث عشرة أحاديث ـ يعني هذه الأحاديث التي في الرّؤية ـ، قال أبي: كأنّه نزع إلى رأي جهم»[1].

فالملاحظ أنّ سند هذه الرّواية منقطع لأنّ الإمام أحمد أبهم الإنسان من أهل الحديث الذي نقل قول يحيى الوُحاظي ولم يسمّه، وعلى فرض صحّة هذا النّقل؛ فليس فيه ما يدلّ صراحة على أنّ يحيى يقول بنفي الصّفات، بدليل قول أحمد: «كأنّه نزع إلى رأي جهم»، فلم يقطع بجهميّته، على أنّ أبا زرعة الدّمشقي قال: «لم يقل أحمد فيه إلّا خيراً»[2]. ففيه استئناس أنّه لم يتّهمه صراحة بالتّجهُّم.

ثمّ إنّه قد يكون ليحيى بن صالح رأي خاصّ في أحاديث الرّؤية؛ من جهة السّند أو المتن، لا يلزم منه اعتقاد نفي رؤية الله ﷻ في الآخرة، والخلاف في المسألة مشهور بين أهل العلم، ولكلّ أدلته.

وقد يُتعجّب، كيف يذكر الإمام البخاري يحيى بن صالح الوُحاظي بالجهميّة، ثمّ يروي عنه في الصّحيح؟!

والجواب قد يكون:

ـ أنّ البخاري ذكره بما لقّب به، فلم يقصد توكيد تهمة الجهميّة عليه، لا سيّما وأنّه ذكره في معرض بيان سنة وفاته ضمن جماعة من العلماء.

ـ أو أنّ البخاري لا يرى بذلك بأساً، خاصّة وأنّ يحيى شيخه، وهو أعرف بمؤدّى رأيه، على أنّ يحيى بن صالح وثّقه الأئمّة منهم: ابن معين[3]، وأبو اليمان الحكم بن نافع[4] (ت٢٢٢هـ) شيخ البخاري، والخليلي[5]

---

(١) العلل ومعرفة الرّجال ١/ ٥٢٥ (رقم ١٢٣٢).
(٢) التّهذيب (ط. دار الفكر) ١١/ ٢٠١.
(٣) الجرح ٩/ ١٥٨.
(٤) التّهذيب (ط. دار الفكر) ١١/ ٢٠١.
(٥) الإرشاد ١/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨ (رقم ١٠٨).

(ت٤٤٦هـ)، وقال أبو حاتم: «صدوق»[(١)]، وذكره ابن حبّان في الثّقات[(٢)]، وابن عديّ في جماعة من ثقات أهل الشّام[(٣)]، وقال عنه زكريّا بن يحيى السّاجي (ت٣٠٧هـ): «هو عندهم من أهل الصّدق والأمانة»[(٤)]، وقال أبو عوانة الإسفراييني: «حسن الحديث، ولكنّه صاحب رأي»[(٥)].

وقال الذّهبي: «مشهور ثقة، تكلّم فيه لتجهّم فيه»[(٦)].

وكذا قال الحافظ: «ذمّه أحمد؛ لأنّه نسبه إلى شيء من رأي جهم»[(٧)]، وقال في التّقريب: «صدوق من أهل الرّأي»[(٨)]، فلم يشر إلى الجهميّة لضعف هذه النّسبة إليه، كما قد يكون استعماله الرّأي الذي ذُكر به هو ما أوهم نسبته إلى التّجهّم. والله أعلم.

سادساً: مسألة القرآن:

والمتّهم بها راوٍ واحد، هو:

١ ـ إبراهيم بن المُنذر، أبو إسحاق الأسَدي الحزامي[(٩)] (ت٢٣٦هـ):

شيخ البخاري.

---

(١) الجرح ٩/١٥٨.
(٢) ٩/٢٦٠.
(٣) تهذيب الكمال ٣١/٣٧٩؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١١/٢٠١.
(٤) التّهذيب (ط. دار الفكر) ١١/٢٠١؛ والهدي، ص٤٥١.
(٥) تهذيب الكمال ٣١/٣٧٩.
(٦) المغني ٢/٧٣٧ (رقم ٦٩٩١).
(٧) الهدي، ص٤٥١.
(٨) التّقريب، ص٥٢١ (رقم ٧٥٦٨). وقد تعقّب صاحبا التّحرير الحافظ في قوله: «صدوق»، فقالا: «بل ثقة... تكلّم فيه أحمد، والعقيلي، وأبو أحمد بسبب الرّأي، وهو تضعيف لا يعتدّ به». تحرير التّقريب ٤/٨٨ (رقم ٧٥٦٨).
(٩) مصادر ترجمته: تاريخ الدّارمي، ص٧٨ (رقم ١٨٣)؛ والتّاريخ الكبير ١/٣٣١ (رقم ١٠٤٣)؛ والصّغير ٢/٣٦٧ (رقم ٢٩٠٨)؛ والجرح ٢/١٣٩ (رقم ٤٥٠)؛ وثقات ابن حبّان ٨/٧٣ ـ ٧٤؛ وتاريخ بغداد ٦/١٧٩ ـ ١٨١ (رقم ٣٢٣٥)؛ وتهذيب الكمال ٢/٢٠٧ ـ ٢١١ (رقم ٢٤٩)؛ وتاريخ الإسلام ١٧/٩١ ـ ٩٢ (رقم ٤٣)؛ والسّير ١٠/٦٨٩ ـ ٦٩١ (رقم ٢٥٥)؛ والميزان ١/٦٧ (رقم ٢٢٢)؛ والكاشف ١/٩٤ (رقم ٢٠٧)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/١٤٥ (رقم ٣٠٠)؛ والتقريب، ص٣٤ (رقم ٢٥٣)؛ والشّذرات ٢/٨٦.

روى له الجماعة إلا أبا داود.

لم يذكره أحد ببدعة إلّا ما رواه في تاريخ بغداد عن أبي حاتم الرّازي، قال: «إبراهيم بن المنذر، وإبراهيم بن حمزة[١]؛ إبراهيم بن المنذر أعرف بالحديث، إلّا أنّه خلط في القرآن؛ جاء إلى أحمد بن حنبل فاستأذن عليه، فلم يأذن له، وجلس حتّى خرج، فسلّم عليه، فلم يردّ عليه السّلام»[٢].

وعن زكريّا بن يحيى السّاجي، قال: «إبراهيم بن المنذر، بلغني أنّ أحمد بن حنبل كان يتكلّم فيه ويذمّه، وقصد إليه ببغداد ليسلّم عليه، فلم يأذن له، وكان قدم إلى ابن أبي دؤاد[٣] قاصداً من المدينة»[٤].

ولم أر في شيء من المصادر التي رجعت إليها في ترجمة إبراهيم بن المنذر تفسير قولهم: «خلط في القرآن»، وفي التّقريب: «صدوق، تكلّم فيه أحمد لأجل القرآن»[٥]. ولم يذكره في الفصل التّاسع من هديه ضمن من رموا ببدعة.

والظّاهر أنّه الإجابة إلى القول بخلق القرآن، وقد سبق الحديث عن هذه

---

(١) هناك اثنان بهذا الاسم؛ أحدهما: إبراهيم بن حمزة بن سليمان الرّملي، أبو إسحاق. قال الحافظ: «صدوق، من العاشرة». التّقريب، ص٢٩ (رقم ١٦٧). روى له أبو داود. والثّاني: إبراهيم بن حمزة بن محمّد الزّبيري المدني، أبو إسحاق (ت٢٣٠هـ). قال الحافظ: «صدوق». التّقريب، ص٢٩ (رقم ١٦٨). روى له البخاري وأبو داود والنّسائي.

(٢) تاريخ بغداد ٦/ ١٨٠؛ وعنه: تهذيب الكمال ٢/ ٢١٠؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ١٤٥.

(٣) هو أحمد بن أبي دؤاد، أبو عبد الله (٢٤٠هـ). كان شديد الدّهاء، قرّبه المأمون، وأوصى به أخاه المعتصم، فكان قاضي قضاته. وهو من أوعز إلى الخلفاء: المأمون، والمعتصم، والواثق امتحان النّاس بخلق القرآن. مصادر ترجمته: تاريخ بغداد ٤/ ١٤١ ـ ١٥٦ (رقم ١٨٢٥)؛ ووفيات الأعيان ١/ ٨١ ـ ٩١ (رقم ٣٢)؛ والميزان ١/ ٩٧ (رقم ٣٧٤)؛ والبداية ١٠/ ٧٦٧ ـ ٧٧٢ (حوادث سنة ٢٤٠هـ)؛ ولسان الميزان ١/ ١٧١ (رقم ٥٤٧)؛ والنّجوم الزّاهرة ٢/ ٣٠٢؛ والشّذرات ٢/ ٩٣.

(٤) تاريخ بغداد ٦/ ١٨٠؛ وتهذيب الكمال ٢/ ٢١٠؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ١٤٥.

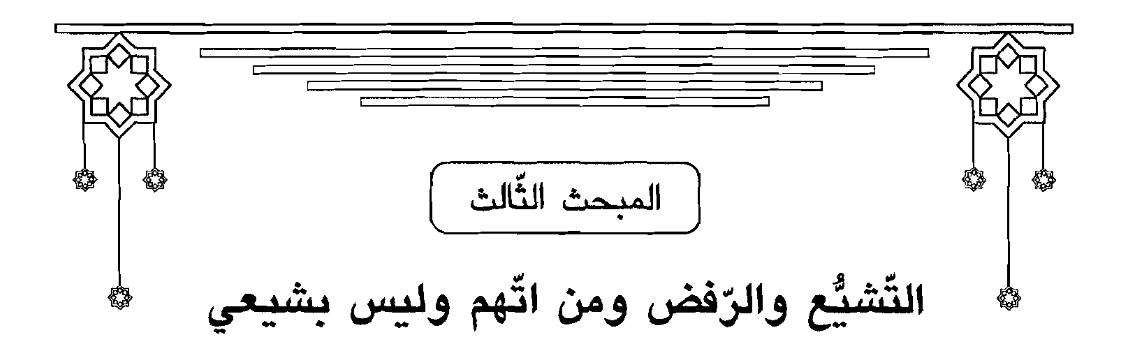
(٥) التّقريب، ص٣٤ (رقم ٢٥٣).

المسألة، وأنّ الذين أجابوا من العلماء إنما كانوا مكرهين؛ فلا يؤاخذون بذلك، ولذلك قال تاج الدّين السّبكي (ت٧٧١هـ) في ترجمته لإبراهيم بن المنذر: «كان حصل عند الإمام أحمد رضي الله عنه منه شيء؛ لأنّه قيل خلط في مسألة القرآن، كأنّه مجمج في الجواب، قلت ـ القائل هو التّاج السّبكي ـ: وأرى ذلك منه ـ أي من إبراهيم ـ تقيّة وخوفاً، ولكنّ الإمام أحمد شديد في صلابته، جزاه الله عن الإسلام خيراً، ولو كُلّف النّاس ما كان عليه أحمد لم يسلم إلا قليل»[1]. وهو كما قال؛ إذ لم يسلم من هذه المحنة جلّة من العلماء؛ كيحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، وعليّ بن المديني (ت٢٣٤هـ)، وغيرهما، لكنّهم أجابوا تحت الضّغط والإكراه، ولذلك نجدهم بادروا إلى التّبرّؤ ممّا وقعوا فيه.

والخلاصة في هذا المبحث أنّه لا يمكن معاملة الرّواة الذين قيل بتبدّعهم على أنّهم كلّهم مبتدعة قد تحقق ابتداعهم؛ لأنّنا رأينا أنّ الكثير منهم لم يصحّ عنهم ما رُموا به، وأنّ المسألة لها علاقة ـ أيضاً ـ بتفسير معاني البدع التي يُنسب إليها الرّواة، وهو ما بحثناه في بداية هذا الفصل، ممّا يتطلّب إعادة النّظر في كلّ من رمي ببدعة في الصّحيح، ويأتي ضمن المبحث الثالث أمثالهم ممّن رموا بالتّشيُّع وليسوا بشيعة عند التّحقيق.



(١) طبقات الشّافعيّة الكبرى، تاج الدّين السّبكي ٢/ ٨٢ (رقم ١٨).



التّشيُّع والرّفض ومن اتّهم وليس بشيعي

يتناول هذا المبحث بالدّراسة كلّاً من التّشيُّع والرّفض، وهما مذهبان متقاربان من حيث إنّ الرّفض متمخّض عن التّشيّع؛ لذلك فضّلت دراستهما ضمن عنصر واحد، وإن كنت سأعرّف بكلّ منهما على حدة.

وأمّا الرّواة الذين اتّهموا بالتّشيّع، فليسوا جميعاً شيعة في واقع الأمر؛ فقد وجدت بعضاً ممّن نسبوا إلى التشيُّع هم برآء منه. وعليه عقدت في هذا المبحث مطلباً للحديث عن هذا النوع من الرّواة.

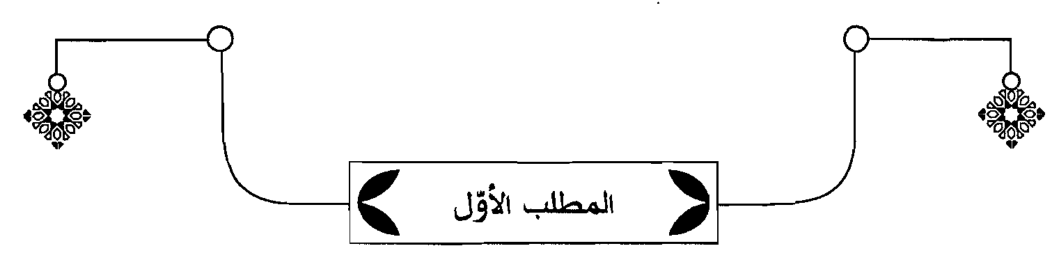
فهذه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوّل: التّشيّع لغة واصطلاحاً.

المطلب الثّاني: الرّفض لغة واصطلاحاً.

المطلب الثّالث: الرّواة الذين لم يقبل القول بتشيُّعهم.

* * *



التّشيُّع لغة واصطلاحاً

أصل مادّة «تشيّع» الفعل الثلاثي «شَيَع»، وهو في اللغة يدلّ على معنيين؛ أحدهما: التّقوية والمعاضدة، والآخر: الذّيع والانتشار.

فمن الأوّل: «شيعة الرّجل»، أي: أتباعه وأنصاره وكلّ من يتقوّى بهم، قال تعالى: ﴿وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِۦ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥]، و«الشّيعة»: كلّ فرقة من النّاس أو القوم إذا اجتمعوا على رأي واحد واتّبع بعضهم بعضاً، جمعها «شِيَع»، وفي التّنزيل: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]، و﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا﴾ [القصص: ٤].

وقد غلب اسم «الشّيعة» على من يتوالى عليّاً وأهل بيته خاصّة، فيقال: «فلان تشيَّع»، أي: ادّعى دعوى الشّيعة، والمصدر منه: «التّشيُّع»، بمعنى: المطاوعة والموالاة(١).

ويُقال للشّجاع: «المشيَّع»، كأنّه لقوّته قد تشيّع بغيره، أو أنّ قلبه شيَّعه فلم يخذله.

وأمّا المعنى الثّاني لكلمة «شَيَع»، فمنه: «شاع الخبر»: ذاع وانتشر، والمتعدّي منه «أشَاع»، و«شَيَع الرّاعي إبله»: إذا صاح فيها، والاسم منه «الشّياع».

---

(١) وسيأتي في الصّحيفة الموالية أنّ هذا المعنى هو أحد إطلاقات بدعة التشيّع. وانظر ـ أيضاً ـ: ص١٩١، ١٩٢ من هذا البحث.

وهذا المعنى الأخير، يرجع عند التّدقيق إلى الأوّل؛ لأنّ مؤدّى الانتشار: التّعزيز والتّقوية، كما يُقال: شاعت النّار في الحطب: إذا انتشرت وقوي لهيبها، وكذلك: شاع الشّيب، وشاع ذِكره، وشاعت القطرة من اللّبن في الماء[1].

أمّا «التّشيُّع» في الاصطلاح، فقد تعدّدت عبارات الدّارسين في تعريفه وتاريخ نشأته، وليس هذا مجال الخوض فيه بإسهاب، وإنّما أتعرّض لذلك في حدود ما يخدم البحث.

فعن البدايات الأولى لمذهب الشيعة، تذكر المصادر الشيعية أنّه يرجع إلى عهد النّبي ﷺ حين كان ﷺ يقرّب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ويأمر بموالاته[2].

ويرى بعضهم نشوء التّشيُّع في تلك الجماعة من الصّحابة الذين رأوا أن تكون الخلافة بعد وفاة النّبيّ ﷺ لعليّ رضي الله عنه، منهم: عمّار بن ياسر، والمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفاري رضي الله عنهم[3].

ويذهب البعض الآخر إلى أنّ حقيقة التّشيّع إنّما بدأت مع تولّي عليّ بن

---

(١) انظر في كلّ ما سبق: الصّحاح، الجوهري ٣/ ١٢٤٠؛ ومعجم مقاييس اللّغة، ابن فارس ٣/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦؛ والمفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص٢٧٤؛ والنِّهاية في غريب الحديث، ابن الأثير ٢/ ٥١٩ ـ ٥٢٠؛ والقاموس المحيط، الفيروزآبادي ٣/ ٤٧ ـ ٤٨؛ ولسان العرب المحيط، ابن منظور ٣/ ٣٩٣ ـ ٣٩٥؛ وتاج العروس من جواهر القاموس، الزّبيدي ١١/ ٢٥٦ ـ ٢٦١.

(٢) انظر: فرق الشّيعة، النّوبختي، ص٣٩ ـ ٤٠؛ وأعيان الشّيعة، السّيّد محسن الأمين العاملي ١/ ١٨ ـ ١٩؛ وأصل الشّيعة وأصولها، آل كاشف الغطاء النّجفي، ص٨٧؛ ودراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين «الخوارج والشّيعة»، أحمد محمّد أحمد جلي، ص١٥٢ ـ ١٥٣.

(٣) انظر: فرق الشّيعة، النّوبختي، ص٢٨ ـ ٢٩؛ وأعيان الشّيعة، العاملي ١/ ١٨؛ والشّيعة ونشاطهم السّياسي في العصر الأموي، محمّد أمين بدوي، ص١٣ ـ ١٤؛ ودراسة عن الفِرق، ص١٥٣ ـ ١٥٤؛ ونشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، النّشّار (الجزء الثّاني: نشأة التّشيّع وتطوّره)، ص٢٢.

أبي طالب الخلافة وحدوث الفتنة بينه وبين معاوية، والتي تطوّرت فيما بعد لتصبح مذهباً متكاملاً له ركائزه، والذي تكوّنت في ظلّه فرق الشّيعة[1].

إلّا أنّ النّاظر في كتب المقالات غير الشّيعيّة التي بين أيدينا، يجد حديثاً متعدّد المستويات عن التّشيّع.

فيذكر الأشعري (ت٣٢٤هـ) أنّ أصحاب هذا المذهب لزمهم اسم الشّيعة؛ «لأنّهم شايعوا عليّاً ـ رضوان الله عليه ـ ويقدّمونه على سائر أصحاب رسول الله ﷺ»[2].

وهذا التّعريف ينطبق على أولئك الذين أحبّوا الإمام عليّاً رضي الله عنه وعرفوا له فضله، لكن من دون انتقاص لباقي الصّحابة ولا السّب لهم، وهم الذين عرفوا بالشّيعة الأوائل[3].

ويقول ابن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ) في تحديد معنى التّشيّع: «من وافق الشّيعة في أنّ عليّاً رضي الله عنه أفضل النّاس بعد رسول الله ﷺ وأحقهم بالإمامة وولده من بعده، فهو شيعيّ ـ وإن خالفهم فيما عدا ذلك ممّا اختلف فيه المسلمون ـ، فإن خالفهم فيما ذكرنا، فليس شيعيّاً»[4].

أمّا الشّهرستاني (ت٥٤٨هـ) فيعرّف الشّيعة قائلاً: «هم الذين شايعوا عليّاً عليه السلام على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصاية، إمّا جلياً وإمّا خفيّاً، واعتقدوا أنّ الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت، فبظلم يكون من غيره، أو بتقيّة من عنده»[5].

---

(١) انظر: الفهرست، ابن النّديم، ص٢٤٩ (الفنّ الثّاني من المقالة الخامسة)؛ ونشأة الفكر ١/٢٢٨ ـ ٢٢٩ و٢/١٩؛ ومقدّمة تبيين كذب المفتري لابن عساكر، الكوثري، ص١٠.

(٢) مقالات الإسلاميّين ١/٦٥.

(٣) انظر: مختصر التّحفة الاثني عشريّة لشاه عبد العزيز الإمام وليّ الله أحمد عبد الرّحيم الدّهلوي، السّيّد محمود شكري الألوسي، ص٣.

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنّحل ٢/١١٣.

(٥) الملل والنّحل ١/١٩٥. وبعد إيراده هذا التّعريف، عرض لمسألة الإمامة عندهم، =

يستفاد ممّا سبق، أنّ ما قيل عنه «تشيّع» في زمن النّبيّ ﷺ أو بعده بقليل، إنّما كان مجرّد آراء وأفكار؛ فلم يظهر في ذلك العصر حزب يجهر بالدّعوة إلى إمامة عليّ أو نسله في مقابل السّلطة القائمة؛ لا من قبل عليّ نفسه، ولا من قبل أنصاره، وهو ما يتيح لنا القول بأنّ النّشأة الفعليّة للتّشيّع باعتباره مذهباً متكاملاً له أصوله وركائزه إنما كانت في نهاية القرن الأول الهجري، يؤيده قول ابن المرتضى[1] (ت٨٤٠هـ) ـ وهو إمام من أئمتهم ـ: «وأما الرافضة فحدث مذهبهم بعد مضي الصدر الأول، ولم يسمع عن أحد من الصحابة من يذكر أن النص في علي جلي متواتر، ولا في اثني عشر كما زعموا؛ فإن زعموا أن عماراً وأبا ذر الغفاري والمقداد بن الأسود كانوا سلفهم لقولهم بإمامة علي عليه السلام، أكذبهم كون هؤلاء لم يظهروا البراءة عن الشيخين ولا السب لهما، ألا ترى أن عماراً كان عاملاً لعمر بن الخطاب في الكوفة وسلمان الفارسي في المدائن؟»[2].

أمّا التّشيّع في المصادر الشّيعيّة، فيقول النّوبختي[3] (ت٣١٠هـ)، أحد

= وأنّها ركن من الدّين، توجب التّنصيص والقول بعصمة الأئمّة، لا أنّها قضيّة مصلحيّة. وتبع الشّهرستاني في قوله هذا، الجرجاني في شرح المواقف؛ فأورد قريباً من هذا التّعريف. انظر: شرح المواقف ٣/٦٧٨. والتّركيز على الإمامة هو تماماً ما نجده في المصادر الشّيعيّة؛ فينقل العاملي مثلاً عن أحد أئمّتهم قوله: «فصار المتشيّع إلى اليوم، الذي يعتقد إمامة أئمّة الإماميّة من بني عليّ عليه السلام إلى القائم المهدي محمّد بن الحسن، لا الموالي لبني عليّ والعبّاس كما كان من قبل». أعيان الشّيعة ١/١٩.

(١) هو أحمد بن يحيى بن المرتضى، عالم متبحّر في العلوم، اشتهر فضله وبُعد صيته وصنّف التّصانيف، منها: «نكت الفرائد في معرفة الملك الواحد»، و«رياضة الأفهام في لطيف الكلام». انظر ترجمته في: البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع، الشّوكاني، ص١٣٩ ـ ١٤٣ (رقم ٨٨).

(٢) المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنّحل، ابن المرتضى، ص١٣. وانظر: الشّيعة معتقداً ومذهباً، صابر طعيمة، ص١٥ ـ ١٦؛ والشّيعة ونشاطهم السّياسي، بدوي، ص١٤، والذي يقول: «التّشيّع كمذهب فكري وسياسي لم يتكامل بنيانه إلّا مع ظهور القول بنظريّة النّصّ والتّعيين التي أعطت له من المميّزات والملامح، ما جعله يتخصّص ويتميّز عن غيره من الاتّجاهات والمذاهب».

(٣) النّوبختي بضمّ النّون وفتحها، نسبة إلى أحد أجداده نوبخت: هو أبو محمّد الحسن بن =

أئمّتهم في تعريف الشّيعة: «هي فرقة عليّ بن أبي طالب عليه السلام المسمّون شيعة في زمان النبيّ ـ صلى الله عليه وآله ـ وبعده، معروفون بانقطاعهم إليه والقول بإمامته»[1].

ويقول أحد مُحَدّثي الشّيعة: «إنّ التّشيّع في حقيقته وجوهره، يتلخّص بهذه الكلمة، وهي: الإيمان بأنّ الإمام يتولّى الحكم ويحكم بإرادة الله، لا بإرادة النّاس»[2].

فنجد في هذين النّصّين التّركيز على مسألة الإمامة، وأنّها حقّ لعليّ رضي الله عنه، والشّيعة يهمّهم أن يستمدّوا هذه الأحقيّة من مشكاة النّبوّة؛ لذلك يقولون بأنّ التّشيّع كان موجوداً قبل وفاة النّبيّ ﷺ، الأمر الذي ينفيه واقع هذا المذهب، والذي لم يتبلور إلّا بعد تبلور نظريّة الإمامة عندهم.

والسّؤال الذي يتوجّه الآن: هل التّشيّع بهذا المفهوم يطعن في عدالة راوي الحديث الذي تلبّس به؟

أو: هل التّشيّع مرتبة واحدة من حيث مخالفة ما تعورف عليه عند أهل السّنّة[3] من تقديم الشّيخين على عليّ؟.

نورد في هذ المجال نصّاً للإمام الذّهبي (ت٧٤٨هـ) رحمه الله قد يساعدنا في توضيح هذه المسألة حيث يقول: «البدعة على ضربين؛ فبدعة صغرى كغلوّ

= موسى بن الحسن بن محمّد النّوبختي، من متكلّمي الإماميّة. له تصانيف كثيرة، منها: «فرق الشّيعة»، و«الآراء والدّيانات»، و«الفِرق والمقالات». مصادر ترجمته: الفهرست، ابن النّديم، ص٢٥١ (الفنّ الثّاني من المقالة الخامسة)؛ والأنساب، السّمعاني ٥/٥٢٩؛ ولسان الميزان، ابن حجر ٢/٢٥٨ (رقم ١٠٧٥)؛ وأعيان الشّيعة، العاملي ٥/ ٣٢٠ ـ ٣٢١.

(١) فرق الشّيعة، ص٢٨.

(٢) الشّيعة والتّشيّع، محمّد جواد مغنيّة، ص١٢. وقد حاول في الصّفحات الموالية، إبراز أنّ الخلافة حقّ إلهي لعليّ، وأنّ اسم التّشيّع أطلق من قِبَل النّبيّ ﷺ، وأنّ جماعة من الصّحابة كانوا من الشّيعة. انظر: ص٢٢ ـ ٢٨.

(٣) قال الإمام الإيجي: «المقصد الرّابع: في الإمام الحقّ بعد رسول الله، وهو عندنا أبو بكر، وعند الشّيعة عليّ رضي الله عنه». انظر: شرح المواقف ٣/ ٥٩٥.

التّشيّع، أو كالتّشيّع بلا غلوّ ولا تحرّف، فهذا كثير في التّابعين وتابعيهم، مع الدّين والورع والصّدق، فلو ردّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النّبويّة، وهذه مفسدة بيّنة.

ثمّ بدعة كبرى، كالرّفض الكامل والغلوّ فيه، والحطّ على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدّعاء إلى ذلك، فهذا النّوع لا يحتجّ بهم ولا كرامة»[1].

فنظرة تحليليّة إلى هذا النّصّ تجعلنا نستنتج ما يأتي:

- حديث الإمام الذّهبي هو عن البدعة ابتداء.
- قسّم التّشيّع إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ التّشيّع بلا غلوّ ولا تحرف.

٢ ـ غلوّ التّشيّع.

وهذان القسمان لا يقدحان في الرواية إذا انضاف إلى ذلك الصدق والورع والضبط.

٣ ـ الرّفض الكامل والغلوّ فيه والحطّ على الشيخين والدعوة لذلك، فهذا القسم لا يُقبل ولا كرامة.

ومعنى التّشيع بلا غلو، أي: التشيع الذي هو مجرد الميل لعلي وآل بيته ومحبتهم، وهو المقصود عند إطلاق لفظة «الشّيعة»، فهذا في نظر البعض ليس من البدعة في شيء[2]، بل هو واجب بالأدلة العامة والخاصة، وعليه، فإن من أُطلق عليه «شيعي» احتيج إلى بيان نوع تشيعه؛ حتى يعرف هل يقدح في روايته أم لا.

وأمّا غلوّ التشيع، فقد جعله قسمين بحسب الاعتبار؛ حيث يقول: «فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم، هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية، وطائفة ممن حارب علياً رضي الله عنه، وتعرض لسبهم. والغالي في

---

(١) ميزان الاعتدال في نقد الرّجال ١/ ٥ ـ ٦ (رقم ١: أبان بن تغلب).

(٢) انظر: ثمرات النظر في علم الأثر، الأمير الصنعاني، ص٣٤ وص٤٠ ـ ٤١.

زماننا وعرفنا، هو الذي يُكفِّر هؤلاء السّادة، ويتبرّأ من الشيخين أيضاً؛ فهذا ضال معثر»[1]. ولعل هذا المعنى الذي أورده هو عينه الرّفض، وإن كان من غير غلو، وهو في جميع أحواله مذموم؛ إذ إن سب المسلم حرام، فضلاً عن أن يكون في حق من صحب النبي ﷺ؛ لأن ذلك مفض إلى الفسق الصريح كما في قوله ﷺ: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوق»[2]، ولذلك نجد بياناً أكثر توضيحاً من خلال نص آخر للحافظ هذه المرة، والذي يقول فيه: «التشيع محبة علي وتقديمه على الصحابة، فمن قدّمه على أبي بكر وعمر، فهو غال في تشيعه، ويطلق عليه رافضي، فإن انضاف إلى ذلك السّب أو التصريح بالبغض، فغال في الرّفض، وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو»[3].

فالشيعي الغالي بهذا الاعتبار ـ وهو الرّافضي ـ من قدم علياً على أبي بكر وعمر، وإن كان إطلاق الرفض على من هذا حاله، فيه نوع تجوز، وسيأتي الحديث عن الرفض، وأنه إضافة إلى ذلك، يعني التبرؤ من الشيخين.

والغلو[4] قد جاء الشرع بذمه في العديد من النصوص، لكنه بالمعنى الذي أورده الحافظ، لا يقدح في الرواية أيضاً ما لم يفض إلى محرم يستوجب أن يقع صاحبه في الفسق الصريح الذي ترد به الرواية، والذي هو محترز العدالة، ولذلك قال الحافظ في ترجمة أبان بن تغلب من تهذيبه: «فالتشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان، وأن علياً

---

(١) الميزان ١/٦.

(٢) متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ البخاري: الإيمان؛ باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ١/٢٧ (ح٤٨)؛ والأدب؛ باب ما ينهى من السباب واللعن ٥/٢٢٤٧ (ح٥٦٩٧)؛ والفتن؛ باب قول النبيّ ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» ٦/٢٥٩٢ (ح٦٦٦٥)؛ ومسلم: الإيمان؛ باب قول النبيّ ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» ١/٨١ (ح٦٤).

(٣) هدي الساري، ص٤٥٩.

(٤) الغلوّ لغة يدل على ارتفاع ومجاوزة الحدّ، ويكون في الماديات كما في المعنويات؛ قال تعالى: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧٠]؛ و[المائدة: ٧٩]. انظر: معجم المقاييس، ابن فارس ٤/٨٧؛ والمفردات، الأصفهاني، ص٣٦٥.

كان مصيباً في حروبه، وأن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما [وهذا هو مطلق التشيع]، وربما اعتقد بعضهم أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ ـ [وهذا هو غلو التشيع]، وإذا كان معتقد ذلك ورعاً ديّناً صادقاً مجتهداً، فلا ترد روايته بهذا، لا سيما إن كان غير داعية. وأما التشيع في عرف المتأخرين، فهو الرفض المحض، فلا تقبل رواية الرافضي الغالي ولا كرامة»(١).

وقوله: «لا سيما إن كان غير داعية»، استثناء للتهمة بنصرة المذهب، وإلا فهو كغير الداعية في قبول روايته(٢).

هذا عن القسمين: الأول والثاني.

وأما القسم الثالث، فهو المردود اتفاقاً؛ لأن السبب ليس مجرد التشيع؛ بغلو أو من غيره، وإنما لإفضائه إلى المحرم، وهو السب والشتم للمسلمين، لا سيما خيارهم من الصحابة.

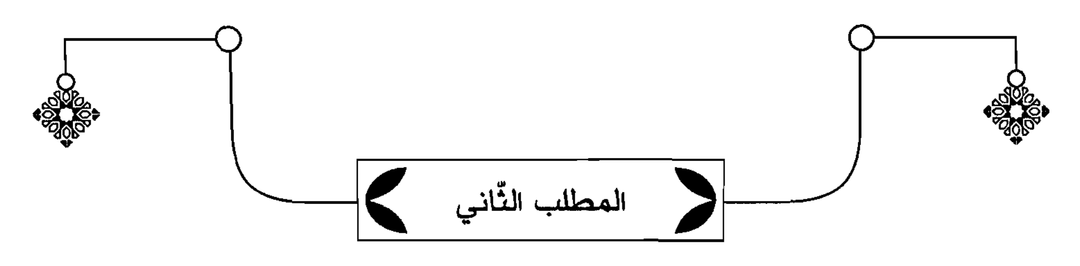
فحصل مما سبق، أن الرمي بالتشيع مطلقاً ليس بقادح ما لم يبين، وكذلك الغلو، ما لم يؤد إلى المحرم، فيكون الرد بسبب ذلك المحرم لا بسبب التشيع.

وهذا الأخير الذي سمّاه الحافظ «رفضاً» هو ما درج عليه بعض الناس في تسمية الشيعة: «الرافضة»، وحقيقة الرفض أنه قد يأتي بمعنى التشيع، وقد يكون الغلو فيه، أو أنه الرفض المحض، الذي يعني الحط على الصحابة والتبرؤ منهم أو من بعضهم، ولذلك فضلت أن أعرف ببدعة الرفض في المطلب الآتي وحقه أن يكون بعد مطلبين ـ حسب المعيار الذي اخترته في التعريف بهذه البدع ـ للصلة الوثيقة بين كل من الرفض والتشيع.

---

(١) التهذيب ١/ ٩٤.

(٢) انظر ما ذكرناه سابقاً في مبحث: مذاهب المحدّثين في الرواية عن المبتدعة من الفصل الأول، ص٦٦، ٦٧.



المطلب الثّاني

الرّفض لغة واصطلاحاً

«الرّفض» لغة هو الترك، يقال: رَفَضْتُ الإبل أَرْفُضُها رَفْضاً وَرَفَضاً: تركتها تبدّد في مرعاها حيث شاءت، ومنه: ارْفَضَّ الدَّمْع من العين: سال، كأنّه ترك موضعه.

و«الرَّوَافِضُ»: الجنود الذين تركوا قائدهم وانصرفوا عنه، والنسبة منه: رَافِضِيّ، والفرقة: رَافِضَة.

ويقال: «رجل رُفَضَة» للذي يمسك الشيء ثم لا يلبث أن يدعه(١).

وتذكر المعاجم اللغوية وبعض كتب غريب الحديث أن «الرَّافِضَة» فرقة من الشّيعة بايعوا زيد بن علي(٢)، ثم قالوا له: تبرّأ من الشيخين ـ أي أبي بكر

---

(١) انظر هذه المعاني في: الصحاح ٣/١٠٧٨ ـ ١٠٧٩؛ ومعجم القاييس ٢/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣؛ والقاموس المحيط ٢/ ٣٣١ ـ ٣٣٢؛ ولسان العرب المحيط ٢/١١٩٦ ـ ١١٩٧؛ وتاج العروس ١٠/ ٦١ ـ ٦٤.

(٢) هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الإمام، أبو الحسين الهاشمي. تتلمذ لواصل بن عطاء رأس المعتزلة. وفد على هشام بن عبد الملك الخليفة الأموي (١٠٥ ـ ١٢٥هـ) فرأى منه جفوة كانت السبب في خروجه عليه، تنسب إليه فرقة الزيديّة. كان يقول: عليّ أفضل من أبي بكر الصدّيق ومن بقية الصحابة، إلا أن أبا بكر فُوّضت إليه الخلافة لمصلحة رآها الصحابة وقاعدة دينية راعوها؛ من تسكين الفتنة وتطييب قلوب الرعية، فكان يجوّز إمامة المفضول مع قيام الأفضل للمصلحة. قُتل في إحدى المعارك التي نشبت بينه وبين السلطة الأموية في الكوفة سنة ١٢٢هـ، وقد نكّل به. مصادر ترجمته: الطبقات الكبرى، ابن سعد ٥/ ٢٥٠ ـ ٢٥١ (رقم ٩٨٨)؛ ومقاتل الطالبيين، أبو الفرج الأصفهاني، ص١٢٤ ـ ١٤٤ (رقم ١٠)؛ وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزّي ١٠/ ٩٥ ـ ٩٨ (رقم ٢١٢٠)؛ وسير أعلام النبلاء، الذهبي ٥/٣٩٨ ـ ٣٩١ (رقم ١٧٨)؛ وفوات الوفيات والذيل عليها، الكتبي ٢/ ٣٥ ـ ٣٨ (رقم ١٦٠).

وعمر رضي الله عنهما ـ، فأبى وقال: «كانا وزيرَيْ جدّي»، فتركوه ورفضوه وارْفَضّوا عنه[1].

وهذا ما تشير إليه بعض كتب الفرق والمقالات من حيث إن هذه الفرقة منشقة عن الشيعة، وإنما سميت كذلك لرفضها إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما[2].

وأهم مبدأ قالوا به، هو النص الظاهر على إمامة علي رضي الله عنه، وأن أكثر الصحابة رضي الله عنهم ضلّوا بمخالفتهم هذا النص، كما أنهم يعتقدون العصمة في الإمام، وبعضهم ينعتهم لأجل ذلك بالإمامية[3]، على أن الإمامية فرقة من الروافض عند بعضهم[4].

ثم إن الإمامة عندهم أيضاً، لا تجوز إلا بتوقيف؛ إماماً عن إمام، وهم لذلك اختلفوا في بعض أئمتهم[5].

أما عن تاريخ لزوم هذا الاسم لهم، فتذكر المصادر التاريخية، أنه لما خرج زيد بن علي على الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك بن مروان (١٠٥ ـ ١٢٥هـ) بالكوفة، وقاتله أميرها يوسف بن عمر[6]، انهزم عنه أصحابه، وبقي

---

(١) يُحكى هذا القول عن الأصمعي. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة ١/ ٦٠؛ والصّحاح ٣/ ١٠٧٨؛ والقاموس ٢/ ٣٣٢؛ ولسان العرب المحيط ٢/ ١١٩٧؛ وتاج العروس ١٠/ ٦٢.

(٢) انظر: مقالات الأشعري ١/ ٨٨ ـ ٨٩.

(٣) وهو صنيع الأشعري في المقالات ١/ ٨٩؛ والشّهرستاني في الملل والنّحل ١/ ٢١٨ ـ ٢٢٤، الذي تحدّث عنهم تحت هذا الاسم، فقد قال بعد إيراده حججهم في النص على الإمامة: «إلى غير ذلك من الأخبار الواردة في حق كل واحد منهم على الانفراد، وإن نقلت هنا من بعضهم، فليتدبّر النقل؛ فإن أكاذيب الروافض كثيرة». الملل ١/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣.

(٤) كما هو عند البغدادي في: الفَرق بين الفِرق، ص٢٩؛ وأصول الدين، ص٢٧٨ ـ ٢٧٩.

(٥) انظر: الملل والنّحل ١/ ٢٢٣.

(٦) هو يوسف بن عمر بن محمد بن الحكم بن أبي عقيل، أبو عبد الله الثّقفي، كان ابن عمّ الحجّاج، تقلّد ولاية العراق سنة ١٢٠هـ ـ وقيل: ١٢١هـ ـ إلى سنة ١٢٤هـ، ولما ولي يزيد بن الوليد الخلافة (١٢٦ ـ ١٢٧هـ) أمر بسجنه، وأطيح بعنقه سنة ١٢٧هـ، كذا أرّخوا تاريخ قتله. مصادر ترجمته: تاريخ الطبري ٤/ ١٨٥ (حوادث سنة =

معه جماعة منهم، ولما كانت سنة ١٢٢هـ، اجتمع إلى زيد رؤوس من بقي معه من أهل الكوفة، فسألوه: «ما قولك في أبي بكر وعمر؟ قال زيد: رحمهما الله وغفر لهما، ما سمعت أحداً من أهل بيتي يتبرأ منهما ولا يقول فيهما إلا خيراً... قالوا: فلم يظلمك هؤلاء؟! وإن كان أولئك لم يظلموك، فلِمَ تدعو إلى قتال قوم ليسوا لك بظالمين؟ فقال: وإنّ هؤلاء ليسوا كأولئك، إن هؤلاء ظالمون لي ولكم ولأنفسهم، وإنما ندعوكم إلى كتاب الله وسنّة نبيه ﷺ، وإلى السنن أن تُحيى، وإلى البدع أن تُطفأ، فإن أنتم أجبتمونا سعدتم، وإن أنتم أبيتم، فلست عليكم بوكيل. ففارقوه ونكثوا بيعته... فسمّاهم زيد الرافضة»[(١)].

ويروي الأشعري في المقالات أن زيد بن علي أنكر على الطاعنين من أصحابه في أبي بكر وعمر، فتفرقوا عنه لذلك، فقال لهم: «رفضتموني»، فسمّوا الرافضة لقوله هذا، كما سمّي أنصاره الزيدية[(٢)]. ولا يمتنع أن يكون كِلَا التعليلين صحيح.

ثم إن الروافض انقسموا إلى عدة فرق، تفصيلها في كتب المقالات[(٣)].

= ١٢٠هـ)، و٤/ ٢٧٥ (حوادث سنة ١٢٧هـ)؛ والبداية والنهاية ٩/ ٣٧٨ (حوادث سنة ١٢٠هـ)، و٩/ ٤٣٥ (حوادث سنة ١٢٧هـ)؛ ووفيات الأعيان ٧/ ١٠١ ـ ١١٢ (رقم ٨٤٣)؛ وتاريخ الإسلام، الذهبي ٨/ ٣١٥ ـ ٣١٨.

(١) تاريخ الطبري ٤/ ٢٠٤ (حوادث سنة ١٢٢هـ)؛ والكامل في التاريخ ٥/ ٨٤ ـ ٨٧ (حوادث سنة ١٢١هـ)، و٥/ ٨٩ ـ ٩١ (حوادث سنة ١٢٢هـ)؛ والبداية، ٩/ ٣٨٢ (حوادث سنة ١٢٢هـ)؛ ودراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، أحمد محمّد أحمد جلي، ص٢٤٥ ـ ٢٤٦. وقد قيل: إن سبب هزيمة زيد بن علي، هو تخلّي هؤلاء الروافض عنه. انظر: تاريخ الطبري ٤/ ٢٠٤؛ والكامل ٥/ ٨٩؛ والمقالات، الأشعري ١/ ١٣٧. هذا، ويشكّك السيّد محسن الأمين العاملي في هذه الرواية، ويصفها بأنها من المختلقات، محتجاً في ذلك بأنها غير مذكورة في كتاب «مقاتل الطالبيّين» لدى تعرّضه لمقتل زيد بن علي رغم الإحاطة الواسعة لهذا الكتاب بأخبار آل البيت. انظر: أعيان الشّيعة، العاملي ١/ ٢١؛ ومقاتل الطالبيّين، أبو الفرج الأصفهاني، ص١٢٩ ـ ١٣٩.

(٢) انظر: المقالات ١/ ١٣٧ (الصنف الثالث من الشّيعة: الزيديّة)؛ وكذا: تهذيب الكمال، المزّي ١٠/ ٩٧؛ وفوات الوفيات، الكتبي ٢/ ٣٦.

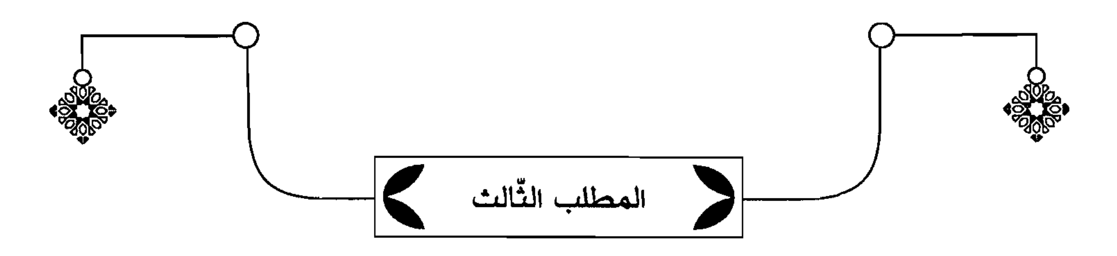
(٣) انظر: المقالات، الأشعري ١/ ٨٩ فما بعدها؛ والفَرق بين الفِرق، ص٥٣ وما بعدها.

فالرّفض إذن، هو القدح في الصحابة بما فيهم الشيخين والحطّ عليهم مع اعتقاد نصّيّة الإمامة، وإن كان بعضهم قد يطلقه على مجرد التشيّع، أو غلوّ التشيع كما سبق بيانه(١).

ولذلك احتيج عند إطلاق هذا اللفظ إلى تحديد المراد منه، حتى يتميز ما كان قادحاً في الرواية، وما لم يكن كذلك، كما ستجلّيه الدراسة اللاحقة.

* * *

(١) يؤيّد هذا المذهب، ما قاله العاملي ـ وهو من الشّيعة المحدّثين ـ من أن «الرافضة: لقب ينبز به من يقدم علياً عليه السلام في الخلافة، وأكثر ما يستعمل للتّشفّي والانتقام، وإذا هاجت هائجة العصبية، لم يتوقف في إطلاقه على كل شيعي». أعيان الشيعة ١/ ٢٠ ـ ٢١.



الرّواة الذين لم يقبل القول بتشيّعهم

وهؤلاء هم الذين اختلفت أقوال العلماء فيهم؛ بالتهمة تارة، وبالتبرئة تارة أخرى، أو بتصريح أصحابها بما يدل على حقيقة مذهبهم، وأنهم ليسوا منتحلين للتشيع، وقد أحصيتهم فوجدتهم أربعة رواة:

١ ـ بَهْزُ بن أَسَد العَمِّي، أبو الأَسْوَد البصري[١] (ت٢٠٠هـ؟):

لم يذكره أحد بالتشيع إلا ما جاء عن أبي الفتح الأزدي، فقد قال فيما نقله الذهبي: «كان يتحامل على عثمان رضي الله عنه»[٢]، ثم عقّب عليه بقوله: «كذا قال الأزدي، والعهدة عليه، فما علمت في بهز مغمزاً»[٣].

وفي التهذيب: «قال أبو الفتح الأزدي: صدوق، كان يتحامل على عثمان، سيّئ المذهب»[٤]. ووقع في الهدي: «شذّ الأزدي فذكره في

(١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/٢١٨ (رقم ٣٣٤٨)؛ وتاريخ الدّوري ٢/٦٤؛ وتاريخ الدّارمي، ص٨٢ (رقم ٢٠٠)؛ وعلل أحمد ١/٤٣ ـ ٤٤ (رقم ٣٥)؛ والعلل ومعرفة الرجال ١/٢٦٦ (رقم ٣٩٤)، ١/٥٤٣ (رقم ١٢٨٩)؛ والتاريخ الكبير ٢/١٤٣ (رقم ١٩٨٣)؛ والصغير ٢/٣٤٣ (رقم ٢٨٢٥)؛ وثقات العجلي ١/٢٥٥ (رقم ١٨٢)؛ والجرح ٢/٤٣١ (رقم ١٧١٥)؛ وثقات ابن حبان ٨/١١٥)؛ وثقات ابن شاهين، ص٤٩ (رقم ١٤٠)؛ والإرشاد ٢/٤٨٨؛ وتهذيب الكمال ٤/٢٥٧ ـ ٢٥٩ (رقم ٧٧٤)؛ وتاريخ الإسلام ١٣/١٣٦ ـ ١٣٧ (رقم ٥٧)؛ والسّير ٩/١٩٢ (رقم ٥٥)؛ والميزان ١/٣٥٣ (رقم ١٣٢٤)؛ والكاشف ١/١٦٤ (رقم ٦٥٧)؛ والهدي، ص٣٩٣؛ والتهذيب (ط. دار الفكر) ١/٤٣٦ (رقم ٩٢٣)؛ والتقريب، ص٦٧ (رقم ٧٧١).

(٢) الميزان ١/٣٥٣ (رقم ١٣٢٤).

(٣) المصدر نفسه ١/٣٥٣.

(٤) التهذيب (ط. دار الفكر) ١/٤٣٦.

الضعفاء، وقال: إنه كان يتحامل على عثمان[1]»[2].

وقبل أن نناقش هذه التهمة، نورد أقوال العلماء في بهز:

قال ابن سعد: «كان ثقة، كثير الحديث، حجة»[3].

وقال أحمد: «إليه المنتهى في التثبت»[4].

وقال أبو حاتم: «إمام صدوق ثقة»[5].

وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث، رجل صالح، صاحب سنّة»[6].

وذكره ابن حبان في الثّقات[7]، ونقل ابن شاهين توثيق ابن معين له[8].

وعن عبد الرحمن بن بشر[9] (ت٢٦٠هـ)، قال: «سألت يحيى بن سعيد القطان عن حديث شعبة... فحدثني به، فقال: يا غلام، أراك حريصاً على حديث شعبة، فعليك ببهز بن أسد، فإنه ثقة، خذ منه كتاب شعبة، واسمعه منه»[10].

وعنه ـ أيضاً ـ قال: «ما رأيت رجلاً خيراً من بهز»[11].

وقال الذهبي: «ثقة مشهور»[12]، وقال: «إمام حُجّة»[13].

---

(١) في الأصل: «كان يتحامل على عليّ»، وهو خطأ يقيناً؛ فلعلّه سهو من الحافظ، أو غلط من الناسخ.

(٢) الهدي، ص٣٩٣.

(٣) الطبقات ٧/ ٢١٨ (رقم ٣٣٤٨).

(٤) الجرح ٢/ ٤٣١، ووقع في الأصل: «الثبت»، والتصحيح من التهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٤٣٦ (رقم ٩٢٣).

(٥) الجرح ٢/ ٤٣١.

(٦) ثقاته ١/ ٢٥٥ (رقم ١٨٢).

(٧) ٨/ ١١٥.

(٨) ثقات ابن شاهين، ص٤٩ (رقم ١٤٠).

(٩) هو عبد الرحمن بن بشر، أبو محمد النيسابوري، قال في التقريب، ص٢٧٨ (رقم ٣٨١٠): «ثقة».

(١٠) الإرشاد ٢/ ٤٨٨. وانظر: تهذيب الكمال ٤/ ٢٥٩؛ والتهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٤٣٦.

(١١) تهذيب الكمال ٤/ ٢٥٩؛ وتاريخ الإسلام ١٣/ ١٣٧؛ والتهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٤٣٦.

(١٢) تاريخ الإسلام ١٣/ ١٣٧.

(١٣) الكاشف ١/ ١٦٤ (رقم ٦٥٧).

فقول الأزدي: «كان يتحامل على عثمان ﷺ»، وإن كان ليس فيه اتهام صريح بالتشيع، ولا يعني بالضرورة أنه كان شيعياً ما دام لم يورد من أقواله أو أفعاله ما يدل على ذلك ـ كما قال الحافظ: «تكلم فيه الأزدي بلا مستند»[1] ـ فإنه لا يصمد أمام توثيق هؤلاء الأئمة الأعلام، لا سيما وقد تفرد الأزدي بما ذكره في حق بهز بن أسد، كما عبّر عنه الحافظ بالشذوذ، بل وقال: «اعتمده الأئمة ولا يُعتمد على الأزدي»[2]. ولذلك لم يذكره في التقريب بالبدعة، واكتفى بقوله: «ثقة ثبت»[3]. ونجده خالف صنيعه هذا في حق مُحَمَّد بن سَوَاء حين ذكره الأزدي بالغلوّ في القدر، فإن الحافظ أشار إلى هذه التهمة في التقريب كما سبق بيانه[4].

وأمّا ما تعقّبه به الأستاذ محمّد عَوَّامَة في مقَدّمة تحقيقه على التقريب؛ حيث قال: «ترجم ـ أي الحافظ ـ لبهز بن أسد العمي فقال: ثقة ثبت، ولم يذكره ببدعة، مع أنه نقل في التهذيب عن أبي الفتح الأزدي: كان يتحامل على عثمان، سيئ المذهب»[5]، فظاهر أن الحافظ لم يعتبر باتهام الأزدي، وكان الأولى أن يُتَعَقَّب بما سبق ذكره؛ أي: لماذا اعتبر تهمة الأزدي في محمّد بن سَوَاء، ولم يعتبرها في بهز بن أسد؟.

هذا، وقد روى لبهز الجماعة.

٢ ـ جَرِير بن عبد الحَمِيد بن قُرْط، أبو عبد الله الضَّبِيِّ الكوفي[6]، نزيل الرَّيّ (ت١٨٨هـ):

منشؤه بالكوفة.

---

(١) الهدي، ص٤٦١.
(٢) الهدي، ص٣٩٣.
(٣) التقريب، ص٦٧ (رقم ٧٧١).
(٤) انظر: ص١٦٨.
(٥) مقدمة التحقيق، ص٤١.
(٦) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٦٧ (رقم ٣٦٨١)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٨١ ـ ٨٢؛ وتاريخ الدارمي، ص٦٠ (رقم ٨٨)؛ وطبقات خليفة، ص١٧٠، ٣٢٥؛ والعلل ومعرفة الرجال ٣/ ٤٨٠ (رقم ٦٠٥٥) ٣/ ٤٨٤ (رقم ٦٠٧١)؛ والتاريخ الكبير ٢/ ٢١٤ (رقم ٢٢٣٥)؛ وثقات العجلي ١/ ٢٦٧ (رقم ٢١٥)؛ وضعفاء العقيلي ١/ ٢٠٠ (رقم =

لم ينسبه أحد إلى التشيع، إلا ما نقله الخليلي، قال: «قال قتيبة ـ هو ابن سعيد (ت٢٤٠هـ) ـ حدّثنا جَرير الحافظ المقدَّم، لكني سمعته يشتم معاوية علانية»[(١)].

وعنه نقل الحافظ هذا القول في التهذيب[(٢)]، وفسّره في الهدي بقوله: «نسبه قتيبة إلى التّشيّع المفرط»[(٣)]. ولم يذكره في التقريب بالتشيع فضلاً عن الإفراط فيه، بل قال: «ثقة صحيح الكتاب»[(٤)].

وقد أكثر البخاري من الرواية عن جَرِير بن عبد الحميد؛ فقد أحصيت له أكثر من عشرين ومائة موضع في الصحيح، ولئن كان قتيبة أحد رواة الصحيحين عن جرير، فلا يمكن التسليم بروايته التي أوردها الخليلي ونقلها الحافظ؛ من جهة أنها غير مسندة إلى قتيبة، ثم لو صحت عن قتيبة، فكيف يَعْرف ذلك من جَرِير، ثم يروي عنه، ويعتمده بعد ذلك أصحابُ الحديث؟ ولو سُلّم بصحة ما ذكره قتيبة، يكون جرير بن عبد الحميد رجع عن مقولته، لا سيما وأن شتم الصحابة كبيرة تفضي بصاحبها إلى الفسق الصريح.

ويؤيد هذا الذي نميل إليه، ما رواه الخطيب بإسناده إلى جرير، قال: «أبو بكر، ثم عمر، ثم علي، أحبّ إليّ من عثمان، ولأن أخرّ من السماء أحبّ إليّ من أن أتناول عثمان بسوء، وإني إلى تصديق علي أعجب إليّ من تكذيبه»[(٥)].

= ٢٤٤)؛ والجرح ٢/ ٥٠٥ ـ ٥٠٧ (رقم ٢٠٨٠)؛ وثقات ابن حبان ٦/ ١٤٥؛ وثقات ابن شاهين، ص٥٦ (رقم ١٧٣)؛ وإرشاد الخليلي ٢/ ٥٦٨ (رقم ٢٦٥)؛ وتاريخ بغداد ٧/ ٢٥٣ ـ ٢٦١ (رقم ٣٧٤٤)؛ وتهذيب الكمال ٤/ ٥٤٠ ـ ٥٥١ (رقم ٩١٨)؛ وتاريخ الإسلام ١٢/ ٩٣ ـ ٩٨ (رقم ٤٢)؛ والسّير ٩/ ٩ ـ ١٨ (رقم ٣)؛ والميزان ١/ ٣٩٤ ـ ٣٩٦ (رقم ١٤٦٦)؛ والكاشف ١/ ١٨٢ (رقم ٧٨٠)؛ والهدي، ص٣٩٥؛ والتهذيب ٢/ ٧٥ ـ ٧٧ (رقم ١١٦)؛ والتقريب، ص٧٨ (رقم ٩١٦)؛ والتحرير ١/ ٢١٣ (رقم ٩١٦).

(١) الإرشاد ٢/ ٥٦٨.

(٢) التهذيب ٢/ ٧٧.

(٣) الهدي، ص٣٩٥.

(٤) التقريب، ص٧٨ (رقم ٩١٦).

(٥) تاريخ بغداد ٧/ ٢٥٥.

فهذا القول من جرير وإن كان يوحي في ظاهره أنه شيعي بترتيبه للخلفاء الأربعة، إلا أنه إلى بيان مذهبه في تفضيل الصحابة أقرب إليه من الدلالة على تشيعه؛ لأن تقديم علي على عثمان لا يستلزم بالضرورة أن يكون صاحبه منتحلاً لمذهب الشيعة، وقد روى عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت٢٩٠هـ) قال: حدثني الحسن بن عيسى[١]: قال جرير: «سألت يحيى بن سعيد الأنصاري ـ وما رأيت شيخاً أنبل منه ـ فقلت: من أدركت من أصحاب النبي ﷺ، ما كان قولهم في علي وعثمان؟ فقال: من أدركت من أصحاب النبي ﷺ والتابعين لم يختلفوا في أبي بكر وعمر وفضلهما، قال: إنما كان الاختلاف في علي وعثمان»[٢]. فهذا صريح من يحيى بن سعيد ـ وهو إمام من أئمة الحديث ـ بأن السلف قد اختلفوا في علي وعثمان، ولذلك فلا مؤاخذة على جرير بن عبد الحميد إن قدم علياً على عثمان رضي الله عنهما، ما دام لم يخرج في ذلك عن حدود الأدب مع الصحابة رضي الله عنهم في توقيرهم وعدم الإزراء بهم، كما بيّنته رواية الخطيب في عثمان رضي الله عنه.

وأما ذكر صاحب كتاب «المراجعات»[٣] لجرير بن عبد الحميد وعده له من رجال الشيعة، واستشهاده بتصنيف ابن قتيبة له في كتابه «المعارف»[٤] ضمن فرقة الشيعة، فليس بحجة؛ لأن ابن قتيبة ذكر جِلّة من العلماء المحدّثين ضمن فرقة الشيعة، لم يعدّهم أئمة الفن كذلك؛ كطاوس وأبي إسحاق السبيعي ووكيع وغيرهم[٥].

فيُستخلص مما سبق، أن جرير بن عبد الحميد لم يكن شيعياً بالمعنى الاصطلاحي لمذهب التشيع، وأشد ما يمكن أن يقال عنه: إنه كان على رأي الشيعة الأوائل، بالمعنى اللغوي لكلمة «تشيع»، وإلا فهو إمام حجة.

---

(١) هو الحسن بن عيسى بن ماسرجس، أبو علي النيسابوري، قال الحافظ: «ثقة، من العاشرة». التقريب، ص١٠٢ (رقم ١٢٧٥).

(٢) العلل ومعرفة الرجال ٣/ ٤٨٠ (رقم ٦٠٥٥).

(٣) المراجعات، ص٤٨ ـ ٤٩ (رقم ١٤). (٤) المعارف، ص٣٤١ (الفرق).

(٥) المصدر نفسه، ص٣٤١ (الفرق).

قال ابن سعد: «كان ثقة، كثير العلم، يرحل إليه»[1].

وقال ابن معين: «صدوق ثقة»[2].

وقال أبو حاتم: «ثقة»[3].

وقال أبو زرعة: «صدوق من أهل العلم»[4].

وقال النسائي: «ثقة»[5].

وقال عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش: «صدوق»[6].

أبو القاسم اللالكائي: «مجمع على ثقته»[7].

العجلي: «كوفي ثقة»[8].

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان من العباد الخشن»[9].

وقال الخليلي: «ثقة، متفق عليه»[10].

الذهبي: «عالم أهل الرّيّ، صدوق يُحتجّ به في الكتب»[11].

وقد نُقل عنه الكثير في ورعه وزهده وعبادته[12].

وأُخذ عليه أنه ساء حفظه بأخرة، قاله البيهقي (ت٤٥٨هـ) في السنن[13]. قال الحافظ: «ولم أرَ ذلك لغيره، بل احتج به الجماعة»[14]، وعبارته في التقريب: «قيل: كان في آخر عمره، يهم من حفظه»[15].

---

(١) الطبقات ٧/ ٢٦٧.

(٢) ثقات ابن شاهين، ص٥٦ (رقم ١٧٣).

(٣) الجرح ٢/ ٥٠٧.

(٤) المصدر نفسه ٢/ ٥٠٧.

(٥) تهذيب الكمال ٤/ ٥٥٠؛ والتهذيب ٢/ ٧٦.

(٦) المصدران نفساهما.

(٧) نفساهما ٤/ ٥٥٠، ٢/ ٧٦.

(٨) ثقاته ١/ ٢٦٧ (رقم ٢١٥).

(٩) الثقات ٦/ ١٤٥.

(١٠) الإرشاد ٢/ ٥٦٨.

(١١) الميزان ١/ ٣٩٤.

(١٢) انظر: تهذيب الكمال ٤/ ٥٤٧، ٤/ ٥٤٩.

(١٣) السنن الكبرى ٦/ ٨٧: كتاب الإقرار؛ باب إقرار الوارث بوارث.

(١٤) الهدي، ص٣٩٥.

(١٥) التقريب، ص٧٨ (رقم ٩١٦). وانظر: التحرير ١/ ٢١٣ (رقم ٩١٦).

وبيان ذلك عند ابن معين؛ حيث قال: «قال جرير بن عبد الحميد ـ وذكر أحاديث عاصم الأحول ـ: اختلطت عليّ، فلم أفصل بينها وبين أحاديث أشعث، حتى قدم علينا بَهْز ـ هو ابن أَسد العمّي السابق ـ فخلّصها، فحدثت بها، قلت ـ القائل عبّاس الدوري ـ: فكيف تكتب هذه عن جرير وهي هكذا؟ فقال: ألا تراه قد بيّن لهم أمرها وقصّتها؟!»[1].

فهذا هو ـ إذن ـ جرير بن عبد الحميد الضبي، قد أجمع العلماء على ثقته، وهو أهل لأن يُروى عنه، دون التفات إلى ما قيل في مذهبه، وحتى ولو كان شيعياً ما كان ليضره؛ إذ هو إمام ثقة حجة. وقد روى له الجماعة.

٣ ـ عَامِر بن وَاثِلَة بن عبد الله اللَّيثي، أبو الطُّفَيلْ[2] (ت١١٠هـ):

مشهور بكنيته، وهو آخر من مات من الصحابة ﷺ.

ورد اتهامه بالتشيع في الكامل، حيث قال ابن عدي (ت٣٦٥هـ): «كان الخوارج يذمونه باتصاله بعلي بن أبي طالب، وقوله بفضله، وفضل أهله»[3].

ونقل الحافظ عن ابن سعد قوله: «كان أبو الطفيل ثقة في الحديث،

---

(١) تاريخ الدّوري ٢/ ٨١. وانظر: ضعفاء العقيلي ١/ ٢٠٠.

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ١٢ (رقم ١٥١٢) ٦/ ١٢٩ ـ ١٣٠ (رقم ١٩٦٨)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠؛ وطبقات خليفة، ص٣٠، ١٢٧، ٢٧٩؛ والعلل ومعرفة الرجال ٣/ ٣٧٤ (رقم ٥٦٤١)، ٢/ ٣٠٨ (رقم ٢٣٦٨)، ٣/ ٣٧٥ (رقم ٥٦٤٦)، ٣/ ٤٢٧ (رقم ٥٨٢٢)؛ والتاريخ الكبير ٦/ ٤٤٦ (رقم ٢٩٤٧)؛ والصغير ١/ ٢٥٠ (رقم ١٢١٦)، ١/ ٢٥٢ (رقم ١٢٢٨)؛ وثقات العجلي ٢/ ١٥ (رقم ٨٣٠)؛ والجرح ٦/ ٣٢٨ (رقم ١٨٢٩)؛ وثقات ابن حبان ٣/ ٢٩١؛ والكامل ٥/ ٨٧ (رقم ١٢٦٤)؛ والاستيعاب ٢/ ٧٩٨ ـ ٧٩٩ (رقم ١٣٤٤)، ٤/ ١٦٩٦ ـ ١٦٩٧ (ـ الكنى ـ رقم ٣٠٥٤)؛ وتاريخ بغداد ١/ ١٩٨ ـ ١٩٩ (رقم ٣٧)؛ وتهذيب الكمال ١٤/ ٧٩ ـ ٨٢ (رقم ٣٠٦٤)؛ وتاريخ الإسلام ٦/ ٥٢٦ ـ ٥٢٨ (رقم ٤٦٨)؛ والسّير ٤/ ٤٦٧ (رقم ١٧٧)؛ والكاشف ٢/ ٥٨ (رقم ٢٥٧٠)؛ والإصابة ٢/ ٢٥٢ (رقم ٤٤٣٦)، ٤/ ١١٣ ـ ١١٤ (رقم ٦٧٦)؛ والهدي، ص٤١٢؛ والتهذيب (ط. دار الفكر) ٥/ ٧١ ـ ٧٢ (رقم ١٣٥)؛ والتقريب، ص٢٣١ ـ ٢٣٢ (رقم ٣١١١)؛ والشّذرات ١/ ١١٨.

(٣) الكامل ٥/ ٨٧.

وكان متشيّعاً»[1].

أما التشيع الذي كان ينتحله أبو الطفيل، فقد بيّنه الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر أحسن بيان، حيث قال: «كان محبّاً لعلي رضي الله عنه، وكان من أصحابه في مشاهده، وكان ثقة مأموناً، يعترف بفضل الشيخين، إلا أنه كان يقدم علياً»[2]. وقال: «كان متشيعاً في علي ويفضله، ويثني على الشيخين؛ أبي بكر وعمر، ويترحّم على عثمان»[3].

فهذا النوع من التشيع ليس بمذموم، ولا يقدح في عدالة صاحبه، فضلاً عن أن تُرَدّ روايته بسببه؛ لأنه لا يعدو أن يكون ميلاً لمن يرى أنه أحق بالانتصار له. والذين نسبوا أبا الطفيل إلى التشيع في قول ابن عدي هم الخوارج، وهم من هم في عداوتهم للإمام علي رضي الله عنه وكل مُوَالِيه، على أنّ أبا الطفيل كان يعرف حق الصحابة؛ فيعترف بفضلهم، وفضل عثمان رضي الله عنه على الخصوص، ومما نقله الحافظ ابن عبد البر في هذا المجال، قوله: «قد ذكره ابن أبي خيثمة في شعراء الصحابة، وكان فاضلاً عاقلاً، حاضر الجواب فصيحاً، وكان متشيعاً في عليّ. قدم أبو الطفيل يوماً على معاوية فقال له: كيف وُجْدُك على خليلك أبي الحسن؟ قال: كوُجْدِ أمّ موسى على موسى وأشكو إلى الله التقصير، وقال له معاوية: كنت فيمن حَصَر عثمان؟ قال: لا، ولكني كنت فيمن حَضَرَ، قال: فما منعك من نَصْره؟ قال: وأنت فما منعك من نصره إذ تربصت به ريب المنون، وكنت مع أهل الشام، وكلهم تابع لك فيما تريد؟ فقال معاوية: أوَ ما ترى طلبي لدمه نصرة له؟! قال: بلى، ولكنك كما قال أخو جعفي:

لا أُلْفِيَنَّك بَعْدَ مَوْتي تَنْدُبُني ... وَفي حَيَاتِي مَا زَوَّدتَنِي زَاداً»[4]

فهذه الحادثة ـ إن صحت ـ تبيّن تماماً موقف أبي الطفيل من الفتنة، وأنه لم يكن ليرضى بها.

---

(١) التهذيب (ط. دار الفكر) ٥/ ٧٢. وانظر: الهدي، ص٤١٢.
(٢) الاستيعاب ٢/ ٧٩٩.
(٣) المصدر نفسه ٤/ ١٦٩٧.
(٤) نفسه ٤/ ١٦٩٧.

هذا كله جانب واحد من المسألة.

والجانب الثاني: أن أبا الطفيل معدود في الصحابة، فقد ثبت أنه قال: «أدركت ثمان سنين من حياة رسول الله ﷺ، وولدت عام أُحُد»(١).

فإذا كان كذلك، فالصحابة كلهم ثقات عدول، ولا يقبل في عدالتهم أي جرح كما هو مقرر في علم المصطلح(٢). ولذلك عدّه الحافظ في التقريب من الصحابة، فقال: «رأى النبي ﷺ»(٣). وقال في الهدي: «عامر بن واثلة أبو الطفيل صحابي، وأخطأ من تكلم فيه»(٤).

وعليه، فلا يصح أن يتهم أبو الطفيل ـ وهو صحابي ـ بالتشيع، كما يتهم به أي راوٍ آخر؛ لأن تقديم علي وتفضيله كان مذهب العديد من الصحابة، كما بيّناه آنفاً عند الحديث عن التشيع(٥).

وأما ما رواه الخطيب في كفايته عن أبي عبد الله بن الأحرم، أنه سئل:

---

(١) طبقات ابن سعد ٦/ ١٣٠. وانظر: العلل ومعرفة الرجال ٢/ ٣٠٨ (رقم ٢٣٦٨)؛ والتاريخ الكبير ٦/ ٤٤٦؛ والجرح ٦/ ٣٢٨.

(٢) قال ابن الصلاح: «للصحابة بأسرهم خصّيصة؛ وهي أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم على الإطلاق معدّلين بنصوص الكتاب والسنّة وإجماع من يعتدّ به في الإجماع من الأمة». معرفة أنواع علم الحديث الشهير بمقدمة ابن الصلاح، ص١٧٥ (النوع ٣٩: معرفة الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ). وقال ـ أيضاً ـ: «ثم إن الأمّة مجمعة على تعديل جميع الصحابة، ومن لابس الفتن منهم؛ فكذلك بإجماع العلماء الذين يعتدّ بهم في الإجماع، إحساناً للظنّ بهم، ونظراً إلى ما تمهد لهم من المآثر، وكأن الله ﷻ أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة». المقدّمة، ص١٧٥. وانظر: التدريب ٢/ ١٢٢ وما بعدها.

(٣) التقريب، ص٢٣١ (رقم ٣١١١). ورؤية النبي ﷺ لا شك أنها تثبت الصحبة لصاحبها، قال ابن الصلاح: «المعروف من طريق أهل الحديث أن كلّ مسلم رأى رسول الله ﷺ فهو من الصحابة؛ قال البخاري في صحيحه: من صحب النبيّ ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه». المقدمة، ص١٧٣، وقول البخاري الذي استشهد به في الصحيح ٣/ ١٣٣٥: كتاب فضائل الصحابة؛ باب فضائل أصحاب النبيّ ﷺ ورضي الله عنهم.

(٤) الهدي، ص٤٦٢.

(٥) انظر: ص١٨٨.

«لِمَ ترك البخاري حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة؟ قال: لأنه كان يفرط في التشيع»[1]، فإما أنه قصد عدم إكثار البخاري عنه؛ لأنّه لم يخرج له في الصحيح سوى حديث واحد في:

كتاب العلم؛ باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا، قال: وقال علي: «حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبّون أن يكذب الله ورسوله؟!». حدثنا عبيد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل عن علي بذلك[2]. كذا، بتقديم المتن على السند.

وإما قصد العموم، وفي كلتا الحالتين، كلامه مردود بما سبق بيانه. على أن عبيد الله شيخ البخاري في حديث أبي الطفيل متهم بالغلو في التشيع، وسيأتي الحديث عنه في حينه[3] من الفصل الثالث. وظاهر أن فحوى الحديث لا علاقة له بنصرة المذهب، وإن رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فهو في آداب التعليم. وقد روى لأبي الطفيل الجماعة.

٤ ـ المنْهَال بن عَمْرو الأَسَدِي، مولاهم، الكوفي[4] (ت؟):

قال الحافظ: «من الخامسة»[5]، أي صغار التابعين الذين رأوا الواحد

---

(١) الكفاية، ص١٣١.
(٢) صحيح البخاري ١/ ٥٩ (ح١٢٧).
(٣) انظر: ص٢٦٧.
(٤) مصادر ترجمته: تاريخ الدّوري ٢/ ٢٩٠؛ وطبقات خليفة، ص١٦٠؛ والعلل ومعرفة الرجال ١/ ٤٢٧ (رقما ٩٤٢، ٩٤٣)؛ والتاريخ الكبير ٨/ ١٢ (رقم ١٩٦٣)؛ وأحوال الرجال، ص٥٦ (رقم ٤٣)؛ وثقات العجلي ٢/ ٣٠٠ (رقم ١٨٠٠)؛ وضعفاء العقيلي ٤/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧ (رقم ١٨٣٠)؛ والجرح ٨/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧ (رقم ١٦٣٤)؛ والكامل ٦/ ٣٣٠ (رقم ١٨١١)؛ وثقات ابن شاهين، ص٢٣٠ (رقم ١٤١٢)؛ وتهذيب الكمال ٢٨/ ٥٦٨ ـ ٥٧٣ (رقم ٦٢١٠)؛ وتاريخ الإسلام ٧/ ٤٨٣ (رقم ٥٧٥)؛ والسّير ٥/ ١٨٤ (رقم ٦٤)؛ والميزان ٤/ ١٩٢ (رقم ٨٨٠٦)؛ والكاشف ٣/ ١٧٧ (رقم ٥٧٤٧)؛ ومعرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد، ص١٧٩ ـ ١٨٠ (رقم ٣٤١)؛ والهدي، ص٤٤٦؛ والتهذيب (ط. دار الفكر) ١٠/ ٢٨٣ (رقم ٥٥٦)؛ والتقريب، ص٤٧٩ (رقم ٦٩١٨)؛ والتحرير ٣/ ٤٢١ ـ ٤٢٢ (رقم ٦٩١٨).
(٥) التقريب، ص٤٧٩ (رقم ٦٩١٨).

والاثنين. لم يتهمه بالتشيع إلا أبو إسحاق إبراهيم الجوزجاني، حيث قال: «سيّئ المذهب»[1]، وزاد في «تهذيب الكمال»: «وقد جرى حديثه»[2].

وقد مرّ معنا أنّ الجُوزجاني (ت٢٥٩هـ) ناصبيّ، منحرف عن عليّ وشيعته، فلا يقبل قوله في أهل الكوفة المُوالين لعليّ رضي الله عنه[3]. قال ابن عديّ: «إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، كان مقيماً بدمشق، يحدّث على المنبر، ويكاتبه أحمد بن حنبل فيتقوّى بكتابه، ويقرؤه على المنبر، وكان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في التّحامل على عليّ»[4].

وقد روى الأئمّة عن المنهال، ووثّقوه؛ منهم: ابن معين[5]، والنّسائي[6]، والعجلي[7].

وقال الدّارقطني: «صدوق»[8].

وفي التّقريب: «صدوق ربّما وهم»[9]. دون أن يشير إلى أيّ شيعيّة فيه.

وقد روى له الجماعة إلّا مسلماً.

فهؤلاء الذين تقدّم ذكرهم قد اتّهموا بالتّشيّع وهم منه برآء، فلا يجوز أن يقال: إنهم من الشّيعة، وإن اتّهموا بالمذهب، وحتّى ولو سلّمنا بتشيّعهم جدلاً فهم كلّهم ثقات معدّلون، ولكنّي سلكت معهم مسلك من لا يقبل القول فيهم بالتشيّع، ولذلك لم أدرس أحاديثهم ضمن الفصل الرّابع. وإنّما يصدق ذلك على رواة المباحث الآتية من الفصل الثالث.

---

(١) أحوال الرجال، ص٥٦ (رقم ٤٣).
(٢) تهذيب الكمال ٢٨/ ٥٧٢؛ وكذا: التّهذيب (ط. دار الفكر) ١٠/ ٢٨٣؛ والهدي، ص٤٤٦.
(٣) انظر: ص٨٧ (هامش ٢).
(٤) الكامل ١/ ٣١ (رقم ١٣٢)؛ ترجمة إسماعيل بن إبان الورّاق.
(٥) تاريخ الدّوري ٢/ ٢٩٠.
(٦) تهذيب الكمال ٢٨/ ٥٧٢؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١٠/ ٢٨٣.
(٧) ثقاته ٢/ ٣٠٠ (رقم ١٨٠٠).
(٨) تهذيب الكمال ٢٨/ ٥٧١؛ وتاريخ الإسلام ٧/ ٤٨٣؛ والتهذيب (ط. دار الفكر) ١٠/ ٢٨٣.
(٩) التّقريب، ص٤٧٩ (رقم ٦٩١٨).

الفصل الثّالث

دراسة تراجم الرّواة الذين رموا بالتّشيّع
- جرحاً وتعديلاً -

ويشمل:

المبحث الأوّل: رواة الشّيعة المعتدلون.

المبحث الثّاني: رواة الشّيعة المختلف في درجة تشيّعهم.

المبحث الثّالث: رواة الشّيعة الذين قيل بغلوّهم أو إفراطهم أو دعوتهم إلى التّشيّع.

الفصل الثّالث

دراسة تراجم الرّواة الذين رموا بالتّشيّع
ـ جرحاً وتعديلاً ـ

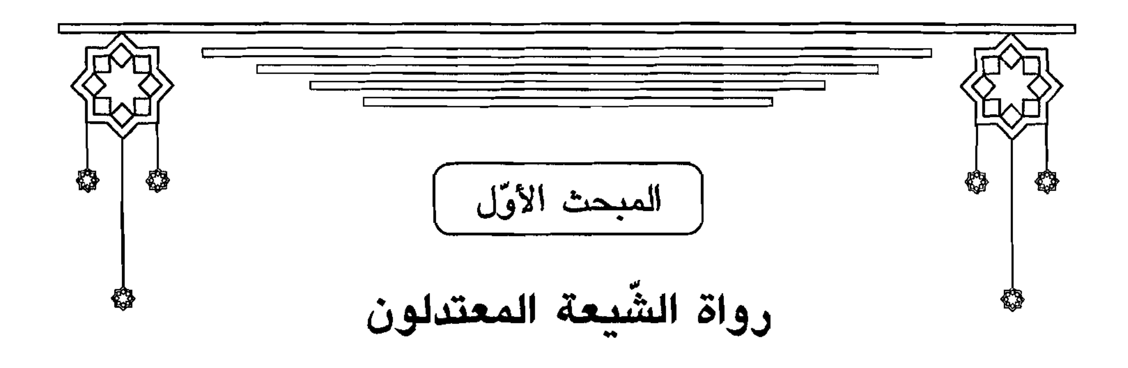
إنّ دراسة منهج الإمام البخاري في الرّواية عن الشّيعة يعني أوّلاً معرفة أحوال هؤلاء الرّواة من خلال ما قيل فيهم من قبل أئمّة الجرح والتّعديل من حيث العدالة والضّبط.

ولمّا كان التّشيّع مستويات مختلفة، قسّمت الرّواة الذين رموا بالتّشيّع إلى ثلاثة أقسام، ضمن المباحث الآتية:

المبحث الأوّل: رواة الشّيعة المعتدلون.

المبحث الثّاني: رواة الشّيعة المختلف في درجة تشيّعهم.

المبحث الثّالث: رواة الشّيعة الذين قيل بغلوّهم أو إفراطهم أو دعوتهم إلى التّشيّع.



المبحث الأوّل

رواة الشّيعة المعتدلون

المقصود بالشّيعة المعتدلين: الذين اتّهموا بالتّشيّع دون الغلوّ فيه؛ بالدّعوة إليه، أو الحطّ على الصّحابة ﷺ، لكن جرى ذكرهم بالتّشيّع في تراجمهم، وعرف ذلك عنهم بأقوالهم أو أفعالهم، أو بإخبار من يوثق بحالهم.

وهؤلاء كما أحصيتهم ـ مرتّبين على حروف المعجم ـ اثنا عشر راوياً:

١ ـ إسحاق بن منصور السّلولي، أبو عبد الرّحمٰن الكوفي[(١)] (ت٢٠٤هـ):

جاء ذكره بالتّشيّع عن الإمام العجلي؛ حيث قال: «ثقة، كان فيه تشيّع، وقد كتبت عنه»[(٢)]. ولم يبيّن أيّ نوع من التّشيّع هذا الذي كان عليه، غير أنّ قوله: «كان فيه تشيّع» يشعر أنّه تشيّع قليل، دون غلوّ أو حطّ، ممّا لم يمنعه من الكتابة عنه.

وقد ذكره الحافظ أيضاً بالتّشيّع في التّقريب، فقال: «صدوق تكلّم فيه للتّشيّع»[(٣)]. مع أنّه لم يذكره ضمن من ضعّف بسبب الاعتقاد في الفصل التّاسع من هديه.

---

(١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٧٢ (رقم ٢٧٦٩)؛ وتاريخ الدّارمي، ص٦٩ (رقم ١٣٨)؛ والتّاريخ الكبير ١/ ٤٠٣ (رقم ١٢٨٦)؛ والصّغير ٢/ ٣٠٣ (رقم ٢٦٩٠)؛ وثقات العجلي ١/ ٢٢٠ (رقم ٧٤)؛ وثقات ابن حبّان ٨/ ١١٢؛ وتهذيب الكمال ٢/ ٤٧٨ ـ ٤٨٠ (رقم ٣٨٤)؛ وتاريخ الإسلام ١٤/ ٥٦ ـ ٥٧ (رقم ٢٨)؛ والكاشف ١/ ١١٣ (رقم ٣٢٢)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٢١٩ (رقم ٤٧٢)؛ والتّقريب، ص٤٢ (رقم ٣٨٥)؛ والتّحرير ١/ ١٢٣ (رقم ٣٨٥).

(٢) ثقاته ١/ ٢٢٠ (رقم ٧٤).

(٣) التّقريب، ص٤٢ (رقم ٣٨٥). وقد تعقّباه صاحبا التّحرير في قوله: «صدوق»، فقالا: «بل ثقة، روى له الشّيخان»، وذكرا توثيق الأئمّة له. التّحرير ١/ ١٢٣ (رقم ١٨٥).

وقد قال ابن معين: «لا بأس به»(١)، وذكره ابن حبّان في الثّقات(٢)، وروى له الأئمّة السّتّة في كتبهم.

٢ ـ إسماعيل بن زكريّا بن مرّة الخُلْقاني الأسدي، أبو زياد الكوفي، نزيل بغداد، لقبه شَقُوصَا(٣) (ت١٧٤هـ؟)(٤):

لم يذكره الحافظ بالتّشيّع لا في التّقريب، ولا في الفصل التّاسع من هديه، فهو ممّا يُستدرك عليه، وإنّما الّذي وسمه بذلك هو الإمام الذّهبي؛ حيث قال عنه مرّة: «صدوق شيعيّ»(٥)، ومرّة: «ثقة مصنّف، وهو شيعيّ»(٦). وقال في «المراجعات»: «وأمره في التّشيّع ظاهر معروف»(٧).

وأمّا عن مظهر هذا التّشيّع، فقد أورد العقيلي رواية مفادها أنّ إسماعيل بن زكريّا الخُلْقَاني قال: «الذي نادى من جانب الطّور عبده عليّ بن أبي طالب»، وقال: ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ﴾ [الحديد: ٣] عليّ بن أبي طالب»(٨). وهذا كلام خطير لا يتصوّر صدوره عن مسلم، فضلاً عن حامل لحديث

---

(١) تاريخ الدّارمي، ص٦٩ (رقم ١٣٨). (٢) ٨/ ١١٢.

(٣) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٣٦ (رقم ٣٤٦٨)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٣٤؛ وتاريخ الدّارمي، ص٧٦ (رقم ١٧٤)؛ والعلل ومعرفة الرّجال ٢/ ٤٩٥ (رقم ٣٢٧٣)؛ والتّاريخ الكبير ١/ ٣٥٥ (رقم ١١٢١)؛ وثقات العجلي ١/ ٢٢٥ (رقم ٩٠)؛ وضعفاء العقيلي ١/ ٧٨ (رقم ٨٤)؛ والجرح ٢/ ١٧٠ (رقم ٥٧٠)؛ وثقات ابن حبّان ٦/ ٤٤؛ والكامل ١/ ٣١٧ ـ ٣١٨ (رقم ١٤٢)؛ وثقات ابن شاهين، ص٢٨ (رقم ١٣)؛ وتاريخ بغداد ٦/ ٢١٥ ـ ٢١٨ (رقم ٣٢٧٣)؛ وتهذيب الكمال ٣/ ٩٢ ـ ٩٦ (رقم ٤٤٥)؛ وتاريخ الإسلام ١١/ ٣٦ ـ ٣٨ (رقم ١٣)؛ والسّير ٨/ ٤١٩ ـ ٤٢٠ (رقم ١٢٢)؛ والميزان ١/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩ (رقم ٨٧٨)؛ والكاشف ١/ ١٢٣ (رقم ٣٧٨)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص٦٨ (رقم ٣٤)؛ والمغني ١/ ٨١ (رقم ٦٥٦)؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٢٦٠ (رقم ٥٥١)؛ والتّقريب، ص٤٦ ـ ٤٧ (رقم ٤٤٥)؛ والمراجعات، ص٤٤ (رقم ٦).

(٤) وَهِم الحافظ، فقال: ١٩٤هـ أو قبلها. التّقريب، ص٤٦ ـ ٤٧ (رقم ٤٤٥).

(٥) الميزان ١/ ٢٢٨ (رقم ٨٧٨)؛ والمغني ١/ ٨١ (رقم ٦٥٦).

(٦) معرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص٦٨ (رقم ٣٤).

(٧) المراجعات، ص٤٤ (رقم ٦). (٨) الضّعفاء الكبير ١/ ٧٨ (رقم ٨٤).

رسول الله ﷺ، وقد تعقّب هذه الاختلاقات الحافظ الذّهبي بقوله: «هذا السّند مظلم، ولم يصحّ عن الخُلْقَاني هذا الكلام؛ فإنّ هذا من كلام زنديق»[1]. وقال: «هذا لم يثبت عن الخُلْقَاني، وإن صحّ عنه، فهو خُلْقَاني آخر، زنديق، عدوّ لله»[2]. كما قال ـ أيضاً ـ: «لعلّ إسماعيل شَقُوصَا هذا آخر زنديق، لعين غير صاحب التّرجمة؛ فإنّ هذا الكلام لا يصدر من رافضي، فضلاً عن مسلم مبتدع، أو أنّه قال ثمّ تاب وجدّد إسلامه، أو أنّ الرّاوي كذبها»[3]، وهذا بالنّظر إلى أنّ إسماعيل بن زكريّا قد وُثّق من قبل عدّة من العلماء؛ منهم: يحيى بن معين في بعض الرّوايات عنه[4]، وأبو داود[5]، وقال أحمد: «حديثه حديث مقارب»[6]، وقال ـ أيضاً ـ: «ما كان به بأس»[7]، وذكره ابن حبّان في الثّقات[8]، وقال ابن عديّ: «لإسماعيل من الحديث صدر صالح، وهو حسن الحديث، يُكتب حديثه»[9]، إلى غير ذلك من الأقوال الدّالّة على صحّة الرّواية عن إسماعيل بن زكريّا، وقد لخّصها الحافظ بقوله: «صدوق، يخطئ قليلاً»[10]. وقد حدّث عنه البخاري في الصّحيح كما سيأتي معنا في الفصل الرّابع، وروى له الجماعة.

٣ ـ سَعِيد بن عمرو بن أشْوَع الهَمْدَانِي، الكوفي[11] (ت١٢٠هـ):

لم ينسبه إلى التّشيّع إلّا السّعدي أبو إسحاق الجوزجاني، حيث قال:

---

(١) الميزان ١/ ٢٢٩.

(٢) المغني ١/ ٨١ (رقم ٦٥٦). وانظر: السّير ٨/ ٤١٩.

(٣) تاريخ الإسلام ١١/ ٣٨.

(٤) تاريخ الدّوري ٢/ ٣٤؛ والجرح ١٧٠ (رقم ٥٧٠) رواية ابن أبي خيثمة؛ وثقات ابن شاهين، ص٢٨ (رقم ١٣).

(٥) التّهذيب ١/ ٢٩٨.

(٦) ضعفاء العقيلي ١/ ٧٨ (رقم ٨٤)؛ والجرح ١٧٠ (رقم ٥٧٠)؛ وتاريخ بغداد ٦/ ٢١٧.

(٧) تاريخ بغداد ٦/ ٢١٦.

(٨) ٦/ ٤٤.

(٩) الكامل ١/ ٣١٨.

(١٠) التّقريب، ص٤٦ ـ ٤٧ (رقم ٤٤٥).

(١١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٢١ (رقم ٢٤٦٩)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٢٠٥؛ وطبقات خليفة، ص١٦٢؛ والعلل ومعرفة الرّجال ٣/ ٣٤ (رقم ٤٠٥٠) ٣/ ٣٩٥ (رقم =

«غال زائغ»[1]؛ قال الذّهبي: «يريد التّشيّع»[2].

وقد سبق الحديث عن الجوزجاني، وأنّه كان يميل إلى النّصب، ولذلك فهو كثير الحطّ على أهل الكوفة المعروفين بالتّشيّع، وعليه لا يُقبل قوله بغلوّ سعيد بن عمرو، وأكثر ما يمكن أن يوصف به، أنّه كان شيعيّاً لكلام الذّهبي الآنف، ما دام الجوزجاني ولا غيره بيّن مظاهر هذا الغلوّ.

وقد قال عنه ابن معين ـ وسأله رجل عن ابن أَشْوَع ـ: «هو سعيد بن عَمْرو بن أَشْوَع القاضي المشهور، يعرفه النّاس»[3].

وقال النّسائي: «ليس به بأس»[4].

ووثّقه العجلي[5]، وذكره ابن حبّان في الثّقات[6].

وقال الحاكم: «هو شيخ من ثقات الكوفيّين، يجمع حديثه»[7].

وقال الذّهبي في الكاشف: «ثقة»[8]، وكذا قال الحافظ في التّقريب: «ثقة، رمي بالتّشيّع»[9]؛ لأجل قول الجوزجاني فيه.

وسيأتي في دراسة مروياته أن الإمام البخاري لم يكثر عنه. وقد روى له هو ومسلم والترمذي.

= ٥٧٣٨)؛ والتّاريخ الكبير ٣/ ٥٠٠ (رقم ١٦٦٦)؛ والصّغير ١/ ٢٨٧ (رقم ١٤٠٠)؛ وأحوال الرّجال، ص٦٦ (رقم ٧١)؛ وثقات العجلي ١/ ٤٠٣ (رقم ٦١١)؛ والجرح ٤/ ٥٠ (رقم ٢١٥)؛ وثقات ابن حبّان ٦/ ٣٦٩؛ وتهذيب الكمال ١١/ ١٥ ـ ١٧؛ وتاريخ الإسلام ٧/ ٣٦٨ (رقم ٤٠٢)؛ والميزان ٢/ ١٢٦ (رقم ٣١٣٩)؛ والكاشف ١/ ٣٦٩ (رقم ١٩٥٦)؛ والمغني ١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦ (رقم ٢٣٥٦)؛ والهدي، ص٤٠٦؛ والتّهذيب ٤/ ٦٧ (رقم ١١٣)؛ والتّقريب، ص١٧٩ (رقم ٢٣٦٩).

(١) أحوال الرّجال، ص٦٦ (رقم ٧١).

(٢) الميزان ٢/ ١٢٦ (رقم ٣١٣٩). وانظر: الهدي، ص٤٠٦.

(٣) الجرح ٤/ ٥٠ (رقم ٢١٥)؛ رواية الحسين بن الحسن الرّازي.

(٤) تهذيب الكمال ١١/ ١٦؛ والتهذيب ٤/ ٦٧.

(٥) ثقاته ١/ ٤٠٣ (رقم ٦١١).

(٦) ٦/ ٣٦٩.

(٧) التهذيب ٤/ ٦٧.

(٨) الكاشف ١/ ٣٦٩ (رقم ٩٦٥).

(٩) التقريب، ص١٧٩ (رقم ٢٣٦٨).

٤ ـ سَعِيد بن فَيْرُوز، أبو البَخْتَرِي الطَّائِي، مولاهم، الكوفي[1] (ت٨٢هـ):

ذكره بالتشيع العجلي فقال: «كوفي تابعي ثقة، وكان فيه تشيّع»[2]. وإذ لم يبين درجة تشيعه، فظاهر من قوله أنه كان على مذهب أهل بلده في الميل إلى علي وآل بيته. ولذلك قال في التقريب: «ثقة ثبت، فيه تشيع قليل، كثير الإرسال»[3].

وقد وثّق العلماء سعيد بن فيروز؛ منهم: ابن معين وأبو زرعة الرازي[4]، وقال أبو حاتم: «صدوق»[5]، ونقل عنه أنه قال فيه: «ثقة»[6].

وذكره ابن حبان في الثقات[7]، كما قيل إنه كان من الأفاضل في العبادة[8].

وممّا عيب عليه أنه كان كثير الإرسال، وقد حقّق ابن سعد القول في هذه المسألة، فقال: «كان أبو البَخْتَري كثير الحديث، يرسل حديثه، ويروي عن أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يسمع من كبير أحد؛ فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن، وما كان (عن) فهو ضعيف»[9]. وسيأتي عند الحديث عن مروياته أن الإمام البخاري لم يرو عنه إلا حديثاً واحداً صرّح فيه بالسماع.

---

(١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧ (رقم ٢٣٤٠)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٢٠٦؛ وطبقات خليفة، ص١٥٤؛ والتاريخ الكبير ٣/ ٥٠٦ ـ ٥٠٧ (رقم ١٦٨٤)؛ والصغير ١/ ١٨٠ (رقم ٨٣٧)؛ وثقات العجلي ٢/ ٣٨٦ (رقم ٢٠٨٧)؛ والجرح ٤/ ٥٤ ـ ٥٥ (رقم ٢٤١)؛ وثقات ابن حبان ٤/ ٢٨٦؛ وتهذيب الكمال ١١/ ٣٢ ـ ٣٥ (رقم ٢٣٤٢)؛ وتاريخ الإسلام ٦/ ٢٣١ (رقم ١٧٧)؛ والسّير ٤/ ٢٧٩ (رقم ١٠١)؛ والكاشف ١/ ٣٧٠ (رقم ١٩٦٦)؛ وشرح العلل ٢/ ٥٥٩، ٦٧٢، ٧٢٩؛ والهدي، ص٤٠٦؛ والتهذيب ٤/ ٧٢ ـ ٧٣ (رقم ١٢٧)؛ والتقريب، ص١٨٠ (رقم ٢٣٨٠)؛ والشّذرات ١/ ٩٢؛ والتحرير ٢/ ٤١ ـ ٢٣٨٠).

(٢) ثقات العجلي ٢/ ٣٨٦ (رقم ٢٠٨٧)؛ وعنه: الهدي، ص٤٠٦؛ والتهذيب ٤/ ٧٣.

(٣) التقريب، ص١٨٠ (رقم ٢٣٨٠).

(٤) الجرح ٤/ ٥٥.

(٥) المصدر نفسه ٤/ ٥٥.

(٦) تهذيب الكمال ١١/ ٣٣؛ والتهذيب ٤/ ٧٣.

(٧) الثقات ٤/ ٢٨٦.

(٨) طبقات ابن سعد ٦/ ٢٩٧.

(٩) الطبقات ٦/ ١٩٧.

وقد قيل: إن أبا البَخْتَري سعيد بن فيروز قُتِل بِدير الجَمَاجِم[1]؛ وكان قد خرج مع عبد الرحمٰن بن الأشعث في زمن الحجاج، وفي التاريخ الصغير للبخاري عن سلمة بن كهيل[2] قال: «رأيت أبا البَخْتَري الطّائي زمن الجَمَاجِم ضربه رجل فقصعه[3]»[4]. قال الذهبي: «كان مُقَدَّم الصَّالحين القُرَّاء الذين قاموا على الحَجَّاج في فتنة ابن الأشعث، فقتل في وقعة الجَمَاجِم سنة اثنتين وثمانين»[5]. روى له الجماعة.

٥ ـ سَعِيد بن مُحَمَّد بن سَعِيد الجَرْمِي، أَبُو مُحَمَّد الكوفي[6] (ت؟):

قال الحافظ: «من كبار الحادية عشرة»[7]، أي الطّبقة الوسطى من تبع الأتباع.

---

(١) طبقات خليفة، ص١٥٤. و«الجماجم جمع «جُمْجُمَة»، وهو قَدْحٌ من الخشب، ودِيرُ الجَمَاجِم موضع ذكر في الدِّيَرَة، قال أبو عبيدة: سُمّي بذلك لأنه كان يُعمل به الأقداح من خشب. والجُمْجُمَةِ ـ أيضاً ـ البئر تُحفر في سبخة، ويجوز أن الموضع سمّي بذلك». معجم البلدان ٢/ ١٨٤ ـ ١٨٥. وقيل: قتل يوم الدُّجَيْل، و«الدُّجَيْل نهر بالأهواز... مخرجه من أرض أصبهان، ومصبه في بحر فارس قرب عَبَّادَان». المعجم ٢/ ٥٠٥.

(٢) تأتي ترجمته بصفته أحد رواة الشيعة المختلف في درجة تشيّعهم. انظر: ص٢٣٩.

(٣) معنى «قصعه» قتله، وأصله: ضم الشيء على الشيء حتى تقتله أو تهشمه. انظر: غريب الحديث، الهروي ٣/ ٢١.

(٤) التاريخ الصغير ١/ ١٨٠ (رقم ٨٣٧). وانظر: العلل ومعرفة الرجال ٢/ ٤٤١ (رقم ١٩٤٩).

(٥) السّير ٤/ ٢٨٠؛ وتاريخ الإسلام ٦/ ٢٣١.

(٦) مصادر ترجمته: التاريخ الكبير ٣/ ٥١٤ (رقم ١٧١٣)؛ والجرح ٣/ ٥٩ (رقم ٢٦١)؛ وثقات ابن حبان ٨/ ٢٦٨؛ وتاريخ بغداد ٩/ ٨٧ ـ ٨٨ (رقم ٤٦٦٦)؛ وتهذيب الكمال ١١/ ٤٥ ـ ٤٧ (رقم ٢٣٤٨)؛ وتاريخ الإسلام ١٦/ ١٨٣ ـ ١٨٤ (رقم ١٦٣)؛ والسّير ١٠/ ٦٣٧ ـ ٦٣٨ (رقم ٢٢٢)؛ والميزان ٢/ ١٥٧ (رقم ٣٢٦٤)؛ والكاشف ١/ ٣٧١ (رقم ١٩٧١)؛ ومعرفة الرواة المتكلم فيهم، ص٩٠ (رقم ١١٠)؛ والمغني ١/ ٢٦٥ (رقم ٢٤٤٩)؛ والتهذيب ٤/ ٧٦ ـ ٧٧ (رقم ١٣٤)؛ والتقريب، ص١٨٠ (رقم ٢٣٨٦).

(٧) التقريب، ص١٨٠ (رقم ٢٣٨٦).

لم أجد من العلماء المتقدمين - فيما بين يديّ من مصادر - من رماه بالتَّشَيّع، وقد ذكره بذلك الإمام الذهبي؛ فقال في الكاشف: «ثقة يَتَشَيَّع»[1]، وقال في الميزان: «ثقة، لكنّه شِيعي»[2]، وقال في معرفة الرواة: «ثقة شيعي»[3]، وقال في المغني: «ثقة، إلا أنه شيعي»[4]. وأبهم القائل بتشيعه في كل من التاريخ[5] والسير[6].

وقال الحافظ في التقريب: «صدوق، رُمي بالتَّشَيُّع»[7]. ولم يذكره في الفصل التاسع من هديه.

ولعله ما رواه الخطيب بإسناده عن إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المخرمي، قال: «كان سعيد إذا قدم بغداد نزل على أبي، فكان أبو زرعة الرازي يجيء كل يوم ينتقي عليه ومعه نصف رغيف، وكان إذا حدث فجرى ذكر النبي ﷺ سكت، وإذا جاء ذكر علي قال: صلى الله عليه وسلم»[8]. وعلى فرض ثبوت هذه الرواية، فليس فيها ما يدل على انحراف في العقيدة، أو غلظة في التشيع.

وسعيد الجرمي وثّقه أبو داود[9]، وأحمد، وقال: «كان يطلب الحديث معنا»[10].

وقال ابن معين مرّة: «صدوق»[11]، ومرّة: «لا بأس به»[12].

وقال أبو حاتم: «شيخ»[13]، وذكره ابن حبّان في الثّقات[14].

---

(١) الكاشف ١/ ٣٧١ (رقم ١٩٧١).
(٢) الميزان ٢/ ١٥٧ (رقم ٣٢٦٤).
(٣) معرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص٩٠ (رقم ١١٠).
(٤) المغني ١/ ٢٦٥ (رقم ٢٤٤٩).
(٥) تاريخ الإسلام ١٦/ ١٨٤.
(٦) ١٠/ ٦٣٨.
(٧) التقريب، ص١٨٠ (رقم ٢٣٨٦).
(٨) تاريخ بغداد ٩/ ٨٨؛ وعنه: تهذيب الكمال ١١/ ٤٦ - ٤٧؛ والسّير ١٠/ ٦٣٨؛ والتهذيب ٤/ ٧٧.
(٩) تهذيب الكمال ١١/ ٤٦؛ والتهذيب ٤/ ٧٧.
(١٠) الجرح ٣/ ٥٩ (رقم ٢٦١).
(١١) تاريخ بغداد ٩/ ٨٨.
(١٢) المصدر نفسه ٩/ ٨٨.
(١٣) الجرح ٣/ ٥٩ (رقم ٢٦١).
(١٤) ٨/ ٢٦٨.

وقال أبو زرعة: «سألت ابن نمير وابن أبي شيبة عن سعيد الجرمي، فأثنيا عليه، وذاكرت أحمد بن حنبل بأحاديث عنه فعرفه، وأثنى عليه»[1].

روى له البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه.

٦ ـ عَبَّاد بن العَوَّام بن عُمَر، أبو سَهْل الواسطي[2] (١٨٥هـ؟):

لم يذكره بالتشيُّع إلّا محمّد بن سعد، وعبارته في الطّبقات: «كان يتشيّع، فأخذه هارون أمير المؤمنين (١٧٠ ـ ١٩٣هـ)، فحبسه زماناً ثمّ خلّى عنه، وأقام ببغداد، وسمع منه البغداديّون، وكان ثقة»[3]. وهذا القول: «كان يتشيّع» تنقله كتب تراجم الرّجال[4] عن ابن سعد، ولا تورد تفسيراً لنوع التّشيّع الذي كان ينتحله عبّاد بن العوّام.

وأمّا قوله: «فحبسه ـ أي هارون ـ زماناً ثمّ خلّى عنه»، فقد قال الذّهبي: «أظنّه خرج مع إبراهيم، فلذلك سجنه»[5].

وإبراهيم هذا أحد الطّالبيّين، وهو إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن

---

(١) الجرح ٣/ ٥٩ (رقم ٢٦١).

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٣٨ (رقم ٣٤٨٣)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٢٩٢؛ وطبقات خليفة، ص٣٢٨؛ والعلل ومعرفة الرّجال ١/ ٥٢١ (رقم ١٢٢٥)، ١/ ٥٣٣ (رقم ١٢٥٦)، ١/ ٥٣٣ (رقم ١٢٥٧)، ١/ ٥٤٢ (رقم ١٢٨٢)، ٢/ ٣٥٤ (رقم ٢٥٦٧)، ٢/ ٣٥٦ (رقم ٢٥٧٣)، ٢/ ٣٢٣ (رقم ٢٤٣٢)، ٣/ ١٣٤ (رقم ٤٥٨٢)؛ والتّاريخ الكبير ٦/ ٤١ ـ ٤٢ (رقم ١٦٣٢)؛ والصّغير ٢/ ٢٣٨ (رقم ٢٤٤)؛ وثقات العجلي ٢/ ١٧ (رقم ١٨٤١)؛ وتاريخ واسط، ص١٣٩ ـ ١٤٠؛ والجرح ٦/ ٨٣ (رقم ٤٢٥)؛ وثقات ابن حبّان ٧/ ١٦٢؛ وثقات ابن شاهين، ص١٧٠ (رقم ١٠١٣)؛ وتاريخ بغداد ١١/ ١٠٤ ـ ١٠٦ (رقم ٥٧٩٩)؛ وتهذيب الكمال ١٤/ ١٤٠ ـ ١٤٤ (رقم ٣٠٨٩)؛ وتاريخ الإسلام ١٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢ (رقم ١٧٥)؛ والسّير ٨/ ٤٤٩ ـ ٤٥٠ (رقم ١٣٤)؛ والكاشف ٢/ ٦٢ (رقم ٢٥٩٣)؛ والمغني ١/ ٣٢٦ (رقم ٣٠٤٦)؛ وشرح العلل ٢/ ٥٦٩؛ والهدي، ص٤١٢؛ والتّهذيب ٥/ ٩٩ ـ ١٠٠ (رقم ١٦٨)؛ والتّقريب، ص٢٣٣ (رقم ٣١٣٨)؛ والشّذرات ١/ ٣١٠.

(٣) الطّبقات ٧/ ٢٣٨ (رقم ٣٤٨٣).

(٤) انظر: تاريخ بغداد ١١/ ١٠٦؛ وتهذيب الكمال ٤/ ١٤٤؛ والتّهذيب ٥/ ٩٩.

(٥) السّير ٨/ ٤٥٠.

الحسن بن عليّ بن أبي طالب، أبو الحسن، أخباره في مقاتل الطّالبيّين لأبي الفرج الأصفهاني[1]، كان خروجه في رمضان سنة (١٤٥هـ) بالبصرة في عهد أبي جعفر المنصور (١٣٦ ـ ١٥٨هـ)، وقتل في ذي الحجّة أو ذي القعدة من السّنة نفسها[2].

وقد كان إبراهيم أوفد قائده هارون بن سعد العجلي إلى واسط[3]، فخطب في أهلها، وكان أن تبعه عبّاد بن العوّام الذي قاتل في جيشه أيّام أبي جعفر المنصور، وكان حامل راية الفقهاء، و«لمّا ظهر أبو جعفر المنصور وقتل إبراهيم، طلبه، فسأله فيه المهدي، فوهبه له، وقال: لا تظهرنّ، ولا تحدّثنّ، فقال النّاس: هذا رجل من أهل العلم، خرج مع إبراهيم فيأخذون عنه الفتيا، فلم يزل متوارياً، حتّى أذن له المهدي (١٥٨ ـ ١٦٩هـ) في الظّهور والحديث، وظهر وحدّث»[4]، أي سنة ١٥٨هـ.

والظّاهر أنّه أخذ بجريرته بعدُ، في خلافة هارون الرّشيد؛ فقد جاء في مقاتل الطّالبيّين: «وهدم الرّشيد دار عبّاد بن العوّام في خلافته، ومنعه الحديث، ثمّ أذن فيه بعد»[5].

إذن، فسبب سجن هارون الرّشيد لعبّاد بن العوّام هو ما كان منه من خروج مع أحد الطّالبيّين، وليس كما تُشعر عبارة ابن السّعد السّابقة، من أنّه التشيّع.

---

(١) مقاتل الطّالبيّين، ص٢٧٢ فما بعدها (رقم ٢٩).

(٢) مقاتل الطّالبيّين، ص٣٠٨. وانظر: خبر خروج إبراهيم في تاريخ الطّبري ٤/ ٤٦٥ ـ ٤٧٦ (حوادث سنة ١٤٥هـ)؛ والبداية ١٠/ ٥٠٩ ـ ٥١٣.

(٣) هذه التّسمية تطلق على عدّة مواضع، وهي هنا اسم لمدينة كانت تقع بين الكوفة والبصرة، وقد سمّيت واسط لتوسّطها هاتين المدينتين. بناها الحجّاج سنة ٨٣هـ. وتقع الآن في الجزء الجنوبي الشّرقي من العراق. انظر: الأنساب ٥/ ٥٦١ ـ ٥٦٢؛ ومعجم البلدان ٥/ ٤٠٠؛ وموسوعة المورد ١٠/ ١٢٥.

(٤) مقاتل الطّالبيّين، ص٣١١. وانظر: تاريخ الطّبري ٤/ ٥١٦، وفيه: «فلمّا قُتل إبراهيم، وانقضت حياته، هرب عبّاد بن العوّام؛ فهُدمت داره، وانفضّت جموعه، ولم يزل متوارياً حتّى مات أبو جعفر»، أي سنة ١٥٨هـ.

(٥) مقاتل الطّالبيّين، ص٣١١.

وعبّاد بن العوّام وثّقه الأئمّة؛ منهم: ابن معين[1]، والعجلي[2]، وأبو داود[3]، والنّسائي[4]، وأبو حاتم[5]، وذكره ابن حبّان في الثّقات[6]، وقال عبد الرّحمٰن بن يوسف بن خراش: «واسطيّ صدوق»[7].

وكان سعيد بن سليمان[8] (ت٢٢٥هـ) يقول: «حدّثنا عبّاد بن العوّام أبو سهل الواسطي، وكان نبيلاً من الرّجال في كلّ أمره»[9].

وقال أحمد: «كان عبّاد بن العوّام صاحب سمت وهيئة وعقل جيّد»[10].

وقال في التّقريب: «ثقة»[11]، ولم يذكره بالتّشيّع، رغم أنّه نقل في الهدي[12] والتّهذيب[13] قول ابن سعد فيه، وعادته الإشارة إلى مثل هذه الأحوال.

وقد ذُكر عن أحمد أنّه قال: «مضطرب الحديث عن سعيد بن أبي عروبة»[14]، واحتجّ ابن حجر أنّ الإمام البخاري لم يخرّج له شيئاً من روايته عن سعيد[15].

والحاصل أنّ عبّاد بن العوّام الواسطي راوٍ ثقة، دخل في شيء من أمر الشّيعة دون غلوّ أو إفراط، وقد اعتمده الأئمّة المصنّفون، ورووا عنه في كتبهم، لا سيما الجماعة، أصحاب الكتب السّتّة.

---

(١) تاريخ الدّوري ٢/ ٢٩٢. (٢) ثقاته ٢/ ١٧ (رقم ٨٤١).

(٣) تاريخ بغداد ١١/ ١٠٥؛ وتهذيب الكمال ١٤/ ١٤٣؛ والتّهذيب ٥/ ٩٩.

(٤) تهذيب الكمال ١٤/ ١٤٣؛ والتّهذيب ٥/ ٩٩.

(٥) الجرح ٦/ ٨٣ (رقم ٤٢٥). (٦) ٧/ ١٦٢.

(٧) تاريخ بغداد ١١/ ١٠٥؛ وتهذيب الكمال ١٤/ ١٤٣؛ والتّهذيب ٥/ ٩٩.

(٨) هو سعيد بن سليمان الضّبّي، أبو عثمان الواسطي، نزيل بغداد، لقبه سَعْدُويه. قال في التّقريب، ص١٧٧ (رقم ٢٣٢٩): «ثقة حافظ».

(٩) تاريخ بغداد ١١/ ١٠٥؛ وتهذيب الكمال ١٤/ ١٤٤؛ والتّهذيب ٥/ ٩٩.

(١٠) العلل ومعرفة الرّجال ١/ ٥٤٢ (رقم ١٢٨٢).

(١١) التّقريب، ص٢٣٣ (رقم ٣١٣٨). (١٢) ص٤١٢.

(١٣) ٥/ ٩٩.

(١٤) شرح العلل ٢/ ٥٦٩؛ والهدي، ص٤١٢؛ والتّهذيب ٥/ ٩٩.

(١٥) الهدي، ص٤١٢.

٧ ـ عَبْدُ الله بن عِيسَى بن عَبْدِ الرَّحْمٰن بن أبي لَيْلَى الأنصاري، أبو مُحَمَّد الكوفي[(١)] (ت١٣٥هـ):

لم يُذكر بالتَّشَيّع إلّا من قِبَل ابن معين في رواية المُفَضّل بن غسان الغَلَّابي؛ حيث قال: «كان يتشيّع»[(٢)]. وعليه اعتمد الحافظ، فقال في التقريب: «ثقة، فيه تَشَيّع»[(٣)].

وعبارة الحافظ تشعر بأن تَشَيّع عبد الله بن عيسى هو عامّة ما كان يدين به أهل الكوفة، وأنّه تشيع يسير. على أني لم أجد فيما بين يَدَيّ من مصادر ما يفسر هذا التَّشَيّع، اللهم إلا ما رواه الإمام أحمد بسنده أن عبد الله بن عيسى قال: «لقيت زيد بن عَليّ (ت١٢٢هـ)، فحدثته بأحاديث، وكتبها مني في ألواح صغار»[(٤)]. وليس في هذا ما يدلّ على تشيّع عبد الله بن عيسى لا من قريب ولا من بعيد؛ لأن ما حصل بين عبد الله وزيد إنما هو تحديث ورواية، وزيد بن عليّ إمام ثقة، له رواية في كتب الحديث[(٥)].

هذا، وقد اختلف في عبد الله بن عيسى، وإن كانت أغلب الأقوال تجمع على ثقته.

---

(١) مصادر ترجمته: تاريخ الدّارمي، ص١٦٠ (رقم ٥٦٥)؛ والعلل ومعرفة الرجال ٢/ ٤١٧ (رقم ٢٨٦٧)؛ والتاريخ الكبير ٥/ ١٦٤ (رقم ٥١٥)؛ وثقات العجلي ٢/ ٥٠ (رقم ٩٤٥)؛ والجرح ٥/ ١٢٦ (رقم ٥٨٣)؛ وثقات ابن حبان ٧/ ٣٢؛ ومختصر تاريخ دمشق ١٣/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ (رقم ٦٠)؛ وتهذيب الكمال ١٥/ ٤١٢ ـ ٤١٥ (رقم ٣٤٧٣)؛ وتاريخ الإسلام ٨/ ١٥٢؛ والميزان ٢/ ٤٧٠ (رقم ٤٤٩٥)؛ والكاشف ٢/ ١١٦ ـ ١١٧ (رقم ٢٩٣٢)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص١٢٩ (رقم ١٨٨)؛ والمغني ١/ ٣٥٠ (رقم ٣٢٩٣)؛ والهدي، ص٤١٥ ـ ٤١٦؛ والتهذيب ٥/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣ (رقم ٦٠٤)؛ والتقريب، ص٢٥٩ (رقم ٣٥٢٣)؛ والتحرير ٢/ ٢٥١ (رقم ٣٥٢٣).

(٢) تهذيب الكمال ١٥/ ٤١٥؛ والتهذيب ٥/ ٣٥٢.

(٣) التقريب، ص٢٥٩ (رقم ٣٥٢٣). وانظر: الهدي، ص٤١٥؛ حيث نقل قول ابن معين.

(٤) العلل ومعرفة الرجال ٢/ ٤١٧ (رقم ٢٨٦٧).

(٥) انظر: التقريب، ص١٦٤ (رقم ٢١٤٩).

فقال ابن معين في رواية إسحاق بن منصور الدّارمي: «ثقة»[1]، وكذا قال العجلي[2].

وقال أبو حاتم: «صالح»[3]، وقال عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش: «هو أوثق ولد أبي ليلى»[4]، وكذا قال الحاكم[5]، وقال النسائي: «ثقة ثبت»[6]، وذكره ابن حبان في الثقات[7].

وعن ابن المديني، قال: «هو عندي منكر الحديث»[8].

وفي المغني، قال الدارقطني: «متروك الحديث»[9]. وقد تعقّباه صاحبا التحرير بأنه وهم من الناشر؛ لعدم ورود كلام الدارقطني هذا في كتبه، وكذا لأنه غير موجود في الميزان[10].

وما اعترضا به ليس بمستحيل؛ فقد يكون الدارقطني أخذه عن ابن المديني، واطلع عليه الذهبي آخراً، فأثبته في كتابه المغني.

وأمّا قول ابن المديني، فقد ورد تفسيره في تاريخ دمشق، ففيه: «قال عليّ بن المديني: عبد الله بن عيسى الذي روى عن عكرمة عن أبي هريرة عن النّبيّ ﷺ: «ليس منّا من خبّب امرأة على زوجها»[11]، هو عندي منكر الحديث»[12].

---

(١) تاريخ الدّارمي، ص١٦٠ (رقم ٥٦٥)؛ والجرح ٥/ ١٢٦ (رقم ٥٨٣).
(٢) ثقاته ٢/ ٥٠ (رقم ٩٤٥).
(٣) الجرح ٥/ ١٢٦ (رقم ٥٨٣).
(٤) تهذيب الكمال ١٥/ ٤١٥؛ والتهذيب ٥/ ٣٥٢.
(٥) التهذيب ٥/ ٣٥٣.
(٦) تهذيب الكمال ١٥/ ٤١٥؛ والتهذيب ٥/ ٣٥٢.
(٧) ٧/ ٣٢.
(٨) تهذيب الكمال ١٥/ ٤١٥؛ والتهذيب ٥/ ٣٥٢.
(٩) المغني ١/ ٣٥٠ (رقم ٣٢٩٣).
(١٠) التحرير ٢/ ٢٥١ (رقم ٣٥٢٣).
(١١) أبو داود: الطّلاق، باب فيمن خبّب امرأة على زوجها ٢/ ٢٥٤ (ح٢١٧٥)؛ والأدب؛ باب فيمن خبّب مملوكاً على مولاه ٤/ ٣٤٣ (ح٥١٧٠)؛ والحاكم: المستدرك؛ الطّلاق ٢/ ٢١٤، وقال: «صحيح على شرط البخاري ولم يخرّجاه».
(١٢) مختصر تاريخ دمشق ١٣/ ٢٢٧.

وقد أوضح أبو الحسن القطّان الفاسي هذه المسألة بأنّ عبد الله بن عيسى الذي تكلّم فيه ابن المديني هو آخر غير عبد الله بن عيسى صاحب التّرجمة(١). وعلى هذا يكون من نقل قول ابن المديني في عبد الله بن عيسى بن عبد الرّحمٰن قد وهم في ذلك. وهو ما تعقّب به ابنُ عبد الهادي صاحبَ «تهذيب الكمال»؛ فكلام عليّ بن المديني «قاله في عبد الله بن عيسى الذي يروي عن عكرمة عن أبي هريرة حديث: «من خبّب امرأة»، وأمّا ابن أبي ليلى فذكره، ولم يذكر فيه شيئاً»(٢). وعلى هذا يكون المزّي أخذه من تاريخ دمشق أو مختصره، والوهم منه في الأصل.

وعلى كلّ، فعبد الله بن عيسى قد وُثّق من قبل جماعة من العلماء، وهو حجّة يُحتمل حديثه.

روى له الجماعة.

٨ ـ عَبدُ العَزِيز بن سِيَاه الأسدي الكوفي(٣) (ت؟):

قال الحافظ: «من السّابعة»(٤)، أي كبار أتباع التّابعين.

---

(١) هذا ما يشير إليه كلام الحافظ في التّهذيب ٥/ ٣٥٣. والذي في بيان الوهْم والإيهام أنّ ابن القطّان الفاسي أورد في حديث أبي داود ـ الذي سكت عنه ـ في المرأة الأشهليّة التي قالت: «إنّ لنا طريقاً إلى المسجد منتنة»، قال أبو الحسن: «وعبد الله بن عيسى راويه لا يعرف، وليس بابن أبي ليلى». بيان الوهْم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام ٤/ ١٣٣. وتعقّبه المحقّق بأنّه لم يبيّن من هو إذا لم يكن ابن أبي ليلى، ولا بيّن كيف عرف أنّه ليس هو. والذي ظهر لي أنّ غاية ما يستفاد من كلام ابن القطّان: أنّ هناك عبد الله بن عيسى آخر، مضعّف، غير الذي في الصّحيح. والله أعلم.

(٢) التهذيب ٥/ ٣٥٣.

(٣) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٤٤ (رقم ٢٦٠٨)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٣٦٦؛ والتاريخ الكبير ٦/ ٢١ (رقم ١٥٥٧)؛ وثقات العجلي ٢/ ٩٧ (رقم ١١٠٩)؛ والجرح ٥/ ٣٨٣ (رقم ١٧٨٩)؛ وثقات ابن حبان ٧/ ١١٤؛ والتعديل والتجريح، الباجي ٢/ ٩٠١ (رقم ٩٥٩)؛ وتهذيب الكمال ١٨/ ١٤٤ ـ ١٤٦ (رقم ٣٤٥١)؛ وتاريخ الإسلام ٩/ ٥٠٦؛ والكاشف ٢/ ١١٩ (رقم ٣٤٣٦)؛ والتهذيب ٦/ ٣٤٠ ـ ٣٤١ (رقم ٦٥٤)؛ والتقريب، ص٢٩٨ (رقم ٤١٠٠)؛ والتحرير ٢/ ٣٦٨ (رقم ٤١٠٠).

(٤) التقريب، ص٢٩٨ (رقم ٤١٠٠).

ذكره بالتّشيّع أبو زرعة الرّازي، فقال: «لا بأس به، هو من كبار الشّيعة»[1].

وهذه العبارة تحتمل أنّه كان من قدمائهم السّابقين في التّشيّع، وهو الظّاهر، كما تحتمل أنّه كان شيعيّاً جَلْداً. ولا تسعفنا المصادر التي ترجمت له في التّعرّف على نوع تشيّعه، وإن كان الذّهبي قال: «شيعيّ صدوق»[2]، وقال الحافظ: «صدوق يتشيّع»[3]. فيُحمل ـ والحال هذه ـ على عامّة ما كان يَدين به أهل الكوفة.

وقد وثّق عبدَ العزيز بن سِياه: ابن معين[4]، وأبو داود[5]، والعجلي[6]، وآخرون[7].

وذكره ابن حبّان في الثّقات[8].

وقال أبو حاتم: «محلّه الصّدق»[9]، وسبق قول أبي زرعة فيه: «لا بأس به».

والحافظ لم يذكره ضمن فصله التاسع من الهدي الخاص بالرواة المتكلم فيهم، رغم ذكره له بالتشيّع؛ في التهذيب نقلاً، وفي التقريب حكماً.

والإمام البخاري لم يكثر عن عبد العزيز بن سياه كما سيأتي ـ بإذن الله ـ. وقد روى له الجماعة إلّا أبا داود.

٩ ـ عَلِيّ بن الجَعْد بن عُبَيْد الجَوْهَرِيّ، أبو الحَسَن البغدادي[10] (ت٢٣٠هـ):

شيخ البخاري.

---

(١) الجرح ٥/ ٣٨٣ (رقم ١٧٨٩). (٢) الكاشف ٢/ ١١٩ (رقم ٣٤٣٦).

(٣) التقريب، ص٢٩٨ (رقم ٤١٠٠). وقد تعقّباه صاحبا التحرير في قوله: «صدوق» بأنه ثقة بتوثيق العلماء له ـ كما يأتي ـ، ثم قالا: «ولا نعلم فيه جرحاً، وقد احتج به الشيخان». التحرير ٢/ ٣٦٨ (رقم ٤١٠٠). ولعل معتمد الحافظ الإمام الذهبي.

(٤) تاريخ الدّوري ٢/ ٣٦٦. (٥) تهذيب الكمال ١٨/ ١٤٦.

(٦) ثقات العجلي ٢/ ٩٧ (رقم ١١٠٩). (٧) انظر: التهذيب ٦/ ٣٤١.

(٨) ٧/ ١١٤. (٩) الجرح ٥/ ٣٨٣ (رقم ١٧٨٩).

(١٠) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤ (رقم ٣٥١٢)؛ وطبقات خليفة، =

لم أجد ـ فيما اطلعت عليه من أقوال ـ من رمى عليّ بن الجَعْد صراحة بالتشيّع، سوى ما قاله الحافظ في التقريب: «ثقة ثبت، رُمي بالتشيّع»[1].

وقال في الهدي: «تكلم فيه أحمد من أجل التشيّع، ومن أجل وقوفه في القرآن»[2].

أما التّجهم فقد سبق الحديث عن براءته منه.

وأما التشيّع؛ فقد أثر عنه بعض أمور، أذكرها فيما يأتي:

روى العقيلي بإسناده إلى أبي غسان المروزي، قال: «كنت عند علي بن الجعد، فذكروا عنده حديث ابن عمر: كنا نفاضل على عهد رسول الله ﷺ، فنقول: خير هذه الأمة بعد النبيّ ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان، فيبلغ النبيّ ﷺ فلا ينكره[3]، فقال عليّ: انظروا إلى هذا الصبي؛ هو لم يحسن يطلق امرأته، يقول: كنا نفاضل»[4].

= ص٣٢٩؛ والتاريخ الكبير ٦/ ٢٦٦ (رقم ٢٣٦٢)؛ والصغير ٢/ ٢٦٧ (رقم ٢٥٥٧)، ٢/ ٣٥٩ (رقم ٢٨٧٦)؛ وأحوال الرجال، ص١٩٩ (رقم ٣٦٦)؛ وسؤالات الآجري، ص٢٥٤ (رقم ٣٣٨)؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ٢٢٤ ـ ٢٢٦ (رقم ١٢٢٥)؛ والجرح ٦/ ١٧٨ (رقم ٩٧٤)؛ وثقات ابن حبان ٨/ ٤٦٦؛ والكامل ٥/ ٢١٣ (رقم ١٣٦٧)؛ وسؤالات الحاكم للدارقطني، ص٢٤٧ (رقم ٤١١)؛ وتاريخ بغداد ١١/ ٣٦٠ ـ ٣٦٦ (رقم ٦٢١٥)؛ وتهذيب الكمال ٢٠/ ٣٤١ ـ ٣٥٢ (رقم ٤٠٣٤)؛ والسّير ١٠/ ٤٥٩ ـ ٤٦٨ (رقم ١٥٢)؛ والميزان ٣/ ١١٦ ـ ١١٧ (رقم ٥٧٩٨)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص١٥٠ (رقم ٢٤٨)؛ والكاشف ٢/ ٢٨٠ (رقم ٣٩٤٣)؛ والمغني ٢/ ٤٤٤ (رقم ٤٢٦١)؛ والهدي، ص٤٣٠؛ والتهذيب ٧/ ٢٨٩ ـ ٢٩٣ (رقم ٥٠١)؛ والتقريب، ص٣٣٨ (رقم ٤٦٩٨)؛ والشّذرات ٢/ ٦٨.

(١) التقريب، ص٣٣٨ (رقم ٤٦٩٨). (٢) الهدي، ص٤٣٠.

(٣) هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل أصحاب النبيّ ﷺ؛ باب فضل أبي بكر بعد النبيّ ﷺ، بلفظ: «كنا نخيّر بين الناس في زمن النبيّ ﷺ؛ فنخيّر أبا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان ﷺ». الصحيح ٣/ ١٣٣٧ (ح٣٤٥٥)؛ وباب مناقب عثمان بن عفان، بلفظ: «كنّا في زمن النبيّ ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحداً، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبيّ ﷺ لا نفاضل بينهم». الصحيح ٣/ ١٣٥٢ (ح٣٤٩٤).

(٤) الضّعفاء الكبير ٣/ ٢٢٥؛ وانظر: تاريخ بغداد ١١/ ٣٦٣.

وتفنيد هذا الخبر من وجهين:

ـ **أولاً**: جهالة أبي غسان؛ الراوي عن علي بن الجعد[1].

ـ **ثانياً**: في ضعفاء العقيلي ـ أيضاً ـ بإسناده إلى أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: «قلت لعلي بن الجعد: بلغني أنك قلت: ابن عمر ذاك الصبي! قال: لم أقل ذلك، ولكن معاوية ما أكره أن يعذبه الله»[2].

وبخصوص معاوية رضي الله عنه فقد قال الآجري: «قلت لأبي داود: أيّما أَعْلَى عندك؛ عليّ بن الجَعْد، أو عَمْرُو بن مَرْزُوق[3]؟ فقال: عمرو أعلى عندنا، عليّ بن الجَعْد وُسم بمَيْسَم سوء؛ قال: ما يسوؤني أن يعذب الله معاوية، وقال: ابن عمر ذاك الصبي»[4].

وحتّى إن صحّ قوله في معاوية، فليس فيه ما يشير إلى سبّ أو شتم أو تناول منه رضي الله عنه؛ لأنّ الأمر في أصله موكول إلى الله ـ تعالى ـ؛ إن شاء عذّب، وإن شاء عفا.

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل، سأله العقيلي: «لِمَ لم تكتب عن عليّ بن الجعد؟ فقال: نهاني أبي أن أذهب إليه؛ فكان يبلغه عنه أنّه تناول أصحاب النّبيّ ﷺ»[5]. فإن كان قصد معاوية؛ فواضح، وإلّا، فقد روى

---

(١) السّير ١٠/ ٤٦٤.

(٢) الضّعفاء الكبير ٣/ ٢٢٥. وانظر: تاريخ بغداد ١١/ ٣٦٤.

(٣) هو عمرو بن مرزوق الباهلي، أبو عثمان البصري (ت٢٢٤هـ). قال في التقريب، ص٣٦٣ (رقم ٥١١٠): «ثقة فاضل، له أوهام». وقد روى له أبو داود، والبخاري مقروناً بغيره.

(٤) سؤالات الآجري، ص٢٥٤ (رقم ٣٣٨).

(٥) الضّعفاء الكبير ٣/ ٢٢٥. وانظر: تاريخ بغداد ١١/ ٣٦٤. هذا وقد أورد ابن عديّ في كامله ٥/ ٢١٣؛ بإسناده إلى محمّد بن يوسف بن الطبّاع، قال: «سألت أحمد بن حنبل عن عليّ بن الجعد فقال: ثقة، اكتب عنه، وإن كان حديثه قليلاً، عنده نتف حسان». ثمّ قال ابن عديّ كالمتعقّب: «هكذا قال! وهذه الحكاية: إنّه ثقة، وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه ضعّفه، وقال: «نهيت ابني عبد الله أن يكتب عنه»، وكتب عبد الله عن شيخ يقال له: يحيى بن عبدويه ـ من أهل بغداد ـ، وكان يحدّث عن =

الخطيب بإسناده إلى هارون بن سفيان المستملي ـ المعروف بالدّيك ـ، قال: «كنت عند عليّ بن الجعد، فذكر عثمان بن عفّان، فقال: أخذ من بيت المال مائة ألف درهم بغير حقّ، فقلت: لا، والله، ما أخذها، ولئن كان أخذها ما أخذها إلّا بحقّ، قال: لا، والله، ما أخذها إلّا بغير حقّ، قلت: لا، والله، ما أخذها إلّا بحقّ»[1]. ولو صحّت هذه الرّواية، فليس فيها ـ أيضاً ـ ما يدلّ على تشيّع أو غلظة فيه، وإن كان فيها ما فيها من سوء أدب مع الصّحابة ﷺ، مع أنّه لا يتصوّر صدوره من عليّ بن الجعد.

وممّا يُستغرب، ما رواه العقيلي عن أبي غسّان، قال: «كنت عند عليّ بن الجعد، فذكروا حديث النّبيّ ﷺ: أنّه قال للحسن: «إنّ ابني هذا سيّد»[2]، فقال: من جعله سيّداً؟»[3].

وقد سبق القول بأنّ أبا غسّان مجهول، ولئن كان صادقاً، فكما قال الذّهبي: «فلعلّ ابن الجعد قد تاب من هذه الورطة؛ بل جعله سيّداً على رغم أنف كلّ جاهل، فإنّ من أصرّ على مثل هذا من الرّدّ على سيّد البشر، يُكَفّر بلا مثنويّة»[4]، أي بلا استثناء. وهو كما قال.

= شعبة، ويحيى بن عبدويه ليس بالمعروف، ولم يكتب عن عليّ بن الجعد مع شهرته؛ لأنّ أباه نهاه عن الكتابة عنه».اهـ. وهذه المسألة تحتمل أمرين؛ إمّا أنّ قول الإمام أحمد: «ثقة» كان في بادئ الأمر، ثمّ عدل عنه لما ظهر له من حاله بعد، وإمّا أنّها رواية ضعيفة، لا تصمد أمام ما احتجّ به ابن عديّ من أنّ عبد الله بن أحمد لم يكتب إلّا عمّن أذن له أبوه في الكتابة عنهم، وعليه، يكون قد صحّ نهيه ابنه عن الكتابة عن عليّ بن الجعد، ولا عبرة برواية التوثيق.

(١) تاريخ بغداد ١١/ ٣٦٤.

(٢) الحديث أخرجه البخاري من رواية أبي بكرة نفيع بن الحارث في أربعة مواضع: أوّلها: الصّلح؛ باب قول النّبيّ ﷺ للحسن بن عليّ ﷺ: «إنّ ابني هذا سيّد»، وتمامه: «إنّ ابني هذا سيّد، ولعلّ الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين». وهذا الصّلح هو ما جاء في أوّل الحديث عن الحسن ﷺ في الاتفاق الذي جرى بينه وبين معاوية ﷺ.

(٣) ضعفاء العقيلي ٣/ ٢٢٥؛ وفي تاريخ بغداد ١١/ ٣٦٤: «ما جعله سيّداً»، ونقله الذّهبي في السّير ١٠/ ٤٦٤: «ما جعله الله سيّداً».

(٤) السّير ١٠/ ٤٦٤.

وعلى كلّ حال، لئن كان عليّ بن الجعد شيعيّاً، فلم يكن غالياً، ولا كان داعية إليه.

وقد وثّقه العلماء؛ منهم: يحيى بن معين، من ذلك ما رواه محمّد بن حمّاد المقرئ[1] (ت٢٦٧هـ).

قال: «سألت يحيى بن معين عن عليّ بن الجعد، فقال: ثقة صدوق، قلت: فهذا الذي كان منه؟ فقال: إيش كان منه؟! ثقة صدوق»[2]. وقال عنه مرّة: «ربّانيّ العلم»[3].

كما وثّقه صالح بن محمد، وابن قَانِع، ومُطَيّن محمّد بن سليمان[4].

وقال الدّارقطني: «ثقة مأمون»[5].

وقال النّسائي: «صدوق»[6].

وقال أبو زرعة: «كان صدوقاً في الحديث»[7].

وقال أبو حاتم: «كان متقناً، لم أرَ من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيّره سوى قَبِيصَة وأبي نعيم في حديث الثوري ويَحْيَى الحِمَّانِي في شريك، وعليّ بن الجَعْد في حديثه»[8].

وقال ابن عديّ: «عليّ بن الجَعْد ما أرى بحديثه بأساً، ولم أرى في رواياته إذا حدّث عن ثقة حديثاً منكراً فيما ذكره، والبخاري مع شدة

---

(١) هو محمّد بن حمّاد أبو بكر المقرئ صاحب خلف بن هشام (ت٢٢٩هـ) أحد القرّاء العشرة. كان أحد القرّاء المجوّدين، وعباد الله الصّالحين، وكان الإمام أحمد يجلّه ويكرمه، ويصلّي خلفه في رمضان. ترجمته في: تاريخ بغداد ٢/ ٢٧٠ ـ ٢٧١ (رقم ٧٤١).

(٢) تاريخ بغداد ١١/ ٣٦٥.

(٣) المصدر نفسه ١١/ ٣٦٥.

(٤) انظر: التهذيب ٧/ ٢٩٢.

(٥) المصدر نفسه ٧/ ٢٩٢. والذي في سؤالات الحاكم للدّارقطني، ص٢٤٧ (رقم ٤١١): «ثقة». دون كلمة «مأمون».

(٦) تهذيب الكمال ٢٠/ ٣٥٠؛ والتهذيب ٧/ ٢٩٢.

(٧) الجرح ٦/ ١٧٨ (رقم ٩٧٤).

(٨) المصدر نفسه.

استقصائه، يروي عنه في صحاحه»[1].

ويأتي معنا بعد هذا الفصل، أن البخاري يحتج بعلي بن الجعد في أصوله، وكونه أحد شيوخه، يفسر هذه الرواية عنه؛ فهو أعرف به من غيره، ولو صح ما قيل فيه لما اعتمده.

وقد روى له هو وأبو داود.

١٠ ـ الفَضْل بن دُكَيْن[2]، أبو نُعَيْم الكوفي[3] (ت٨ ـ ٢١٩هـ):

شيخ البخاري.

ذكره الحافظ في الفصل التاسع من هديه، فقال: «الثّناء عليه في الحفظ والتثبت يكثر، إلا أن بعض الناس تكلم فيه بسبب التشيّع، ومع ذلك، فصح

---

(١) الكامل ٥/ ٢١٣.

(٢) يقال: إن دُكَيْن لقب لوالده الذي اسمه عَمْرو بن حمّاد، قال المزّي: «كان شريك عبد السلام بن حرب الملائي في دكان واحد، يبيعان الملاء، وكان من الرواة عنه، وله عنه ألوف». تهذيب الكمال ٢٣/ ١٩٧. وانظر: الجرح ٧/ ٦١ (رقم ٣٥٣)؛ وتاريخ بغداد ١٢/ ٣٤٧. وفي رواية: «إن رجلاً قال لأبي نعيم: كان اسم أبيك دُكَيْناً؟ قال: كان اسم أبي عمراً، ولكنه لقبه فَرْوَة الجُعْفي دُكَيْناً». تاريخ بغداد ١٢/ ٣٥٦.

(٣) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩ (رقم ٢٧٤٩)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٤٧٣ ـ ٤٧٤؛ وتاريخ الدّارمي، ص٦١ (رقم ٩٢)؛ وطبقات خليفة، ص١٧٢؛ وعلل أحمد ١/ ٤٦ (رقم ٤)؛ والعلل ومعرفة الرجال ٢/ ٣٦٤ (رقم ٢٦١٤)، ٣/ ٣٥٢ (رقم ٥٥٥٢)؛ والتاريخ الكبير ٧/ ١١٨ (رقم ٥٢٦)؛ والصغير ٢/ ٣٤٠ (رقم ٢٨١٦)؛ وأحوال الرجال، ص٨١ (رقم ١٠٦)؛ وثقات العجلي ٢/ ٢٠٥ (رقم ١٤٨٠)، ٢/ ٤٣٢ (رقم ٢٢٧٣)؛ وسؤالات الآجري لأبي داود، ص٩٩ (رقم ١١)، ص١٤٩ (رقم ١١٦)؛ والجرح ٧/ ٦١ ـ ٦٢ (رقم ٣٥٣)؛ وثقات ابن حبان ٧/ ٣١٩؛ وثقات ابن شاهين، ص١٨٦ (رقم ١١٣٠)؛ وتاريخ بغداد ١٢/ ٣٤٦ ـ ٣٥٧ (رقم ٦٧٨٧)؛ وتهذيب الكمال ٢٣/ ١٩٧ ـ ٢١٩ (رقم ٤٧٣٢)؛ وتاريخ الإسلام ١٥/ ٣٤٠ ـ ٣٤٧ (رقم ٣٢١)؛ والسّير ١٠/ ١٤٢ ـ ١٥٧ (رقم ٢١)؛ والميزان ٣/ ٣٥٠ ـ ٣٥١ (رقم ٦٧٢٠)؛ والكاشف ٢/ ٣٨١ ـ ٣٨٢ (رقم ٤٥٢٩)؛ والهدي، ص٤٣٤؛ والتهذيب ٨/ ٢٧٠ ـ ٢٧٦ (رقم ٥٠٤)؛ والتقريب، ص٣٨١ ـ ٣٨٢ (رقم ٥٤٠١)؛ والشّذرات ٢/ ٤٦؛ والمراجعات، ص٨٩ ـ ٩٠ (رقم ٧٣).

أنه قال: ما كتبت عليّ الحَفَظَة أني سببت معاوية»[1].

وهذا الخبر الأخير رواه الخطيب بإسناده عن يوسف بن حسان، قال: قال أبو نعيم: «ما كتبت عليّ الحَفَظَة أني سببت معاوية، قال: قلت: أحكي هذا عنك؟ قال: نعم، احكه عني»[2]. والملاحَظ أن الحافظ لم يذكره في التقريب بالتشيّع، واكتفى بقوله: «ثقة ثبت»[3]، مع أنه جاء من غير وجه أن أبا نعيم كان يتشيّع؛ فعن الجوزجاني، قال: «كان أبو نعيم كوفي المذهب، صدوق اللسان»[4]، يعني ما عليه الكوفيون من التشيّع.

وذكره ابن قتيبة في معارفه ضمن فرقة الشيعة[5]. والشهرستاني (ت٥٤٨هـ) ضمن رجال الشيعة ومصنفيهم من كتابه الملل[6].

وعن ابن معين، قال: «كان أبو نعيم إذا ذكر إنساناً، فقال: هو جيد، وأثنى عليه، فهو شيعي»[7]. وإن كان هذا الرّأي من ابن معين لا يدل دلالة قاطعة على أن أبا نعيم كان شيعياً، وقد ذكره في «المراجعات»، وعلق عليه بأنه «دال على أنه كان يرى الفضل شيعيّاً جَلْداً»[8]. كما قال: «فإنّ كوْن الفضل بن دُكَيْن شيعيّاً ممّا لا ريب فيه»[9].

أمّا الإمام الذّهبي، فقد قال: «كان في أبي نعيم تشيّع خفيف»[10]، وقال ـ أيضاً ـ: «حافظ حجة، إلا أنه يتشيّع من غير غلوّ ولا سبّ»[11]. ودليل ذلك، ما رواه في تاريخ بغداد بسنده إلى أحمد بن ميثم ابن أبي نعيم، قال: «قدم جدّي أبو نعيم الفضل بن دُكين بغداد ونحن معه، فنزل الرُّمَيْلَة[12]،

---

(١) الهدي، ص٤٣٤.
(٢) تاريخ بغداد ١٢/ ٣٥١.
(٣) التقريب، ص٣٨٢ (رقم ٥٤٠١).
(٤) أحوال الرجال، ص٨١ (رقم ١٠٦).
(٥) المعارف، ص٣٤١.
(٦) الملل والنّحل ٢/ ٢٦.
(٧) نقله الذهبي في الميزان ٣/ ٣٥٠ (رقم ٦٧٢٠)، من رواية ابن الجنيد.
(٨) المراجعات، ص٨٩.
(٩) المصدر نفسه، ص٨٩.
(١٠) السّير ١٠/ ١٥١.
(١١) الميزان ٣/ ٣٥٠ (رقم ٦٧٢٠).
(١٢) الذي في معجم البلدان أن الرُّمَيْلَة ـ وهي تصغير رَمْلَة ـ: «منزل في طريق البصرة إلى مكة». معجم البلدان ٣/ ٨٣. وقال في الأنساب: «هي من قرى الأرض المقدّسة». =

ونُصب له كرسيّ عظيم، فجلس عليه ليحدث، فقام إليه رجل ـ ظننته من أهل خراسان ـ فقال: يا أبا نعيم، أتتشيّع؟ فَكَرِه الشيخ مقالته، وصرف وجهه، وتمثّل بقول مُطِيع بن إِياس:

وَمَا زَالَ بِي حُبّيك حتى كَأَنّنِي   بِرَجع جواب السّائِلي عنك أعجم
لَا سَلِمَ من قَوْلِ الوُشَاة وتَسلمي   سَلمت ـ وهل حيّ على النّاس يَسْلم؟

فلم يفقه الرجل مراده، فعاد سائلاً، فقال: يا أبا نعيم، أتتشيّع؟ فقال الشيخ: يا هذا، كيف بُليت بك؟ وأيّ ريح هبّت إليّ بك؟ سمعت الحسن بن صالح يقول: سمعت جعفر بن محمد يقول: حبّ عليّ عبادة، وأفضل العبادة ما كتم»[١]. فقوله: «حبّ علي عبادة» يقصد ما جاء من الأخبار العامّة والخاصة في حبّ علي رضي الله عنه والثناء عليه باعتباره أحد الصحابة الذين حازوا السبق في الإسلام، وقد قال النّبي ﷺ لمن كان يبغض علياً: «لا تبغضه، فإن له في الخمس أكثر من ذلك»[٢].

وفي رواية لعبد الله بن الصّلت، قال: «كنت عند أبي نعيم الفضل بن دُكَيْن، فجاءه ابنه يبكي، فقال له: ما بك؟ قال: الناس يقولون إنك تتشيع! فأنشأ يقول:

وما زال كِتْمَانِيك حتّى كأنّني   بِرَجْعِ جَوَابِ السَّائِلِي عَنكَ أَعْجَمُ
لَا سَلِم من قَوْل الوُشَاة وتسلمي   سلمت ـ وهل حَيٌّ على النَّاس يَسْلَم؟»[٣]

فهذه الرّواية إن ثبتت، ففيها أنّ الفضل كان يميل إلى حبّ آل البيت، ولا يظهر ذلك؛ ورعاً وزهداً؛ لأنّ الحبّ أمر قلبيّ، ولا علاقة له بالدّعوة إليه، أو الغلوّ فيه.

= الأنساب ٣/ ٩٣. فلعل الرُّمَيْلَة التي في بغداد منزل آخر غير هذا الذي ذكر.

(١) تاريخ بغداد ١٢/ ٣٥٠ ـ ٣٥١.

(٢) البخاري: المغازي؛ باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع ٤/ ١٥٨١ (ح٤٠٩٣).

(٣) تاريخ بغداد ١٢/ ٣٥١.

وأبو نعيم إمام ثقة حجّة، له حديث كثير متّفق على صدقه وأمانته وتثبته في الرّواية[1].

وقد روى له الجماعة.

١١ ـ مُحَمَّد بن عَبْد الله بن الزُّبَيْر، أبو أَحْمَد الزُّبَيْرِي الكوفي[2] (ت٢٠٣هـ):

يُطلق عليه الزُّبَيْري، وليس من ولد الزّبير بن عوّام.

---

(١) يراجع ثناء العلماء عليه في مصادر ترجمته، وفيها: «أنّه كان مزّاحاً، ذا دعابة، مع تديّنه، وثقته، وأمانته». يُنظر جانب من ذلك في تاريخ بغداد ١٢/ ٣٤٧. وهناك رواية طريفة في اختبار يحيى بن معين له، تناقلتها بعض كتب التّراجم، حين قصد ابن معين أبا نعيم رفقة أحمد بن حنبل وخادم لهما، يقال له: أحمد بن منصور الرّمادي، فعمد ابن معين إلى ثلاثين حديثاً من حديث أبي نعيم، وأدخل على رأس كلّ عشرة منها حديثاً من غيره، فلمّا دخلوا عليه، قرأ عليه العشرة الأولى وهو ساكت، فلمّا قرأ الحادي عشر، قال: «ليس من حديثي، فاضرب عليه». وهكذا في الثّاني، ولمّا قرأ الثّالث، قال الرّاوي أحمد بن منصور: «فتغيّر أبو نعيم، وانقلبت عيناه، ثمّ أقبل على يحيى بن معين، فقال له: أمّا هذا ـ وذراع أحمد في يده ـ فأورع من أن يعمل مثل هذا، وأمّا هذا ـ يريدُني ـ فأقلّ من أن يعمل مثل هذا، ولكن هذا من فعلك يا فاعل! ثمّ أخرج رجله، فرفس يحيى بن معين [أي صدمه برجله في صدره] فرمي به من الدّكّان، وقام فدخل داره. فقال أحمد ليحيى: ألم أمنعك من الرّجل، وأقل لك إنّه ثبت؟ قال: والله، لرفسته لي أحبّ من سفرتي». تاريخ بغداد ١٢/ ٣٥٤. ويقصد بسفرته: رحلته إلى عبد الرّزّاق في صنعاء؛ لأنّ هذه الواقعة حدثت بعد عودتهما من هناك.
وقد جمعت هذه الرّواية بين الطّرافة وكذلك فطنة أبي نعيم، وأنّه محدّث ثبت متيقظ، حافظ لحديثه، ولذلك روى عنه الأئمّة، وأكثروا عنه؛ كالإمام البخاري.

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٧٠ (رقم ٢٧٥٥)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٥٢٣؛ وتاريخ الدّارمي، ص٦٢ (رقم ٩٥)؛ وطبقات خليفة، ص١٧٢؛ والتّاريخ الكبير ١/ ١٣٣ (رقم ٤٠٠)؛ والصّغير ٢/ ٢٩٨ (رقم ٢٦٧٣)؛ وثقات العجلي ٢/ ٢٤٢ (رقم ١٦١١)؛ والجرح ٧/ ٢٩٧ (رقم ١٦١١)؛ وثقات ابن حبّان ٩/ ٥٨؛ وثقات ابن شاهين، ص٢١٠ (رقم ١٢٦٢)، ص٢١٣ (رقم ١٢٩١)؛ وتاريخ بغداد ٥/ ٤٠٢ ـ ٤٠٤ (رقم ٢٩١٩)؛ وتهذيب الكمال ٢٥/ ٤٧٦ ـ ٤٨١ (رقم ٥٣٤٣)؛ وتاريخ الإسلام ١٤/ ٣٥٣ ـ ٣٥٥ (رقم ٣٤٠)؛ والسّير ٩/ ٥٢٩ ـ ٥٣٢ (رقم ٢٠٥)؛ والميزان ٣/ ٥٩٥ ـ ٥٩٦ (رقم ٧٧٥٠)؛ والكاشف ٣/ ٦٠ (رقم ٥٠٢٣)؛ والهدي، ص٤٣٩؛ والتّهذيب ٩/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥ (رقم ٤٢٠)؛ والتّقريب، ص٤٢٢ (رقم ٦٠١٧)؛ والشّذرات ٢/ ٧؛ والتّحرير ٣/ ٢٦٧ (رقم ٦٠١٧).

ذكره بالتشيّع الإمام العجلي، فقال: «ثقة، وكان يتشيّع»[1]. وتناقلت هذا القول كتب التَّراجم[2].

وإن كان محقّق «تهذيب الكمال» قال: «لم يثبت تشيّعه، وليس هناك ما يدلّ عليه»[3]. وهذا القول لا مستند له، من حيث إنّه نصّ أحد علماء الجرح والتّعديل ـ وهو العجلي ـ على تشيّع أبي أحمد الزّبيري، وأمّا قوله بأنّه لا يوجد دليل على ذلك، فهذا يقال في حقّ كثير من الرّواة الذين رموا بالتّشيّع، دون أن يثبت عنهم ما يدلّ على تشيّعهم، ومع ذلك بقوا في عداد الشّيعة. ولنا أن نثق في قول الإمام العجلي، ونستأنس بكون الزّبيري كوفيّاً، أي أنّه ليس بمستبعد أن يكون على مذهب أهل بلده في التّشيّع، وكذا بما ذكره الخطيب في تاريخه، من أنّه كان له أخ يسمّى حسناً، من وجوه الشّيعة، يروي عنه[4]. فقد يكون تأثر بأخيه هذا، وأخذ عنه التّشيّع. وإن كان لا يتصوّر أنّه في حاجة إلى أن يتعلّمه من أحد، ما دام في بلدة هي الكوفة؛ مهد التّشيّع، وموطنه الأوّل.

وقد وثّقه العلماء؛ منهم: ابن معين في رواية ابن أبي خيثمة[5].

وقال في رواية الدّارمي: «ليس به بأس»[6].

وقال ابن نمير[7] (ت٢٣٤هـ): «أبو أحمد الزّبيري صدوق، وهو في الطّبقة الثالثة من أصحاب الثوري، ما علمت إلّا خيراً، مشهور بالطلب، ثقة صحيح الكتاب، وكان صديق أبي نعيم، وسماعهما قريب، أبو نعيم أسنّ وأقدم سماعاً»[8].

---

(١) ثقات العجلي ٢/ ٢٤٢ (رقم ١٦١١).

(٢) انظر: تاريخ بغداد ٥/ ٤٠٣؛ وتهذيب الكمال ٢٥/ ٤٧٩؛ وتاريخ الإسلام ١٤/ ٣٥٤؛ والسّير ٩/ ٥٢٩؛ والميزان ٣/ ٥٩٥ (رقم ٧٧٥٠)؛ والتّهذيب ٩/ ٢٥٥.

(٣) تهذيب الكمال ٢٥/ ٤٨٠ (هامش ٨).

(٤) تاريخ بغداد ٥/ ٤٠٢.

(٥) الجرح ٧/ ٢٩٧ (رقم ١٦١١).

(٦) تاريخ الدّارمي، ص٦٢ (رقم ٩٥).

(٧) هو محمّد بن عبد الله بن نمير الهمْداني، أبو عبد الرّحمٰن. قال في التّقريب، ص٤٢٥ (رقم ٦٠٥٣): «ثقة حافظ».

(٨) تهذيب الكمال ٢٥/ ٤٧٩؛ والتّهذيب ٩/ ٢٥٥.

وقال أبو زرعة: «صدوق»[1]، وكذا قال ابن خراش[2].

وقال النّسائي: «ليس به بأس»[3].

وقال بُندار[4]: «ما رأيت رجلاً قط، أحفظ من أبي أحمد الزّبيري»[5].

وقال التّرمذي: «ثقة حافظ»[6].

وقال أبو حاتم: «حافظ للحديث، عابد مجتهد، له أوهام»[7].

وذكره ابن حبّان في الثّقات[8].

وذكروا من عبادته أنّه كان يصوم الدّهر[9].

وقال عنه في التّقريب: «ثقة ثبت، إلّا أنّه قد يخطئ في حديث الثوري»[10]. ولم يشر إلى تشيّعه.

وقصد ما رُوي عن الإمام أحمد من طريق حنبل بن إسحاق عنه، قال: «كان كثير الخطإ في حديث سفيان»[11]، مع أنّه روى من طريق أبي بكر بن أعين، أنّه قال: «سمعت أحمد بن حنبل ـ وسألته عن أصحاب سفيان ـ قلت له: الزّبيري ومعاوية بن هشام، أيّهما أحبّ إليك؟ قال: الزّبيري، قلت له: زيد بن الحباب أو الزّبيري؟ قال: الزّبيري»[12]. وقد سبق قول ابن نمير.

ورُوي عن الزّبيري نفسه، أنّه قال: «لا أبالي إن سُرق منّي كتاب سفيان، إنّي أحفظه كلّه»[13].

---

(١) الجرح ٧/ ٢٩٧ (رقم ١٦١١).
(٢) تاريخ بغداد ٥/ ٤٠٣.
(٣) المصدر نفسه، ص٤٠٣ ـ ٤٠٤.
(٤) هو محمّد بن بشّار، أبو بكر بُندار، قال في التّقريب، ص٤٠٥ (رقم ٥٧٥٤): «ثقة».
(٥) ذكره التّرمذي في سننه ٢/ ٢٧٦ (ح٤١٧): كتاب الصّلاة؛ باب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر.
(٦) المصدر نفسه.
(٧) الجرح ٧/ ٢٩٧ (رقم ١٦١١).
(٨) ٩/ ٥٨.
(٩) تهذيب الكمال ٢٥/ ٤٨٠؛ والتّهذيب ٩/ ٢٥٥.
(١٠) التّقريب، ص٤٢٢ (رقم ٦٠١٧).
(١١) تاريخ بغداد ٥/ ٤٠٣.
(١٢) الجرح ٧/ ٢٩٧ (رقم ١٦١١).
(١٣) تاريخ بغداد ٥/ ٤٠٣.

وقد ذكر صاحبا التّحرير أنّ حنبل بن إسحاق تفرّد بقوله عن أحمد، واحتجّا برواية الشّيخين للزّبيري عن سفيان[1]. إلّا أنّ الحافظ قال: «ما أظنّ أنّ البخاري أخرج له شيئاً من أفراده عن سفيان»[2]. وهذا ما سنتبيّن صحّته عند دراسة أحاديث محمّد بن عبد الله الزّبيري في الفصل الموالي. وقد روى له الجماعة.

١٢ ـ مُخَوَّل (بوزن محمّد) بن رَاشِد النّهدي، مولاهم، أبو رَاشِد الكوفي[3] (ت بعد ١٤٠هـ):

ذكره بالتّشيّع أبو داود، فقال: «شيعيّ»[4]. ولم تذكر المصادر التي ترجمت لمخوّل نوع هذا التشيع، أو مظاهره، سوى ما قاله الحافظ في تقريبه: «ثقة، نُسب إلى التّشيّع»[5]. هكذا بصيغة التّمريض التي تشعر بضعف هذه النّسبة، مع أنّه لم يذكره في الفصل التّاسع من الهدي ضمن من تُعقب من رواة الصّحيح بسبب الاعتقاد.

وقد وثّقه العلماء.

فقال ابن سعد: «كان ثقة ـ إن شاء الله ـ»[6].

وقال أحمد: «ما علمت إلّا خيراً»[7].

ووثّقه ابن معين[8]، والنّسائي[9]، والدّارقطني[10]، وآخرون[11].

---

(١) تاريخ بغداد ٥/ ٤٠٣.
(٢) الهدي، ص٤٣٩.
(٣) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٣٨ (رقم ٢٥٦٢)؛ والتّاريخ الكبير ٨/ ٢٩ (رقم ٢٠٤٤)؛ وثقات العجلي ٢/ ٢٦٨ (رقم ١٦٩٦)؛ والجرح ٨/ ٣٩٨ ـ ٣٩٩ (رقم ١٨٣٠)؛ وثقات ابن حبّان ٧/ ٥٠٥؛ وثقات ابن شاهين، ص٢٢٨ (رقم ١٣٨٥)؛ وتهذيب الكمال ٢٧/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩ (رقم ٥٨٤٦)؛ وتاريخ الإسلام ٩/ ٢٨٩؛ والكاشف ٣/ ١٢٩ (رقم ٥٤٣٨)؛ والتّهذيب ١٠/ ٧٩ (رقم ١٣٧)؛ والتّقريب، ص٤٥٧ (رقم ٦٥٤٣).
(٤) التّهذيب ١٠/ ٧٩ (رقم ١٣٧).
(٥) التّقريب، ص٤٥٧ (رقم ٦٥٤٣).
(٦) الطّبقات ٦/ ٣٣٨ (رقم ٢٥٦٢).
(٧) الجرح ٨/ ٣٩٨ (رقم ١٨٣٠).
(٨) المصدر نفسه، ٨/ ٣٩٨ (١٨٣٠).
(٩) تهذيب الكمال ٢٧/ ٣٤٩؛ والتّهذيب ١٠/ ٧٩ (رقم ١٣٧).
(١٠) التّهذيب ١٠/ ٧٩ (رقم ١٣٧).
(١١) انظر: المصدر نفسه ١٠/ ٧٩ (رقم ١٣٧).

وقال أبو حاتم: «يُكتب حديثه»[1].

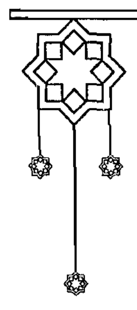
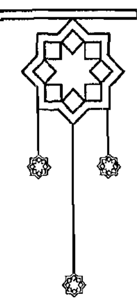
وقال في الكاشف: «ثقة»[2].

فهذه الأقوال تدلّ على وثاقة مخوّل بن راشد، ويبقى قول أبي داود فيه هو معتمد رميه بالتّشيّع، والتّشيّع المعتدل؛ لأنّه لم يصرّح بغلوّه أو إفراط فيه. روى له الجماعة.

فهؤلاء هم الشّيعة المعتدلون الذين استطعت حصرهم، وعددهم اثنا عشر راوياً، منهم اثنان من شيوخ البخاري، وهما: عليّ بن الجعد، وأبو نعيم الفضل بن دكين[3]. ليس فيهم أحد إلّا ووثّقه العلماء وشهدوا له بالحفظ والإتقان، ومنهم من عُدّ من أئمّة الحديث وحفّاظه كأبي نعيم، كما أنّهم جميعهم لا يقصرون عن درجة الصّدوق في الحديث.

* * *

(١) الجرح ٨/٣٩٩.
(٢) الكاشف ٣/١٢٩ (رقم ٥٤٣٨).
(٣) هما على التّوالي الرّاويان (رقم ٩، ورقم ١٠).

المبحث الثّاني

رواة الشّيعة المختلف في درجة تشيّعهم

المقصود بالمختلف في درجة تشيّعهم: الذين تضاربت الأقوال في نوع التّشيّع الذي ينتحلونه: هل كانوا معتدلين؟ أم كانوا دعاة؟ أم غلاة؟ وغير ذلك. ولا شكّ من وجود مرجّحات تنفي أو تثبت جهة معيّنة دون أخرى، وهذا هو سبب إفرادهم بهذا المبحث؛ أي أن أبيّن تلك المرجّحات لصالح هذا الرّأي أو ذاك. والذين اختلف في درجة تشيّعهم؛ سبعة رواة، وهم:

١ ـ إسماعيل بن أبان الورّاق الأزدي، أبو إسحاق الكوفي[(١)] (ت٢١٦هـ):

أحد شيوخ البخاري.

ذكره بالتّشيّع أبو إسحاق الجوزجاني، فقال: «كان مائلاً عن الحقّ، ولم يكن يكذب في الحديث»[(٢)]. وبيّن ابن عديّ معنى هذه العبارة بقوله: «قول السّعدي ـ أي الجوزجاني ـ فيه: إنّه كان مائلاً عن الحقّ، يعني ما عليه الكوفيّون من تشيّع، وأمّا الصّدق فهو صدوق في الرّواية»[(٣)].

---

(١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٧٣ (رقم ٢٧٨٣)؛ والتّاريخ الكبير ١/ ٣٤٧ (رقم ١٠٩٢)؛ والصّغير ٢/ ٣٣٧ (رقم ٢٨٠٨)؛ وأحوال الرّجال، ص٨٤ (رقم ١١٤)؛ والجرح ٢/ ١٦٠ (رقم ٥٣٨)؛ وثقات ابن حبّان ٨/ ٩١؛ والكامل ١/ ٣١٠ (رقم ١٣٢)؛ وثقات ابن شاهين، ص٢٨ (رقم ١٢)؛ وسؤالات الحاكم النّيسابوري للدّارقطني في الجرح والتّعديل، ص١٨٣ (رقم ٢٧٨)؛ وتهذيب الكمال ٣/ ٥ ـ ١٠ (رقم ٤١١)؛ وتاريخ الإسلام ١٥/ ٧١ ـ ٧٣ (رقم ٣٩)؛ والسّير ١٠/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨ (رقم ٨٥)؛ والميزان ١/ ٢١٢ (رقم ٨٢٥)؛ والكاشف ١/ ١١٧ (رقم ٣٤٧)؛ والمغني ١/ ٧٧ (رقم ٦١٧)؛ والهدي، ص٣٩٠؛ والتّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٢٧٠ (رقم ٢٣٦)؛ والتّقريب، ص٤٤ (رقم ٤١٠)؛ والمراجعات، ص٤٣ (رقم ٤).

(٢) أحوال الرّجال، ص٨٤ (رقم ١١٤) (٣) الكامل ١/ ٣١٠.

وقد تقدّم الحديث عن الجوزجاني، وأنّه يتحامل على أهل الكوفة للمذهب، ولذلك سمّى ما كان عليه إسماعيل بن أبان من تشيّع ميلاً عن الحقّ، مع وصفه إيّاه بالصّدق في الحديث.

لكن ورد في التّهذيب عن البزّار[1] (ت٢٩٢هـ)، قال: «إنّما كان عيبه شدّة تشيّعه، لا على أنّه عُيّر عليه في السّماع»[2]. وهذا مخالف لما ذكر من أنّ تشيّعه كان وفق مذهب أهل بلده من الميل لعليّ رضي الله عنه وآل بيته، ولعلّ الإمام الذّهبي يفكّ هذا الإشكال؛ فقد صرّح بقوله: «قيل: كان في الورّاق تشيّع قليل، كدأب أهل بلده»[3]. ممّا يؤكّد أنّ إسماعيل بن أبان كان شيعيّاً معتدلاً، وقد قال الحافظ: «ثقة، تكلّم فيه للتّشيّع»[4]. ثمّ إنّ المصادر التي ترجمت لإسماعيل بن أبان لا تنقل شيئاً من أقواله أو أفعاله الدّالة على درجة تشيّعه، وهو ما يُرجّح أنّه كان شيعياً على مذهب أهل بلده.

وقد وثقه العلماء؛ أحمد وابن معين وأبو داود وعدّة[5].

وقال البخاري: «صدوق»[6]، وكذا قال أبو حاتم، وزاد «صالح الحديث لا بأس به، كثير الحديث»[7].

وذكره ابن حبّان في الثّقات[8].

وأمّا قول الدّارقطني: «قد أثنى عليه أحمد بن حنبل، وليس بالقويّ عندي»[9]، فقد بيّنه الحافظ بإمكانيّة اشتباهه بإسماعيل بن أبان الغَنَوي[10]

---

(١) هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزّار. حافظ من أهل البصرة. من مصنّفاته: «مسند البحر الزّاخر». ترجمته في: تاريخ بغداد ٤/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥ (رقم ٢١٥٧)؛ وميزان الاعتدال في نقد الرّجال، الذّهبي ١/ ١٢٤ ـ ١٢٥ (رقم ٥٠٣)؛ والشّذرات ٢/ ٢٠٩؛ والرّسالة المستطرفة، ص٦٨.

(٢) التّهذيب (ط. دار الفكر) ١/ ٢٧٠.

(٣) السّير ١٠/ ٣٤٨.

(٤) التّقريب، ص٤٤ (رقم ٤١٠).

(٥) انظر مصادر التّرجمة.

(٦) التّاريخ الكبير ١/ ٣٤٧ (رقم ١٠٩٣)؛ والصّغير ٢/ ٣٣٧ (رقم ٢٨٠٨).

(٧) الجرح ٢/ ١٦٠ (رقم ٥٣٨).

(٨) ٨/ ٩١.

(٩) سؤالات الحاكم، ص١٨٣ (رقم ٢٧٨).

(١٠) هو إسماعيل بن أبان الغنوي، أبو إسحاق الكوفي. قال الحافظ: «متروك، رُمي =

(ت٢١٠هـ) الذي أجمعوا على تركه[1]. لا سيما وقد نقل عن الدّارقطني قوله في إسماعيل بن أبان صاحب التّرجمة: «ثقة مأمون»[2]. وأشار عثمان بن أبي شيبة إلى نحو من هذا فيما نقله عنه ابن شاهين، قال: «ثقة صحيح الحديث، ورع مسلم. قيل [له]: فإنّ إسماعيل بن أبان عندنا غير محمود؟! فقال: كان هاهنا إسماعيل آخر، يقال له: ابن أبان، غير الورّاق، وكان كذّاباً»[3].

فتبيّن أنّ إسماعيل بن أبان الورّاق احتمل حديثه على تشيّعه. وقد روى له البخاري والتّرمذي وأبو داود في فضائل الأنصار.

٢ ـ سَلَمَة بن كُهَيْل الحضرمي، أبو يحيى الكوفي[4] (ت١٢١هـ؟)[5]:

جاء ذكره بالتّشيّع عن غير واحد:

ـ عن شعبة لمّا قدم البصرة، قيل له: حدّثنا عن ثقات أصحابك، فقال:

= بالوضع». التّقريب، ص٤٤ (رقم ٤١١) تمييز.

(١) الهدي، ص٣٩٠.

(٢) التّهذيب ١/ ٢٣٦ (رقم ٥٠٦).

(٣) تاريخ أسماء الثّقات، ص٢٨ (رقم ١٢).

(٤) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣١٤ (رقم ٢٤١٥)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٢٢٦؛ وطبقات خليفة، ص١٦٣؛ والعلل ومعرفة الرّجال ١/ ١٨١ (رقم ١٤٢)، ١/ ٤٠٨ (رقم ٨٤٧)، ٢/ ٢٣ (رقم ١٤٢٦)، ٢/ ٢٦ (رقم ١٤٤٣)، ٢/ ٥٢ (رقم ١٥٢٦)، ٢/ ٦٧ (رقم ١٥٧١)، ١/ ٣٠٥ (رقم ٢٣٥٤)، ٢/ ٤٤٢ (رقم ٢٩٥٦)، ٢/ ٤٥٤ (رقم ٣٠٢٠)، ٢/ ٤٨٤ (رقم ٣١٩٤)، ٣/ ١٧ (رقم ٣٩٤٩)، ٣/ ١٩ (رقم ٣٩٦١)، ٣/ ٢٠ (رقم ٣٩٦٣)، ٣/ ٤٠٩٨ (رقم ٤٠٩٩)، ٣/ ٣٧٠ (رقم ٥٦٢٧)، ٣/ ٤٨٧ (رقم ٦٠٨٣)، ٣/ ٤٩٤ (رقم ٦١١٩)، ٣/ ٤٩٥ (رقم ٦١٢٧)؛ والتّاريخ الكبير ٤/ ٧٤ (رقم ١٩٩٧)؛ والصّغير ١/ ٣١١ (رقم ١٥٠٤)؛ وثقات العجلي ١/ ٤٢١ (رقم ٦٤٦)؛ وسؤالات الآجري، ص١٤٦ (رقم ١١٢)؛ والجرح ٤/ ١٧٠ ـ ١٧١ (رقم ٧٤٢)؛ وثقات ابن حبّان ٤/ ٣١٧؛ وثقات ابن شاهين، ص١٠٢ (رقم ٤٧٤)؛ ومختصر تاريخ دمشق ١٠/ ٩١ ـ ٩٤ (رقم ٤٧)؛ وتهذيب الكمال ١١/ ٣١٣ ـ ٣١٧ (رقم ٢٤٦٧)؛ وتاريخ الإسلام ٨/ ١٢٠؛ والسّير ٥/ ٢٩٨ ـ ٣٠٠ (رقم ١٤٢)؛ والكاشف ١/ ٣٨٦ (رقم ٢٠٦٧)؛ والتّهذيب ٤/ ١٥٥ ـ ١٥٧ (رقم ٢٦٩)؛ والتّقريب، ص١٨٨ (رقم ٢٥٠٨)؛ والشّذرات ١/ ١٥٩؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٦/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦؛ والمراجعات، ص٦٢ (رقم ٣٥).

(٥) استفدت هذا الرّاوي من مقدّمة الشّيخ محمّد عوّامة في تحقيقه على التّقريب؛ حيث استدركه على المصنّف فيمن لم يشر إلى ما فيهم من بدعة أو اختلاط. انظر: مقدّمة التّحقيق، ص٤١.

«إن حدّثتكم عن ثقات أصحابي، فإنّما أحدّثكم عن نفر يسير من هذه الشّيعة»[1]. وذكر من بينهم سلمة بن كهيل.

- يعقوب بن شيبة: «ثقة ثبت على تشيّعه»[2].
- يحيى: «هو شيعيّ مغال»[3].
- أبو داود: «كان سلمة يتشيّع»[4].
- العجلي: «كان فيه تشيّع قليل، وهو من ثقات الكوفيّين، وحديثه أقلّ من مائتي حديث»[5].

وذكره ابن قتيبة ضمن فرقة الشّيعة من معارفه[6]. كما ذكره الشّهرستاني (ت٥٤٨هـ) ضمن رجال الشّيعة ومصنّفيهم من كتابه الملل[7].

وقال في الشّذرات: «كان من أثبات الشّيعة وعلمائهم»[8].

وذكره في «المراجعات»، وقال: «عدّه من رجال الشّيعة جماعة من علماء الجمهور»[9].

وأمّا عن مظاهر تشيّع سلمة، فقد ذكر الحافظ في التّهذيب في رواية، قال: «أتى سلمة بن كهيل زيدَ بن عليّ بن الحسين لمّا خرج، فنهاه عن الخروج وحذّره من غدر أهل الكوفة، فأبى، فقال له: فتأذن لي أن أخرج من البلد؟ فقال: لِمَ؟ قال: لا آمن أن يحدث لك حدث، فلا آمن على نفسي، قال: فأذن له، فخرج إلى اليمامة[10]»[11]. وهذه الرّواية إن دلّت على شيء،

---

(١) تهذيب الكمال ١١/٣١٦؛ والتّهذيب ٤/١٥٦.

(٢) المصدران نفساهما.

(٣) مختصر تاريخ دمشق ١٠/٩٣؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٦/٢٣٦.

(٤) التّهذيب ٤/١٥٧.

(٥) معرفة الثّقات ١/٤٢١ (رقم ٦٤٦).

(٦) المعارف، ص٣٤١ (الفرق).

(٧) الملل والنّحل ٢/٢٧.

(٨) الشّذرات ١/١٥٩.

(٩) المراجعات، ص٦٢ (رقم ٣٥).

(١٠) اليمامة مدينة في نجد، فتحها المسلمون عنوة على يد خالد بن الوليد ثم صولحوا، وذلك سنة ١٢هـ. هي الآن مدينة في المملكة العربيّة السّعوديّة، واسمها عارض. انظر: معجم البلدان ٥/٥٠٥؛ وموسوعة المورد ١٠/١٨٠.

(١١) التّهذيب ٤/١٥٧.

فإنّما تدلّ على أنّ سلمة بن كهيل كان زيديّاً معتدلاً، ثمّ إنّه كره الخروج على السّلطان؛ لأنّ في ذلك فتنة للنّاس في غياب نصرة الأتباع.

وأمّا قول يحيى: «شيعيّ مغال»، فهو وإن لم تنقله كتب الرّجال المعهودة، فلعلّه ما ذكره في تاريخ دمشق نفسه، قال: «حدّث الأعمش عن سلمة بن كهيل، قال: رأيت رأس الحسين بن عليّ ﷺ على القنا[1] وهو يقول: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]، وقال: إنّ كلّ راوٍ لهذا الحديث قال لمن رواه له: آلله! إنّك سمعته من فلان؟ قال: آلله، إنّي سمعته، إلى الأعمش. قال الأعمش: فقلت لسلمة بن كهيل: آلله! إنّك سمعته منه؟ قال: آلله، إنّي سمعته منه بباب الفراديس[2] بدمشق، لا مُثّل لي، ولا شُبّه لي، وهو يقول: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]»[3]. فيؤخذ على هذه الرّواية ـ إن ثبتت ـ غرابتها، وليس بممتنع حصولها، وأمّا دلالتها على تشيّع سلمة فضلاً عن غلوّه فيه، فليس بواضح ولا متوجّه.

وقد وثّق العلماء سلمة بن كهيل:

سفيان: «كان شيخاً كيّساً»[4]، وقال: «كان ركناً من الأركان»[5]، وشدّ قبضته.

ابن سعد: «كان ثقة، كثير الحديث»[6].

---

(١) القنا، ومثلة قنوات، وقنِيّ: جمع قناة، وهي الرّمح. انظر: مختار الصّحاح، محمّد بن أبي بكر الرّازي، ص٢٣٣؛ والنّهاية ٤/ ١١٧.

(٢) الفراديس: جمع فردوس، أصله روميّ عُرّب، وهو البستان. يطلق في عرف أهل الشّام على الكروم والبساتين. وهو ـ أيضاً ـ موضع قرب دمشق، وباب الفراديس: باب من أبوابها. انظر: معجم البلدان ٤/ ٢٧٥.

(٣) مختصر تاريخ دمشق ١٠/ ٩٢؛ وتهذيب تاريخ دمشق ٦/ ٢٣٦.

(٤) العلل ومعرفة الرّجال ٢/ ٣٠٥ (رقم ٣٠٥).

(٥) الجرح ٤/ ١٧٠.

(٦) تهذيب الكمال ١١/ ٣١٥؛ والتّهذيب ٤/ ١٥٦. وفي النّسخة المطبوعة من الطّبقات ٦/ ٣١٤ (رقم ٢٤١٥) لا توجد كلمة «ثقة».

عبد الرّحمٰن بن مهدي: «لم يكن بالكوفة أثبت من أربعة»[1]، وذكر ثالثهم سلمة بن كهيل.

ابن معين: «ثقة»[2].

أحمد: «سلمة متقن الحديث»[3].

أبو زرعة: «كوفيّ ثقة مأمون ذكيّ»[4].

أبو حاتم: «ثقة متقن»[5].

النّسائي: «ثقة ثبت»[6].

وذكره ابن حبّان وابن شاهين في ثقاتيهما[7]. والملاحظ أنّ كلّاً من الحافظين: الذّهبي وابن حجر لم يشيرا إلى تشيّع سلمة في كتابيهما الممحّصين لأحكام الجرح والتّعديل؛ فقال في الكاشف: «ثقة، له مائتا حديث وخمسون»[8]، وقال في التّقريب: «ثقة»[9]. وهذا الصّنيع يستغرب منهما؛ لأنّ عادة كلّ واحد منهما النّص على ما يُرمى به الرّواة من بدع ولو لم يثبت عنهم ما رموا به إذا تبيّن ذلك.

وقد روى لسلمة بن كهيل الجماعة.

٣ ـ عبد الرّزّاق بن همّام، أبو بكر الصّنعاني[10] (ت٢١١هـ):

ذكره بالتّشيّع غير واحد وأجمع الأقوال فيه ما قاله ابن عديّ، قال:

---

(١) التّاريخ الكبير ٤/ ٧٤ (رقم ١٩٩٧).

(٢) ثقات ابن شاهين، ص١٠٢ (رقم ٤٧٤)؛ والجرح ٤/ ١٧١.

(٣) الجرح ٤/ ١٧١.

(٤) المصدر نفسه ٤/ ١٧١.

(٥) نفسه ٤/ ١٧١.

(٦) تهذيب الكمال ١١/ ٣١٦؛ والتّهذيب ٤/ ١٥٦.

(٧) ثقات ابن حبّان ٤/ ٣١٧؛ وثقات ابن شاهين، ص١٠٢ (رقم ٤٧٤).

(٨) الكاشف ١/ ٣٨٦ (رقم ٢٠٦٧).

(٩) التّقريب، ص١٨٨ (رقم ٢٥٠٨).

(١٠) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٧٤ (رقم ١٧٧٥)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٢٦٢ ـ ٣٦٤؛ وتاريخ الدّارمي، ص٦٢ (رقم ١٠٢)؛ وطبقات خليفة، ص٢٨٩؛ والتّاريخ الكبير ٦/ ١٣٠ (رقم ١٩٣٣)؛ والصّغير ٢/ ٣٢٠ (رقم ٢٧٥٦)؛ وثقات العجلي =

«لعبد الرّزّاق بن همّام أصناف وحديث كثير، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمّتهم، وكتبوا عنه، ولم يرَوا بحديثه بأساً، إلّا أنّهم نسبوه إلى التّشيّع، وقد روى أحاديث في الفضائل ممّا لا يوافقه عليها أحد من الثّقات، فهذا أعظم ما رموه به من روايته لهذه الأحاديث، ولما رواه في مثالب غيرهم ممّا لم أذكره في كتابي هذا ـ أي الكامل ـ، وأمّا في باب الصّدق فأرجو أنّه لا بأس به، إلّا أنّه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين»[1].

وذكر له ابن عديّ من هذه الأحاديث المناكير، البلاء في بعضها من غير عبد الرّزّاق، وإن كان الذّهبي قال: «وبكلّ حال، لعبد الرّزّاق أحاديث ينفرد بها، قد أنكرت عليه من ذلك الزّمان، حتّى إنّ أبا حاتم قال: يكتب حديثه ولا يحتجّ به»[2].

وقد نقلت بعض الكتب التي ترجمت لعبد الرّزّاق من أقواله ما يدلّ على أنّه كان شيعيّاً معتدلاً؛ على معنى حبّ الإمام عليّ رضي الله عنه دون شتم أو سبّ لمخالفيه، من ذلك قوله: «أفضّل الشّيخين بتفضيل عليّ إيّاهما على نفسه، ولو لم يفضّلهما، لم أفضّلهما؛ كفى بي إزراءً أن أحبّ عليّاً ثمّ أخالف قوله»[3].

= ١/ ٣٤٨ (رقم ٤٤١)؛ والضّعفاء والمتروكين للنّسائي، ص٦٩ (رقم ٣٧٩)؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ١٠٧ ـ ١١٣ (رقم ١٠٨٢)؛ والجرح ٦/ ٣٨ ـ ٣٩ (رقم ٢٠٤)؛ وثقات ابن حبّان ٨/ ٤١٢؛ والكامل ٥/ ٣١١ ـ ٣١٥ (رقم ١٤٦٣)؛ وثقات ابن شاهين، ص١٨٠ (رقم ١٠٩٢)؛ وتهذيب الكمال ١٨/ ٥٢ ـ ٦٢ (رقم ٣٤١٥)؛ وتاريخ الإسلام ١٥/ ٢٦٠ ـ ٢٦٦ (رقم ٢٣٥)؛ والسّير ٩/ ٥٦٣ ـ ٥٨٠ (رقم ٢٢٠)؛ والميزان ٢/ ٦٠٩ ـ ٦١٤ (رقم ٥٠٤٤)؛ والكاشف ٢/ ١٩٤ (رقم ٣٤٠٧)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم بما لا يوجب الرّدّ، ص١٣٦ ـ ١٣٧ (رقم ٢١١)؛ والمغني ٢/ ٣٩٣ (رقم ٣٦٨٧)؛ وديوان الضّعفاء، ص١٩٣ (رقم ٢٥٢٤)؛ وشرح العلل ٢/ ٥٧٧ ـ ٥٨١، ٥٨٥؛ والهدي، ص٤١٩ ـ ٤٢٠؛ والتّهذيب ٦/ ٣١٠ ـ ٣١٥ (رقم ٦٠٨)؛ والتّقريب، ص٢٩٦ (رقم ٤٠٦٤)؛ والشّذرات ٢/ ٢٧.

(١) الكامل ٥/ ٣١٥.

(٢) المغني ٢/ ٣٩٣ (رقم ٣٦٨٧). وقول أبي حاتم في الجرح ٦/ ٣٨ (رقم ٢٠٤).

(٣) الكامل ٥/ ٣١٢.

هذا، وتجدر الإشارة إلى أنّه قيل برجوع عبد الرّزّاق عن التّشيّع[1]، وهو ضعيف في مقابل ما جاءت الأخبار بتشيّعه. بل الغريب أن يرد في بعض الرّوايات أنّ عبد الرّزّاق كان غالياً في تشيّعه؛ حيث نقل في الميزان عن ابن معين من رواية ابن أبي خيثمة عنه، وقد قيل له: «إنّ أحمد قال: إنّ عبيد الله بن موسى يردّ حديثه للتّشيّع، فقال: كان، والله الذي لا إله إلّا هو، عبد الرّزّاق أغلى في ذلك منه مائة ضعف، ولقد سمعت من عبد الرّزّاق أضعاف أضعاف ما سمعت من عبيد الله»[2]. وسيأتي الحديث عن عبيد الله في مبحث الشّيعة الغلاة[3]، ولعلّه قصد بغلوّه تلك الأحاديث التي رواها في فضائل أهل البيت ومثالب غيرهم وأنكرت عليه، وإلّا فلم يرد عنه ما يخرجه من حدّ التّشيّع المعتدل.

وقد وثّق الأئمّة عبدُ الرّزّاق، وأكثروا من الرّواية عنه، وكان قد عمي في آخره فكان يتلقن، فوضعوا ضوابط لصحّة الرّواية عنه؛ كقول البخاري: «ما حدّث من كتابه فهو صحيح»[4].

وقال النّسائي: «فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة»[5].

وقال عنه في التّقريب: «ثقة حافظ، مصنّف شهير، عمي في آخر عمره فتغيّر، وكان يتشيّع»[6].

ويأتي في الفصل القادم ـ إن شاء الله ـ أنّ الإمام البخاري أكثر من

---

(١) ذكر الحافظ في التّهذيب ٧/ ٥٣ (رقم ٩٧) ترجمة عبيد الله بن موسى عن الحاكم قال: «سمعت قاسم بن قاسم البياري: سمعت أبا مسلم البغدادي الحافظ يقول: عبيد الله من المتروكين، تركه أحمد لتشيّعه، وقد عُوتب أحمد على روايته عن عبد الرّزّاق، فذكر أنّ عبد الرّزّاق رجع».

(٢) الكفاية، ص١٣٠؛ وانظر: الميزان ٣/ ٦١١ ـ ٦١٢.

(٣) انظر: ص٢٦٧.

(٤) التّاريخ الكبير ٦/ ١٣٠ (رقم ١٩٣٣). وانظر باقي مصادر التّرجمة.

(٥) الضّعفاء والمتروكين، ص٦٩ (رقم ٣٧٩).

(٦) التّقريب، ص٢٩٦ (رقم ٤٠٦٤).

التّحديث عن عبد الرّزّاق في صحيحه، وهو ما يثبت صدق وإتقان هذا المحدّث، كما أنّه لم يخرج له شيئاً من أحاديثه التي أنكرت عليه في الفضائل.

وقد حاول صاحبا التّحرير نفي أن يكون عبد الرّزّاق شيعيّاً؛ لخلوّ كتابه «المصنّف» من دليل على ذلك؛ ولما أنّه غير مذكور في رواة الشّيعة المعتمدين لدى أصحاب المذهب[1].

والذي يظهر، أنّ عبد الرّزّاق لم يكن شيعيّاً بالمعنى الذي استقرّ عليه أمر التّشيّع؛ من أنّه اعتقاد الإمامة في عليّ وأولاده، وإلّا فقد تظافرت أقوال علماء الجرح والتّعديل على أنّه كان يتشيّع، وأمّا كونه غير مذكور ضمن رواة الشّيعة المعتمدين لدى أصحاب المذهب، فيمكن الاستئناس بأنّه مذكور في كتاب «المراجعات»، وفيه: «كان من أعيان الشّيعة وخيرة سلفهم الصّالحين، وقد عدّه ابن قتيبة في كتاب «المعارف»[2] من رجالهم»[3]. ومع حرص بعض الشّيعة على ضمّ أئمّة الحديث إلى مذهبهم؛ فعبد الرّزّاق كان شيعيّاً بتصريحه هو، وتصريح بعض من ترجموا له، لكنّه ـ كما سبق وأن قلنا ـ كان شيعيّاً معتدلاً، كما كان محدّثا متقناً ـ أيضاً ـ، وروايته في الكتب السّتّة.

٤ ـ عبد الملك بن أَعْيَن الكوفي[4] (ت؟):

---

(١) التّحرير ٢/ ٣٦٠ (رقم ٤٠٦٤). وأيضاً: قول محقّق تهذيب الكمال، د. بشّار عوّاد معروف ١٨/ ٦٢ (حاشية).

(٢) ص٣٤١؛ (الفرق).

(٣) المراجعات، ص٧٥، وترجمته فيه من ص٧٥ إلى ص٧٨ (رقم ٥٣).

(٤) مصادر ترجمته: تاريخ الدّوري ٢/ ٣٧٠؛ والعلل ومعرفة الرجال ١/ ٥٥١ (رقم ١٣١٢)، ٢/ ٤٥٢ (رقم ٣٠١٢)، ٣/ ٦ (رقم ٣٨٩٠)؛ والتّاريخ الكبير ٥/ ٤٠٥ (رقم ١٣٠٨)؛ وضعفاؤه الصّغير، ص٧٣ (رقم ٢١٧)؛ وأحوال الرّجال، ص٦٩ ـ ٧٠ (رقم ٨٠)؛ وثقات العجلي ٢/ ١٠٢ (رقم ١١٣٢)؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ٣٣ ـ ٣٤ (رقم ٩٨٨)؛ والجرح ٥/ ٣٤٣ (رقم ١٦١٩)؛ وتقدمته، ص٣٧؛ وثقات ابن حبّان ٧/ ٩٤؛ وثقات ابن شاهين، ص١٥٨ (رقم ٩٠٢)؛ وتهذيب الكمال ١٨/ ٢٨٢ ـ ٢٨٦ (رقم ٣٥١٤)؛ وتاريخ الإسلام ٨/ ١٦٧؛ والميزان ٢/ ٦٥١ ـ ٦٥٢ (رقم ٥١٩٠)؛ =

قال الحافظ: «من السّادسة»[1]، أي الذين عاصروا الطّبقة الصّغرى من التّابعين، ولم يلقوا أحداً من الصّحابة.

اختُلف في تشيّعه من حيث الغلوّ من عدمه:

فقيل: «كان شيعيّاً». قاله البخاري[2]، وكذا ابن أبي حاتم[3].

وقال أحمد: «كان يتشيّع»[4]، وكذا قال السّاجي[5] وابن حبّان[6].

وقال أبو حاتم: «عبد الملك بن أعين من عتق الشّيعة، محلّه الصّدق، صالح الحديث، يكتب حديثه»[7].

والقول الآخر: أنّه كان رافضيّاً، نقله غير واحد عن سفيان بن عيينة[8].

واختلف قول الذّهبي؛ فقال مرّة: «هو شيعيّ»[9]، أو «شيعيّ صدوق»[10]، وقال مرّة: «هو صادق في الحديث، لكنّه من غلاة الرّافضة»[11].

= والكاشف ٢/ ٢٠٧ (رقم ٣٤٨٣)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم بما لا يوجب الرّدّ، ص١٣٩ (رقم ٢١٧)؛ والمغني ٢/ ٤٠٤ (رقم ٢٧٩٩)؛ وديوان الضّعفاء، ص١٩٨ (رقم ٢٦٠٣)؛ والهدي، ص٤٢١؛ والتّهذيب ٦/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦ (رقم ٧٢٦)؛ والتّقريب، ص٣٠٢ (رقم ٤١٦٤)؛ والتّحرير ٢/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠ (رقم ٤١٦٤).

(١) التّقريب، ص٣٠٢ (رقم ٤١٦٤).

(٢) التّاريخ الكبير ٥/ ٤٠٥ (رقم ١٣٠٨)؛ وضعفاؤه الصّغير، ص٧٣ (رقم ٢١٧). وزاد في هذا الأخير: «يُحتمل حديثه».

(٣) الجرح ٥/ ٣٤٣ (رقم ١٦١٩).

(٤) العلل ومعرفة الرّجال ١/ ٥٥١ (رقم ١٣١٢).

(٥) التّهذيب ٦/ ٣٨٦.

(٦) الثّقات ٧/ ٩٤.

(٧) الجرح ٥/ ٣٤٣ (رقم ١٦١٩). وفي التّهذيب ٦/ ٣٨٦: «هو من أعتى الشّيعة». فلعلّه تصحيف.

(٨) العلل ومعرفة الرّجال، ص٤٥٢ (رقم ٣٠١٢)؛ وأحوال الرّجال، ص٧٠؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ٣٤؛ حيث نقل بإسناده إليه، قال: «حدّثنا عبد الملك بن أعين، وكان شيعيّاً رافضيّاً، صاحب رأي».

(٩) المغني ٢/ ٤٠٤ (رقم ٢٧٩٩).

(١٠) الكاشف ٢/ ٢٠٧ (رقم ٣٤٨٣).

(١١) تاريخ الإسلام ٨/ ١٦٧.

أمّا الحافظ، فقد ذكره في هديه ضمن الفصل التّاسع، ونقل تشيّعه عن أبي حاتم الرّازي[1]، وقال عنه في التّقريب: «صدوق شيعيّ»[2].

وفي جميع ذلك، لم يُنقل إلينا ما يفسّر تشيّعه أو رفضه، سوى رواية أسندها العقيلي في ضعفائه عن عبد الملك بن أَعْين عن أبي حرب بن أبي الأسود الدّيلي، قال: «بعثني أبي إلى جُنْدُب بن عبد الله البجلي، قال: سَلْه ما حضرت من أمر أبي بكر وعليّ، قال: جيء بعليّ حتّى أقعد بين يديه، فقيل له: بايع، قال: فإن لم أفعل؟ فذكر كلاماً، قال: إذن أكون عبد الله وأخو رسوله، وذكر الحديث»[3]. ولا ندري ما هو هذا الحديث، مع أنّ ظاهر هذه الرّواية مخالفتها لما اشتهر من أنّ عليّ بن أبي طالب ﷺ بايع أبا بكر ﷺ طائعاً مختاراً لا مُكرَهاً.

ولو رجّحنا قول الأغلبيّة لاقتصرنا على وصف التّشيّع دون الرّفض.

وعبد الملك بن أَعْيَن قال فيه يحيى مرّة: «ليس بشيء»[4] ـ وهي رواية الدّوري عنه ـ وقال مرّة: «ليس به بأس»[5]، قال صاحبا التحرير عن هذا القول الأخير: «ونحن نشكّ في هذا النّقل»[6]، ولم يبيّنا معتمد هذا الشّكّ سوى ما يظهر من تعارض الروايتين، وتظافرُ نقلي ابن أبي حاتم وابن شاهين يبدّد هذا الشّكّ.

وقد سبق قول أبي حاتم: «محلّه الصّدق، صالح الحديث، يُكتب حديثه»[7].

وقال العجلي: «كوفيّ تابعيّ ثقة»[8]. وذكره ابن حبّان في الثّقات[9].

وقول الحافظ فيه: «صدوق شيعيّ»[10]، تعقّبه صاحبا التّحرير بقولهما:

---

(١) الهدي، ص٤٢١.
(٢) التّقريب، ص٣٠٢ (رقم ٤١٦٤).
(٣) الضّعفاء الكبير ٣/ ٣٣.
(٤) ضعفاء العقيلي ٣/ ٣٤.
(٥) الجرح ٥/ ٣٤٣ (رقم ١٦١٩)؛ وثقات ابن شاهين، ص١٥٨ (رقم ٩٠٢).
(٦) التّحرير ٢/ ٣٧٩ (رقم ٤١٦٤).
(٧) الجرح ٥/ ٣٤٣ (رقم ١٦١٩).
(٨) ثقاته ٢/ ١٠٢ (رقم ١١٣٢).
(٩) ٧/ ٩٤.
(١٠) التّقريب، ص٣٠٢ (رقم ٤١٦٤).

«بل ضعيف يُعتبر به في المتابعات والشّواهد»[1]، واستدلّا بقول ابن معين في رواية الدّوري عنه، وبذكر البخاري له في الضّعفاء. وهو صحيح لو كان ما استدلّا به هو كلّ ما قيل في عبد الملك بن أعين، ولكن قد سبق عرض أقوال العلماء، ومن بينهم من وثّقه؛ فالحافظ لم يخرج في حكمه عمّا قرّره أصحاب الجرح والتّعديل، ولم ينفرد بما قاله حتّى ولو روى له البخاري في الصّحيح حديثاً واحداً مقروناً بغيره كما سنبيّنه بعد هذا الفصل ـ إن شاء الله ـ. وقد روى له الجماعة.

٥ ـ عَوْف بن أبي جميلة العَبْدي الهَجَري، أبو سهل البصري[2]، المعروف بالأعرابي[3] (ت١٤٦هـ؟):

رُمي عوف ببدعتين: القَدَر والتشيّع، وقد ورد ذلك عن غير واحد:

فعن عبد الله بن المبارك، قال: «والله، ما رضي عوف ببدعة حتّى كانت

---

(١) التّحرير ٢/ ٣٧٩ (رقم ٤١٦٤).

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٧/ ١٩١ (رقم ٣٢٢٠)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٤٦٠ ـ ٤٦١؛ وطبقات خليفة، ص٢١٩؛ والعلل ومعرفة الرّجال ١/ ٤١٠ (رقم ٨٦١)، ٢/ ٤٣٤ (رقم ٢٩١٣)، ٢/ ٤٤٣ (رقم ٢٩٦٢)؛ والتّاريخ الكبير ٧/ ٥٨ (رقم ٢٦٤)؛ والصّغير ٢/ ٨٥ (رقم ١٨٩٦)؛ وأحوال الرّجال، ص١١٤ (رقم ١٨٤)؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ٤٢٩ (رقم ١٤٧١)؛ والجرح ٧/ ١٥ (رقم ٧١)؛ وتقدمته، ص١٤٧؛ وثقات ابن حبّان ٧/ ٢٩٦؛ وثقت ابن شاهين، ص١٧٢ (رقم ١٠٢٦)؛ وسؤالات الحاكم للدّارقطني، ص٢٦٢ (رقم ٤٤٧)؛ وتهذيب الكمال ٢٢/ ٤٣٧ ـ ٤٤١ (رقم ٤٥٤٥)؛ وتاريخ الإسلام ٩/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧؛ والسّير ٦/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤ (رقم ١٦١)؛ والميزان ٣/ ٣٠٥ (رقم ٦٥٣٠)؛ والكاشف ٢/ ٣٥٦ (رقم ٤٣٧٥)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص١٥٦ (رقم ٢٦٧)؛ والمغني ٢/ ٤٩٥ (رقم ٤٧٧٣)؛ وديوان الضّعفاء، ص٢٤٠ (رقم ٣٢٥٩)؛ وشرح العلل ٢/ ٤٩٨ ـ ٦٧٧؛ والهدي، ص٤٣٣؛ والتّهذيب ٨/ ١٦٦ ـ ١٦٧ (رقم ٣٠١)؛ والتّقريب، ص٣٦٩ (رقم ٥٢١٥)؛ والشّذرات ١/ ٢١٧.

(٣) اختلف في سبب هذه النّسبة؛ فقال الحافظ: «إنّه لقّب بذلك لفصاحته». الفتح ١/ ١٠٩. وذكر ابن طاهر المقدسي الخلاف في ذلك، فقال: «لقّب به لأنّ أمّه جاءت به، فسكنوا داراً ليس وراءها دار، فسمّي أعرابيّاً، وقال النّضر بن شميل: كان عوف لحّاناً، لم يكن بأعرابيّ، ولكنّه في محلّة الأعراب». المؤتلف والمختلف، ص١٥٦.

فيه بدعتان؛ كان قدريّاً وكان شيعيّاً»[1].

وذكر ابن سعد في طبقاته عن بعضهم ـ لم يسمّه ـ «يرفع أمره، ويقول: إنّه ليجيء عن الحسن ـ أي البصري ـ بشيء ما يجيء به أحد، وكان يتشيّع»[2].

وقال ابن معين: «كان عوف قدريّاً»[3].

وروى العقيلي بإسناده إلى محمّد بن عبد الله الأنصاري، قال: «رأيت داود بن أبي هند يضرب عوفاً الأعرابي، ويقول: ويلك يا قدريّ، ويلك يا قدريّ»[4].

وبإسناده ـ أيضاً ـ إلى بندار (ت٢٥٢هـ)، قال: «يقولون عوف، والله، لقد كان عوف قدريّاً رافضيّاً شيطاناً»[5].

وقال الجوزجاني: «عوف بن أبي جميلة الأعرابيّ، يتناول بيمينه ويساره من رأي البصرة والكوفة»[6]. يعني: القدَر من البصرة، والتّشيّع من الكوفة؛ لما اشتهر ذلك عن كلّ منهما.

وقد ذكره ابن قتيبة ضمن فرقة الشيّعة من معارفه[7]، وكذا ذكره في «المراجعات»[8].

فهذه الأقوال كلّها تشهد بأنّ عوف بن أبي جميلة كان يقول بالقدر وبالتشيّع معاً، ولم يمنع ذلك كبار العلماء من الرّواية عنه رغم علمهم بذلك؛ كابن المبارك.

وأمّا ما قاله بندار[9]، ففيه كثير من المبالغة، على أنّ الرّواية التي

---

(١) العلل ومعرفة الرّجال ١/ ٤٣٤ (رقم ٢٩١٣)؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ٤٢٩.
(٢) الطّبقات ٧/ ١٩١ (رقم ٣٢٢٠).
(٣) تاريخ الدّوري ٢/ ٤٦٠.
(٤) ضعفاء العقيلي ٣/ ٤٢٩.
(٥) المصدر نفسه ٣/ ٢٩؛ وعنه: ديوان الضّعفاء، ص٢٤٠ (رقم ٣٢٥٩)؛ قال بندار: «كان قدريّاً رافضيّاً». فلم يذكر كلمة «شيطاناً».
(٦) أحوال الرّجال، ص١١٤ (رقم ١٨٤).
(٧) المعارف، ص٣٤١.
(٨) ص٨٨ ـ ٨٩ (رقم ٧٢).
(٩) هو محمّد بن بشّار، أبو بكر بندار. سبقت ترجمته. انظر: ص٢٣٤ (هامش ٤).

يذكرها العقيلي بإسناده إلى محمّد بن أحمد بن الوليد بن برد الأنطاكي، قال: «سمعت بندار وهو يقرأ علينا حديث عوف، فقال: يقولون عوف، والله، لقد كان عوف قدريّاً رافضياً شيطاناً»[1]، تفيد في ظاهرها، أنّ بندار كان لا يرى بأساً في أن يروي حديث عوف؛ لأنّه رغم ما فيه من تشيّع وقَدَر، فهو غير مدفوع عن صدق وأمانة كما سيأتي قول الإمام مسلم فيه، وقد نقل الذّهبي في ميزانه أنّه «كان يقال له: عوف الصّدوق»[2].

وعن درجة تشيّعه، لا تسعفنا المصادر التي ترجمت له بذكر بعض مظاهره، سوى ما رواه عبّاس الدّوري في تاريخه، قال: «سمعت رجلاً سأل رَوْح بن عبادة[3] (ت٢٠٥هـ)، فقال: يا أبا محمّد، عوف الأعرابي كان يتشيّع؟ فسكت رَوْح هنيهة، ثمّ قال: والله، لقد كان يذكر فضائل عثمان كثيراً»[4]. فإذا كان هذا موقفه من عثمان، وهو من هو في الأحداث التي جرت بينه وبين عليّ رضي الله عنهما، فهل يتصوّر منه رفض للشّيخين ولكلّ من والاهما؟ الأكيد أن لا، ممّا ينفي صفة الرّفض عنه.

وقد وثّق العلماء عوف بن أبي جميلة الأعرابي؛ كابن معين[5].

وقال أحمد: «ثقة صالح الحديث»[6].

وقال النّسائي: «ثقة ثبت»[7].

وقال محمّد بن عبد الله الأنصاري: «أخبرنا عوف بن أبي جميلة، وكان يقال له: عوف الصّدوق»[8]. وكذا قال مروان بن معاوية: «كان عوف

---

(١) الضّعفاء الكبير ٣/ ٤٢٩. (٢) الميزان ٣/ ٣٠٥.

(٣) هو رَوْح بن عبادة بن العلاء، أبو محمّد البصري، قال عنه في التّقريب، ص١٥١ (رقم ١٩٦٢): «ثقة فاضل له تصانيف».

(٤) تاريخ الدّوري ٢/ ٤٦٠.

(٥) تاريخ الدّوري ٢/ ٤٦١؛ وثقات ابن شاهين، ص١٧٢ (رقم ١٠٢٦).

(٦) العلل ومعرفة الرّجال ١/ ٤١٠ (رقم ٨٦١)؛ والجرح ٧/ ١٥ (رقم ٧١)؛ وثقات ابن شاهين، ص١٧٢ (رقم ١٠٢٦).

(٧) تهذيب الكمال ٢٢/ ٤٤٠؛ والتّهذيب ٨/ ١٦٧.

(٨) الجرح ٧/ ١٥ (رقم ٧١).

الأعرابي يسمّى الصّدوق»[1].

وقال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث»[2].

وكان الإمام مسلم ضربه مثلاً في مقدّمة صحيحه، فقال: «وإذا وازنت بين الأقران؛ كابن عون وأيّوب السِّخْتِيَاني مع عوف بن أبي جميلة وأشعث الحُمْراني ـ وهما صاحبا الحسن وابن سيرين، كما أنّ ابن عون وأيّوب صاحباهما ـ إلّا أنّ البَوْن بينهما وبين هذين بعيد في كمال الفضل وصحّة النّقل، وإن كان عوف وأشعث غيرَ مدفوعين عن صدق وأمانة عند أهل العلم، ولكن الحال ما وصفنا من المنزلة عند أهل العلم»[3].

وفي التّقريب: «ثقة، رُمي بالقدَر وبالتشيّع»[4]. كما قال الذّهبي: «ثقة مشهور»[5].

وإن كان الدّارقطني قال عنه: «ليس بذاك»[6]، فقد ثبت من أقوال الأئمّة النّقّاد أنّ عوفاً الأعرابي متحمّل في الحديث، ولذلك رَوَوْا عنه واحتجّ به الجماعة في كتبهم.

٦ ـ مُحَمَّد بن جُحَادَة الأوْدِيّ الكوفي[7] (ت١٣١هـ):

---

(١) المصدر نفسه.
(٢) نفسه.
(٣) مقدّمة صحيح مسلم ١/٦.
(٤) التّقريب، ص٣٦٩ (رقم ٥٢١٥).
(٥) ديوان الضّعفاء، ص٢٤٠ (رقم ٣٢٥٩).
(٦) سؤالات الحاكم، ص٢٦٢ (رقم ٤٤٧).
(٧) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/٣٢٦ (رقم ٢٥٠٤)؛ وتاريخ الدّوري ٢/٥٠٨؛ وتاريخ الدّارمي، ص٢٠٧ (رقم ٧٧١)؛ والعلل ومعرفة الرّجال ٢/٩٦ (رقم ١٦٧٩)، ٣/٩٣ (رقم ٤٣٣٥)، ٣/٢٣٨ (رقم ٥٠٤٩)؛ والتّاريخ الكبير ١/٥٤ (رقم ١١٣)؛ وثقات العجلي ٢/٢٣٣ (رقم ١٥٨٠)؛ وضعفاء العقيلي ٤/٤٣ ـ ٤٤ (رقم ١٥٩٢)؛ والجرح ٧/٢٢٢ (رقم ١٢٢٧)؛ وثقات ابن حبّان ٧/٤٠٤؛ وثقات ابن شاهين، ص٢٠١ (رقم ١٢١٢)، ص٢١٠ (رقم ١٢٧٠)؛ وتهذيب الكمال ٢٤/٥٧٥ ـ ٥٧٩ (رقم ٥١١٤)؛ والسّير ٦/١٧٤ ـ ١٧٥ (رقم ٨٢)؛ والميزان ٣/٤٩٨ (رقم ٧٣٠٥)؛ والكاشف ٣/٢٨ (رقم ٤٨٣٣)؛ والمغني ٢/٥٦٢ (رقم ٥٣٥٢)؛ وديوان الضّعفاء، ص٢٦٨ (رقم ٣٦٣٠)؛ والهدي، ص٤٣٧؛ والتّهذيب ٩/٩٢ ـ ٩٣ (رقم ١٢٠)؛ والتّقريب، ص٤٠٧ (رقم ٥٧٨١)؛ والشّذرات ١/١٨٢.

ما ذكره أحد بالتّشيّع إلّا أبو عَوَانَة[1] (ت١٧٨هـ؟) فيما رُوي عنه أنّه قال: «كان محمّد بن جُحَادة يغلو في التّشيّع»[2]. وقد قال في الهدي: «تكلّم فيه بعضهم من أجل قول أبي عوانة: كان يتشيّع»[3]. وإذ لم يصلنا عنه ما يبيّن نوع تشيّعه، فيُحمل على أنّه كان معتدلاً، وقد قال الإمام الذّهبي تعليقاً على قول أبي عوانة: «ما حُفظ عن الرّجل شتم أصلاً، فأين الغلوّ؟!»[4].

والحافظ ابن حجر في تقريبه لم يذكره بالتّشيّع، بل قال: «ثقة»[5]، فإمّا أنّه لم يعبأ بقول أبي عوانة، وإمّا أنّه ذهل عنه؛ لأنّه أورده في كلّ من التّهذيب والهدي، مع قوله في هذا الثّاني: «ما له في البخاري سوى حديثين، لا تعلّق لهما بالمذهب»[6].

هذا، وقد وُثّق محمّد بن جُحادة من قبل عدّة من علماء الجرح والتّعديل؛ منهم:

ابن معين[7]، وأحمد[8]، والنّسائي[9]، والعجلي[10]، وعثمان بن أبي شيبة[11]، ويعقوب بن سفيان[12].

وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق»[13].

---

(١) هو أبو عَوَانة الوَضّاح بن عبد الله اليشكري، ثقة ثبت. ترجمته في: السّير ٨/ ١٩٣ - ١٩٨ (رقم ٣٩)؛ وتهذيب الكمال ٣٠/ ٤٤١ - ٤٤٨ (رقم ٦٦٨٨)؛ والتّهذيب ١١/ ١١٦ - ١٢٠ (رقم ٢٠٤)؛ والتّقريب، ص٥١٠ (رقم ٧٤٠٧).

(٢) العلل ومعرفة الرّجال ٣/ ٩٣ (رقم ٤٣٣٥)، ٣/ ٢٣٨ (رقم ٥٠٤٩)؛ وضعفاء العقيلي ٤/ ٤٤؛ والميزان ٣/ ٤٩٨ (رقم ٧٣٠٥)؛ والمغني ٢/ ٥٦٢ (رقم ٥٣٥٢)؛ وديوان الضّعفاء، ص٢٦٨ (رقم ٣٦٣٠)؛ والتّهذيب ٩/ ٩٣.

(٣) الهدي، ص٤٣٧.

(٤) الميزان ٣/ ٤٩٨ (رقم ٧٣٠٥).

(٥) التّقريب، ص٤٠٧ (رقم ٥٧٨١).

(٦) الهدي، ص٤٣٧.

(٧) تاريخ الدّارمي، ص٢٠٧ (رقم ٧٧١)؛ وثقات ابن شاهين، ص٢٠١ (رقم ١٢١٢).

(٨) العلل ومعرفة الرّجال ٢/ ٩٦ (رقم ١٦٧٩).

(٩) تهذيب الكمال ٢٤/ ٥٧٨؛ والتّهذيب ٩/ ٩٢.

(١٠) ثقاته ٢/ ٢٣٣ (رقم ١٥٨٠).

(١١) ثقات ابن شاهين، ص٢١٠ (رقم ١٢٧٠).

(١٢) التّهذيب ٩/ ٩٣.

(١٣) الجرح ٧/ ٢٢٢ (رقم ١٢٢٧).

وذكره ابن حبّان في الثّقات، وقال: «وكان عابداً ناسكاً»[1].

وقال في الكاشف: «ثقة صالح»[2].

فهذ التّوثيق من هؤلاء الجلّة، يثبت أهليّة محمّد بن جُحادة لتحمّل الحديث وأدائه، ولذلك روى عنه أصحاب الكتب السّتّة.

٧ ـ مَالِك بن إسْمَاعِيل، أبو غَسَّان النَّهْدي الكوفي[3] (ت٢١٧هـ):

من كبار شيوخ البخاري.

قال ابن سعد: «كان أبو غسّان ثقة صدوقاً متشيّعاً، شديد التشيّع»[4].

وقال أبو داود: «جيّد الأخذ، شديد التشيّع»[5].

وقال الجُوزجاني: «كان حسنيّاً[6] ـ أعني الحسن بن صالح ـ على عبادته وسوء مذهبه»[7].

---

(١) ثقات ابن حبّان ٧/ ٤٠٤.

(٢) الكاشف ٣/ ٢٨ (رقم ٤٨٣٣).

(٣) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٧١ (رقم ٢٧٦٣)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٥٤٣؛ وطبقات خليفة، ص١٧٢؛ والتّاريخ الكبير ٧/ ٣١٥ (رقم ١٣٤٢)؛ والصّغير ٢/ ٣٣٩ (رقم ٢٨١)؛ وأحوال الرّجال، ص٨٣ (رقم ١١١)؛ وثقات العجلي ٢/ ٢٥٩ (رقم ١٦٦٦)؛ والجرح ٨/ ٢٠٦ (رقم ٩٠٥)؛ وثقات ابن حبّان ٩/ ١٦٤؛ والكامل ٦/ ٣٨٢ (رقم ١٨٦٩)؛ وثقات ابن شاهين، ص٢١٩ (رقم ١٣٢٨)؛ وتهذيب الكمال ٢٧/ ٨٦ ـ ٩١ (رقم ٥٧٢٧)؛ وتاريخ الإسلام ١٥/ ٤٠٢ ـ ٤٠٣ (رقم ٣٩١)؛ والسّير ١٠/ ٤٣٠ ـ ٤٣٢ (رقم ١٣٢)؛ والميزان ٣/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥ (رقم ٧٠٠٨)؛ والكاشف ٣/ ١١٢ (رقم ٥٣٢٨)؛ والهدي، ص٤٤٢؛ والتّهذيب ١٠/ ٣ ـ ٤ (رقم ١)؛ والتّقريب، ص٤٤٩ (رقم ٦٣٢٤)؛ والشّذرات ٢/ ٤٦؛ والمراجعات، ص٩١ (رقم ٧٦).

(٤) الطّبقات ٦/ ٣٧١ (رقم ٢٧٦٣).

(٥) نقله في تاريخ الإسلام ١٥/ ٤٠٣.

(٦) قال الحافظ في الهدي، ص٤٤٢: «ذكره ابن عديّ في الكامل من أجل قول الجوزجاني إنّه كان خشبيّاً، يعني شيعيّاً»، فجعل لفظه «خشبيّاً» مكان «حسنيّاً»، ولو كان نقله من أحوال الرّجال مباشرة، لربّما قلنا: إنّه خطأ من ناسخ مخطوط أحوال الرّجال؛ لأنّ محقّق كتاب الجوزجاني أشار إلى أنّه في الأصل كذلك ـ أي خشبيّاً ـ وقال إنّه خطأ، ولكنّه نقله عن ابن عديّ، والذي في المطبوع من الكامل ٦/ ٣٨٢ «كان حسنيّاً»، أي موافقاً لسياق كلام الجوزجاني في نسبته للحسن بن صالح، ولعلّه وَهْم من الحافظ، أو خطأ من النّسّاخ.

(٧) أحوال الرّجال، ص٨٣ (رقم ١١١).

والحسن بن صالح[1] هذا المشبّه به مالك بن إسماعيل، كان عابداً، ولكنّه يتشيّع، فتبعه مالك في الأمرين[2].

وقال عثمان بن أبي شيبة: «صدوق ثبت متقن، إمام من الأئمّة، ولولا كلمته، لما كان يفوقه أحد»[3]. ولعلّه قصد بقوله: «ولولا كلمته» مذهبه في التّشيّع.

وقد ذكره في «المراجعات»[4].

فهذه الأقوال والأحوال تشير إلى تشيّع مالك بن إسماعيل، ولكن في وصفه بشدّة التّشيّع نظر؛ فقد قال الإمام الذّهبي: «حديثه في كلّ الأصول، وفيه أدنى تشيّع»[5]. وقد قال في الميزان: «تناكد ابن عديّ بإيراده ـ أي في الكامل ـ، مع اعترافه بصدقه وعدالته»[6]، وعبارة ابن عديّ: «لم أذكر له من الحديث شيئاً، إلّا أنّه مشهور بالصّدق، وبكثرة الرّوايات في جملة الكوفيّين، وهو أشهر من أن يذكر له حديث؛ فإنّ أحاديثه تكثر، وهو في نفسه صدوق، فلا بأس به وبحديثه»[7]. وكما يتّضح من عبارته، فإنّه لم يشر إلى مغمز فيه، ولعلّه أورده لما قيل فيه من قبل الجوزجاني.

وقد أورد له الذّهبي حديثاً مرفوعاً في فضل عليّ وفاطمة والحسن والحسين ﭬ، سنده ليس بمستقيم[8].

---

(١) هو الحسن بن صالح بن صالح بن حيّ، أبو عبد الله الكوفي. قال في التّقريب، ص١٠١ (رقم ١٢٥٠): «ثقة فقيه عابد، رُمي بالتّشيّع». روى له الجماعة؛ البخاري في الأدب المفرد. انظر ترجمته في: تاريخ الدّوري ٣/ ٤٩٦، ٣/ ٥٣٩، ٤/ ٣٦٠؛ وثقات العجلي ١/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥ (رقم ٢٩٦)، ١/ ٢٩٦ (رقم ٢٩٧)؛ وثقات ابن حبّان ٤/ ٩٦٤؛ وثقات ابن شاهين، ص٦٠ (رقم ٢٠٥)؛ وتهذيب الكمال ٦/ ١٧٧ ـ ١٨١ (رقم ١٢٣٨)؛ والسّير ١٠/ ٤٣٠ ـ ٤٣٢ (رقم ١٣٢)؛ والتّهذيب ٢/ ٢٨٥ ـ ٢٨٩ (رقم ٥١٦).

(٢) التّهذيب ١٠/ ٤.

(٣) ثقات ابن شاهين، ص٢١٩ (رقم ١٣٢٨).

(٤) ص٩١ (رقم ٧٦).

(٥) السّير ١٠/ ٤٣٢.

(٦) الميزان ٣/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥ (رقم ٧٠٠٨).

(٧) الكامل ٦/ ٣٨٢ (رقم ١٨٦٩).

(٨) انظر: السّير ١٠/ ٤٣٢.

ونقل عن أبي أحمد الحاكم: حدّثنا الحسين الغازي: «سألت البخاريّ عن أبي غسّان النّهدي، قال: وعمّاذا تسأل؟ قلت: التّشيّع! فقال: هو على مذهب أهل بلده، ولو رأيتم عبيد الله بن موسى وأبا نعيم وجماعة مشايخنا الكوفيّين، لما سألتمونا عن أبي غسّان»[1]. قال الذّهبي معقباً على ذلك: «وقد كان أبو نعيم وعبيد الله معظّمين لأبي بكر وعمر، وإنّما ينالان من معاوية وذويه ـ رضي الله عن جميع الصّحابة ـ»[2]. وفي هذا دليل على أنّ أبا غسّان مالك بن إسماعيل كان معتدلاً في تشيّعه، ولم يكن بالمتشدّد أو الغالي في مذهبه، وهو في نفسه ثقة حجّة عابد.

قال ابن معين: «ليس بالكوفة أتقن من أبي غسان»[3]، وفي رواية قال: «ثقة»[4].

وقال ابن نمير: «أبو غسّان محدّث من أئمّة المحدّثين»[5].

وقال النّسائي: «ثقة»[6].

وقال العجلي: «كوفيّ ثقة، وكان متعبّداً، وكان صحيح الكتاب»[7].

وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة، صحيح الكتاب، وكان من العابدين»[8]. وقال: «كان ثقة متثبتاً»[9].

وقال أبو حاتم: «لم أرى بالكوفة أتقن من أبي غسّان؛ لا أبو نعيم، ولا غيره، وأبو غسّان أوثق من إسحاق بن منصور السّلولي[10]، وهو متقن ثقة، وكان له فضل، وصلاح، وعبادة، وصحّة حديث، واستقامة، وكانت عليه

(١) المصدر نفسه.
(٢) نفسه ١٠/ ٤٣٢.
(٣) الجرح ٨/ ٢٠٦ (رقم ٩٠٥).
(٤) التّهذيب ١٠/ ٤.
(٥) المصدر نفسه ١٠/ ٤.
(٦) تهذيب الكمال ٢٧/ ٩٠؛ والتّهذيب ١٠/ ٤.
(٧) ثقاته ٢/ ٢٥٩ (رقم ١٦٦٦).
(٨) تهذيب الكمال ٢٧/ ٨٩ ـ ٩٠؛ والتّهذيب ١٠/ ٤.
(٩) المصدران نفساهما.
(١٠) سبقت ترجمته في هذا الفصل كأحد رواة الشيعة، ص٢١١.

سجادتان؛ إذا نظرت إليه كأنّه خرج من قبر»[1].

وذكره ابن حبّان في الثّقات[2]، وقال الذّهبي: «حجّة، عابد، قانت لله»[3].

فهذا هو مالك بن إسماعيل، أبو غسّان النّهدي، نال من ثناء العلماء وجميل وصفهم إيّاه، ما يجعله في مصافّ أئمّة الحديث، ولم يقدح في عدالته مذهبه في التّشيّع، بل حتّى إن الحافظ خالف عادته في ذكر البدع التي يرمى بها الرّواة، ولم يشر إلى تشيّع أبي غسّان، وقال ـ فقط ـ: «ثقة متقن، صحيح الكتاب»[4].

وكون إسماعيل أحد شيوخ البخاري، جعله معتمداً لديه، كما سيأتي بيانه في الفصل القادم.

وهو ممّن روى له الجماعة.

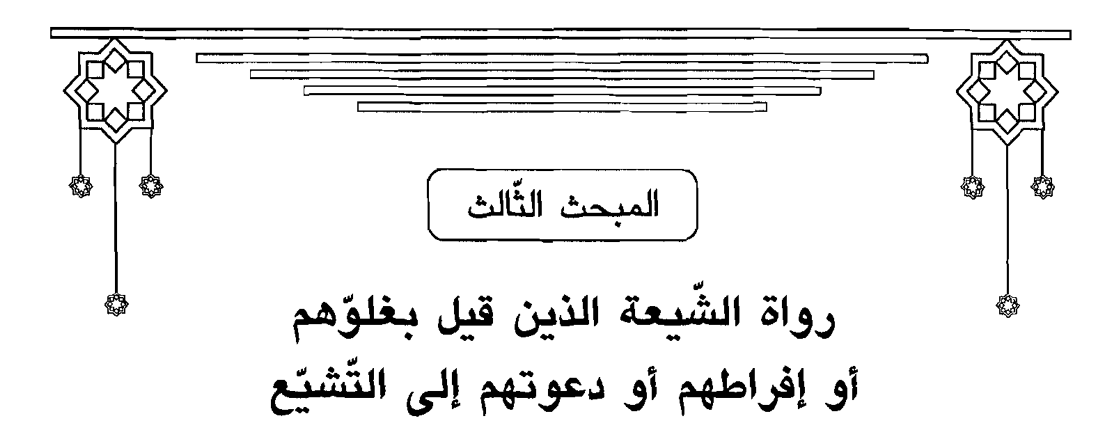
فهؤلاء سبعة رواة ممّن اختلف في درجة تشيّعهم، وقد بيّنت في ترجمة كلّ راوٍ منهم ما رُجّح من ذلك، ومن هؤلاء السّبعة: راويان هما في عداد شيوخ البخاري، وهما: إسماعيل بن أبان الورّاق، ومالك بن إسماعيل أبو غسّان النّهدي[5].

وأهمّ ملاحظة تسجّل في هذا المبحث أنّ البخاري ذكر مذهب التّشيّع صريحاً لأحد الرّواة، وهو: عبد الملك بن أَعْيَن، ونُقل عنه شبيه بذلك في حقّ مالك بن إسماعيل. ولعلّنا نحتفظ بهذه الملاحظة إلى أن ننهي تراجم الرّواة المتبقين في المبحث الثالث، لنرى ما إذا كان فعل ذلك في حقّ رواة آخرين.

كما أنّ الرّواة الذين تمّت دراسة ترجماتهم قد وثّقوا من قبل العلماء، وعُدّ بعضهم أئمّة في الحديث؛ كعبد الرّزّاق، فهم جميعهم وصفوا بالصّدق والأمانة في الحديث، وإن لم يحز بعضهم الإجماع على ذلك.

---

(١) الجرح ٨/٢٠٦ (رقم ٩٠٥).
(٢) ٩/١٦٤.
(٣) الكاشف ٣/١١٢ (رقم ٥٣٢٨).
(٤) التّقريب، ص٤٤٩ (رقم ٦٣٢٤).
(٥) رقماهما على التوالي: ١، و٧.



المبحث الثّالث

رواة الشّيعة الذين قيل بغلوّهم أو إفراطهم أو دعوتهم إلى التّشيّع

الغلوّ في التّشيّع، كان مذهب العديد من المحدّثين، وقد بيّنا ـ سابقاً ـ كيف يكون الغلوّ في التّشيّع وأنّه الدّعوة إليه، أو تقديم عليّ رضي الله عنه على الشّيخين مع اعتقاد تخطئة مخالفيه.

وأمّا إثبات غلوّ من غالى في تشيّعه؛ فيكون بأقوال أو أفعال صاحبه، أو بنصّ علماء الجرح والتّعديل عن بيّنة على ذلك.

والذين قيل بإفراطهم في التّشيّع من صحيح البخاري سبعة رواة، اجتهدت في إحصائهم، وضبط أحوالهم، أوردهم تباعاً مرتّبين على حروف المعجم:

١ ـ أَسِيد بن زَيْد بن نَجِيح الجَمَّال، أبُو مُحَمَّد الكوفي(١) (ت قبل ٢٢٠هـ):

شيخ البخاري.

---

(١) مصادر ترجمته: تاريخ الدّوري ٢/ ٣٩؛ والتاريخ الكبير ٢/ ١٥ (رقم ١٥٣٦)؛ والضعفاء والمتروكين للنسائي، ص١٩ (رقم ٥٤)؛ وضعفاء العقيلي ١/ ٢٨ (رقم ١٠)؛ والجرح ٢/ ٣١٨ (رقم ١٢٠٤)؛ والمجروحين لابن حبان ١/ ١٨٠ ـ ١٨١ (رقم ١١٩)؛ والكامل ١/ ٤٠٠ (رقم ٢١٦)؛ وتاريخ بغداد ٧/ ٤٧ ـ ٤٨ (رقم ٣٥٠٣)؛ وتهذيب الكمال ٣/ ٢٣٨ ـ ٢٤١ (رقم ٥١٢)؛ وتاريخ الإسلام ١٥/ ٧٠ ـ ٧١ (رقم ٣٨)، ١٥/ ٨٠ (رقم ٤٩)؛ والميزان ١/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧ (رقم ٩٩٦)؛ والكاشف ١/ ١٣٢ (رقم ٤٣٣)؛ والمغني ١/ ٩٠ (رقم ٤٣٣)؛ وديوان الضعفاء، ص٢٤ (رقم ٤٦٥)؛ والهدي، ص٣٩١؛ والتهذيب ١/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥ (رقم ٦٢٨)؛ والتقريب، ص٥١ (رقم ٥١٢).

رماه البزّار بالتَّشَيّع الشّديد؛ حيث نقل الحافظ قوله: «قد احتمل حديثه مع شِيعيّة شدِيدَة فيه»[1].

وأورد الدّوري في تاريخه، قال: «حدثنا خَلَف بن تميم[2]: حدثنا عبد الله بن المبارك: سمعته - أي سمع أَسِيداً - يقول: من أراد الشهادة فليدخل دار البِطّيخ يترحّم على عثمان. قال خلَف بن تَمِيم: فدخلتُ دارَ البِطّيخ بالكوفة، فرأيت الأَرْطَالَ والكَيَالِج، فكَرِهْتُ أن أقول شيئاً»[3].

وقد حاولت فهم هذه الرواية، فتبيّن لي - والله أعلم - أن أَسِيداً قصد: من أراد أن يُقْتَل بترحُّمه على عثمان ﷺ، فليدخل دار البِطِّيخ التي كانت - ربّما - مركز الشيعة بالكوفة، أي أنهم لا يستجيزون ذكر عثمان بخير، ولذلك فَرَّق خَلَف بن تَمِيم أن يقول شيئاً.

وأما ما ذُكِر من الأَرْطال والكَيَالِج؛ فالأَرْطال: جمع رَطْل ورِطْل - بفتح الراء وكسرها -، وهو ما يُوزَن به ويُكَال[4].

والكَيَالِج بفتحات - وقيل بضم اللام وكسرها -، ومثله كَيَالِجَة جمع كَيْلَجَة؛ بفتح اللام، والهاء للعجمة: المِكْيَال[5].

ولعلها الآلات التي كان يوزن بها البِطِّيخ في هذه الدّار، والسؤال المتَوَجّه: ما محلّ ذكرها في هذا القول؟ والجواب المحتمل أنها كانت تستعمل - ربما - لتأديب من يدخل تلك الدار ويترَحّم على عثمان ﷺ.

وأمّا أقوال العلماء فيه، فتكاد تجمع على ضعفه، حتّى قال ابن معين:

---

(١) الهدي، ص٣٩١؛ والتهذيب ١/ ٣٤٤.

(٢) هو خَلَف بن تَمِيم بن أبي عَتَّاب، أبو عبد الرحمٰن الكوفي (ت٢٠٦هـ). قال في التّقريب، ص١٣٤ (رقم ١٧٢٧): «صدوق عابد».

(٣) تاريخ الدوري ٢/ ٣٩.

(٤) لسان العرب المحيط ٢/ ١١٨٠؛ والقاموس المحيط ٣/ ٣٨٥.

(٥) الصّحاح ١/ ٣٣٧ (مادة كلج)؛ والقاموس ١/ ٢٠٥؛ ولسان العرب المحيط ٥/ ٢٨٥؛ وتاج العروس ٣/ ٤٦٨.

«كذّاب»[1]، وتعقبه الحافظ بأنّه إفراط منه[2]. وذلك أنّه لم يرد عن أحد أنّه رماه بالكذب صراحة، وإن قرب منه قول ابن حبّان الآتي.

وقال أبو حاتم: «كانوا يتكلّمون فيه»[3]، أي يضعّفونه.

وقال النّسائي: «متروك الحديث»[4].

وقال ابن حبّان: «يروي عن شريك، والليث بن سعد، وغيره من الثّقات المناكير، ويسرق الحديث ويحدّث به»[5].

وعن ابن عدي: «يتبين على رواياته ضعف، وعامّة ما يرويه لا يُتَابع عليه»[6].

وقال الدّارقطني: «ضعيف الحديث»[7].

وقال الخطيب: «قدم أَسِيد بغداد، وحدّث بها، وكان غيرَ مرضيّ في الرّواية»[8].

فهذه الأقوال كلها في تضعيف أَسِيد، ولذلك قال الحافظ: «لم أرى لأحد فيه توثيقاً»[9]، وحكم عليه في التقريب بقوله: «ضعيف»[10]. ولكنه لم يذكر تشيّعه في كليهما.

ومع ذلك فمعظم هذا التضعيف إنما هو من جهة الرواية، لا من جهة المذهب، ولعلّ البخاري أجاز ما رواه عنه ـ وهو حديث واحد مقرون بإسناد آخر ـ كونه شيخه، وقد انتقى من حديثه ما وافق أحاديث الثّقات، ولم يكن ليروي عنه استقلالاً لما علم من ضعف حاله. كما أن البخاري انفرد بالرواية عن أَسِيد.

(١) تاريخ الدّوري ٢/ ٣٩.
(٢) وعبارته كما جاءت في التقريب، ص٥١ (رقم ٥١٢): «أفرط ابن معين فكذّبه».
(٣) الجرح ٢/ ٣١٨ (رقم ١٢٠٤).
(٤) الضّعفاء والمتروكين، ص١٩ (رقم ٥٤).
(٥) المجروحين ١/ ١٨٠ (رقم ١١٩).
(٦) الكامل ١/ ٤٠٠ (رقم ٢١٦).
(٧) تاريخ بغداد ٧/ ٤٨؛ وتهذيب الكمال ٣/ ٢٤٠؛ والتهذيب ١/ ٣٤٥.
(٨) تاريخ بغداد ٧/ ٤٧.
(٩) الهدي، ص٣٩١.
(١٠) التقريب، ص٥١ (رقم ٥١٢).

٢ ـ **خَالِد بن مَخْلَد القَطَوَاني[١]، أبو الهَيْثَم البَجَلي الكوفي[٢] (ت٢١٣هـ؟):**

من كبار شيوخ البخاري.

نُسب إلى التَّشيّع، والتّشَيّع المُفرِط أو الغُلُوّ في التَّشيّع:

فقال ابن سعد: «كان متشيعاً»[٣]، وقال ـ أيضاً ـ: «كان منكر الحديث، في التشيّع مفرطاً، وكتبوا عنه ضرورة»[٤].

وقال أبو داود: «صدوق، ولكنه يتشيّع»[٥].

وقال العجلي: «ثقة، فيه قليل تشَيّع، وكان كثير الحديث»[٦].

وقال صالح جزرة: «ثقة، إلا أنه كان متهماً بالغلوّ في التّشَيّع»[٧].

وقال الجوزجاني: «كان شتّاماً، معلناً بسوء مذهبه»[٨].

---

(١) هذه النسبة إلى «قَطَوَان»: موضع بالكوفة، وإليها ينسب صاحب الترجمة، وهي ـ أيضاً ـ قرية من قرى سَمَرْقَند. انظر: الأنساب ٤/ ٥٢٥؛ ومعجم البلدان ٤/ ٤٢٦. وصاحبنا كان يكره أن يقال له: القطواني؛ قال البخاري: «كان يغضب من القطواني، وقال: إنما القطوان بقال». التاريخ الكبير ٣/ ١٧٤ (رقم ٥٩٥).

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٧٢ (رقم ٢٧٦٨)؛ وتاريخ الدارمي، ص١٠٤ (رقم ٣٠١)؛ والعلل ومعرفة الرجال ٢/ ١٧ (رقم ١٤٠٣)؛ والتاريخ الكبير ٣/ ١٧٤ (رقم ٥٩٥)؛ والصغير ٢/ ٣٣١ (رقم ٢٧٩٠)؛ وأحوال الرجال، ص٨٢ (رقم ١٠٨)؛ وسؤالات الآجري لأبي داود، ص١٠٣ (رقم ١٩)؛ وثقات العجلي ١/ ٣٣١ (رقم ٣٩٤)؛ وضعفاء العقيلي ٢/ ١٥ (رقم ٣٢٤)؛ والجرح ٣/ ٣٥٤ (رقم ١٥٩٩)؛ وثقات ابن حبّان ٨/ ٢٢٤؛ والكامل ٣/ ٣٤ ـ ٣٥ (رقم ٥٩٥)؛ وثقات ابن شاهين، ص٧٦ (رقم ٣١٦)؛ وتهذيب الكمال ٨/ ١٦٣ ـ ١٦٧ (رقم ١٦٥٢)؛ وتاريخ الإسلام ١٥/ ١٣٧ ـ ١٣٨ (رقم ١١٣)؛ والسّير ١٠/ ٢١٧ ـ ٢١٩ (رقم ٥٥)؛ والميزان ١/ ٦٤٠ ـ ٦٤٢ (رقم ٢٤٦٣)؛ والكاشف ١/ ٢٧٤ (رقم ١٣٦٣)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم بما لا يوجب الرد، ص٩٤ (رقم ١٠٠)؛ والمغني ١/ ٢٠٦ (رقم ١٨٨١)؛ وشرح العلل ٢/ ٦١٤؛ والهدي، ص٤٠٠؛ والتهذيب ٣/ ١١٦ ـ ١١٨ (رقم ٢٢١)؛ والتقريب، ص١٣٠ (رقم ١٦٧٧)؛ والشّذرات ٢/ ٢٩: والتحرير ١/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣ (رقم ١٦٧٧)؛ والمراجعات، ص٥٦ ـ ٥٧ (رقم ٢٥).

(٣) الطبقات ٦/ ٣٧٢ (رقم ٢٧٦٨).

(٤) المصدر نفسه ٦/ ٣٧٢ (رقم ٢٧٦٨).

(٥) سؤالات الآجري، ص١٠٣ (رقم ١٩).

(٦) ثقات العجلي ١/ ٣٣١ (رقم ٣٩٤).

(٧) الهدي، ص٤٠٠.

(٨) أحوال الرجال، ص٨٢ (رقم ١٠٨).

وأورده في «المراجعات»[1]، وذكر هذه الأقوال التي يجمع معظمها على أن خالد بن مخلد كان غالياً في تشيعه.

إلا أنّ المصادر التي ترجمت له، لم تشر إلى تجليات هذا التشيع الغالي، فتبقى العهدة على الناقلين.

ولم أجد في الأحاديث المنكرة التي أحصاها له ابن عدي في الكامل[2] ما له تعلق بمذهبه، وسيأتي في فصل المرويات ما إذا كان في أحاديثه شيء من ذلك.

وخالد بن مخلد قال فيه ابن معين: «ليس به بأس»[3].

وقال عثمان بن أبي شيبة: «ثقة صدوق»[4].

وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»[5].

وقال ابن عدي: «هو من المكثرين في محدّثي أهل الكوفة... وهو عندي لا بأس به»[6].

وذكره ابن حبان في الثّقات[7].

وممّا عيب عليه روايته بعض المناكير:

قال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن خالد بن مخلد، فقال: له أحاديث مناكير»[8]. وهذا أخف من قول ابن سعد السابق: «كان منكر الحديث»[9]. ولذلك تعقبه الحافظ بقوله: «أمّا المناكير، فقد تتبعها

---

(١) المراجعات، ص٥٦ ـ ٥٧ (رقم ٢٥). (٢) ٣/ ٣٤ ـ ٣٥.
(٣) تاريخ الدّارمي، ص١٠٤ (رقم ٣٠١).
(٤) ثقات ابن شاهين، ص٧٦ (رقم ٣١٦).
(٥) الجرح ٣/ ٣٥٤ (رقم ١٥٩٩). وفي مصادر أخرى زيادة: «ولا يحتج به». المغني ١/ ٢٠٦ (رقم ١٨٨١)؛ والهدي، ص٤٠٠.
(٦) الكامل ٣/ ٣٥. (٧) ٨/ ٢٢٤.
(٨) العلل ومعرفة الرجال ٢/ ١٧ (رقم ١٤٠٣)؛ وعنه: ضعفاء العقيلي ٢/ ١٥ (رقم ٣٢٤).
(٩) الطبقات ٦/ ٣٧٢ (رقم ٢٧٦٨).

أبو أحمد بن عدي من حديثه، وأوردها في كامله، وليس فيها شيء مما أخرجه له البخاري»[1]، وهي عشرة أحاديث، قال فيها ابن عدي: «هذه الأحاديث التي ذكرتها عن مالك وعن غيره، لعله توهماً منه أنه كما يرويه، أو حمل على حفظه؛ لأني قد اعتبرت حديثه؛ ما روى الناس عنه من الكوفيين محمد بن عثمان بن كرامة [راويه في الصحيح] ومن الغرباء أحمد بن سعيد الدارمي، وعندي من حديثهما عن خالد صدر صالح، ولم أجد في كتبه أنكر مما ذكرته، فلعله توهماً منه، أو حملاً على الحفظ، وهو عندي إن شاء الله لا بأس به»[2]. فهذا بيان شافٍ من ابن عدي، وأن خالداً لم يقصد إلى رواية المناكير، وإنما غلط فيها توهماً بصحتها، أو لأنه رواها من حفظه، وكان معتقداً صحتها وليست كذلك في الواقع.

وقد قال الذهبي: «شيخ البخاري، شيعي صدوق»[3].

وقال الحافظ في التقريب: «صدوق يتشيّع، وله أفراد»[4]، فلم يذكر غلوه في المذهب، كما أن صاحبا التحرير تعقباه في قوله: «صدوق»، فقالا: «بل ضعيف يعتبر به»[5]. وليس لهما ذلك، فقد احتج به الجماعة، وروى عنه البخاري في أصوله، فكيف يكون ضعيفاً يعتبر به؟ وقد أسلفنا توثيق بعض أئمة الحديث له.

وقد روى له الستة؛ أبو داود في مسند مالك.

٣ ـ عَبَّادُ بن يَعْقُوب الأَسَدِي الرَّوَاجِنِي[6]، أبو سَعِيد الكوفي[7] (ت٢٥٠هـ):

شيخ البخاري.

---

(١) الهدي، ص٤٠٠.
(٢) الكامل ٣/ ٣٥.
(٣) معرفة الرّواة، ص٩٤ (رقم ١٠٠).
(٤) التقريب، ص١٣٠ (رقم ١٦٧٧).
(٥) التحرير ١/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣ (رقم ١٦٧٧).
(٦) الرَّوَاجِنِي: قيل: أصلها الدَّوَاجِنِي؛ بالدال بدل الراء، والدَّاجِن: الشّاة التي تُسَمَّن في الدّار، فأُبْدِلت الدّال راءً، كذا حكى السّمعاني، وقال: وَظَنّي أن الرَّواجن بَطْن من بُطُون القبائل». الأنساب ٣/ ٩٥.
(٧) مصادر ترجمته: التّاريخ الكبير ٦/ ٤٤ (رقم ١٦٤٥)؛ والصغير ٢/ ٣٩٢ (رقم ٢٠٨٢)؛ =

تكاد تجمع المصادر التي ترجمت له أنه رافضي، غالٍ في الرفض، أو أنه شيعي، غالٍ في تشيّعه على أحسن أحواله، وأشد من انتقده ابن حبان؛ حيث ترجم له في المجروحين بقوله: «كان رافضياً، داعية إلى الرفض، ومع ذلك يروي المناكير عن أقوام مشاهير، فاستحق الترك»[1].

وكذا قال ابن عدي: «عَبَّاد بن يعقوب معروف في أهل الكوفة، وفيه غلو فيما فيه من تشيّع، وروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت ومثالب غيرهم»[2]. ونقل عن أبي بكر بن أبي شيبة أو هناد بن السري أنهما ـ أو أحدهما ـ فسّقه، وأنه كان يشتم السلف[3].

ومن هذه المناكير التي ذكروا له، ما رواه ابن حبان في المجروحين، من طريق الطبري: ثنا محمد بن صالح ثنا عبّاد بن يَعْقُوب عن شريك عن عاصم عن زرّ عن عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه»[4].

قال محمّد بن طَاهِر المقدسي: «رواه الحَكَمُ بن ظَهِير الفَزَارِي الكوفي عن عاصم عن زِرّ بن حُبَيْش عن عبد الله بن مسعود، والحَكَم هذا يضع الحديث، وسرقه منه عبَّاد بن يَعْقوب الرَّوَاجِني؛ فرواه عن شريك عن عاصم عن زِرّ عن عبد الله»[5].

= والجرح ٦/٨٨ (رقم ٤٤٧)؛ والمجروحين ٢/١٧٢ (رقم ٧٩٧)؛ والكامل ٤/٣٤٨ (رقم ١١٨٠)؛ وسؤالات الحاكم للدّارقطني، ص٢٥٣ (رقم ٤٢٥)؛ والأنساب ٣/ ٩٥؛ وتهذيب الكمال ١٤/ ١٧٥ ـ ١٧٩ (رقم ٣١٠٤)؛ والسّير ١١/ ٥٣٦ ـ ٥٣٨ (رقم ١٥٥)؛ والميزان ٢/ ٣٧٩ (رقم ٤١٤٩)؛ والكاشف ٢/ ٦٣ (رقم ٢٦٠٣)؛ والمغني ١/ ٣٢٨ (رقم ٣٠٥٨)؛ وديوان الضعفاء، ص١٦١ (رقم ٢٠٨٨)؛ وشرح العلل ١/ ٥٥؛ والهدي، ص٤١٢؛ والتهذيب ٥/ ١٠٩ ـ ١١٠ (رقم ١٨٣)؛ والتقريب، ص٢٣٤ (رقم ٣١٥٣)؛ والشّذرات ٢/ ١٢١؛ والمراجعات، ص٧٢ ـ ٧٣ (رقم ٤٦).

(١) المجروحين ٢/ ١٧٢ (رقم ٧٩٧).
(٢) الكامل ٤/ ٣٤٨ (رقم ١١٨٠).
(٣) المصدر نفسه.
(٤) المجروحين ٢/ ١٧٢ (رقم ٧٩٧).
(٥) تذكرة الحفّاظ أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان، محمد بن طاهر المقدسي، ص٣٥ (ح٦٣).

لكن هذا الحديث نفسه رواه ابن عدي عن علي بن العباس عنه عن الحَكَم بن ظهير[1]، أي أنه أتى به على وجهه، فيكون قد اختُلف على عبَّاد بن يعقوب؛ فرواه مُحَمّد بن صالح عنه عن شريك، ورواه عليّ بن العَبَّاس عنه عن الحَكَم بن ظَهِير، فلا يجزم بأن عبَّاد بن يَعْقُوب قد سرق هذا الحديث؛ لأنّ احتمال الخطأ ممّن روى عنه هو المُتَوَجّه، على أنّ هذا الحديث في جميع أحواله لا يصحّ؛ لأن الحكم بن ظهير هذا راويه، تركوه وكذّبوه[2].

ومما ذكروا له ـ أيضاً ـ ما رواه عن الفَضْل بن القاسم عن سفيان الثوري عن زبيد عن مُرّة عن ابن مسعود «أنه كان يقرأ: «وكفى الله المؤمنين القتال بعلي»[3]. قال الذهبي: «الفضل لا أعرفه»[4]، قلت: فلعل البلاء منه.

وعن صالح بن محمد المعروف بصالح جزرة، قال ـ وقد سئل عن عَبّاد بن يعقوب ـ: «كان يشتم عثمان»[5]. وقال: «سمعت عبّاد بن يعقوب يقول: الله أعدل من أن يدخل طلحة والزبير الجنة، قلت: ويلك، ولِمَ؟ قال: لأنهما قاتلا عليّ بن أبي طالب بعد أن بايعاه»[6].

ونقل الذهبي عن عبّاد ـ أيضاً ـ أنه كان يقول: «من لم يتبرأ في صلاته كل يوم من أعداء آل محمد ﷺ حشره الله معهم»[7]. فإن قصد العموم فإن الأمة المسلمة كلها يجب أن تبرأ من أعداء آل محمد ﷺ؛ السابقين واللاحقين، وأمّا إن قصد من قاتل علياً وآل بيته مِن بَعْده من الصّحابة وغيرهم، فكما قال الذّهبي: «هذا الكلام مبدأ الرّفض، بل نكفّ ونستغفر

---

(١) الكامل ٢/٢٠٩ (رقم ٣٩٥) ترجمة الحكم بن ظهير.
(٢) انظر ما قيل فيه في: تاريخ الدّوري ٣/٢٧٦، ٣/٥٣٣، ٣/٥٤٩؛ والضعفاء الصغير، ص٣١ (رقم ٧٠)؛ والضعفاء والمتروكين للنّسائي، ص٣٠ (رقم ١٢٧)؛ والمجروحين ١/٢٥٠ ـ ٢٥١ (رقم ٢٣٧)؛ والكامل ٢/٢٠٨ ـ ٢٠٩ (رقم ٣٩٥).
(٣) الميزان ٢/٣٧٩ (رقم ٤١٤٩).
(٤) المصدر نفسه.
(٥) تهذيب الكمال ١٤/١٧٨؛ والتهذيب ٥/١٠٩.
(٦) المصدران نفساهما.
(٧) تاريخ الإسلام ١٨/٣٠٣؛ والسّير ١١/٥٣٧.

للأمة؛ فإن آل محمّد في إياهم قد عادى بعضهم بعضاً، واقتتلوا على الملك، وتمّت عظائم، فمن أيهم نبرأ؟!»[1].

ومما يروى من الطّرائف، أن القاسم بن زَكَرِيّا المُطَّرِّز[2] (ت٣٠٥هـ)، قال: «وردت الكوفة، فكتبت عن شيوخها كلهم غير عبّاد بن يعقوب، فلما فرغت دخلت إليه، وكان يمتحن من يسمع منه؛ قال لي: من حفر البحر؟ فقلت: الله خلق البحر، قال: هو كذلك، ولكن من حفره؟ قلت: يذكر الشيخ، فقال: حفره عليّ بن أبي طالب، ثم قال: من أجراه؟ قلت: الله مجري الأنهار، ومنبع العيون! فقال: هو كذلك، ولكن من أجرى البحر؟ فقلت: يفيدني الشيخ، فقال: أجراه الحسين بن علي، قال: وكان عبّاد مكفوفاً، ورأيت في داره سيفاً معلقاً وحجفة [هي التّرس] فقلت: أيها الشيخ، لمن هذا السيف؟ فقال لي: أعددته لأقاتل به مع المهدي. قال: فلمّا فرغت من سماع ما أردت أن أسمعه منه، وعزمت على الخروج من البلد، دخلت عليه، فسألني؛ فقال: من حفر البحر؟ فقلت: حفره معاوية، وأجراه عمرو بن العاص، ثمّ وثبت من بين يديه وجعلت أعدو، وجعل يصيح: أدركوا الفاسق عدوّ الله، فاقتلوه!»[3].

فبالرّغم من غرابة هذه القصّة، بما يجعلنا نشكك في صحّة ثبوتها عن عبّاد بن يعقوب، إلا أنّ الذّهبي قال بأنّ إسنادها صحيح، وتعجّب كيف روى عنه أهل الحديث، واحتجّ لهم بأنّهم وثّقوا بصدقه[4]. والأَوْلى أن يقال: إنّ هذه الرّواية غير صحيحة، ولا تثبت عن عبّاد بن يعقوب حتّى ولو كان إسنادها صحيحاً[5].

---

(١) السير ١/٥٣٨. وانظر كلامه ـ أيضاً ـ في التاريخ ١٨/٣٠٤؛ فإنه مهم.

(٢) هو القاسم بن زكريا، أبو بكر المقرئ، معروف بالمُطَّرِّز. قال في التقريب، ص٣٨٦ (رقم ٥٤٦٠؛ تمييز): «حافظ ثقة».

(٣) تهذيب الكمال ١٤/١٧٨ ـ ١٧٩. وانظر: الكفاية، ص١٣١ (باب ذكر بعض المنقول عن أئمّة أصحاب الحديث في جواز الرّواية عن أهل الأهواء)؛ وتاريخ الإسلام ١٨/٣٠٣؛ والسّير ١١/٥٣٨؛ والميزان ٢/٣٧٩؛ والتّهذيب ٥/١٠٩ ـ ١١٠.

(٤) انظر: تاريخ الإسلام ١٨/٣٠٣؛ والسّير ١١/٥٣٨.

(٥) وهو ما ذهب إليه في المراجعات، ص٧٣، وإن كان بتكذيب القاسم بن زكريّا =

وأمّا عن باقي أقوال العلماء في عبّاد بن يعقوب:

فقد قال أبو حاتم: «كوفيّ شيخ»[1].

وقال الحاكم أبو عبد الله: «كان أبو بكر بن خزيمة يقول: «حدّثنا الثقة في روايته، المتّهم في دينه؛ عبّاد بن يعقوب»[2]. وإن حُكي عنه أنّه ترك الرّواية عنه آخراً لغلوّه[3]، قال الخطيب: «وهو أهلٌ لأن يُروى عنه»[4].

وقال إبراهيم بن أبي شيبة: «لولا رجلان من الشّيعة ما صحّ لهم حديث»[5]، وذكر منهما عبّاد بن يعقوب.

وقال الدّارقطني: «شيعيّ صدوق»[6].

واختلفت عبارات الذّهبي؛ فقال: «شيعيّ جَلْد»[7]، وقال: «شيعيّ غال»[8]، وقال ـ أيضاً ـ: «من غلاة الشّيعة، ورؤوس البدع، لكنّه صادق في الحديث»[9].

وقال الحافظ: «صدوق رافضيّ، حديثه في البخاري مقرون، بالغ ابن حبّان فقال: يستحقّ التّرك»[10].

وعبّاد بن يعقوب هو شيخ البخاري، والذي يظهر أنّ البخاري روى عنه

= المطرّز، وهو ثقة كما سبق قول صاحب التّقريب. فتضعيفها يكون من جهة نكارة المتن، لا من جهة السّند.

(١) الجرح ٦/ ٨٨ (رقم ٤٤٧)، وعبارته في تهذيب الكمال ١٤/ ١٧٧؛ والتّهذيب ٥/ ١٠٩: «شيخ ثقة».

(٢) تهذيب الكمال ١٤/ ١٧٧؛ والتّهذيب ٥/١٠٩. وعبارته في الكفاية: «حدّثنا الصّدوق في روايته المتّهم في دينه». الكفاية، ص١٣١ (باب ذكر بعض المنقول عن أئمّة أصحاب الحديث في جواز الرّواية عن أهل الأهواء).

(٣) الكفاية، ص١٣١؛ وشرح العلل ١/ ٥٥؛ والتّهذيب ٥/ ١١٠.

(٤) الكفاية، ص١٣١.

(٥) التّهذيب ٥/ ١١٠.

(٦) سؤالات الحاكم، ص٢٥٣ (رقم ٤٢٥).

(٧) الكاشف ٢/ ٦٣ (رقم ٢٦٠٣).

(٨) المغني ١/ ٣٢٨ (رقم ٣٠٥٨).

(٩) الميزان ٢/ ٣٧٩ (رقم ٤١٤٩).

(١٠) التّقريب، ص٢٣٤ (رقم ٣١٥٣).

في الصّحيح ـ وهو رافضيّ داعية[1] ـ لعلمه بصدقه، وأنّ رفضه وغلوّه إنّما كان تديّناً، ومع ذلك فلم يحتجّ به في الأصول، وسيأتي حديثه الواحد مقروناً في الفصل القادم، وقد روى له هو والترمذي وابن ماجه.

٤ ـ عُبَيْد الله بن مُوسَى بن أبي المُخْتَار العَبْسِي، أبو مُحَمَّد الكوفي[2] (ت٢١٠هـ):

من كبار شيوخ البخاري.

قال عنه ابن سعد: «كان يتشيّع، ويروي أحاديث في التشيع منكرة؛ فضعف بذلك عند كثير من النّاس، وكان صاحب قرآن»[3].

وقال أبو داود: «كان محترقاً شيعيّاً، جاز حديثه»[4]. أي أنّه كان غالياً في تشيّعه.

(١) زعم السّمعاني في الأنساب ٣/ ٩٥، أنّ عبّاد بن يعقوب لم يكن داعية، وقد قال الحافظ الذّهبي: «وقع لي من عواليه في البعث لابن أبي داود، ورأيت له جزءاً من كتاب «المناقب» جمع فيها أشياء ساقطة، قد أغنى الله أهل البيت عنها، وما أعتقده يتعمّد الكذب أبداً». السّير ١/ ٥٣٨.

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٦٨ (رقم ٢٧٤٨)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٣٨٤؛ وتاريخ الدّارمي، ص٦٢ (رقم ٩٩)؛ والعلل ومعرفة الرجال ١/ ٥٥٦ (رقم ١٣٢٧)، ٢/ ٢١٠ (رقم ٢٠٣٩)، ٢/ ٣٦١ (رقم ٢٦٠٢)، ٣/ ١٩٧ (رقم ٤٨٥٣)؛ وعلل ابن المديني، ص٦٨؛ والتاريخ الكبير ٥/ ٤٠١ (رقم ١٢٩٣)؛ والصغير ٢/ ١٤٧ (رقم ٢١٠٧)؛ وأحوال الرجال، ص٨١ (رقم ١٠٧)؛ وثقات العجلي ٢/ ١١٤ (رقم ١١٧١)؛ والمعارف لابن قتيبة، ص٢٨٩؛ وسؤالات الآجري لأبي داود، ص١٥٠ (رقم ١١٩)، ص١٥٢ (رقم ١٢٣)؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ١٢٧ (رقم ١١١٠)؛ والجرح ٥/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥ (رقم ١٥٨٢)؛ وثقات ابن حبان ٧/ ١٥٢؛ وثقات ابن شاهين، ص١٦٤ (رقم ٩٥٧)، ص١٦٥ (رقم ٩٥٨)؛ وتهذيب الكمال ١٩/ ١٦٤ ـ ١٧٠ (رقم ٣٦٨٩)؛ وتاريخ الإسلام ١٥/ ٢٨٣ ـ ٢٨٥ (رقم ٢٥٣)؛ والسّير ٩/ ٥٥٣ ـ ٥٥٧ (رقم ٢١٥)؛ والميزان ٣/ ١٦ (رقم ٥٤٠٠)؛ والكاشف ٢/ ٢٣٤ (رقم ٣٦٤١)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص١٤٣ (رقم ٢٢٩)؛ والمغني ٢/ ٤١٨ (رقم ٣٩٥٢)؛ وديوان الضعفاء، ص٢٠٦ (رقم ٢٧١١)؛ وشرح العلل ٢/ ٥٣٣، ٥٤١؛ والهدي، ص٤٢٣؛ والتّهذيب ٧/ ٥٠ ـ ٥٣ (رقم ٩٧)؛ والتقريب، ص٣١٥ (رقم ٤٣٤٥)؛ والشّذرات ٢/ ٢٩.

(٣) الطبقات ٦/ ٣٦٨ (رقم ٢٧٤٨).

(٤) تهذيب الكمال ١٩/ ١٦٩؛ والتهذيب ٧/ ٥٢.

وقال الجوزجاني: «عبيد الله بن موسى أغلى وأسوأ مذهباً، وأروى للأعاجيب التي تُضِلّ أحلام من تَبَحَّر في العلم»[1]. يقصد مذهبه في التشيّع.

وقال يعقوب بن سفيان: «شيعي، وإن قال قائل: رافِضِيّ، لم أنكر عليه، وهو منكر الحديث»[2].

وقال ابن قانع: «كوفيّ صالح يتشيّع»[3].

وقال الساجي: «صدوق، يفرط في التشيّع»[4].

وقال العجلي: «كان يتشيّع، وكان صاحب قرآن، رأساً فيه، شَجِيّ القراءة»[5]، وذكر جانباً من زهده وعبادته.

قال ابن قتيبة: «كان يقرأ القرآن في مسجده ويتشيّع، ويروي في ذلك أحاديث منكرة، فضُعّف بذلك عند كثير من الناس»[6]. وعدّه ضمن فرقة الشيعة من معارفه[7].

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان يتشيّع»[8].

وذكر محقق «تهذيب الكمال» عن ابن معين في رواية ابن محرز عنه، قال: «سمعت عبيد الله بن موسى يقول: ما كان أحد يشكّ في أنّ عليّاً أفضل من أبي بكر وعمر»[9].

ولكن روى الذّهبي في السّير بإسناده رواية عبيد الله بن موسى لقول عليّ رضي الله عنه: «خيرنا بعد نبيّنا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما»[10]. ثمّ قال معلّقاً: «ورواية عبيد الله مثل هذا، دالّ على تقديمه للشّيخين، ولكنّه كان ينال من خصوم

---

(١) أحوال الرجال، ص٨١ (رقم ١٠٧).
(٢) التهذيب ٧/ ٥٣.
(٣) المصدر نفسه.
(٤) نفسه ٧/ ٥٣.
(٥) ثقات العجلي ٢/ ١١٤ (رقم ١١٧١).
(٦) المعارف، ص٢٨٩ (أصحاب الحديث).
(٧) المصدر نفسه، ص٣٤١.
(٨) ثقات ابن حبان ٧/ ١٥٢.
(٩) تهذيب الكمال ١٩/ ١٦٨ (هامش ٤).
(١٠) السّير ٩/ ٥٥٦.

عليّ»[١]، فبيّن أنّ غلوّه كان من حيث نيله من خصوم عليّ، لا أنّه كان يؤخّر الشّيخين في الفضل، ولا أدري هل اطّلع على قول ابن معين، ولعلّه لم يصحّ عنده، ثمّ إنّه ذكر من شدّة حطّه على خصوم عليّ رضي الله عنه، أن قال ابن منده[٢]: «كان أحمد بن حنبل يدلّ النّاس على عبيد الله، وكان معروفاً بالرّفض؛ لم يدع أحداً اسمه معاوية يدخل داره، فقيل: دخل عليه معاوية بن صالح الأشعري[٣]، فقال: ما اسمك؟ قال: معاوية، قال: والله، لا حدّثتك، ولا حدّثت قوماً أنت فيهم»[٤].

والأخبار في غلوّ تشيّعه غير ما ذكر لا زالت واردة، ومع ذلك وثّقه الأئمّة واحتجّوا به في كتبهم[٥]، ولعلّ قول الحافظ: «ثقة، كان يتشيّع»[٦]، فيه نوع تساهل، والأَوْلى ما قاله الذّهبي: «ثقة شيعيّ متحرّق»[٧].

وقد قيل: إنّ عبيد الله بن موسى كان يضطرب في حديث سفيان اضطراباً قبيحاً، قاله عثمان بن أبي شيبة[٨]، ولكنّ البخاري لم يخرّج له من روايته عنه شيئاً[٩].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) هو أبو عبد الله محمّد بن إسحاق بن منده (ت٣٩٥هـ). أحد كبار حفّاظ الحديث. من تأليفه: «فتح الباب في الكنى والألقاب»، و«معرفة الصّحابة». ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢/ ١٦٧ (رقم ٦٣٠)؛ والميزان ٣/ ٤٧٩ ـ ٤٨٠ (رقم ٧٢١٣)؛ ولسان الميزان ٥/ ٧٠ ـ ٧٢ (رقم ٢٣٦)؛ والرّسالة المستطرفة، ص٣٨ ـ ٣٩.

(٣) هو معاوية بن صالح، أبو عبيد الله الدّمشقي الأشعري (ت٢٦٣هـ). قال الحافظ: «صدوق». التّقريب، ص٤٧٠ (رقم ٦٧٦٣).

(٤) السّير ٩/ ٥٥٦ ـ ٥٥٧.

(٥) ينظر توثيقه بالإضافة إلى ما سبق: تاريخ الدّارمي، ص٦٢ (رقم ٩٩)؛ والجرح ٥/ ٣٣٤ (رقم ١٥٨٢)؛ وثقات ابن شاهين، ص١٦٤ (رقم ٩٥٧)، ص١٦٥ (رقم ٩٥٨).

(٦) التقريب، ص٣١٥ (رقم ٤٣٤٥).

(٧) المغني ٢/ ٤١٨ (رقم ٣٩٥٢). وانظر قوله في: ديوان الضّعفاء، ص٢٠٦ (رقم ٢٧١١).

(٨) تاريخ أسماء الثّقات، ص١٦٥ (رقم ٩٥٨).

(٩) الهدي، ص٤٢٣.

وإذ كان عبيد الله بن موسى شيخ البخاري، فلا بدّ أنّ حاله لم تكن خافية على تلميذه، وهو يروي عنه أحاديثه في مواضع عديدة من صحيحه، نأتي على ذكرها لاحقاً ـ إن شاء الله تعالى ـ.

وقد روى له الجماعة.

٥ ـ عَدِيُّ بن ثَابِت الأنصاري الكوفي[(١)] (ت١١٦هـ):

نُسب إلى التشيّع المفرط:

فقال ابن معين: «كان يُفرط في التشيّع»[(٢)].

وقال المسعودي: «ما رأيت أحداً أقول بقول الشّيعة من عديّ بن ثابت»[(٣)].

وقال أحمد: «عديّ بن ثابت ثقة، إلّا أنّه كان يتشيّع»[(٤)].

وقال الجوزجاني: «مائل عن القصد، روى عنه الثّقات»[(٥)].

وقال أبو حاتم: «صدوق، كان إمام مسجد الشّيعة وقاصّهم»[(٦)].

---

(١) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٠٧ (رقم ٢٣٨٨)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٣٩٧؛ وطبقات خليفة، ص١٦١؛ وعلل أحمد ١/ ١٤٤ (رقم ١٢)؛ والعلل ومعرفة الرّجال ٢/ ٤٩٠ (رقم ٣٢٣٣)، ٣/ ١٣٢ (رقم ٤٥٧٥)، ٣/ ١٣٣ (رقم ٤٥٧٦)؛ والتّاريخ الكبير ٧/ ٤٤ (رقم ١٩٦)؛ وأحوال الرّجال، ص٥٥ (رقم ٤١)؛ وثقات العجلي ٢/ ١٣٢ (رقم ١٢٢٢)؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ٣٧٢ (رقم ١٤١١)؛ والجرح ٧/ ٢ (رقم ٥)؛ وثقات ابن حبّان ٥/ ٢٧٠؛ وثقات ابن شاهين، ص١٧٧ (رقم ١٠٧١)؛ وتهذيب الكمال ١٩/ ٥٢٢ ـ ٥٢٤ (رقم ٣٨٨٣)؛ وتاريخ الإسلام ٧/ ٤١٨ ـ ٤١٩ (رقم ٤٩١)؛ والميزان ٣/ ٦١ ـ ٦٢ (رقم ٥٥٩١)؛ والكاشف ٢/ ٢٥٩ (رقم ٣٨١٠)؛ ومعرفة الرّواة، ص١٤٥ (رقم ٢٣٦)؛ والمغني ٢/ ٤٣١ (رقم ٤٠٨٤)؛ والهدي، ص٤٢٤ ـ ٤٢٥؛ والتّهذيب ٧/ ١٦٥ ـ ١٦٦ (رقم ٣٢٩)؛ والتّقريب، ص٣٢٨ (رقم ٤٥٣٩)؛ والمراجعات، ص٨١ (رقم ٥٧).

(٢) تاريخ الدّوري ٢/ ٣٩٧.

(٣) المصدر نفسه ٢/ ٣٩٧؛ وعلل أحمد ١/ ١٤٤ (رقم ١٢).

(٤) العلل ومعرفة الرّجال ٢/ ٤٩٠ (رقم ٣٢٣٣)؛ وثقات ابن شاهين، ص١٧٧ (رقم ١٠٧١).

(٥) أحوال الرّجال، ص٥٥ (رقم ٤١).

(٦) الجرح ٧/ ٢ (رقم ٥).

وقال الطّبري: «عديّ بن ثابت ممّن يجب التّثبّت في نقله»[1].

أمّا الدّارقطني، فنُقل عنه قولان:

الأوّل: رواية البُرقاني عنه، قال: «ثقة»[2].

الثّاني: رواية السُّلَمي، قال: «ثقة إلّا أنّه كان غالياً»[3]، يعني في التّشيُّع.

ونقل الذّهبي قوله: «رافضيّ غال، وهو ثقة»[4].

ولا تعارض بين هذه الرّوايات؛ إذ الغلوّ لا يلزم منه أن لا يكون صاحبه ثقة في روايته.

ومع كل هذا قال الحافظ عنه: «ثقة، رمي بالتّشيّع»[5]، وهو ما يشعر بتوهين نسبته إلى التّشيّع، بلْه الغلوّ فيه. وما مضى من أقوال العلماء يثبت أنّه كان غالياً في تشيّعه، مع كونه ـ أيضاً ـ صادقاً في أحاديثه.

وقد وثّقه النّسائي[6].

وقال العجلي: «ثقة ثبت... وكان شيخاً عالياً، في عداد الشّيوخ... وكان أميراً على الكوفة»[7].

وذكره ابن حبّان في الثّقات[8].

وقال عنه الذّهبي: «عالِم الشّيعة، وصادقهم، وقاصُّهم، وإمام مسجدهم، ولو كانت الشّيعة مثله، لقلّ شرّهم»[9].

---

(١) التّهذيب ٧/ ١٦٦. (٢) المصدر نفسه ٧/ ١٦٥.
(٣) نفسه ٧/ ١٦٦.
(٤) الميزان ٣/ ٦١ ـ ٦٢ (رقم ٥٥٩١). وانظر: معرفة الرّواة، ص١٤٥ (رقم ٢٣٦)؛ والمغني ٢/ ٤٣١ (رقم ٤٠٨٤).
(٥) التّقريب، ص٣٢٨ (رقم ٤٥٣٩).
(٦) تهذيب الكمال ١٩/ ٥٢٣؛ والتّهذيب ٧/ ١٦٥.
(٧) ثقات العجلي ٢/ ١٣٢ (رقم ١٢٢٢). (٨) ٥/ ٢٧٠.
(٩) الميزان ٣/ ٦١ (رقم ٥٥٩١). وانظر عبارته في: الكاشف ٢/ ٢٥٩ (رقم ٣٨١٠).

إلّا أنّ محقق «تهذيب الكمال»، قال: «لم أجد له ذكراً في كتب الشّيعة، ولم أجد لهم عنه رواية في كتبهم المعتبرة، فيُنظر في أمر تشيّعه»[1]. وإن كان ما قاله وجيهاً، إلّا أنّ هذا يصدق على كثير ممّن رموا بالتّشيّع، ثمّ إنّه يستأنس بأنّه مذكور في كتاب «المراجعات»[2].

وكون عديّ بن ثابت مفرطاً في تشيّعه، كما نصّ عليه بعض أئمّة الجرح لا يستلزم كذبه، وإن كان البخاري لم يخرج عنه شيئاً ممّا يقوّي مذهبه.

وقد روى له الجماعة.

٦ ـ فِطْر بن خَليفَة المخزومي، مولاهم، أبو بَكر الحَنَّاط[3] الكوفي[4] (ت١٥٠هـ):

ذكره بالتشيّع عدّة من العلماء:

فقال ابن معين: «فطر بن خليفة ثقة، وهو شيعيّ»[5].

(١) تهذيب الكمال ٩/ ٥٢٤ (هامش ٥). (٢) المراجعات، ص٨١ (رقم ٥٧).

(٣) الحنّاط: هي نسبة إلى بيع الحنطة. انظر: الأنساب ٢/ ٢٧٣.

(٤) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٤٤ (رقم ٢٦١٤)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٤٧٧؛ وطبقات خليفة، ص١٦٨؛ والعلل ومعرفة الرّجال ١/ ٤٤٣ (رقم ٩٩٣)، ٢/ ٢٨٤ (رقم ٢٢٧١)، ٢/ ٣٣٨ (رقم ٢٤٩٧)، ٢/ ٤١٣ (رقم ٢٨٤٩)؛ والتّاريخ الكبير ٧/ ١٣٩ (رقم ٦٢٥)؛ وأحوال الرّجال، ص٦٦ (رقم ٧٢)؛ وثقات العجلي ٢/ ٢٠٨ (رقم ١٤٨٩)؛ وضعفاء العقيلي ٣/ ٤٦٤ ـ ٤٦٦ (رقم ١٥٢١)؛ والجرح ٧/ ٩٠ (رقم ٥١٢)؛ وثقات ابن حبّان ٥/ ٣٠٠؛ والكامل ٦/ ٣٠ ـ ٣١ (رقم ١٥٧٦)؛ وثقات ابن شاهين، ص١٨٧ (رقم ١١٣٨)؛ وسؤالات الحاكم للدّارقطني، ص٢٦٤ (رقم ٤٥٤)؛ وتهذيب الكمال ٢٣/ ٣١٢ ـ ٣١٥ (رقم ٤٧٧٣)؛ وتاريخ الإسلام ٩/ ٥٧٠ ـ ٥٧٢؛ والسّير ٧/ ٣٠ ـ ٣٣ (رقم ١٤)؛ والميزان ٣/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤ (رقم ٦٧٧٩)؛ والكاشف ٢/ ٣٨٧ (رقم ٤٥٦١)؛ ومعرفة الرّواة المتكلّم فيهم، ص١٥٨ (رقم ٢٧٣)؛ والمغني ٢/ ٥١٥ ـ ٥١٦ (رقم ٤٩٦٦)؛ وديوان الضّعفاء، ص٢٤٩ (رقم ٣٣٩٥)؛ والهدي، ص٤٣٥؛ والتّهذيب ٨/ ٣٠٠ ـ ٣٠٢ (رقم ٥٤٨)؛ والتّقريب، ص٣٨٤ (رقم ٥٤٤١)؛ والشّذرات ١/ ٢٣٥؛ والتّحرير ٣/ ١٦٤ (رقم ٥٤٤١)؛ والمراجعات، ص٩٠ ـ ٩١ (رقم ٧٥).

(٥) تاريخ الدّوري ٢/ ٤٧٧.

وقال أحمد: «ثقة صالح الحديث، حديثه حديث رجل كيّس، إلّا أنّه يتشيّع»[1].

وقال مرّة: «كان فطر عند يحيى ثقة، ولكنّه خشبيّ مفرط»[2]. ومعنى قوله: «خشبيّ» نسبة إلى الخشبيّة؛ فرقة من الرّافضة، كانوا يحملون الخشب، فسمّوا لذلك خشبيّة[3].

وقال الجوزجاني: «زائغ، غير ثقة»[4]. يقصد مذهبه في التشيّع.

وروى الدّوري عن أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: «كنت أمرّ بفطر بن خليفة بالكُنَاسَة[5] في أصحاب الطّعام، وكان أعرج، وكان يتّكئ على عصا عند أصحاب الطّعام، فلا أكتب عنه، لا أسأله عن شيء، فأمرّ به، وأدعه مثل الكلب»[6]. وفي قوله: «مثل الكلب» تجاوز لما ينبغي أن يتحلّى به الجارح من الاكتفاء بما يؤدّي الغرض في الجرح.

وقال السّاجي: «صدوق ثقة، ليس بمتقن، كان أحمد بن حنبل يقول: هو خشبيّ مفرط، قال: وكان يقدّم عليّاً على عثمان»[7]. وتقديمه عليّاً على عثمان رضي الله عنهما لا يعني دائماً الانتقاص من عثمان رضي الله عنه؛ لأنّه كان مذهب جلّة من السّلف.

وقال أبو بكر بن عيّاش: «ما تركت الرّواية عنه إلّا لسوء مذهبه»[8].

وذكره ابن قتيبة ضمن فرقة الشّيعة من معارفه[9]، وهو ـ أيضاً ـ في «المراجعات»[10].

---

(١) العلل ومعرفة الرّجال ١/ ٤٤٣ (رقم ٩٩٣). وانظر: تاريخ أسماء الثّقات، ص١٨٧ (رقم ١٣٨).

(٢) العلل ومعرفة الرّجال ٢/ ٣٣٨ (رقم ٢٤٩٧).

(٣) المعارف، ابن قتيبة، ص٣٤٠.

(٤) أحوال الرّجال، ص٦٦ (رقم ٧٢).

(٥) قال في المعجم: «الكُنَاسَة: محلّة بالكوفة، عندها واقع يوسف بن عمر الثقفي زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب». معجم البلدان ٤/ ٥٤٦.

(٦) تاريخ الدّوري ٢/ ٤٧٧.

(٧) التّهذيب ٨/ ٣٠٢.

(٨) ضعفاء العقيلي ٣/ ٤٦٤ (رقم ١٥٢١)؛ والتّهذيب ٨/ ٣٠٢.

(٩) ص٣٤٠.

(١٠) المراجعات، ص٩٠ ـ ٩١ (رقم ٧٥).

فيُستخلص ممّا سبق ذكره، أنّ فطر بن خليفة كان شديداً في تشيّعه، ولكنّه لم يكن يشتم أو يسبّ، ولذلك لم يزد العجلي على أن قال: «ثقة حسن الحديث، وكان فيه تشيّع قليل»[1]، فيفسّر على أنّ حبّه لآل البيت لم يكن ليدفعه إلى افتراء أحاديث في فضلهم وثلب غيرهم، بدليل ما روي عنه أنّه قال: «ما يسرّني أنّ مكان كلّ شعرة في جسدي ملك يسبّح الله لحبّي أهل البيت»[2]؛ فهو لا يبتغي بحبّه آل البيت جزاء ولا شكوراً، وما يسرّه أن يُستبدل بتسبيح ملك مكان كلّ شعرة من جسده.

وأمّا ما رواه ابن أبي خيثمة عن قطبة بن العلاء قال: «تركت فطر بن خليفة لأنّه يروي أحاديث فيها إزراء على عثمان»[3]، فيحمل على أنّه لم يكن يتعمّد الكذب فيها، وإنّما يرويها بالأسانيد التي وصلت إليه، وقد قال ابن عديّ: «فِطْر بن خليفة له أحاديث صالحة عند الكوفيّين يروونها عنه في فضائل عليّ وغيره، وهو متماسك، وأرجو أنّه لا بأس به، وهو ممّن يُكتب حديثه»[4].

وممّا روي عنه في هذا المجال، ما ذكره العقيلي بإسناده إلى فطر عن أبي وائل: قال عليّ عليه السلام: «والله، ما ضللتُ، وما ضُلّ بي، ولا نسيت الذي قيل لي، وإنّي لعلى بيّنة من ربّي، تبعني من تبعني، وتركني من تركني»[5].

وقد قال عنه الذّهبي: «شيعيّ جَلْد»[6]، وزاد في المغني: «صدوق»[7]، وقال في ديوان الضّعفاء: «ثقة شيعيّ»[8].

وقال عنه الحافظ: «صدوق، رُمي بالتشيّع»[9]. فلم يشر إلى شدّة تشيّعه الذي ذكره العلماء.

---

(١) ثقات العجلي ٢/ ٢٠٨ (رقم ١٤٨٩).
(٢) السّير ٧/ ٣٣؛ والميزان ٣/ ٣٦٤.
(٣) التّهذيب ٨/ ٣٠٢.
(٤) الكامل ٦/ ٣١.
(٥) ضعفاء العقيلي ٣/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦.
(٦) الكاشف ٢/ ٣٨٧ (رقم ٤٥٦١).
(٧) المغني ٢/ ٥١٥ ـ ٥١٦ (رقم ٤٩٦٦).
(٨) ديوان الضّعفاء، ص٢٤٩ (رقم ٣٣٩٥).
(٩) التّقريب، ص٣٨٤ (رقم ٥٤٤١).

وإن كان فِطْر قد اختلف في توثيقه، وقد سبق جانب من ذلك في أقوال من ذكره بالتّشيّع:

فأمّا ابن سعد فقال: «كان ثقة ـ إن شاء الله ـ، ومن النّاس من يستضعفه، وقد حدّث عنه وكيع وأبو نعيم وغيرهما، وكان لا يدع أحداً يكتب عنده، وكانت له سنّ عالية ولقاء»[1].

وأمّا الدّارقطني فقال: «زائغ، لم يحتجّ به»[2].

وقال النّسائي: «ليس به بأس»[3]، وقال في موضع آخر: «ثقة حافظ كيّس»[4].

وقال أبو حاتم: «كان فطر عند يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ ثقة»[5]، وقال ـ أيضاً ـ: «صالح، كان يحيى القطّان يرضاه، ويحسن القول فيه، ويحدّث عنه»[6].

وقال أبو زرعة الدّمشقي: «سمعت أبا نعيم يرفع من فطر ويوثّقه، ويذكر أنّه كان ثبتاً في الحديث»[7].

وقال ابن نمير: «حافظ كيّس»[8].

وذكره ابن حبّان في الثّقات[9].

فهذه الآراء مع ما فيها من اختلاف طفيف، إلّا أنّها تكاد تجمع على وثاقة فِطْر بن خليفة، ولذلك تعقب صاحبا التّحرير الحافظ في قوله: «صدوق»[10]، فقالا: «بل ثقة»[11]، ونقلا توثيق الأئمّة له، وأنّ من تكلّم فيه إنّما تكلّم فيه بسبب المذهب.

---

(١) طبقات ابن سعد ٦/ ٣٤٤ (رقم ٢٦١٤).
(٢) سؤالات الحاكم، ص٢٦٤ (رقم ٤٥٤).
(٣) تهذيب الكمال ٢٣/ ٣١٥؛ والتّهذيب ٨/ ٣٠١.
(٤) المصدران نفساهما.
(٥) الجرح ٧/ ٩٠ (رقم ٥١٢).
(٦) المصدر نفسه.
(٧) التّهذيب ٨/ ٣٠٢.
(٨) التّهذيب ٨/ ٣٠٢.
(٩) ٥/ ٣٠٠.
(١٠) التّقريب، ص٣٨٤ (رقم ٥٤٤١).
(١١) التّحرير ٣/ ١٦٤ (رقم ٥٤٤١).

وقد روى له البخاري حديثاً واحداً مقروناً بغيره؛ قال الذّهبي: «ليس بذاك المتقن، مع ما فيه من بدعة، ومن أجل ذلك قرنه البخاري بآخر، وحديثه من قبيل الحسن»[1].

وقد روى له بالإضافة إلى البخاري: أصحاب السّنن الأربعة.

٧ ـ محمّد بن فُضَيْل بن غَزْوان الضّبّي، مولاهم، أبو عبد الرّحمن الكوفي[2] (ت١٩٥هـ):

ذكر بالتّشيع من قبل ثلّة من العلماء:

فقال ابن سعد: «كان ثقة صدوقاً، كثير الحديث متشيّعاً، وبعضهم يحتجّ به»[3].

وقال أحمد: «كان يتشيّع، وكان حسن الحديث»[4].

وقال أبو داود: «كان شيعيّاً محترقاً»[5].

وقال الجوزجاني: «زائغ عن الحق»[6]، يقصد مذهبه في التّشيّع.

---

(١) السّير ٧/ ٣٣.

(٢) مصادر ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٦١ (رقم ٢٧٠٣)؛ وتاريخ الدّوري ٢/ ٥٣٤؛ وتاريخ الدّارمي، ص١٥٧ (رقم ٥٥١، ٥٥٢)؛ وطبقات خليفة، ص١٧١؛ والعلل ومعرفة الرّجال ١/ ٢٣٤ (رقم ٢٩٧)، ٣/ ٤٨٥ (رقم ٧٠٧٨)؛ والتّاريخ الكبير ١/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨ (رقم ٦٥٢)؛ والصّغير ٢/ ٢٧٦ (رقم ٢٥٨٧)؛ وأحوال الرّجال، ص٦٢ (رقم ٦٣)؛ وثقات العجلي ٢/ ٢٥٠ (رقم ١٦٣٥)؛ والمعارف، ص٢٨٥؛ والجرح ٨/ ٥٧ ـ ٥٨ (رقم ٢٦٣)؛ والأنساب ٤/ ١٠ ـ ١١؛ وثقات ابن شاهين، ص٢٠٨ (رقم ١٢٥٦)؛ وتهذيب الكمال ٢٦/ ٢٩٣ ـ ٢٩٨ (رقم ٥٥٤٨)؛ وتاريخ الإسلام ١٣/ ٣٧٤ ـ ٣٧٦ (رقم ٢٩١)؛ والسّير ٩/ ١٧٣ ـ ١٧٥ (رقم ٥٣)؛ والميزان ٤/ ٩ ـ ١٠ (رقم ٨٠٦٢)، ٤/ ٥٩٥ (رقم ١٠٨٢٥)؛ والكاشف ٣/ ٨٩ (رقم ٥١٩٤)؛ ومعرفة الرّواة، ص١٦٩ ـ ١٧٠ (رقم ٣٠٧)؛ والمغني ٢/ ٦٢٤ (رقم ٥٩٠٧)؛ وشرح العلل ١/ ٤٢١، ٢/ ٥٣٥، ٥٥٨، ٥٦٢، ٧٥٤ ـ ٧٥٦؛ والهدي، ص٤٤١؛ والتّهذيب ٩/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦ (رقم ٦٥٨)؛ والتّقريب، ص٤٣٦ ـ ٤٣٧ (رقم ٦٢٢٧)؛ والشّذرات ١/ ٣٤٤؛ والتّحرير ٣/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧ (رقم ٦٢٢٧).

(٣) الطّبقات ٦/ ٣٦١ (رقم ٢٧٠٣).

(٤) الجرح ٨/ ٥٧ ـ ٥٨ (رقم ٢٦٣).

(٥) تهذيب الكمال ٢٦/ ٢٩٣؛ والتهذيب ٩/ ٤٠٦.

(٦) أحوال الرجال، ص٧٢ (رقم ٦٣).

وذكره ابن قتيبة ضمن فرقة الشّيعة من معارفه[١].

وقال يعقوب بن سفيان: «ثقة شيعي»[٢].

وقال العجلي: «كوفيّ ثقة، وكان يتشيّع»[٣].

وذكره ابن حبّان في الثّقات، وقال: «كان يغلو في التّشيّع»[٤].

وقال الدّارقطني: «كان ثبتاً في الحديث، إلّا أنّه كان منحرفاً عن عثمان»[٥].

وقال السَّمعاني: «كان يغلو في التّشيّع»[٦].

فهذه الأقوال التي سبقت، بعضها يشير إلى أنّ محمّد بن فضيل لم يكن شيعيّاً غالياً، وبعضها يشير إلى أنّه كان كذلك، وتفسيره أنّ من قال بالرّأي الأوّل نظر إلى ما كان عليه ابن فضيل من تعظيم للشّيخين، وأنّه لم يكن لينال منهما، أو من باقي الصّحابة؛ قال الذّهبي تعليقاً على قول أبي داود: «كان شيعيّاً محترقاً»: «إنّما كان متوالياً فقط، مبجّلاً للشّيخين»[٧]. وأمّا غلوّه وتحرّقه فكان على من عادى عليّاً رضي الله عنه، وفي ذلك يقول الذّهبي ـ أيضاً ـ: «تحرّقه على من حارب أو نازع عليّاً رضي الله عنه، وهو معظّم للشّيخين رضي الله عنهما»[٨].

وقد ورد عن محمّد بن فضيل بعض روايات تشير إلى إزرائه بعثمان رضي الله عنه، وورد ردّها كذلك؛ منها ما روى العقيلي بإسناده عن يحيى الحِمّاني: «سمعت فضيلاً ـ هو والد محمّد ـ أو حُدّثت عنه، قال: ضربت ابني البارحة إلى الصّباح أن يترحّم على عثمان رضي الله عنه، فأبى عليّ»[٩].

---

(١) المعارف، ص٣٤١.
(٢) التّهذيب ٩/٤٠٦.
(٣) ثقات العجلي ٢/٢٥٠ (رقم ١٦٣٥). وعبارته كما نقلها في التّهذيب ٩/٤٠٦: «كوفيّ ثقة شيعيّ، وكان أبوه ثقة، وكان عثمانيّاً».
(٤) كذا نقله في تهذيب الكمال ٢٦/٢٩٨؛ والتّهذيب ٩/٤٠٦، ولم أجده في النّسخة المطبوعة من الثّقات.
(٥) التّهذيب ٩/٤٠٦.
(٦) الأنساب ٤/١١.
(٧) تاريخ الإسلام ١٣/٣٧٥.
(٨) السّير ٩/١٧٤.
(٩) ضعفاء العقيلي ٤/١١٩. وانظر: السّير ٩/١٧٤.

وهذه الرّواية مع ما فيها من احتمال الانقطاع، فقد روى يحيى بن معين من جهته، قال: «سمعت محمّد بن فضيل وأنا عنده، قال له رجل: إنّ مروان الفزاري يزعم أنّ أباك أرادك ليلة أن تستغفر لعثمان فلم تفعل، فسمعته يقول: لا، والله، ما علم الله هذا منّي قطّ، وما ذكرت عثمان قطّ إلّا بخير»[1].

كما رُوي عنه ـ في السّياق نفسه ـ أنّه كان يقول: «رحم الله عثمان، ولا رحم من لا يترحّم عليه»[2].

فبذلك توضّح مذهب محمّد بن فضيل، وأنّه لم يكن معادياً لعثمان رضي الله عنه، بل كان يجلّه ويترحّم عليه، وإنّما كان شديداً على أعداء عليّ رضي الله عنه الذين حاربوه، ولذلك قال الحافظ: «إنّما توقف فيه من توقف لتشيّعه»[3]، وقال في التّقريب: «صدوق عارف، رُمي بالتّشيّع»[4]، وإن كان لم يذكره بالغلوّ، وقد تعقبه صاحبا التّحرير في قوله: «صدوق»، بأنّه: «ثقة»[5]، بدليل رواية الشّيخين عنه، وتوثيق العلماء له؛ كابن معين، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، والدّارقطني[6]، وقد قال أبو زرعة: «صدوق من أهل العلم»[7]، وقال النّسائي: «ليس به بأس»[8]، وقال أبو حاتم: «شيخ»[9]، وأنّ من ضعفه إنّما ضعّفه بسبب الاعتقاد.

ولعلّ الحافظ أخذ حكمه عن الذّهبي، فقد قال في الميزان: «صدوق شيعيّ»[10]. أو أنّه اعتبر أحاديثه فلم يجدها ترقى إلى أحاديث الثّقات، والمسألة تحتاج إلى بحث علميّ موسّع، ليس هنا مجال بسطه، وإن كان حديث محمّد بن فضيل ليس بالقليل في الصّحيح كما سنبيّنه.

---

(١) نقله محقق تهذيب الكمال من رواية ابن محرز عن ابن معين. تهذيب الكمال ٢٦/ ٢٩٧ (هامش ٣).

(٢) التّهذيب ٩/٤٠٦؛ والهدي، ص٤٤١.

(٣) الهدي، ص٤٤١.

(٤) التّقريب، ص٤٣٦ (رقم ٦٢٢٧).

(٥) التّحرير ٣/٣٠٦ (رقم ٦٢٢٧).

(٦) تراجع مصادر التّرجمة.

(٧) الجرح ٨/٥٨.

(٨) تهذيب الكمال ٢٦/٢٩٧؛ والتّهذيب ٩/٤٠٦.

(٩) الجرح ٨/٥٨.

(١٠) الميزان ٤/ ٥٩٥ (رقم ١٠٨٢٥).

وقد روى له الجماعة.

فهؤلاء رواة الشّيعة السّبعة الذين تبيّن لي رجحان غلوّهم أو إفراطهم أو دعوتهم إلى التشيّع، يُلاحظ أنّ أربعة رواة منهم في عداد شيوخ البخاري، وهم: أَسِيد بن زَيْد، وخَالِد بن مَخْلَد، وعبّاد بن يعقوب، وعُبَيْد الله بن موسى[1]، وهذا يشير إلى أنّ البخاري روى عنهم لعلمه بأحوالهم، ومعرفته معرفة جيّدة بحديثهم. وقد وثّقوا كلّهم، سوى أَسِيد شيخه الذي أجمعت الأقوال على ضعفه، وكونه أخرج عنه لا يعني أن يكون موثّقاً من قبل غيره، بل قد لا يعني توثيق البخاري له بإطلاق؛ لأنّه لم يخرج له محتجّاً به، وإنّما قرنه مع غيره كما سيأتي.

* * *

والخلاصة في هذا الفصل: أنّ عدّة من ثبت عليه التّشيع: ستّة وعشرون راوياً (٢٦)، لم تخل ترجمة أيّ واحد منهم ممّن روى له البخاري محتجّاً به من توثيق عالم أو أكثر له، بل عُدّ بعضهم إماماً في الحديث. كما أنّ عدد شيوخ البخاري منهم: ثمانية (٨)، أي بنسبة ٣٠,٧٦ من مجموع رواة الشّيعة، وهؤلاء يمكن تفسير رواية الإمام البخاري بأنّه عرف أحوالهم، وخبر حديثهم، وانتقى منه ما كان على شرطه.

وهؤلاء الرّواة الذين ضعّفوا بسبب الاعتقاد أو غيره، لا اعتراض في رواية الإمام البخاري عنهم؛ لأنّ «أئمّة النّقل ـ أيضاً ـ على اختلاف مذاهبهم وتباين أحوالهم في تعاطي اصطلاحاتهم يختلفون في أكثره»[2]، وليس أحد يدّعي؛ لا البخاري ولا غيره، أنّه أخرج حديث من اتّفق على عدالته، بل القاعدة هي أنّ «ما اجتمع فيه مثل أوصاف رواة هذا: صحيح»[3]. وكذا ما قرّره الحافظ في مقدّمته على الفتح بقوله: «ينبغي لكلّ منصف أن يعلم أنّ

(١) أرقامهم على التّوالي: ١، و٢، و٣، و٤.

(٢) شروط الأئمّة الخمسة، الحازمي، ص١٨٢.

(٣) نقله الشّيخ أبو غدّة عن الكوثري في تحقيقه على شروط الأئمّة الخمسة، ص١٨٣.

تخريج صاحب الصّحيح لأيّ راوٍ كان مقتضٍ لعدالته عنده وصحّة ضبطه وعدم غفلته... هذا إذا خرّج له في الأصول، فأمّا إن خرّج له في المتابعات والشّواهد والتّعاليق، فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضّبط وغيره، مع حصول اسم الصّدق لهم، وحينئذ؛ إذا وجدنا لغيره في أحد منهم طعناً، فذلك الطّعن مقابل لتعديل هذا الإمام، فلا يقبل إلّا مبيّن السّبب، مفسّراً بقادح يقدح في عدالة هذا الرّاوي وفي ضبطه مطلقاً، أو في ضبطه لخبر بعينه»[1].

ثمّ إنّ السّمة البارزة في رواة الشّيعة الذين أخرج لهم البخاري في الصّحيح، أنّ معظمهم كوفيّون، ومشهور عن أهل الكوفة موالاة الإمام عليّ ﷺ وآل بيته بسبب الظّروف التّاريخية التي عرفتها هذه المنطقة، وهذا يبيّن تأثير البيئة في توجّهات الأفراد؛ محدّثين كانوا، أم لا، وقد قال عليّ بن المديني: «لو تُركت أهل البصرة لحال القدَر، ولو تُركت أهل الكوفة لذلك الرّأي ـ يعني التّشيّع ـ خربت الكتب»[2].

فالذي يريد اجتناب الرّواية عن هؤلاء، سيضيّع الكثير من حديث رسول الله ﷺ، وقد قيل ليحيى بن سعيد القطّان: «إنّ عبد الرّحمٰن بن مهدي قال: أنا أترك من أهل الحديث كلّ من كان رأساً في البدعة، فضحك يحيى بن سعيد، فقال: كيف يصنع بقتادة؟ كيف يصنع بعمر بن ذرّ الهمداني؟ كيف يصنع بابن أبي رواد؟ ثمّ قال يحيى: إن ترك عبد الرّحمٰن هذا الضّرب، ترك كثيراً»[3].

والإمام البخاري في روايته عنهم لم يسقط عن الاعتبار ما اشترطه في

---

(١) هدي السّاري، ص٣٨٤.

(٢) رواه الخطيب بإسناده في الكفاية، ص١٢٩ (باب ذكر بعض المنقول عن أئمّة أصحاب الحديث في جواز الرّواية عن أهل الأهواء والبدع).

(٣) الكفاية، ص١٢٨ ـ ١٢٩ (باب ذكر بعض المنقول عن أئمّة أصحاب الحديث في جواز الرّواية عن أهل الأهواء والبدع).

الصّحيح، وهو ما يُستشفّ من اتّصاف هؤلاء بالصّدق والأمانة في الحديث، وكذا ضبطهم وشدّة تحرّيهم لما يروونه. وهو مذهب لم ينفرد به البخاري فقط؛ فإنّ بعضهم كان يرى تقديم تحصيل الحديث على الاعتداد بمذهب قائله، إذا كان يَعْرف ما يحدّث، وقد قال محمّد بن عبد الله الموصلي: «لست أنا بتارك الرّواية عن رجل صاحب حديث بعد أن لا يكون كذوباً، للتّشيّع أو القدَر، ولست براوٍ عن رجل لا يبصر الحديث ولا يعقله»[1].

ويبقى أنّ النّظر في المذهب أو التّبدّع يمثّل جانباً واحداً من منهج النّقد في علوم الحديث، وهو جانب الجرح والتّعديل، وهناك جانب آخر يختصّ بالنّظر فيما يُروى من قبل الرّواة من أحاديث، واعتبار بعضها ببعض، ولعلّه الجانب الأهمّ، وهو ما حاولت الإلمام به من خلال دراسة أحاديث رواة الشّيعة في الفصل الرّابع والأخير.

* * *

(١) رواه الخطيب بإسناده في: الكفاية، ص١٣٠ (باب ذكر بعض المنقول عن أئمّة أصحاب الحديث في جواز الرّواية عن أهل الأهواء والبدع).

الفصل الرّابع

دراسة مرويّات الشّيعة

ويشمل:

المبحث الأوّل: أحاديث رواة الشّيعة المعتدلين.

المبحث الثّاني: أحاديث رواة الشّيعة المختلف في درجة تشيّعهم.

المبحث الثّالث: أحاديث رواة الشّيعة الذين قيل بغلوّهم أو إفراطهم أو دعوتهم إلى التّشيّع.

الفصل الرّابع

دراسة مرويّات الشّيعة

يختص هذا الفصل بالكشف عن طريقة الإمام البخاري في الرواية عن هؤلاء الشّيعة الذين سبق دراسة تراجمهم في الفصل الثالث، وقد حددت لذلك ثلاثة معايير:

- أولاً: بيان ما إذا كانت أحاديث هؤلاء في الأصول أو المتابعات أو الشواهد.
- ثانياً: بيان ما إذا كانت من تفرداتهم في صحيح البخاري، أم أنها وردت فيه من طرق أخرى.
- ثالثاً: بيان موضوعاتها من حيث تعلقها بمذهب التشيّع من عدمه.

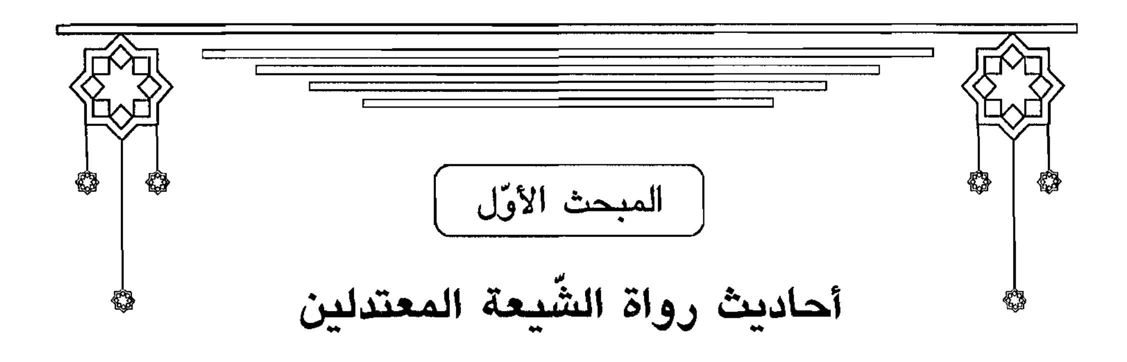
كما أنه يمكن إضافة معيار رابع، وهو: عدد أحاديث كل راوٍ شيعي في الصحيح، فإن الملاحظة الأولى على مرويّات الشّيعة في الصحيح: أنها ليست في مستوى واحد من حيث العدد من جهة، ومن حيث درجة الاحتجاج، من جهة ثانية.

وسأتدرّج في دراسة مروياتهم حسب الترتيب نفسه الذي اتبعته سابقاً في الفصل الثالث، وعليه تكون مباحث هذا الفصل كما يأتي:

المبحث الأوّل: أحاديث رواة الشّيعة المعتدلين.

المبحث الثّاني: أحاديث رواة الشّيعة المختلف في درجة تشيّعهم.

المبحث الثّالث: أحاديث رواة الشّيعة الذين قيل بغلوّهم أو إفراطهم أو دعوتهم إلى التّشيّع.



المبحث الأوّل

أحاديث رواة الشّيعة المعتدلين

يضمّ هذا المبحث أحاديث الذين ذكروا بالتّشيّع، ولم يكونوا غالين أو دعاة إلى تشيّعهم، وكذا الذين لم يُنصّ على نوع تشيّعهم، إنّما ذكروا به فقط دون بيان.

وأتناول أحاديث هؤلاء الرّواة وفق ترتيبهم في الفصل الثّالث (وعددهم كما سبق اثنا عشر راوياً)؛ أي على حروف المعجم، وأبدأ مع أوّل راوٍ:

١ ـ أحاديث إسحاق بن منصور السَّلولي (ت٢٠٤هـ؟):

له في الصّحيح ثلاثة أحاديث؛ أحدها متابعة.

۞ الحديث الأوّل: ـ وهو متابعة ـ:

أبواب العمل في الصّلاة؛ باب ما يُنهى عن الكلام في الصّلاة (١/ ٤٠٢ ح١١٤١ = الفتح ٣/ ٧٢ ح١١٩٩).

حديث: «كنّا نسلّم على النّبيّ ﷺ وهو في الصّلاة فيردّ علينا، فلمّا رجعنا من عند النّجاشي سلّمنا عليه فلم يردّ علينا، وقال: «إنّ في الصّلاة شغلاً». ذكر إسناده الأوّل، قال: ثنا ابن نمير: ثنا ابن فضيل: ثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله رضي الله عنه به. وبعدما أورد نصّ الحديث قال: ثنا ابن نمير: ثنا **إسحاق بن منصور**: ثنا هريم بن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ نحوه.

فقد تابع هريم بن سفيان ـ شيخ إسحاق بن منصور ـ ابنَ فضيل في روايته عن الأعمش، وابن فضيل هو محمّد بن فضيل بن غزوان الذي قيل بغلوّه في التشيّع[1].

---

(١) وسيأتي ضمن أحاديثه من المبحث الثالث. انظر: ص٤٢٦، الحديث ٤.

فهذا الحديث أخرجه البخاري من طريقين، وقد اشتمل في كلّ إسناد على راوٍ من رواة الشّيعة، والثّاني منهما بالإضافة إلى أنّه إسناد نازل، فإنّ رواته كلّهم كوفيّون.

والحديث أخرجه أيضاً في: باب لا يردّ السّلام في الصّلاة من أبواب العمل في الصّلاة، من رواية عبد الله بن أبي شيبة: ثنا ابن فضيل به[1]. ففيه محمّد بن فضيل.

وفي كتاب مناقب الأنصار؛ باب هجرة الحبشة، من رواية يحيى بن حمّاد: ثنا أبو عوانة عن سليمان عن إبراهيم به[2]. فليس فيه أحد من رواة الشّيعة.

۞ الحديث الثّاني:

المناقب؛ باب صفة النّبيّ ﷺ (٣/ ١٣٠٣ ح٣٣٥٦ = الفتح ٦/ ٥٦٤ ح٣٥٤٩).

قال: ثنا أحمد بن سعيد أبو عبد الله: ثنا **إسحاق بن منصور**: ثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق: سمعت البراء يقول: «كان رسول الله ﷺ أحسن النّاس وجهاً، وأحسنهم خلقاً؛ ليس بالطّويل البائن، ولا بالقصير». وروى المصنّف قبله شاهداً من حديث أنس بن مالك يصف النّبيّ ﷺ قال: «كان رَبْعة من القوم؛ ليس بالطّويل ولا بالقصير...»[3]. الحديث، وبلفظ أوّله: «كان رسول الله ﷺ ليس بالطّويل البائن، وبالقصير...»[4]. الحديث.

۞ الحديث الثّالث: حديث موقوف:

المغازي؛ باب قتل أبي جهل (٤/ ١٤٦٠ ح٣٧٥٢ = الفتح ٧/ ٢٩٧ ح٣٩٧٠).

قال: ثنا أحمد بن سعيد أبو عبد الله: ثنا **إسحاق بن منصور السّلولي**: ثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق: «سأل رجل البراء ـ وأنا أسمع ـ، قال: أشهد عليّ بدراً؟ قال: بارز وظاهر».

يلاحظ أنّ هذا القول وإن لم يكن مرفوعاً، ففيه إشارة إلى فضل الإمام عليّ ﷺ، كما أنّ في قول الحافظ: «حديث البراء هذا من مراسيل الصّحابة؛ لأنّه لم يشهد بدراً، فكأنّه تلقى ذلك عمّن شهدها من الصّحابة، أو سمع من النّبيّ ﷺ ما يدلّ على ذلك»[5] ما يشير إلى أنّه قد يكون له حكم الرّفع.

---

(١) الفتح ٣/ ٨٦ (ح١٢١٦).
(٢) الفتح ٧/ ١٨٨ (ح٣٨٧٥).
(٣) المناقب؛ باب صفة النّبيّ ﷺ، الفتح ٦/ ٥٦٤ (ح٣٥٤٧).
(٤) المناقب؛ باب صفة النّبيّ ﷺ، الفتح ٦/ ٥٦٤ (ح٣٥٤٨).
(٥) الفتح ٧/ ٢٩٨.

وإن كان الإمام البخاري روى قبل هذا الحديث مباشرة، قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم: ثنا هشيم: ثنا أبو هاشم: عن أبي مجلز عن قيس بن عُبَاد: «سمعت أبا ذرّ يقسم قسماً إنّ هذه الآية ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] نزلت في الذين برزوا يوم بدر: حمزة، وعليّ، وعبيدة بن الحارث، وعتبة وشيبة ابني ربيعة، والوليد بن عتبة»[١]، مما يبيّن عدم تفرّد طريق إسحاق بن منصور بمعلومة شهود عليّ بدراً.

والحاصل أنّ البخاري أخرج لإسحاق بن منصور محتجّاً به في الأصول، وإن لم يُكثر عنه. كما لم يرو له ما يتعلّق بمذهب التّشيّع، سوى ما جاء عنه في فضل عليّ ﷺ من شهوده بدراً، وهو ما جاءت به رواية أخرى موافقة.

٢ ـ أحاديث إسماعيل بن زكريّا الخُلقاني (ت١٧٣هـ):

له في الصّحيح سبعة أحاديث، اثنان منها مكرّران، وهما الحديث الثاني والثّالث وواحد متابعة، وهو الحديث الخامس:

۞ الحديث الأوّل:

البيوع؛ باب ما ذُكر في الأسواق (٢/٧٤٦ ح٢٠١٢ = الفتح ٤/٣٣٨ ح٢١١٨).

قال: ثنا محمّد بن الصّبّاح: ثنا **إسماعيل بن زكريّا** عن محمّد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم: ثتني عائشة ﵂: قال رسول الله ﷺ: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يُخسف بأوّلهم وآخرهم، قالت: قلت: يا رسول الله، كيف يُخسف بأوّلهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟ قال: يُخسف بأوّلهم وآخرهم، ثمّ يُبعثون على نيّاتهم».

لم يرو هذا الحديث من طريق نافع بن جبير عن عائشة إلّا البخاري، وإن كان أورد طرفين منه معلّقين في ترجمة بابين:

ـ **الأوّل**: من كتاب الصّوم؛ قال: باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونيّة، وقالت عائشة عن النّبيّ ﷺ: «يبعثون على نيّاتهم» (الفتح ٤/ ١١٥ باب رقم ٦).

ـ **والثّاني**: باب من كتاب الحجّ، وهو باب هدم الكعبة، قال: قالت عائشة: قال النّبيّ ﷺ: «يغزو جيش الكعبة فيُخسف بهم» (الفتح ٣/ ٤٦٠ باب رقم ٤٩).

---

(١) الفتح ٧/٢٩٧ (ح٣٩٦٩).

۞ **الحديث الثّاني:**

الكفالة؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾ [النّساء: ٣٣] (٢/ ٨٠٣ ح٢١٧٢ = الفتح ٥/ ٤٧٢ ح٢٢٩٤).

قال: ثنا محمّد بن الصّبّاح: ثنا **إسماعيل بن زكريّا**: ثنا عاصم: «قلت لأنس رضي الله عنه: أبلغك أنّ النّبيّ ﷺ قال: لا حلف في الإسلام؟ فقال: قد حالف النّبيّ ﷺ بين قريش والأنصار في داري».

وقد كرّره بالسّند والمتن نفسيهما في: الأدب؛ باب الإخاء والحلف (٥/ ٢٢٥٨ ح٥٧٣٣ = الفتح ١٠/ ٥٠١ ح٦٠٨٣).

وأخرجه باختصار وزيادة في المتن في: الاعتصام: باب ما ذكر النّبيّ ﷺ وحضّ على اتّفاق أهل العلم (الفتح ١٠/ ٣٠٥ ح٧٣٤٠، ٧٣٤١).

قال: ثنا مسدّد: ثنا عبّاد بن عبّاد: ثنا عاصم الأحول عن أنس قال: «حالف النّبيّ ﷺ بين الأنصار وقريش في داري التي بالمدينة، وقنت شهراً يدعو على أحياء من بني سُلَيْم». فقد جمع فيه بين حديثين.

۞ **الحديث الثّالث:**

الشّهادات؛ باب ما يُكره من الإطناب في المدح، وليقل ما يعلم (٢/ ٩٤٧ ح٢٥٢٠ = الفتح ٥/ ٢٧٦ ح٢٦٦٣).

قال: ثنا محمّد بن الصّبّاح: ثنا **إسماعيل بن زكريّا**: ثنا بُرَيْد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه: «سمع النّبيّ ﷺ رجلاً يُثني على رجل ويطريه في مدحه، فقال: «أهلكتم ـ أو قطعتم ـ ظهر الرّجل».

أعاد ذكره في: الأدب؛ باب ما يكره من التّمادح (٥/ ٢٢٥١ ح٥٧١٣ = الفتح ١٠/ ٤٧٦ ح٦٠٦٠) بالسّند والمتن نفسيهما.

۞ **الحديث الرّابع:**

الجهاد والسّير؛ باب فضل الخدمة في الغزو (٣/ ١٠٥٨ ح٢٧٣٣ = الفتح ٦/ ٨٤ ح٢٨٩٠).

ثنا سليمان بن داود أبو الرّبيع عن **إسماعيل بن زكريّا**: ثنا عاصم عن مورق العجلي عن أنس رضي الله عنه قال: «كنّا مع النّبيّ ﷺ، أكثرنا ظلاً الذي يستظلّ بكسائه، وأمّا الذين صاموا فلم يعملوا شيئاً، وأمّا الذين أفطروا

فبعثوا الرّكاب وامتهنوا وعالجوا، فقال النّبيّ ﷺ: ذهب المفطرون اليوم بالأجر».

لم يروه إلا بهذا الإسناد وفي هذا الموضع فقط، ولذلك قال الحافظ: «هذا الحديث من الأحاديث التي أوردها المصنف ـ أيضاً ـ في غير مظنّتها؛ لكونه لم يذكره في الصيام، واقتصر على إيراده هنا»[1].

۞ **الحديث الخامس: ـ وهو متابعة ـ:**

الجهاد والسير؛ باب السمع والطاعة للإمام (٣/ ١٠٨٠ ح٢٧٩٦ = الفتح ٦/ ١١٥ ح٢٩٥٥).

ثنا مسدد: ثنا يحيى عن عبيد الله: ثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ. وثني محمد بن الصباح: ثنا **إسماعيل بن زكريا** عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية، فإذا أُمر بالمعصية؛ فلا سمع ولا طاعة».

فقد رواه بإسنادين، وساق لفظه بإسناد إسماعيل بن زكريا الذي تابع يحيى بن سعيد القطان في رواية حديث الباب عن عبيد الله.

وأما لفظ الإسناد الأول، فقد ساقه البخاري في: الأحكام؛ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (الفتح ١٣/ ١٢١ ـ ١٢٢ ح٧١٤٤).

عن النبي ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أُمر بالمعصية؛ فلا سمع ولا طاعة».

۞ **الحديث السّادس:**

فضائل الصّحابة؛ باب هجرة النّبيّ ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣/ ١٤٢٥ ح٣٧٠٣ = الفتح ٧/ ٢٢٦ ح٣٩١٦).

قال: ثني محمّد بن الصّبّاح، أو بلغني عنه: ثنا **إسماعيل** عن عاصم عن أبي عثمان: «سمعت ابن عمر رضي الله عنهما إذا قيل له هاجر قبل أبيه يغضب، قال: وقدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ فوجدناه قائلاً، فرجعنا إلى المنزل، فأرسلني عمر، وقال: اذهب، فانظر هل استيقظ؟ فأتيته، فدخلت عليه

(١) الفتح ٦/ ٨٥.

فبايعته، ثم انطلقت إلى عمر، فأخبرته أنّه قد استيقظ، فانطلقنا إليه نهرول هرولة، حتى دخل عليه فبايعه، ثم بايعته».

وقد أخرجه في موضعين آخرين:

ـ المغازي؛ باب غزوة الحديبية (الفتح ٧/ ٤٥٥ ـ ٤٥٦ ح٤١٨٦).

قال: ثنا شجاع بن الوليد سمع النضر بن محمد: ثنا صخر عن نافع قال: «إن الناس يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر، وليس كذلك، ولكن عمر يوم الحديبية أرسل عبد الله إلى فرس له عند رجل من الأنصار يأتي به ليقاتل عليه، ورسول الله ﷺ يبايع عند الشجرة، وعمر لا يدري بذلك، فبايعه عبد الله، ثم ذهب إلى الفرس فجاء به إلى عمر، وعمر يستلئم للقتال، فأخبره أن رسول الله ﷺ يبايع تحت الشجرة، قال: فانطلق، فذهب معه حتى بايع رسول الله ﷺ، فهي التي يتحدث الناس أن ابن عمر أسلم قبل عمر.

ـ الكتاب والباب نفساهما (الفتح ٧/ ٤٥٦ ح٤١٨٧) وهو معلق.

قال: وقال هشام بن عمار: ثنا الوليد بن مسلم: ثنا عمر بن محمد العمري: ني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن الناس كانوا مع النبي [ﷺ] يوم الحديبية، تفرقوا في ظلال الشجر، فإذا النّاس محدقون بالنبي ﷺ، فقال: يا عبد الله، انظر ما شأن النّاس قد أحدقوا برسول الله ﷺ، فوجدهم يبايعون، فبايع، ثمّ رجع إلى عمر، فخرج فبايع».

واختلاف الألفاظ يفيد إمكانية تعدد الواقعتين(١).

۞ الحديث السّابع:

الأطعمة؛ باب الرطب بالقثاء (٥/ ٢٠٧٣ ح٥١٢٦ = الفتح ٩/ ٥٦٤ ح٥٤٤١).

قال: ثنا محمّد بن الصّبّاح: **ثنا إسماعيل بن زكريا** عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي هريرة رضي الله عنه: «قسم النبي ﷺ بيننا تمراً، فأصابني منه خمس؛ أربع ثمرات وحشفة، ثم رأيت الحشفة هي أشدّهن لضرسي».

رواه قبلاً في الأطعمة؛ باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (الفتح ٩/ ٥٤٩ ح٥٤١١).

---

(١) انظر: الفتح ٧/ ٤٥٦.

قال: ثنا أبو النعمان: ثنا حماد بن زيد عن عياش الجريري عن أبي عثمان النّهدي عن أبي هريرة، قال: «قسم النبي ﷺ يوماً بين أصحابه تمراً، فأعطى كلّ إنسان سبع تمرات، فأعطاني سبع تمرات؛ إحداهن حشفة، فلم يكن فيهنّ تمرة أعجب إليّ منها! شدّت في مضاغي».

وأورده قبل حديث إسماعيل بن زكريا مباشرة، أي افتتح به الباب (الفتح ٩/ ٥٦٤ ح٥٤٤٠).

قال: ثنا مسدد: ثنا حمّاد بن زيد عن عباس الجريري عن أبي عثمان، قال: «تضيفت أبا هريرة سبعاً، فكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل ثلاثاً؛ يصلي هذا، ثم يوقظ هذا، وسمعته يقول: قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه تمراً، فأصابني سبع تمرات؛ إحداهن حشفة».

ومع ما بين الحديثين من توهم الاختلاف، فيمكن الجمع بينهما[1].

والحاصل أنّ الإمام البخاري روى لإسماعيل بن زكريّا الخُلْقَاني سبعة أحاديث، موزّعة على أبواب الصحيح، واعتمده محتجاً به في الأصول كما في المتابعات، مما يؤكد عدم تأثير بدعته في قبول مروياته، كما أن الأحاديث الذي أخرجها له البخاري لا تعلق لأحد منها بالمذهب.

٣ ـ أحاديث سعيد بن عمرو بن أَشْوَع (ت١٢٠هـ):

له في الصحيح حديثان اثنان:

۞ الحديث الأوّل:

الزكاة؛ باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]، وكم الغنى (٢/ ٥٣٧ ح١٤٠٧ = الفتح ٣/ ٣٤٠ ح١٤٧٧).

قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم: ثنا إسماعيل بن علية: ثنا خالد الحذاء عن **ابن أَشْوَع** عن الشعبي: ثني كاتب[2] المغيرة بن شعبة، قال: «كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أن اكتب إليّ بشيء سمعته من النبي ﷺ، فكتب إليه: سمعت

---

(١) انظر: الفتح ٩/ ٥٦٥.
(٢) اسمه وَرّاد كما سيأتي في بعض طرقه.

النبي ﷺ يقول: إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السّؤال».

أصل هذا الحديث مطول، قطعه البخاري على عدة مواضع من صحيحه بحسب الاستشهاد، ومداره على ورّاد كاتب المغيرة؛ فعنه أخذه جملة من الرواة؛ منهم عامر بن شراحيل الشعبي الذي رواه عنه صاحب الترجمة سعيد بن عمر وابن أَشْوَع، والسؤال الذي يتوجه: هل من بين مجموع الطرق التي أوردها البخاري في صحيحه، ما هو متابع لابن أَشْوَع؟

والجواب: نعم، هناك طريقان آخران عن الشعبي، وهما طريقا منصور بن المعتمر، ومغيرة بن مقسم الضبي:

فالأولى في:

- الاستقراض؛ باب ما ينهى عن إضاعة المال وقول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] (الفتح ٥/٦٨ ح٢٤٠٨).

قال: ثنا أبو نعيم - عثمان -: ثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن وَرّاد مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة: قال النبي ﷺ: «إنّ الله حرّم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنع وهات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال».

والثانية في:

- الرّقاق؛ باب ما يكره من قيل وقال (الفتح ١١/٣٠٦ ح٦٤٧٣).

قال: ثنا علي بن مسلم: ثنا هُشَيْم: نا غير واحد، منهم مغيرة وفلان ورجل ثالث - أيضاً - عن الشعبي عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة: «إن معاوية كتب إلى المغيرة أن اكتب إليّ بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، فكتب إليه المغيرة: إنّي سمعته يقول عند انصرافه من الصلاة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، قال: وكان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السّؤال، وإضاعة المال، ومنع وهات، وعقوق الأمّهات، ووَأد البنات». وعن هُشَيْم: نا عبد الملك بن عمير سمعت وَرَّاداً يحدث هذا الحديث عن المغيرة عن النبي ﷺ.

فرواية ابن أَشْوَع، وإن كانت تقصر في بعض ألفاظها عن روايتي منصور ومغيرة بن

مقسم، إلا أن فيها تصريح الشعبي بسماعه من ورّاد كاتب المغيرة، وهذه نكتة مهمة في صحيح البخاري[1].

(١) المواضع الأخرى الذي ورد فيها الحديث من الصحيح هي:
ـ الأذان؛ باب الذكر بعد الصلاة (الفتح ٢/ ٣٢٥ ح٨٤٤) قال: ثنا محمد بن يوسف: ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة، قال: «أملى علي المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية أنّ النبي ﷺ كان يقول في دُبُر كلّ صلاة مكتوبة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلّ شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا مُعطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَدُّ».
ـ الأدب؛ باب عقوق الوالدين من الكبائر، قاله ابن عمر عن النبي ﷺ (الفتح ١٠/ ٤٠٥ ح٥٩٧٥).
قال: ثنا سعد بن حفص: ثنا شيبان عن منصور عن المسيّب عن ورّاد عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال: «إنّ الله حرّم عليكم عقوق الأمهات، ومنعاً وهات، ووأد البنات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال».
ـ الدعوات؛ باب الدعاء بعد الصلاة (الفتح ١١/ ١٣٣ ح٦٣٣٠).
قال: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا جرير عن منصور عن المسيّب بن رافع عن ورّاد مولى المغيرة بن شعبة، قال: «كتب المغيرة إلى معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر كلّ صلاة إذا سلّم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلّ شيء قدير، اللّهمّ لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجَدّ منك الجَدُّ».
ـ القدَر؛ باب لا مانع لما أعطى الله (الفتح ١١/ ٥١٢ ـ ٥١٣ ح٦٦١٥).
قال: ثنا محمد بن سنان: ثنا فليح: ثنا عبدة بن أبي لبابة عن ورّاد مولى المغيرة بن شعبة، قال: «كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إلي ما سمعت النبي ﷺ يقول خلف الصلاة، فأملى عليّ المغيرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول خلف الصّلاة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلّ شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجَدّ منك الجَدُّ». وقال ابن جريج: ني عبدة أن ورّاداً أخبره بهذا، ثم وفدت بعد إلى معاوية، فسمعته يأمر الناس بذلك القول.
ـ الاعتصام؛ باب ما يُكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٣] (الفتح ١٣/ ٢٦٤ ح٧٢٩٢).
قال: ثنا موسى: أبو عَوَانة: عبد الملك عن ورّاد كاتب المغيرة، قال: «كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إليّ ما سمعت من رسول الله ﷺ، فكتب إليه: إنّ نبيّ الله ﷺ كان يقول في دبر كلّ صلاة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلّ شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، =

۞ **الحديث الثّاني:**

بدء الخلق؛ باب إذا قال أحدكم: «آمين» والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه (٣/ ١١٨١ ح٣٠٦٣ = الفتح ٦/ ٣١٣ ح٣٢٣٥).

قال: ثني محمد بن يوسف: ثنا أبو أسامة: ثنا زكريا بن أبي زائدة عن ابن **الأشوع** عن الشعبي عن مسروق: «قلت لعائشة رضي الله عنها: فأين قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩﴾ [النجم: ٨، ٩]؟ قالت: ذاك جبريل، كان يأتيه في صورة الرجل، وإنه أتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته، فسدّ الأفق».

أخرجه البخاري عن عائشة من رواية مسروق ورواية القاسم؛ أما هذه الأخيرة ففي موضع واحد، وهو الذي أورده قبل حديث ابن أشوع مباشرة (الفتح ٦/ ٣١٣ ح٣٢٣٤).

قال: ثنا محمّد بن عبد الله بن إسماعيل: ثنا محمّد بن عبد الله الأنصاري عن ابن عون: نا القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت: «من زعم أن محمداً رأى ربه، فقد أعظم الفرية، ولكن قد رأى جبريل في صورته وخلْقه، سادّاً ما بين الأفق».

وأما رواية مسروق، فجاءت في صحيح البخاري من طريق الشّعبي، وعنه أخذ راويان: ابن أَشْوَع، وقد مضت روايته عنه، والراوي الآخر المتابع له هو إسماعيل بن أبي خالد، والذي أخرج البخاري طريقه هذه في عدة مواضع من صحيحه، هي:

- تفسير سورة المائدة؛ باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] (الفتح ٨/ ٢٧٥ ح٤٦١٢).

قال: ثنا محمد بن يوسف: ثنا سفيان عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: «من حدَّثك أنّ محمّداً ﷺ كتم شيئاً ممّا أُنزل عليه فقد كذب، والله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٦٧] الآية».

- وتفسير سورة النجم؛ باب (الفتح ٨/ ٦٠٦ ح٤٨٥٥).

= ولا ينفع ذا الجَدّ منك الجَدّ، وكتب إليه أنّه كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال، وكان ينهى عن عقوق الأمّهات، ووأد البنات، ومنع وهات».

قال: ثنا يحيى [بن موسى]: ثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن مسروق: «قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أمتاه، هل رأى محمد ﷺ ربه؟ فقالت: لقد قف شعري مما قلت، أين أنت من ثلاث، من حدثكهن فقد كذب: من حدّثك أن محمّداً ﷺ رأى ربه فقد كذب، ثم قرأت: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ۖ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]، ومن حدّثك أنه يعلم ما في غدٍ فقد كذب، ثم قرأت: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ﴾ [لقمان: ٣٤]، ومن حدّثك أنه كتم فقد كذب، ثم قرأت: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ﴾ [المائدة: ٦٧] الآية، ولكن رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين».

ـ والتوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [الجن: ٢٦] (الفتح ١٣/ ٣٦١ ح٧٣٨٠).

قال: ثنا محمد بن يوسف: ثنا سفيان عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: «من حدّثك أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد كذب، وهو يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ومن حدّثك أنه يعلم الغيب فقد كذب، وهو يقول: لا يعلم الغيب إلا الله»(١).

ـ والتوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ۚ﴾ [المائدة: ٦٧] (الفتح ١٣/ ٥٠٣ ح٧٥٣٠).

قال: ثنا محمد بن يوسف: ثنا سفيان عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: «من حدّثك أنّ محمّداً ﷺ كتم شيئاً»، وقال محمد: ثنا أبو عامر العقدي: ثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: «من حدّثك أنّ محمّداً ﷺ كتم شيئاً من الوحي، فلا تصدقه، إن الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ۚ﴾ [المائدة: ٦٧].

---

(١) مقتضى سياق هذه العبارة في الحديث أن تكون آية، ولكنها ليست كذلك، والآية التي تشبهها من القرآن الكريم هي قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ﴾ [النمل: ٦٥].

فهذا الحديث ورد بصيغ مختلفة، ومرد ذلك إلى اختلاف الرواة، وقد استعمل المصنف منهجه في تقطيع الحديث وتفريعه على الأبواب بما يناسب تراجمها.

والحاصل ممّا سبق، أن الإمام البخاري كان مقلاً عن سعيد بن عمرو بن أَشْوَع؛ فروى له حديثين توبع عليهما[1]، أي أنه لم يخرج له من تفرداته عن شيخه في الصحيح عامر بن شراحيل الشعبي شيئاً، وكلا الحديثين لا تعلق لهما بمذهب التشيع.

٤ ـ أحاديث سَعِيد بن فَيْرُوز أبي البَخْتَرِي (ت٨٢هـ):

له في الصحيح **حديث واحد**، ذكره في ثلاثة مواضع:

۞ الموضع الأوّل:

السَّلَم؛ باب السَّلَم إلى من ليس عنده أصل (٢/ ٧٨٢ ح٢١٣٠ = الفتح ٤/ ٤٣١ ح٢٢٤٦).

قال: ثنا آدم: ثنا شعبة: نا عمرو [بن مُرّة]: سمعت **أبا البختري الطائي** قال: «سألت ابن عباس ﵄ عن السَّلَم في النَّخل، قال: نهى النبي ﷺ عن بيع النّخل حتّى يؤكل منه وحتى يوزن، فقال رجل: وأي شيء يوزن؟ قال رجل إلى جانبه: حتى يُحْرَز».

ثم ذكر طريقاً آخر، قال: وقال معاذ: ثنا شعبة عن عمرو: قال **أبو البختري**: «سمعت ابن عباس ﵄: نهى النبي ﷺ». مثله.

۞ الموضع الثّاني:

السَّلَم؛ باب السلم في النخل (٢/ ٧٨٣ ح٢١٣١ = الفتح ٤/ ٤٣٢ ح٢٢٤٧ ـ ٢٢٤٨).

قال: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة عن عمرو عن **أبي البختري**: «سألت ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ عن السلم في النخل، فقال: نُهِيَ عن بيع النخل حتى يصلح، وعن بيع الورق نَسَاءً بناجز، وسألت ابن عباس عن السَّلَم في النَّخْل، فقال: نهى النّبيّ ﷺ عن بيع النخل حتى يُؤكل منه ـ أو يَأكل منه ـ وحتى يُوزن».

---

(١) قال الحافظ في ترجمته لابن الأَشْوَع من هديه: «له عنده ـ أي عند البخاري ـ حديثان؛ أحدهما متابعة». الهدي، ص٤٠٦. فلا أدري ماذا يقصد بالمتابعة هنا؟ وإلا فكِلَا حديثي ابن الأشوع في الأصول، وإن كان لهما متابعات.

۞ **الموضع الثّالث:**

باب السلم في النخل (٢/ ٧٨٣ ح٢١٣٢ = الفتح ٤/ ٤٣٢ ح٢٢٤٩ ـ ٢٢٥٠).

قال: ثنا محمّد بن بشار: ثنا غندر: ثنا شعبة عن عمرو عن **أبي البختري**: «سألت ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ عن السَّلَم في النخل، فقال: نهى النبي ﷺ عن بيع التمر حتى يصلح، ونهى عن الورق بالذهب نساءً بناجز، وسألت ابن عباس فقال: نهى النبي ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل ـ أو يؤكل ـ وحتى يوزن، قلت: وما يوزن؟ قال رجل عنده: حتى يُحرز». وهذا إسناد نازل.

فهذا حديث واحد لأبي البختري في الصحيح، وإن قطعه البخاري على عدة مواضع، وظاهر أنه لا تعلق له بالتّشيّع.

٥ ـ أحاديث سَعِيد بن مُحَمَّد الجَرْمِي[1] (ت؟):

روى له حديثين:

۞ **الحديث الأوّل:**

أبواب الخمس؛ باب ما ذكر من درع النّبيّ ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه (٣/ ١١٣٢ ح٢٩٤٣ = الفتح ٦/ ٢١٢ ـ ٢١٣ ح٣١١٠).

قال: ثنا **سعيد بن محمد الجرمي**: ثنا يعقوب بن إبراهيم: ثنا أبي أن الوليد بن كثير حدثه عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي حدثه أن ابن شهاب حدثه أن علي بن حسين حدثه «أنّهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتلَ حُسَيْن بن علي رَحِمَهُ اللهُ لقيه المِسْوَر بن مَخْرَمَة، فقال له: هل لك إليّ حاجة تأمرني بها؟ فقلت له: لا، فقال له: فهل أنت معطيّ سيفَ رسول الله ﷺ؟ فإنّي أخاف أن يغلبك القوم عليه، وأيمُ الله، لئن أعطيتنيه لا يُخلص إليه أبداً حتى تَبْلُغَ نفسي، إنّ علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام فسمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم، فقال: إنّ فاطمة مني، وأنا أتخوّف أن تفتن في دينها، ثم

---

(١) سبق في ترجمته من الفصل الثالث أنه أحد شيوخ البخاري. انظر: ص٢١٦.

ذكر صهراً له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إياه؛ قال: حدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي، وإني لست أحرّم حلالاً، ولا أحلّ حراماً، ولكن، والله، لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدوّ الله أبداً».

الحديث من هذا الطريق إسناده نازل، وقد رواه عن المسور راويان: ابن أبي مليكة[1]، وعلي بن حسين، وهو الذي جاء من طريقه رواية سعيد الجرمي.

وقد رواه البخاري عن علي بن حُسَين في عدّة مواضع أخرى من غير رواية سعيد، لكن باختصار ملحوظ، وذلك في:

- الجمعة؛ باب من قال في الخطبة بعد الثناء: «أمّا بعد» (الفتح ٢/ ٤٠٤ ح٩٢٦).

قال: ثنا أبو اليمان: نا شعيب عن الزهري: ثني علي بن حسين عن المِسْوَر بن مَخْرَمَة قال: قام رسول الله ﷺ فسمعته حين تشهد يقول: «أما بعد». تابعه الزبيدي عن الزهري.

- فضائل الصحابة؛ باب ذكر أصهار النبي ﷺ منهم أبو العاص بن الربيع (الفتح ٧/ ٨٥ ح٣٧٢٩).

قال: ثنا أبو اليمان: نا شعيب عن الزهري: ثني علي بن حسين أن المِسْوَر بن مَخْرَمَة قال: «إنّ علياً خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح بنت أبي جهل، فقام رسول الله ﷺ، فسمعته حين تشهد يقول: أما بعد، أنكحت أبا العاص بن الربيع، فحدثني وصدقني، وإن فاطمة بُضْعة منّي، وإني أكره أن يسوءها، والله، لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد، فترك علي الخطبة».

ويلاحظ أن رواية سعيد الجرمي تزيد على باقي الروايات - كل الرّوايات - بقصة السّيف التي ناسبت ترجمة الباب من أبواب الخمس.

---

(١) الحديث من رواية ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة ورد بألفاظ متغايرة في:
- فضائل الصحابة؛ باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ (الفتح ٧/ ٧٨ ح٣٧١٤)؛
- وفيه؛ باب مناقب فاطمة عليها السلام (الفتح ٧/ ١٠٥ ح٣٧٦٧)؛
- والنكاح؛ باب ذبّ الرّجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف (الفتح ٩/ ٣٢٧ ح٥٢٣٠)؛
- والطّلاق؛ باب الشّقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة (الفتح ٩/ ٤٠٣ ح٥٢٧٨).

ونظرة متفحصة إلى هذا الحديث، تُظهر أنه قد يكون موافقاً لمذهب سعيد الجرمي في التّشيّع، كما قد يكون مخالفاً؛ فإذا حملناه على فضل فاطمة ﵂ فهو موافق، وإذا نظرنا إلى ما جاء عن النبي ﷺ من عتابه لعلي على خطبته بنت أبي جهل؛ فهو ضد التشيع، ولذلك اتّهم من اتهم المِسْوَر بن مخرمة بالنَّصْب، قال الحافظ: «وإنما خطب النبي ﷺ، ليشيع الحكم المذكور بين الناس، ويأخذوا به؛ إمّا على سبيل الإيجاب، وإمّا على سبيل الأولويّة، وغفل الشريف المُرْتَضى عن هذه النكتة، فزعم أنّ هذا الحديث موضوع؛ لأنه من رواية المِسْوَر، وكان فيه انحراف عن عليّ، وجاء من رواية ابن الزُّبَيْر، وهو أشدّ في ذلك، ورَدُّ كلامه بإطباق أصحاب الصّحيح على تخريجه»[1]. وقال ـ أيضاً ـ في كلام مفيد جداً أُورِده في هذا المقام على طوله: «ولا أزال أتعجّب من المِسْوَر، كيف بالغ في تعصّبه لعلي بن الحُسَين، حتى قال: إنه لو أودع عنده السيف، لا يُمَكّن أحداً منه حتى تزهق روحه، رعاية لكونه ابن فاطمة، محتجاً بحديث الباب ـ أي حديث المِسْوَر بن مخرمة الذي نحن بصدده ـ، ولم يُرَاع خاطره في أن ظاهر سياق الحديث المذكور غضاضة على علي بن الحسين، لما فيه من إيهام غض من جدّه علي بن أبي طالب، حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة، حتى اقتضى أن يقع من النبي ﷺ في ذلك من الإنكار ما وقع، بل أتعجب من المِسْوَر تعجّباً آخر أبلغ من ذلك، وهو أن يبذل نفسه دون السّيف رعاية لخاطر ولد ابن فاطمة، وما بذل نفسه دون ابن فاطمة نفسه ـ أعني الحسين والد علي ـ الذي وقعت له معه القصة حتى قتل بأيدي ظلمة الولاة، لكن يحتمل أن يكون عذره أن الحُسَين لما خرج إلى العراق، ما كان المسور وغيره من أهل الحجاز يظنون أن أمره يؤول إلى ما آل إليه، والله أعلم»[2].

۞ الحديث الثّاني:

المغازي؛ باب قصّة الأسود العنسي (٤/ ١٥٩١ ح٤١١٨ = الفتح ٨/ ٩١ ـ ٩٢ ح٤٣٧٨ ـ ٤٣٧٩).

قال: ثنا **سعيد بن محمّد الجَرْمِي**: ثنا يعقوب بن إبراهيم: ثنا أبي عن صالح عن ابن عبيدة بن نشيط ـ وكان في موضع آخر اسمه عبد الله ـ أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: «بلغنا أن مسيلمة الكذاب قدم المدينة، فنزل في دار بنت الحارث، وكان تحته بنت الحارث بن كريز، وهي أم عبد الله بن عامر، فأتاه رسول الله ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وهو

---

(١) الفتح ٧/ ٨٦.

(٢) الفتح ٩/ ٣٢٧.

الذي يقال له: خطيب رسول الله ﷺ، وفي يد رسول الله ﷺ قضيب، فوقف عليه، فكلمه، فقال له مسيلمة: إن شئت خلينا بينك وبين الأمر، ثم جعلته لنا بعدك، فقال النبي ﷺ: «لو سألتني هذا القضيب ما أعطيتكه، وإني لأراك الذي أريت فيه ما أريت، وهذا ثابت بن قيس، وسيجيبك، فانصرف النبي ﷺ. قال عبيد الله بن عبد الله: سألت عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله ﷺ التي ذكر، فقال ابن عباس: ذكر لي أن رسول الله ﷺ قال: بينا أنا نائم، أُريت أنه وُضع في يدي سواران من ذهب، ففظعتهما وكرهتهما، فأُذن لي، فنفختهما، فطارا، فأوّلتهما كذابين يخرجان، فقال عبيد الله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة الكذاب».

هذا الحديث اشتمل في أصله على حديثين؛ الأول: ما رواه عبيد الله بن عبد الله مرسلاً في قصة مسيلمة الكذّاب، والثّاني: قصّة رؤيا رسول الله ﷺ للسّوارين وتأويلهما بالكذابين.

أما هذا الجزء الثاني؛ فقد رواه عن سعيد بن مُحَمّد الجَرْمِي في:

التّعبير؛ باب إذا طار الشيء في المنام (٦/ ٢٥٧٩ ح٦٦٢٨ = الفتح ١٢/ ٤٢٠ ح٧٠٣٣ ـ ٧٠٣٤).

قال: ثني **سعيد بن مُحَمّد**: ثنا يعقوب بن إبراهيم: ثنا أبي عن صالح عن ابن عبيدة بن نشيط: قال عبيد الله بن عبد الله: «سألت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله ﷺ التي ذكر، فقال ابن عباس: ذكر لي أن رسول الله ﷺ قال: بينا أنا نائم، رأيت أنه وضع في يدي سواران من ذهب، ففظعتهما وكرهتهما، فأذن لي، فنفختهما، فطارا، فأوّلتهما كذابان يخرجان. فقال عبيد الله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز في اليمن، والآخر مسيلمة».

وجزءا الحديث وردا موصولين من طريق نافع بن جبير عن ابن عباس، وابن عباس عن أبي هريرة في رؤيا النبي ﷺ، وذلك في:

ـ المناقب؛ باب علامات النبوة في الإسلام (الفتح ٦/ ٦٢٦ ـ ٦٢٧ ح٣٦٢٠ ـ ٣٦٢١).

قال: ثنا أبو اليمان: نا شعيب عن عبد الله بن أبي حسين: ثنا نافع بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قدم مسيلمة الكذّاب. . .» إلى أن قال

ابن عباس: «فأخبرني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: بينا أنا نائم...» الحديث.

- والمغازي؛ باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال (الفتح ٨/ ٨٩ ح٤٣٧٣ - ٤٣٧٤) الحديث مثل سابقه سنداً ومتناً، مع اختلاف يسير في ألفاظه.

وقصة مسيلمة الكذاب رواها باختصار بالسند السابق في: التوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ﴾ [النحل: ٤٠] (الفتح ١٣/ ٤٤٢ ح٧٤٦١).

كما أنه روى قصة رؤيا رسول الله ﷺ بسنده إلى أبي هريرة في: المغازي؛ باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال (الفتح ٨/ ٨٩ ح٤٣٧٥).

قال: ثنا إسحاق بن نصر: ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «بينا أنا نائم...» الحديث[1].

وإذا نظرنا في رواية سعيد بن مُحَمّد الجرمي، وإن كان الجزء الأوّل منها مرسلاً، إلا أنّها تميّزت بكونها من حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس، والرواية الأخرى الموصولة، هي من طريق نافع بن جبير عن ابن عباس، وقد كانت سابقة في إيراد الإمام البخاري لها في كتاب المناقب، وعادته تنويع الأسانيد، لا سيما والإسناد إلى عبيد الله رجاله ثقات، وقد روى الجزء الثاني موصولاً، والذي رواه أيضاً عن أبي هريرة، وإن كان في سنده عبد الرزاق وهو شيعي، ولكنه إمام من أئمّة الحديث، فلا يضرّه ذلك.

والحاصل أن حديثَي سعيد بن محمّد الجرمي رواهما البخاري في الأصول، وليسا من تفرداته، بل وردا من طرق أخرى، حتى ولو كان موضوع أحدهما له تعلّق بصفة أو بأخرى بمذهب التّشيّع.

---

(١) ورواه - أيضاً - في: التعبير؛ باب النفخ في المنام (الفتح ١٢/ ٤٢٣ ح٧٠٣٦ - ٧٠٣٧).

قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: ثنا عبد الرزاق: نا معمر عن همّام بن منبه: «هذا ما حدثنا به أبو هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «نحن الآخرون السابقون». وقال رسول الله ﷺ: «بينا أنا نائم...» الحديث. وظاهرٌ أنهما حديثان، والمسألة كما قال الحافظ: «إن نسخة همّام عن أبي هريرة كانت عند إسحاق بهذا السند، وأول حديث فيها حديث: «نحن الآخرون السابقون» الحديث في الجمعة، وبقية أحاديث النسخة معطوفة عليه بلفظ: «وقال رسول الله ﷺ»، فكان إسحاق إذا أراد التحديث بشيء منها، بدأ بطرف من الحديث الأول، وعطف عليه ما يريد، ولم يطّرد هذا الصنيع للبخاري في هذه النسخة، وأمّا مسلم فاطّرد صنيعه في ذلك». الفتح ٢/ ٤٢٣.

٦ ـ أحاديث عَبَّاد بن العَوَّام الوَاسِطي (ت١٨٥هـ؟):

له خمسة أحاديث في الصحيح:

۞ الحديث الأوّل:

الوضوء؛ باب الماء الذي يُغْسَل به شَعَر الإنسان (١/ ٧٥ ح١٦٩ = الفتح ١/ ٢٧٣ ح١٧٠).

قال: ثنا محمّد بن عبد الرحيم: نا سعيد بن سليمان: ثنا **عَبَّاد** عن ابن عون عن ابن سيرين عن أنس: «أنّ رسول الله ﷺ لمّا حلق رأسه، كان أبو طلحة أوّل من أخذ من شعره».

لم أجده مُخَرّجاً في الصّحيح في غير هذا الموضع، ولكن قد أورد البخاري قبله مباشرة (الفتح ١/ ٢٧٣ ح١٧٠).

قال: ثنا مالك بن إسماعيل: ثنا إسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين: «قلت لعبيدة: عندنا من شعر النبي ﷺ، أصبناه من قِبَل أنس ـ أو من قِبَل أهل أنس ـ، فقال: لأن تكون عندي شعرة منه أحبُّ إليّ من الدنيا وما فيها».

فهذا الحديث، وإن كان في سنده مالك بن إسماعيل وهو ممن اتّهم بالتّشيّع ـ أيضاً ـ ينبئ بظاهره أنه مخالف لحديث عبّاد، ولكن مدلولهما واحد، وذلك كما قال الحافظ: «أراد المصنّف بإيراد هذا الأثر أن الشّعَر الذي حصل لأبي طلحة كما في الحديث الذي يليه ـ أي حديث عَبَّاد ـ بقي عند آل بيته إلى أن صار لمواليهم منه؛ لأن سيرين والد محمد كان مولى أنس بن مالك، وكان أنس ربيب أبي طلحة»[1]. فالحديث أصل في بابه.

۞ الحديث الثّاني:

البيوع؛ باب بيع الذَّهَب بالوَرِق يَداً بيد (٢/ ٧٦٢ ح٢٠٧١ = الفتح ٤/ ٣٨٣ ح٢١٨٢).

قال: ثنا عمران بن ميسرة: ثنا **عَبَّاد بن العَوَّام**: نا يحيى بن أبي إسحاق: ثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه ﷺ قال: «نهى النبي ﷺ عن

---

(١) الفتح ١/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤. وقال في مناسبة الحديث لترجمة الباب بـ «أنّ الشعر طاهر، وإلا لما حفظوه، ولا تمنى عبيدة أن يكون عنده شعرة واحدة منه، وإذا كان طاهراً، فالماء الذي يغسل به طاهر». الفتح ١/ ٢٧٤.

الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، إلا سواء بسواء، وأمرنا أن نبتاع الذهب بالفضة كيف شئنا، والفضّة بالذّهب كيف شئنا».

لم ينفرد عبَّاد بن العَوَّام برواية هذا الحديث عن يحيى بن أبي إسحاق، وإنما شاركه في روايته عنه: إسماعيل بن عُلَيَّة، وقد أخرج الإمام البخاري طريقه في:

البيوع؛ باب بيع الذهب بالذهب (الفتح ٤/ ٣٧٩ ح٢١٧٥).

قال: ثنا صدقة بن الفضل: نا إسماعيل بن علية: ثني يحيى بن أبي إسحاق: ثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة: قال أبو بكرة ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء، والفضة بالفضة إلا سواء بسواء، وبيعوا الذهب بالفضة، والفضة بالذهب كيف شئتم».

فهذه الرواية تميزت عن سابقتها أنها مصرحة بقول النبي ﷺ، لا بحكاية نهيه. وهو حديث في الأحكام.

۞ **الحديث الثّالث:**

المغازي؛ باب غزوة خيبر (٤/ ١٥٤٤ ح٣٩٨٣ = الفتح ٧/ ٤٨١ ح٤٢٢٠).

قال: ثنا سعيد بن سليمان: ثنا **عباد** عن الشيباني: سمعت ابن أبي أوفى ﷺ يقول: «أصابتنا مجاعة يوم خيبر، فإن القدور لتغلي، وبعضها نضجت، فجاء منادي النّبيّ ﷺ: لا تأكلوا من لحوم الحمر شيئاً وأهْرِيقُوها، قال ابن أبي أوفى: فتحدّثنا أنّه إنّما نَهَى عنها لأنّها لم تُخْمس، وقال بعضهم: نهى عنها البتَّة لأنها كانت تأكل العُذْرَة».

هذا الحديث قد شارك عَبَّاداً في روايته عن الشيباني سليمانَ أبي إسحاق: عبدُ الواحد بن زياد، أخرجه في:

فرض الخمس؛ باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب (الفتح ٦/ ٢٥٥ ح٣١٥٥).

قال: ثنا موسى بن إسماعيل ثنا عبد الواحد: ثنا الشيباني به.

كما جاء هذا الحديث عن ابن أبي أوفى والبراء مقرونين في رواية عَدِيّ بن ثابت عنهما[1]، وإن كان عَديّ بن ثابت الأنصاري (ت١١٦هـ) تقدم الحديث عنه ضمن من اتهموا بالغلوّ في التشيّع، لكن الحديث في الأحكام.

---

(١) رواه في: المغازي؛ باب غزوة خيبر (الفتح ٦٧/ ٤٨١ ـ ٤٨٢ ح٤٢٢٢، ٤٢٢٤)؛ =

۞ **الحديث الرّابع:**

الإكراه؛ باب من اختار الضّرب والقتل والهوان على الكفر (٦/ ٢٥٤٦ ح٦٥٤٣ = الفتح ١٢/ ٣١٥ ح٦٩٤٢).

قال: ثنا سعيد بن سليمان: ثنا **عَبَّاد** عن إسماعيل: سمعت قيساً: سمعت سعيد بن زيد يقول: «لقد رأيتني وإنّ عُمَر لموثّقي على الإسلام، ولو انقضَّ أحد مما فعلتم بعثمان كان مَحْقُوقاً أن يَنْقَضّ».

هذا الحديث رواه عن إسماعيل بن أبي خالد بالإضافة إلى عبّاد بن العَوّام: سفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان:

فالأول أورده في: مناقب الأنصار؛ باب إسلام سعيد بن زيد ﵁ (الفتح ٧/ ١٧٦ ح٣٨٦٢) قال: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس: سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول: «والله، لقد رأيتني وإن عمر لموثّقي على الإسلام قبل أن يسلم عمر، ولو أن أحداً ارْفَضّ للذي صنعتم بعثمان لكان محقوقاً أن يَرْفَضّ».

والثاني في: مناقب الأنصار؛ باب إسلام عمر بن الخطاب ﵁ (الفتح ٧/ ١٧٨ ح٣٨٦٧) قال: ثني محمد بن المثنى: ثنا يحيى: ثنا إسماعيل به.

فهذا الحديث لا علاقة له بالتّشيّع، بل على العكس فيه اعتراف بفضل عثمان وصبره.

۞ **الحديث الخامس:**

التوحيد؛ باب وسَمَّى النّبيّ ﷺ الصلاة عملاً (٦/ ٢٧٤٠ ح٧٠٩٦ = الفتح ١٣/ ٥١٠ ح٧٥٣٤).

قال: ثنا سليمان: ثنا شعبة عن الوليد. وثني عبّاد بن يعقوب الأسدي: نا **عبَّادُ بن العَوَّام** عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود ﵁: «أن رجلاً سأل النبي ﷺ أيّ الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها، وبرّ الوالدين، ثم الجهاد في سبيل الله».

= والذبائح والصيد؛ باب لحُوم الحمر الإنسية (الفتح ٩/ ٦٥٣ ح٥٥٢٦).
ورواه عن البراء وحده في: المغازي، باب غزوة خيبر (الفتح ٧/ ٤٨٢ ح٤٢٢٥، ٤٢٢٦).

فهذا الحديث ساقه البخاري بإسنادين؛ الثاني منهما محل الاستشهاد وفيه عبّاد بن يعقوب المذكور بالرّفض، ورغم أن روايته نازلة، فقد ساق البخاري منها لفظ الحديث، إلا أنه هنا بمتابعة شعبة[1] للشيباني شيخ عبّاد بن العوام.

ومدار الحديث على الوليد بن العَيْزَار، وقد رواه عنه غير الشيباني وشعبة، مالكُ بن مِغْوَل[2].

والخلاصة في أحاديث عبّاد بن العوّام أن البخاري روى له في الأصول، لكن لم يخرج له شيئاً من تفرداته، على قلة ما روى له، كما أن هذه الأحاديث التي رواها له لا يوجد فيها ما يشير إلى مذهب التشيع.

٧ ـ أحاديث عَبد الله بن عِيسَى الكوفي (ت١٣٥هـ):

له في الصحيح حديثان:

۞ الحديث الأوّل:

الصّوم؛ باب صيام أيّام التشريق (٢/ ٧٠٣ ح١٨٩٤ = الفتح ٤/ ٢٤٩ ح١٩٩٧ ـ ١٩٩٨).

قال: ثنا محمد بن بشار: ثنا غندر: ثنا شعبة: سمعت **عبد الله بنَ عيسى** عن الزهري عن عروة عن عائشة، وعن سالم عن ابن عمر ﷺ قالا: «لم يُرخّص في أيّام التّشريق أن يُصَمْن، إلّا لمن لم يجد الهدي».

الحديث أصل في بابه، فقد أورد البخاري بعده متابعتين:

قال: ثنا عبد الله بن يوسف: نا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر ﷺ قال: «الصّيام لمن تَمَتّع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة، فإن لم يجد هدياً، ولم يصم، صام أيام مِنَى».

وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله. وتابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب. فهو كما قال الحافظ: «بمتابعة مالك وإبراهيم بن سعد، كلّهم عن الزهري»[3].

---

(١) رواه أيضاً من طريقه في: الصلاة؛ باب فضل الصلاة لوقتها (الفتح ٢/ ٩ ح٥٢٧)؛ والأدب؛ باب البرّ والصلة (الفتح ١٠/ ٤٠٠ ح٥٩٧٠).

(٢) الجهاد والسير؛ باب فضل الجهاد والسير (الفتح ٦/ ٣ ح٢٧٨٢).

(٣) الهدي، ص٤١٥.

۞ **الحديث الثاني:**

الأنبياء؛ باب يَزِفّون النَّسَلَان في المَشْي (٣/ ١٢٣٣ ح٣١٩٠ = الفتح ٦/ ٤٠٨ ح٣٣٧٠).

قال: ثنا قيس بن حفص وموسى بن إسماعيل قالا: ثنا عبد الواحد بن زياد: ثنا أبو قُرَّة[1] مسلم بن سالم الهمداني: ثني **عبدُ الله بن عِيسَى** سمع عبد الرحمٰن بن أبي ليلى: «لقيني كَعْبُ بن عَجْرَة، فقال: ألا أهدي لك هدية سمعتها من النبي ﷺ؟ فقلت: بلى، فاهدها لي، فقال: سألنا رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت؟ فإن الله قد علّمنا كيف نسلّم عليكم! قال: قولوا: اللّهم صلِّ على محمّد وعلى آل محمّد كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنّك حميد مجيد، اللهمّ بارك على محمّد وعلى آل محمّد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنّك حميد مجيد»[2].

هذا الحديث الذي رواه عبد الله بن عيسى عن جدّه عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قد تابعه عليه الحَكَم بن عُتَيْبَة فقيه الكوفة؛ أخرج البخاري طريقه في:

ـ تفسير سورة الأحزاب؛ باب: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ۝٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦] (الفتح ٨/ ٥٣٢ ح٤٧٩٧).

قال: ثني سعيد بن يحيى: ثنا أبي: ثنا مسعر عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه: «قيل: يا رسول الله، أما السلام عليك...» الحديث.

---

(١) تحرّف هذا الاسم في الهدي، ص٤١٥ من «أبو قرّة» إلى «أبو فروة».

(٢) تعقّب الحافظُ المِزّي في عزوه هذا الحديث في الأطراف إلى كتاب الصلاة من صحيح البخاري. انظر: تحفة الأشراف ٨/ ٢٩٩ (ح١١١١٣٣). وقال في النكت عليه: «قد اغترّ غير واحد من الشّراح بما وقع هنا، أن البخاري ذكره في الصلاة؛ منهم؛ مُغُلْطاي وشيخنا ابن المُلَقِّن، فإنهما لمّا وصلا في الشرح إلى أحاديث الأنبياء، ذكرا أنّ هذا الحديث تقدم في كتاب الصلاة، فأحالا شرحه على كتاب الصلاة، وليس له فيها ذكر ولا لشرحه». النكت الظراف على الأطراف ٨/ ٢٩٩. والغريب من الحافظ، أنه لمّا ذكر هذا الحديث في الهدي، ص٤١٥ قال: «وأورده ـ أي البخاري ـ في الصلاة أيضاً»، فوقع فيما نبّه عليه! فلعله ذهول منه.

ـ والدعوات؛ باب الصلاة على النبي ﷺ (الفتح ١١/ ١٥٢ ح٦٣٥٧).

قال: ثنا آدم: ثنا شعبة: ثنا الحكم: سمعت عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدي لك هدية؟ إن النبي ﷺ خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك...» الحديث.

وللحديث شاهد من رواية أبي سعيد الخدري[1].

والحاصل أن البخاري لم يكثر عن عبد الله بن عيسى، وإن روى له في الأصول، فبمتابعة غيره له. ولا يوجد في حديثه ما له علاقة بالتشيّع.

٨ ـ أحاديث عَبْد العزِيز بن سِيَاه الكُوفي (ت؟):

روى له البخاري **حديثاً واحداً** كرره في الموضعين[2]:

۞ الموضع الأوّل:

أبواب الجزية والموادعة؛ باب إثم من عاهد ثم غدر (٣/ ١١٦٢ ح٣٠١١ = الفتح ٦/ ٢٨١ ح٣١٨٢).

قال: ثنا عبد الله بن محمد: ثنا يحيى بن آدم: ثنا **يزيد بن عبد العزيز عن أبيه**: ثنا حبيب بن أبي ثابت: ثني أبو وائل: «كنا بصِفِّين، فقام سهل بن حُنَيْف، فقال: أيّها النّاس، اتّهموا أنفسكم، فإنّا كنّا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية، ولو نرى قتالاً لقاتلنا، فجاء عمر بن الخطاب، فقال: يا رسول الله، ألسنا على الحق، وهم على الباطل؟ قال: بلى، فقال: أليس قتلانا في الجنة، وقتلاهم في النّار؟ قال: بلى، قال: فَعَلَامَ نعطي الدَّنيَّة في ديننا؟! أنرجع، ولمّا يحكم الله بيننا وبينهم؟! فقال: يابن الخطاب، إني رسول الله، ولن

---

(١) رواه في:
ـ تفسير سورة الأحزاب؛ باب ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ۝٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦] (الفتح ٨/ ٥٣٢ ح٤٧٩٨)؛
ـ والدعوات؛ باب الصلاة على النبيّ ﷺ (الفتح ١١/ ١٥٢ ح٦٣٥٨).

(٢) ذكر كلّ من الباجي والكلاباذي أن البخاري روى لعبد العزيز بن سياه في كتاب المزارعة، ولم أجد له حديثاً في الكتاب الذي ذكروه بعد أن تصفّحته حديثاً حديثاً. انظر: التعديل والتجريح، الباجي ٢/ ٩٠١ (رقم ٩٥٩)؛ ورجال صحيح البخاري، الكلاباذي ١/ ٤٧٣ (رقم ٧١٧).

يضيعني الله أبداً. فانطلق عمر إلى أبي بكر، فقال له مثل ما قال للنبي ﷺ، فقال: إنه رسول الله، ولن يضيعه أبداً. فنزلت سورة الفتح، فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها، فقال عمر: يا رسول الله، أوَ فتح هو؟! قال: نعم».

۞ **الموضع الثاني:**

تفسير سورة الفتح؛ باب ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] (٤/ ١٨٣٢ ح٤٥٦٣ = الفتح ٨/ ٥٨٧ ح٤٨٤٤).

قال: ثنا أحمد بن إسحاق السلمي: ثنا يحيى: ثنا **عبدُ العَزيز بن سِيَاه** عن حبيب بن أبي ثابت: «أتيتُ أبا وائل أسأله، فقال: كنا بصِفِّين، فقال رجل: ألم تر إلى الذين يدعون إلى كتاب الله؟ فقال علي: نعم، فقال سهل بن حنيف: اتهموا أنفسكم...» الحديث بقريب من سابقه.

فقد روى البخاري هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن سِياه بإسنادين؛ الأوّل منهما نازل، وقد يكون قدّمه لأنه من رواية يزيد بن عبد العزيز بن سياه، والوَلَد أعرف بحديث والده من غيره.

ومدار الحديث على أبي وائل، وقد تابع حبيب بن أبي ثابت ـ شيخ عبد العزيز بن سياه ـ في روايته عنه: الأعمش[(١)]، وأبو حصين عثمان بن عاصم[(٢)]، وكلاهما اتفقا في إيراد معنى، وهو قول سهل بن حنيف في رواية الأعمش: «اتّهموا رأيكم، رأيتني يوم أبي جَنْدَل، ولو أستطيع أن أردّ أمر النبي ﷺ لرددته، وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمر يفظعنا، إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه، غير أمرنا هذا». يقصد يوم صِفِّين.

فهذا الحديث رواه الصحابي سهل بن حنيف، وقد قاله في موقعة صِفِّين التي دارت رحاها بين عليّ ومعاوية رضي الله عنهما، والملاحظ أن رواية حبيب بن أبي ثابت ـ شيخ عبد العزيز بن سياه ـ تزيد على باقي الروايات بذكر قصة عمر بن الخطاب يوم الحديبية، ومعنى الحديث يشير إلى ما وقع بين علي وأصحابه؛ فقد أراد عليّ القتال في بادئ الأمر، ولمّا دعي إلى

---

(١) روايته للحديث في:
ـ أبواب الجزية والموادعة؛ باب إثم من عاهد ثم غدر (الفتح ٦/ ٢٨١ ح٣١٨١)؛
ـ والاعتصام؛ باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلّف القياس (الفتح ١٣/ ٢٨٢ ح٧٣٠٨).
(٢) روايته في: المغازي؛ باب غزوة الحديبية (الفتح ٧/ ٤٥٧ ح٤١٨٩).

التحكيم أجاب تحت إلحاح بعض أصحابه، فكان أن رفضوا بعد ذلك هذا التحكيم، وأرادوا القتال من جديد، فاحتج سهل بما وقع يوم الحديبية من مسالمة الكفار إلى حين، وما أعقبها من النصر المؤزّر[1].

والحديث ـ كما يبدو ـ في عمق الفتنة التي حدثت بين علي ومعاوية، ولكن لم يرد من طريق عبد العزيز بن سياه وحده، كما أنه لا غلوّ فيه ولا حط على المخالفين، بل هو حكاية لما حدث في ذلك الوقت.

٩ ـ أحاديث عَليّ بن الجَعْد البَغْدادي (ت٢٣٠هـ):

شيخ البخاري، وقد روى له في الصحيح اثنا عشر حديثاً؛ اثنان منها مكرران:

۞ الحديث الأوّل:

الإيمان؛ باب أداء الخمس من الإيمان (١/ ٢٩ ح٥٣ = الفتح ١/ ١٢٩ ح٥٣).

ثنا **علي بن الجعد**: نا شعبة عن أبي جمرة: «كنت أقعد مع ابن عباس يجلسني على سريره، فقال: أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي، فأقمت معه شهرين، ثم قال: إنّ وفد عبد قيس لما أتوا النبي ﷺ، قال: «من القوم؟...» الحديث بطوله في أنه أمرهم بأربع ونهاهم عن أربع.

وقد رواه أيضاً عن عليّ بن الجَعْد عن شعبة مقروناً بإسحاق عن النّضر عن شعبة في:

أخبار الآحاد؛ باب وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلّغوا من وراءهم (٦/ ٢٦٥٢ ح٦٨٣٨ = الفتح ١٣/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ح٧٢٦٦).

وقد تابع عليَّ بن الجعد في رواية هذا الحديث بالإضافة إلى النضر بن شميل عن شعبة: غندُرُ، أخرجه في:

العلم؛ باب تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم (الفتح ١/ ١٨٣ ـ ١٨٤ ح٨٧).

قال: ثنا محمد بن بشار: ثنا غندر: ثنا شعبة عن أبي جمرة به.

وكما هو ملاحظ، فإن رواية عليّ بن الجَعْد عالية عن شعبة، ولذلك قدّمها البخاري على باقي الرّوايات.

---

(١) انظر مزيداً من الشرح لهذا الحديث: الفتح ١٣/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩.

كما أخرج هذا الحديث في مواضع أخرى عن أبي جمرة من طريق: عبّاد بن عبّاد[1]، وحمّاد بن زيد[2]، وقرّة بن خالد السَّدُوسِي[3]، وأبي التَّيَّاح يزيد بن حميد[4]. فلم يتفرد ـ إذن ـ عليّ بن الجعد برواية هذا الحديث.

۞ الحديث الثّاني:

العلم؛ باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١/ ٥٢ ح١٠٦ = الفتح ١/ ١٩٩ ح١٠٦).

قال: ثنا **علي بن الجعد**: نا شعبة: ني منصور: سمعت ربعي بن خراش يقول: سمعت علياً يقول: قال النبي ﷺ: «لا تكذبوا عليّ، فإن من كذب عليّ فليَلِجِ النّار».

لم أجد ـ في حدود بحثي ـ من روى هذا الحديث عن عليّ رضي الله عنه غير رِبْعي بن خِرَاش، ولكن له شواهد عديدة من رواية الزبير[5]، وأنس بن مالك[6]، وسلمة بن الأكوع[7]، وأبي هريرة[8]، والمغيرة[9]، وعبد الله بن عمرو بن العاص[10]. ولا تعلّق لموضوعه بالتّشَيُّع.

---

(١) المواقيت؛ باب ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الرّوم: ٣١] الفتح ٢/ ٧ (ح٥٢٣).

(٢) الزكاة؛ باب وجوب الزكاة، الفتح ٣/ ٢٦١ ـ ٢٦٢ (ح١٣٩٨)؛ وفرض الخمس؛ باب أداء الخمس من الدين، الفتح ٦/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩ (ح٣٠٩٥)؛ والمناقب؛ باب نسبة اليمن إلى إسماعيل، الفتح ٦/ ٥٤٠ (ح٣٥١٠)؛ والمغازي؛ باب وفد عبد قيس، الفتح ٨/ ٨٥ (ح٤٣٦٩).

(٣) المغازي؛ باب وفد عبد قيس، الفتح ٨/ ٨٤ ـ ٨٥ (ح٤٣٦٨)؛ والتوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦]، الفتح ١٣/ ٥٢٧ ـ ٥٢٨ (ح٧٥٥٦).

(٤) الأدب؛ باب قول الرجل: «مرحباً»، الفتح ١٠/ ٥٦٢ (ح٦١٧٦).

(٥) العلم؛ باب إثم من كذب على النبيّ ﷺ، الفتح ١/ ٢٠٠ (ح١٠٧).

(٦) العلم؛ باب إثم من كذب على النبيّ ﷺ، الفتح ١/ ٢٠١ (ح١٠٨).

(٧) العلم؛ باب إثم من كذب على النبيّ ﷺ، الفتح ١/ ٢٠١ (ح١٠٩).

(٨) العلم؛ باب إثم من كذب على النبيّ ﷺ، الفتح ١/ ٢٠٢ (ح١١٠).

(٩) الجنائز؛ باب ما يكره من النياحة على الميت، الفتح ٣/ ١٦٠ (ح١٢٩١).

(١٠) الأنبياء؛ باب ما ذكر عن بني إسرائيل، الفتح ٦/ ٤٩٦ (ح٣٤٦١).

۞ **الحديث الثّالث:**

أبواب التطوع؛ باب صلاة الضحى في الحضر (١/ ٣٩٥ ح١١٢٥ = الفتح ٣/ ٥٧ ح١١٧٩).

قال: ثنا **عليّ بن الجعد**: نا شعبة عن أنس بن سيرين: سمعت أنس بن مالك الأنصاري: «قال رجل من الأنصار ـ وكان ضخماً ـ للنبيّ ﷺ: إني لا أستطيع الصلاة معك، فصنع للنبيّ ﷺ، فدعاه إلى بيته، ونضح له طرف حصير بماء، فصلّى ركعتين. وقال فلان بن فلان بن جارود لأنس رضي الله عنه: أكان النبي ﷺ يصلّي الضحى؟ فقال: ما رأيته صلّى غير ذلك اليوم».

تابعه على روايته عن شعبة: آدم، أخرجه في:

ـ الأذان؛ باب هل يصلي الإمام لمن حضر؟ (الفتح ٢/ ١٥٧ ـ ١٥٨ ح٦٧٠).

كما رواه عن أنس بن سيرين غير شعبة: خالد الحذاء[1]، وروايته نازلة.

۞ **الحديث الرّابع:**

الجنائز؛ باب ما يُنهى من سبّ الأموات (١/ ٤٧٠ ح١٣٢٩ = الفتح ٣/ ٢٥٨ ح١٣٩٣).

قال: ثنا آدم: ثنا شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن عائشة رضي الله عنها: قال النبي ﷺ: «لا تسبّوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدّموا».

قال البخاري: «ورواه عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش، ومحمد بن أنس عن الأعمش. تابعه **عليّ بن الجعد**، وابن عرعرة، وابن أبي عدي عن شعبة».

فهو هنا متابعة، وقد وصله بالإسناد نفسه في:

الرّقاق؛ باب سكرات الموت (٥/ ٢٣٨٨ ح٦١٥١ = الفتح ١١/ ٣٦٢ ح٦٥١٦).

قال: ثنا **علي بن الجعد**: نا شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن عائشة قالت: «. . .» الحديث.

۞ **الحديث الخامس:**

الزكاة؛ باب الصدقة باليمين (١/ ٥١٧ ح١٣٥٨ = الفتح ٣/ ٢٩٣ ح١٤٢٤).

---

(١) الأدب؛ باب الزيارة، ومن زار قوماً فطعم عندهم، الفتح ١٠/ ٤٩٩ (ح٦٠٨٠).
قال: ثنا محمد بن سلام: نا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن أنس بن سيرين به.

قال: ثنا **عليّ بن الجعد**: نا شعبة: ني معبد بن خالد: سمعت حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تصدّقُوا، فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته، فيقول الرّجل: لو جئت بها بالأمس لقبلتها منك، فأمّا اليوم فلا حاجة لي فيها».

تابعه على روايته عن شعبة:

- آدم بن أبي إياس، وروايته في: الزكاة؛ باب الصّدقة قبل الرّدّ (الفتح ٣/ ٢٨١ ح١٤١١).

- ومسدّد بن مسرهد، وروايته في: الفتن؛ باب خروج النار (الفتح ١٣/ ٨١ ح٧١٢٠)، وهي رواية نازلة عن شعبة.

۞ الحديث السّادس:

الجهاد؛ باب دعوة اليهود والنّصارى (٣/ ١٠٧٤ ح٢٧٨٠ = الفتح ٦/ ١٠٨ ح٢٩٣٨).

قال: ثنا **عليّ بن الجعد**: نا شعبة عن قتادة: سمعت أنساً رضي الله عنه يقول: «لمّا أراد النّبيّ ﷺ أن يكتب إلى الرّوم قيل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا أن يكون مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة، فكأنّني أنظر إلى بياضه في يده، ونقش فيه: محمّد رسول الله». ففيه تصريح قتادة بسماعه من أنس رضي الله عنه.

تابعه على روايته عن شعبة:

- عبد الله بن المبارك، في: العلم؛ باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم إلى البلدان (الفتح ١/ ١٥٥ ح٦٥).

قال: ثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن: نا عبد الله: نا شعبة به.

فروايته نازلة، وقد يكون قدّمها لجلالة ابن المبارك.

- وآدم بن أبي إياس في: اللّباس؛ باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء (الفتح ١٠/ ٣٢٤ ح٥٨٧٥).

- وغندر - محمد بن جعفر - في: الأحكام؛ باب الشهادة على الخط المختوم (الفتح ١٣/ ١٤١ ح٧١٦٢) وهي رواية نازلة - أيضاً -.

كما روى البخاري هذا الحديث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة[1]، وعن

(١) اللباس؛ باب نقش الخاتم، الفتح ١٠/ ٣٢٣ (ح٥٨٧٢).

حميد[1]، وعن عبد العزيز بن صهيب[2]، ثلاثتهم عن أنس.

◌ **الحديث السّابع:**

المناقب؛ باب صفة النّبيّ ﷺ (٣/ ١٣٠٦ ح٣٣٧٠ = الفتح ٦/ ٥٦٦ ح٣٥٦٣).

قال: ثنا **عليّ بن الجعد**: نا شعبة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة ﷺ قال: «ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط؛ إن اشتهاه أكله، وإلا تركه».

له متابع لشعبة شيخ عليّ بن الجعد، هو سفيان الثوري، أخرج روايته في:

الأطعمة؛ باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً (الفتح ٩/ ٥٤٧ ح٥٤٠٩).

◌ **الحديث الثّامن:**

فضائل الصحابة؛ باب مناقب علي بن أبي طالب (٣/ ١٣٥٩ ح٣٥٠٤ = الفتح ٧/ ٧١ ح٣٧٠٧).

قال: ثنا **عليّ بن الجعد**: نا شعبة عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة [هو ابن عمرو السلماني] عن عليّ ﷺ قال: «اقضوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي، فكان ابن سيرين يرى أن عامّة ما يُروى عن علي الكذب».

هذا الحديث رواه البخاري في مناقب عليّ، وسبب قول عليّ هذا الكلام، أنه كان يرى هو وعمر في أمّ الولد أنهن لا يبعن، ثم رجع عن ذلك، ثم عاد إلى رأيه الأوّل؛ لما فيه من اجتماعه مع رأي عمر، ولذلك قال محمد بن سيرين ما قال، فإنه أراد به «ما ترويه الرّافضة عن عليّ من الأقوال المشتملة على مخالفة الشيخين، ولم يُرد ما يتعلق بالأحكام الشرعية»[3].

◌ **الحديث التّاسع:**

الطلاق؛ باب مهر البغي والنّكاح الفاسد (٥/ ٢٠٤٥ ح٥٠٣٣ = الفتح ٩/ ٤٩٤ ح٥٣٤٨).

---

(١) اللباس؛ باب فص الخاتم، الفتح ١٠/ ٣٢٢ (ح٥٨٧٠).

(٢) اللباس؛ باب الخاتم في الخنصر، الفتح ١٠/ ٣٢٤ (ح٥٨٧٤)؛ واللباس؛ باب قول النبي ﷺ: «لا ينقش على نقش خاتمه»، الفتح ١٠/ ٣٢٧ ـ ٣٢٨ (ح٥٨٧٧).

(٣) الفتح ٧/ ٧٣.

قال: ثنا **عليّ بن الجعد**: نا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة: «نهى النبي ﷺ عن كسب الإماء». فيه مُحَمّد بن جُحَادة، وهو ممَّن رُمي بالتشيّع ـ أيضاً ـ وستأتي أحاديثه.

هو متابعة لما رواه مسلم بن إبراهيم عن شعبة في:

الإجارة؛ باب كسب البغيِّ والإماء (الفتح ٤/ ٤٦٠ ح٢٢٨٣).

وله شاهد من رواية أبي جحيفة وهب بن عبد الله[1] رضي الله عنه.

۞ الحديث العاشر:

اللّباس؛ باب لبس الحرير وافتراشه للرّجال (٥/ ٢١٩٤ ح٥٤٩٦ = الفتح ١٠/ ٢٨٥ ح٥٨٣٤).

قال: ثنا **عليّ بن الجعد**: نا شعبة عن أبي ذبيان خليفة بن كعب: سمعت ابن الزبير يقول: سمعت عمر يقول: قال النبي ﷺ: «من لبس الحرير في الدّنيا، لم يلبسه في الآخرة.

وقال لنا أبو معمر: ثنا عبد الوارث عن يزيد: قالت معاذة: ثتني أم عمر بنت عبد الله: سمعت عبد الله بن الزبير، سمع عمر، سمع النبي ﷺ نحوه.اهـ كلام البخاري.

فهذه متابعة من أمّ عمر بنت عبد الله لخليفة بن كعب شيخ شيخ عليّ بن الجَعْد، وهي رواية نازلة، ولذلك أخّرها المصنف.

وقد روى هذا الحديث عن ابن الزبير: ثابت البُنَاني[2]، ورواه عن عمر ـ أيضاً ـ ولكن بألفاظ مختلفة: أبو عثمان النهدي[3]، وابن عمر[4].

---

(١) البيوع؛ باب ثمن الكلب، الفتح ٤/ ٤٢٦ (ح٢٢٣٨). وفيه: «إنَّ رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الدم، وثمن الكلب، وكسب الأمة...» الحديث.

(٢) اللباس؛ باب لبس الحرير وافتراشه للرجال، الفتح ١٠/ ٢٨٤ (ح٥٨٣٣). وقد رواه مرسلاً عن ابن الزبير.

(٣) اللباس؛ باب لبس الحرير وافتراشه للرجال، الفتح ١٠/ ٢٨٤ (ح٥٨٢٨، ٥٨٢٩، ٥٨٣٠).

(٤) اللباس؛ باب لبس الحرير وافتراشه للرجال، الفتح ١٠/ ٢٨٥ (ح٥٨٣٥). وفي إسناده عمران بن حطان السدوسي، أحد الخوارج، والذي مدح ابن ملجم قاتل عليّ رضي الله عنه وليس له في الصحيح غير هذا الحديث، وحديث آخر، وهو مُخَرّج من عدة طرق كما =

۞ الحديث الحادي عشر:

الأدب؛ باب الحياء (٥/٢٢٦٨ ح٥٧٦٨ = الفتح ١٠/٥٢١ ح٦١١٩).

قال: ثنا **عليّ بن الجَعْد**: نا شعبة عن قتادة عن مولى أنس ـ قال أبو عبد الله: اسمه عبد الله بن أبي عتبة ـ: سمعت أبا سعيد يقول: «كان النبيّ ﷺ أشدّ حياء من العَذْرَاء في خِدْرِها».

تابع عليُّ بن الجعد في رواية هذا الحديث عن شعبة كلّاً من:

ـ يحيى بن سعيد القطان، أخرجه في: المناقب؛ باب صفة النبيّ ﷺ (الفتح ٦/٥٦٦ ح٣٥٦٢) من طريق مسدد عنه، فروايته نازلة عن شعبة.

ـ وعبد الله بن المبارك، أخرجه في: الأدب؛ باب من لم يواجه الناس بالعتاب (الفتح ١٠/٥١٣ ح٦١٠٢) من طريق عبدان عنه، فروايته نازلة ـ أيضاً ـ.

۞ الحديث الثاني عشر:

الاستئذان؛ باب التّسليم على الصّبيان (٥/٢٣٠٦ ح٥٨٩٣ = الفتح ١١/٣٢ ح٦٣٤٧).

قال: ثنا **عليّ بن الجَعْد**: نا شعبة عن سيار عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أنه مرّ على صبيان فسلّم عليهم، وقال: كان النبيّ ﷺ يفعله».

لم أجده مخرّجاً في غير هذا الموضع.

والخلاصة في أحاديث[1] عليّ بن الجَعْد أن الإمام البُخَاري أكثر ما روى له في الصحيح ما توبع عليه، وقليلة هي الأحاديث التي أخرجها له من طريقه فقط، كما أنه ليس فيما روى له ما هو متعلق بمذهب التّشيّع، أو الدعوة إليه.

= بيّنّا. قال الحافظ: «إنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع، إذ كان صادق اللهجة، متديّناً، وقد قيل: إن عمران تاب من بدعته، وهو بعيد، وقيل: إن يحيى بن أبي كثير [راويه في هذا الحديث] حمله عنه قبل أن يبتدع؛ فإنه كان تزوج امرأة من أقاربه تعتقد رأي الخوارج لينقلها عن معتقدها، فنقلته هي إلى معتقدها». الفتح ١٠/ ٢٩٠.

(١) تجدر الإشارة إلى أن الحافظ ذكر في التهذيب ٧/ ٢٩٣ أنّ البخاري روى عنه ثلاثة عشر حديثاً، وهذا يكون صحيحاً إذا لم نعتبر المتابعة، وكذا إذا عددنا مكرّر الحديث الأوّل.

١٠ ـ أحاديث أبي نُعَيْم الفَضْل بن دُكَيْن[1] (ت٨ ـ ٢١٩هـ):

أبو نُعَيْم الفضل بن دُكَين كما سبق الحديث عنه في الفصل الثالث، من أجلّ شيوخ البخاري الذين أكثر من الرواية عنهم، وهو ممّن أجمع العلماء على الاحتجاج بحديثه. وقد أحصيت ما له في الصحيح، فوجدته مذكوراً في حوالي واحد وثمانين ومائة موضع في مختلف الأبواب، وهو ما يدل دلالة قاطعة على اعتماد البخاري على روايته، مما يغني عن دراسة أحاديثه من حيث هي في الأصول أو المتابعات والشواهد. وبقي هل روى عنه ما يقوي مذهبه في التشيّع أم لا؟ وإن كان ذلك ـ حتى ولو روى عنه ما له علاقة بالمذهب ـ لا يضره، ما دام أنه إمام ثقة حجة، خاصة وأنه لم يؤثر عنه أنه روى مناكير في فضل آل البيت وثلب غيرهم.

وكل ما وجدته، ويمكن إيراده في هذا السياق، ما رواه في:

الجهاد؛ باب فضل الطّليعة (٣/١٠٤٦ ح٢٦٩١ = الفتح ٦/ ٥٢ ح٢٨٤٦).

قال: ثنا **أبو نُعَيْم**: ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر ﷺ: «قال النبي ﷺ: من يأتيني بخبر القوم؟ يوم الأحزاب، قال الزُّبَيْر: أنا، ثم قال: من يأتيني بخبر القوم؟ قال الزُّبَيْر: أنا، فقال النبي ﷺ: إنّ لكل نبي حواريّاً، وحواريّ الزُّبَيْر»[2].

فهذا الحديث في فضل الزبير، وهو الذي نقض بيعته لعليّ ﷺ، ومع ذلك فيروي أبو نعيم حديث النبي ﷺ في فضله، وهو ما يبيّن أمانة أبي نعيم اتجاه حديث رسول الله ﷺ.

وروى في: الفتن؛ باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٦/ ٢٦٠١ ح٦٦٨٨ = الفتح ١٣/ ٥٣ ح٧١٠١).

قال: ثنا **أبو نعيم**: ثنا ابن أبي غنية عن الحكم عن أبي وائل: «قام عمّار على منبر الكوفة، فذكر عائشة، وذكر مسيرها، وقال: إنها زوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكنها مما ابتليتم»[3]. ولا غضاضة في هذا

---

(١) سبق في ترجمته أنه من شيوخ البخاري. انظر: ص٢٢٩.

(٢) يأتي الكلام عن طرقه ومواضعها من الصحيح ضمن الحديث (رقم ١٥) من أحاديث مالك بن إسماعيل. انظر: ص٣٥٢.

(٣) أخرجه في: فضائل الصحابة؛ باب فضل عائشة ﷺ، الفتح ٧/ ١٠٦ (ح٣٧٧٢) قال: =

القول، فإن عمّاراً ـ وقد كان من المساندين للإمام عليّ ـ أراد أن عائشة رضي الله عنها أخطأت بخروجها يوم الجَمَل، ولا عليهم في ذلك، فهي إحدى أمَّهات المؤمنين، ولا يجب أن يقال فيها إلا ما يليق بمنزلتها.

١١ ـ أحاديث مُحَمَّد بن عبد الله أبو أحمد الزّبيري (ت٢٠٣هـ):

أخرج له في الصّحيح تسعة أحاديث:

۞ الحديث الأوّل:

صفة الصّلاة؛ باب المكث بين السَّجْدَتَيْنِ (١/ ٢٨٢ ح٧٨٦ = الفتح ٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠١ ح٨٢٠).

قال: ثنا محمّد بن عبد الرّحيم: ثنا **أبو أحمد محمّد بن عبد الله الزّبيري**: ثنا مسعر عن الحَكَم عن عبد الرّحمٰن بن أبي ليلى عن البراء قال: «كان سجود النّبيّ ﷺ، وركوعه، وقعوده بين السّجدتين قريباً من السّواء».

قبل أن يذكره في هذا الموضع، رواه عالياً من طريق شعبة عن الحَكَم بن عتيبة في:

ـ الأذان؛ باب حدّ إتمام الرّكوع والاعتدال فيه والطمأنينة (الفتح ٢/ ٢٧٦ ح٧٩٢).

قال: ثنا بدل بن المُحَبَّر: ثنا شعبة: ني الحكم به.

وفيه؛ باب الطمأنينة حيث يرفع رأسه من الركوع (الفتح ٢/ ٢٨٨ ح٨٠١).

قال: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة عن الحكم به.

فرواية الزّبيري عن مسعر نازلة، ولذلك أخّرها.

۞ الحديث الثّاني:

أبواب الخمس؛ باب ما ذكر من درع النّبيّ ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه (٣/ ١١٣١ ح٢٩٤٠ = الفتح ٦/ ٢١٢ ح٣١٠٧).

ثني عبد الله بن محمّد: **ثنا محمّد بن عبد الله الأسدي** [أي الزّبيري]: ثنا

= ثنا محمد بن بشّار: ثنا غندر: ثنا شعبة عن الحكم به؛ وفي الفتن؛ باب الفتنة التي تموج كموج البحر، الفتح ١٣/ ٥٣ (ح٧١٠٠) قال: ثنا عبد الله بن محمد: ثنا يحيى بن آدم: ثنا أبو بكر بن عياش أبو حصين: ثنا أبو مريم عبد الله بن زياد الأسدي: «لمّا سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة، بعث عليٌّ عمارَ بن ياسر وحسن بن علي...» الحديث.

عيسى بن طهمان: «أخرج إلينا أنس نعلين جرداوين، لهما قِبَالَان، فحدّثني ثابت البناني بعد عن أنس أنّهما نعلا النّبيّ ﷺ».

تابعه على روايته عبد الله بن المبارك، أخرج طريقه في:

اللّباس؛ باب قِبَالان في نعل، ومن رأى قِبالاً واحداً واسعاً (الفتح ١٠/ ٣١٢ ح٥٨٥٨).

قال: ثنا محمّد [هو ابن مقاتل]: نا عبد الله [أي ابن المبارك]: نا عيسى بن طهمان: «أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين لهما قِبالان، فقال ثابت البناني: هذه نعل النّبيّ ﷺ».

فظاهر هذه الرّواية أنّ قول ثابت: «هذه نعل النّبيّ ﷺ» مرسل، فبيّنت رواية الزّبيري أنّه قاله عن أنس بن مالك، قال الحافظ: «والبخاري على عادته، إذا صحّت الطّريق موصولة، لا يمتنع من إيراد ما ظاهره الإرسال، اعتماداً على الموصول»[1].

فرواية الزّبيري اشتملت على معنيين؛ الأوّل: إخراج نعلين لهما قِبالان، وهو من رواية عيسى بن طهمان عن أنس، والثّاني: الإخبار بأنّهما للنّبيّ ﷺ، وهو عنه عن ثابت البناني عن أنس. وقد أخرج الجزء الأوّل عن قتادة عن أنس[2].

۞ الحديث الثّالث:

بدء الخلق؛ باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبۡدَؤُا۟ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهۡوَنُ عَلَيۡهِۚ﴾ [الرّوم: ٢٧] (٣/ ١١٦٦ ح٣٠٢١ = الفتح ٦/ ٢٨٧ ح٣١٩٣).

قال: ثني عبد الله بن أبي شيبة عن **أبي أحمد** عن سفيان عن أبي الزّناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال النبي ﷺ، أراه قال: «يشتمني ابن آدم، وما ينبغي له أن يشتمني، ويكذبني، وما ينبغي له؛ أمّا شتمه، فقوله: إنّ لي ولداً، وأما تكذيبه، فقوله: ليس يعيدني كما بدأني».

أخرجه بمتابعة شعيب بن أبي حمزة لسفيان الثوري عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان في:

ـ تفسير سورة الإخلاص؛ باب (الفتح ٨/ ٧٣٩ ح٤٩٧٤).

---

(١) الفتح ١٠/ ٣١٢.

(٢) اللّباس؛ باب قِبَالان في نعل، ومن رأى قِبالاً واحداً واسعاً (الفتح ١٠/ ٣١٢ ح٥٨٥٧). قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا همّام عن قتادة: «ثنا أنس رضي الله عنه أنّ نعليّ النّبيّ ﷺ كان لهما قِبالان».

قال: ثنا أبو اليمان: ثنا شعيب: ثنا أبو الزناد به.

فروايته هنا عالية، ومع ذلك قدّم عليها رواية الزبيري عن سفيان، وقد قال الحافظ: «وما أظن أنّ البخاري أخرج له شيئاً من أفراده عن سفيان»(١)، ولم يرو البخاري في هذا الحديث أي متابعة للزبيري عن سفيان.

كما روى هذا الحديث من طريق همام عن أبي هريرة(٢)، وله شاهد من رواية ابن عباس(٣).

۞ الحديث الرّابع:

الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝١﴾ [نوح: ١] (٣/١٢١٦ ح٣١٦٣ = الفتح ٦/٣٧١ ح٣٣٤١).

ثنا نصر بن علي بن نصر: نا **أبو أحمد** عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله ﷺ «أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٥] مثل قراءة العامة».

ورواه أيضاً من طريق الزبيري في: الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلُونَ ۝٦١ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ۝٦٢﴾ [الحجر: ٦١ ـ ٦٢] (٣/١٢٣٦ ح٣١٩٦ = الفتح ٦/٤١٦ ح٣٣٧٦).

قال: ثنا محمود: ثنا **أبو أحمد**: ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله ﷺ قال: «قرأ النبي ﷺ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٥]».

هذا الحديث رواه الزُّبيري عن سفيان دون أن يشاركه أحد في روايته عنه، ومداره على أبي إسحاق، وقد أخرجه البخاري عنه من رواية: إسرائيل(٤)، وشعبة(٥)،

---

(١) الهدي، ص٤٤٠.

(٢) تفسير سورة الإخلاص؛ باب قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾ [الإخلاص: ٢]، الفتح ٨/ ٧٣٩ (ح٤٩٧٥).

(٣) تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَـٰنَهُۥ﴾ [البقرة: ١١٦] الفتح ٨/ ١٦٨ [ح٤٤٨٢].

(٤) الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [الأعراف: ٦٥]، الفتح ٦/ ٣٦٧ (ح٣٣٤٥).

(٥) تفسير سورة القمر؛ باب ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ ۝١٤ وَلَقَد تَّرَكْنَـٰهَآ ءَايَةً فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ۝١٥﴾ =

وزهير بن معاوية[1].

۞ الحديث الخامس:

المناقب؛ باب علامات النبوة في الإسلام (٣/ ١٣١٢ ح٣٣٨٦ = الفتح ٦/ ٥٨٧ ح٣٥٧٩).

قال: ثنا محمد بن المثنى: ثنا **أبو أحمد الزّبيري**: ثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم [هو ابن يزيد] عن علقمة عن عبد الله: «كنّا نعد الآيات بركة، وأنتم تعدونها تخويفاً؛ كنّا مع رسول الله ﷺ في سفر، فقلّ الماء، فقال: اطلبوا فضلة ماء، فجاؤوا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يده في الإناء، ثم قال: حيّ على الطّهور المبارك، والبركة من الله، فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله ﷺ، ولقد كنّا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل».

لم أجد هذا الحديث مخرّجاً ـ في حدود بحثي ـ في غير هذا الموضع من الصحيح، ولكن حادثة نبع الماء من بين أصابع النبي ﷺ قد أخرجها المصنف من رواية أنس بن مالك[2]، وجابر بن عبد الله[3] ﷺ.

۞ الحديث السّادس:

المغازي؛ باب فضل من شهد بدراً (٤/ ١٤٦٤ ح٣٧٦٣ = الفتح ٧/ ٣٠٦ ح٣٩٨٥).

قال: ثني عبد الله بن محمد الجعفي: ثنا **أبو أحمد الزُّبَيْري**: ثنا عبد الرّحمٰن بن الغَسيل عن حمزة بن أبي أُسَيْد والزُّبَيْر بن المُنْذِر بن أبي أُسَيْد عن أبي أُسَيْد ﷺ: «قال لنا رسول الله ﷺ يوم بدر: إذا أَكْثَبُوكم، فارموهم واسْتَبْقوا نَبْلَكُم». قال البخاري: ثني محمد بن عبد الرحيم: ثنا **أبو أحمد**

= [القمر: ١٤ ـ ١٥]، الفتح ٨/ ٦١٧ (ح٤٨٦٩)؛ ومواضع أخرى عديدة في تفسير سورة القمر. انظر: الفتح ٨/ ٦١٧ ـ ٦١٨ (أحاديث ٤٨٧٠، ٤٨٧٢، ٤٨٧٣).

(١) تفسير سورة القمر؛ باب ﴿أَعۡجَازُ نَخۡلٍ مُّنقَعِرٍ ۝٢٠ فَكَيۡفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ۝٢١﴾ [القمر: ٢٠ ـ ٢١]، الفتح ٨/ ٦١٨ (ح٤٨٧١).

(٢) أخرجه من روايته من خمسة طرق كما قال الحافظ في الفتح ٦/ ٥٨٥، منها في: الوضوء؛ باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة، الفتح ١/ ٢٧١ (ح١٦٩).

(٣) أخرجه من روايته من أربعة طرق، منها في: الأشربة؛ باب شرب البركة، والماء المبارك، الفتح ١٠/ ١٠١ (ح٥٦٣٩).

الزبيري: ثنا عبد الرّحمٰن بن الغَسِيل عن حمزة بن أبي أُسَيْد والمنذر بن أبي أُسَيْد عن أبي أُسَيْد رضي الله عنه: «قال لنا رسول الله ﷺ يوم بدر: إذا أَكْثَبُوكُم ـ يعني أَكْثَرُوْكُم ـ فارْمُوهُم، واسْتَبْقُوا نَبْلَكُم».

فهذا الحديث رواه بإسنادين مختلفين، وفي كلٍّ منهما أبو أحمد الزُّبَيْرِي، وقد رواه قبل هذا الموضع في: الجهاد؛ باب التَّحْرِيض على الرّمْي (الفتح ٦/ ٩١ ح٢٩٠٠).

قال: ثنا أبو نُعَيْم: ثنا عبد الرّحمٰن بن الغسيل عن حمزة بن أبي أُسَيْد عن أبيه: «قال النبي ﷺ يوم بدر، حين صففنا لقريش، وصَفُّوا لنا: إذا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُم بالنَّبْلِ».

فقد تمَيَّزَت رواية الزُّبَيْري بأنّها قرنت؛ مرة بين حمزة بن أبي أُسَيْد وابن أخيه الزبير بن المنذر بن أبي أُسَيْد، ومرة بين الأخوين: حمزة والمنذر ابنَيْ أبي أُسَيْد.

۞ الحديث السّابع:

تفسير سورة النجم؛ باب ﴿فَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ وَٱعْبُدُوا۟ ۩ ﴿٦٢﴾﴾ [النجم: ٦٢] (٤/ ١٨٤٢ ح٤٥٨٢ = الفتح ٨/ ٦١٤ ح٤٨٦٣).

قال: ثنا نصر بن علي: ني **أبو أحمد**: ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق: سمعت الأسود عن عبد الله رضي الله عنه: «أول سورة أنزلت فيها سجدة: ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾، قال: فسجد رسول الله ﷺ وسجد من خلفه، إلّا رجلاً، رأيته أخذ كفاً من تراب فسجد عليه، فرأيته بعد ذلك قتل كافراً، وهو أميّة بن خلف».

أخرجه البخاري من رواية شعبة عن أبي إسحاق في عدّة مواضع أخرى(١)، بأسانيد عالية ونازلة.

۞ الحديث الثّامن:

الأشربة؛ باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي (٥/ ٢١٢٣ ح٥٢٧٠ = الفتح ١٠/ ٥٧ ح٥٥٩٢).

---

(١) هذه المواضع هي: ـ سجود القرآن؛ باب ما جاء في سجود القرآن وسنّتها، الفتح ٢/ ٥٥١ (ح١٠٦٧)؛ ـ وفيه؛ باب سجدة النجم، الفتح ٢/ ٥٥٣ (ح١٠٧٠)؛ ـ ومناقب الأنصار؛ باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، الفتح ٧/ ١٦٥ (ح٣٨٥٣)؛ ـ والمغازي؛ باب قتل أبي جهل الفتح ٧/ ٢٩٩ (ح٣٩٧٢).

قال: ثنا يوسف بن موسى: ثنا **مُحمّد بن عبد الله أبو أحمد الزُّبَيْرِي**: ثنا سفيان عن منصور عن سالم عن جابر ﷺ: «نهى رسول الله ﷺ عن الظروف، فقالت الأنصار: إنه لا بد لنا منها! قال: فلا، إذن».

وقال خليفة: ثنا يحيى بن سعيد: ثنا سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد بهذا. ثنا عبد الله بن محمد: ثنا سفيان بهذا، وقال فيه: «لما نهى النبي ﷺ عن الأوعية».

فقد أورد متابعتين للزبيري عن سفيان، ولم أجده خرّجه في غير هذا الموضع.

۞ الحديث التّاسع:

الطّبّ؛ باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٥/ ٢١٥١ ح٥٣٥٤ = الفتح ١٠/ ١٣٤ ح٥٦٧٨).

قال: ثنا محمد بن المثنى: ثنا **أبو أحمد الزبيري**: ثنا عمر بن سعيد بن أبي حسين: ثني عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء».

لم أجده خرّجه في موضع آخر من الصحيح.

والحاصل في أحاديث أبي أحمد الزبيري، أنَّ منها ما هو من أفراده، ومنها ما هو متابع عليها، وليس فيها ما له تعلقٌ بمذهب التشيّع.

١٢ ـ أحاديث مُخَوَّل بن رَاشد الحَنَّاط (ت بعد ١٤٠هـ):

لم يرو له الإمام البخاري إلا حديثاً واحداً، هو في:

ـ الغسل؛ باب من أفاض على رأسه ثلاثاً (١/ ١٠١ ح٢٥٢ = الفتح ١/ ٣٦٧ ح٢٥٥).

قال: ثنا محمد بن بشار: ثنا غندر: ثنا شعبة عن **مُخَوَّل بن راشد** عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال: «كان النبي ﷺ يفرغ على رأسه ثلاثاً».

شاركه في روايته عن محمّد بن علي أبي جعفر المعروف بالباقر كلٌّ من:

ـ أبو إسحاق السبيعي، أخرجه في: الغسل؛ باب الغسل بالصّاع ونحوه (الفتح ١/ ٣٦٥ ح٢٥٢).

ـ ومعمر بن يحيى بن سام، أخرجه في: الغسل؛ باب من أفاض على رأسه ثلاثاً (الفتح ١/٣٦٨ ح٢٥٦). وروايته عالية جداً.

وللحديث شاهد من رواية جبير بن مطعم[١].

فمخول بن راشد الحناط احتج به البخاري، وإن روى له حديثاً واحداً توبع عليه، وهذه القلّة الشديدة لحديثه في الصحيح قد يكون مردّها إلى أنّه لم يكن هو في حدّ ذاته بالمكثر، وقد سبق عند الحديث عنه في الفصل الثالث قول العجلي: «ثقة من علية شيوخ الكوفيين، وليس بكثير الحديث»[٢]. وكما هو ظاهر لا علاقة لهذا الحديث الواحد الذي رواه مخول بن راشد بمذهب التشيّع.

فهذه هي أحاديث رواة الشّيعة المعتدلين، وإذا استثنينا أحاديث عليّ بن الجعد وأبي نُعَيْم الفضل بن دكين، فقد تراوحت بين الواحد والعشرة لكل راوٍ، أي بنسبة: ٨٣,٣٣ من مجموع الرواة؛ وهذا إقلال ظاهر من البخاري في الرواية عنهم، فإذا أردنا إيجاد تفسير لهذه الظاهرة، فلا يمكننا إرجاع السبب في ذلك إلى المذهب دون اعتبار لمنهج المصنّف في تنويع الأسانيد واستنباط الأحكام وتقطيع الأحاديث بما يوافق تراجم الأبواب. وهي مقاصد يلهج بها كثيراً في الصحيح. كما أن بعض الرواة هم مقلّون أصلاً.

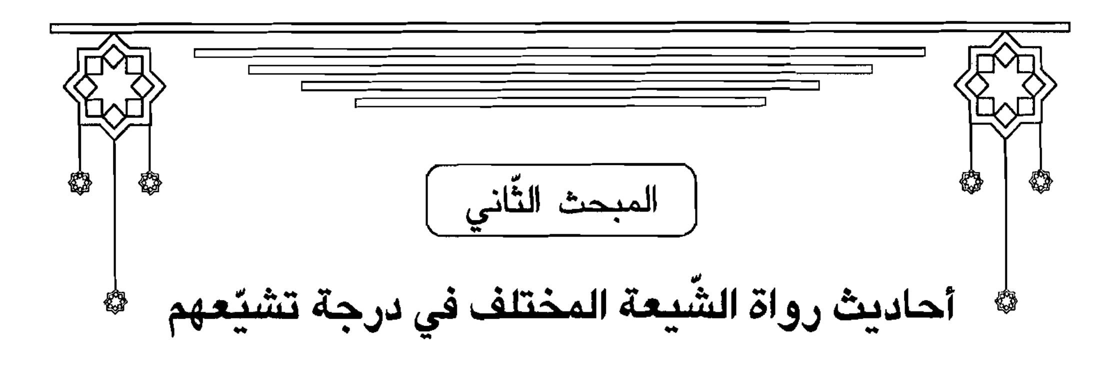
وفي المبحث الثاني مزيد بيان لطريقة الإمام البخاري في الرواية عن الذين اتهموا بالتَّشَيُّع.

* * *

---

(١) الغسل؛ باب من أفاض على رأسه ثلاثاً، الفتح ١/٣٦٧ (ح٢٥٤).

(٢) ثقاته ٢/٢٦٨ (رقم ١٦٩٦).



المبحث الثّاني

أحاديث رواة الشّيعة المختلف في درجة تشيّعهم

يختصّ هذا المبحث بدراسة مرويّات من اختُلف في درجة تشيّعهم؛ من حيث الاعتدال أو الغلوّ أو غير ذلك، وقد أوضحت لدى تعرّضي لتراجمهم من الفصل الثالث، أنّه قد يترجّح انتماؤهم إلى جهة معيّنة دون أخرى، ومع ذلك، قد لا يُجزم بهذا الانتماء، ولذلك تُدرس أحاديثهم ضمن مبحث خاصّ، وعدد هؤلاء كما سبق ذكره سبعة رواة، وهذه أحاديثهم:

١ ـ أحاديث إسْماعيل بن أَبَان الوَرَّاق[1] (ت٢١٦هـ):

روى له البخاري ستة أحاديث:

۞ الحديث الأوّل:

الجمعة؛ باب من قال في الخطبة بعد الثّناء: أمّا بعد (١/ ٣١٤ ح٨٨٥ = الفتح ٢/ ٤٠٤ ح٩٢٧).

قال: ثنا **إسماعيل بن أبان**: ثنا ابن الغسيل: ثنا عكرمة عن ابن عبّاس ﭬ قال: «صعد النّبيّ ﷺ المنبر، وكان آخر مجلس جلسه، متعطفاً ملحفة على منكبيه، قد عصب رأسه بعصابة دسمة، فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: أيّها النّاس، إليّ، فثابوا إليه، ثمّ قال: أمّا بعد، فإنّ هذا الحيّ من الأنصار...». الحديث.

رواه في موضعين آخرين بمتابعة أبي نعيم وأحمد بن يعقوب:

ـ أبو نعيم، أخرج طريقه في: المناقب؛ باب علامات النّبوّة في الإسلام (الفتح ٦/ ٦٢٨ ح٣٦٢٨).

(١) سبق في ترجمته أنّه من شيوخ البخاري. انظر: ص٢٣٧.

قال: ثنا أبو نعيم: ثنا عبد الرحمن بن سليمان ابن الحنظلة ابن الغسيل به، وأبو نعيم شيعيٌّ أيضاً.

ـ أحمد بن يعقوب، أخرج طريقه في: مناقب الأنصار؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم» (الفتح ٧/ ١٢١ ح٣٨٠٠).

قال: ثنا أحمد بن يعقوب؛ ثنا ابن الغسيل به. فليس فيه أحد رواة الشّيعة.

۞ **الحديث الثّاني: ـ وهو متابعة ـ:**

الحجّ؛ باب أين يصلّي الظّهر يوم التّروية (٢/ ٥٩٦ ح١٥٧١ = الفتح ٣/ ٥٠٧ ح١٦٥٤).

قال: ثنا عليّ، سمع أبا بكر بن عيّاش: ثنا عبد العزيز: لقيت أنساً. وثني **إسماعيل بن أبان**: ثنا أبو بكر عن عبد العزيز قال: «خرجت إلى منَى يوم التّروية، فلقيت أنساً رضي الله عنه ذاهباً على حمار، فقلت: أين صلّى النّبيّ ﷺ هذا اليوم الظّهر؟ فقال: انظر حيث يصلّي أمراؤك فصلّ».

فالإسناد الثّاني الذي ساق به لفظ الحديث متابع للإسناد الأوّل. وقد كان روى قبلهما.

قال: ثني عبد الله بن محمّد: ثنا إسحاق الأزرق: ثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع، به.

(الفتح ٣/ ٥٠٧ ح١٦٥٣) وفيه زيادة في المتن.

وقد رواه ـ أيضاً ـ في:

الحجّ؛ باب من صلّى العصر يوم النّفر بالأبطح (الفتح ٣/ ٥٩٠ ح١٧٦٣).

قال: ثنا محمّد بن المثنّى: ثنا إسحاق بن يوسف: ثنا سفيان الثوري... الحديث.

والحديث الذي فيه إسحاق بن يوسف الأزرق المذكور في غير طريق إسماعيل بن أبان قال فيه الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح يُستغرب من حديث إسحاق بن يوسف الأزرق عن الثوري»(١). قال الحافظ: «يعني أنّ إسحاق تفرّد به، وأظنّ أنّ لهذه النّكتة أردفه البخاري بطريق أبي بكر بن عيّاش ـ أي الذي روى عنه إسماعيل بن إبان شيخ

---

(١) السّنن ٣/ ٢٩٦. تعليقاً على (ح٩٦٤)، باب من كتاب الحجّ.

البخاري - عن عبد العزيز، ورواية أبي بكر وإن قصر فيها كما سنوضّحه - أي يوضّحه الحافظ في شرحه للحديث في الفتح - لكنّها متابعة قويّة لطريق إسحاق»[1]. وهي قويّة لأنّها وقعت للبخاري من طريقين: طريق شيخه عليّ بن المديني، وطريق شيخه الآخر: إسماعيل بن أبان.

۞ الحديث الثّالث:

تفسير سورة الإسراء؛ باب ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩] (٤/ ١٧٤٨ ح٤٤٤١ = الفتح ٨/ ٣٩٩ ح٤٧١٨).

قال: ثنا **إسماعيل بن أبان**: ثنا الأحوص عن آدم بن عليّ: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: «إنّ النّاس يصيرون يوم القيامة جثاً، كلّ أمَّةٍ تتْبع نبيّها؛ يقولون: يا فلان، اشفع، يا فلان، اشفع، حتّى تنتهي الشّفاعة إلى النّبيّ ﷺ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود».

قد اختلف في تفسير المقام المحمود الوارد في الآية الكريمة[2]، وإيراد البخاري حديث ابن عمر يفيد ترجيحه لتفسيره، وأردفه بحديث جابر: «من قال حين يسمع النّداء: اللّهمّ ربّ هذه الدّعوة التّامّة والصّلاة القائمة، آت محمّداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلّت له شفاعتي يوم القيامة». وهو موافق لمعنى حديث إسماعيل بن أبان.

وحديث الشّفاعة رواه البخاري في التّوحيد باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ۝٢٣﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] معلّقاً من رواية أنس بن مالك، وفي آخره: «ثمّ تلا هذه الآية: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩]، قال: وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيّكم ﷺ»[3].

۞ الحديث الرّابع:

الطّبّ؛ باب الحجم من الشقيقة والصّداع (٥/ ٢١٥٧ ح٥٣٧٥ = الفتح ١٠/ ١٥٣ ح٥٧٠٢).

قال: ثنا **إسماعيل بن أبان**: ثنا ابن الغسيل: ثني عاصم بن عمر عن

---

(١) الفتح ٣/ ٥٠٧ - ٥٠٨.
(٢) انظر من تلك المعاني ما أورده الحافظ في: الفتح ٨/ ٤٠٠.
(٣) الصّحيح ٦/ ٢٧٠٨ (ح٧٠٠٢).

جابر بن عبد الله: سمعت النّبيّ ﷺ يقول: «إن كان في شيء من أدويتكم خير؛ ففي شربة عسل أو شرطة محجم أو لدغة من نار، وما أحبّ أن أكتوي».

وقد رواه ـ أيضاً ـ في الطّبّ؛ باب الدّواء بالعسل (الفتح ١٠/ ١٨٩ ح٥٦٨٣).

قال: ثنا أبو نعيم: ثنا عبد الرّحمٰن بن الغسيل به. وإن كان فيه أبو نعيم، وهو شيعيّ.

وأورده مختصراً في قصّة لجابر ﷺ في الطّب؛ باب الحجامة من الدّاء (الفتح ١٠/ ١٥٠ ح٥٦٩٧).

قال: ثنا سعيد بن تليد: ثني ابن وهب: ني عمرو وغيره أنّ بكيراً حدّثه أنّ عاصم بن عمر بن قتادة حدّثه أنّ جابر... الحديث.

وفي الطّبّ؛ باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو (الفتح ١٠/ ١٥٤ ـ ١٥٥ ح٥٧٠٤).

قال: ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك: ثنا عبد الرّحمٰن بن سليمان بن الغسيل به.

فقد تابع إسماعيل بن أبان على رواية هذا الحديث ثلاثة من شيوخ البخاري؛ اثنان منهم متابعة كاملة، وهما: رواية أبي نعيم ـ وإن كان شيعيّاً ـ ورواية هشام بن عبد الملك.

۞ الحديث الخامس:

الرّقاق؛ باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٦﴾ [المطففين: ٤ ـ ٦] (٥/ ٢٣٩٣ ح٦١٦٦ = الفتح ١١/ ٦٥٣١).

قال: ثنا **إسماعيل بن أبان**: ثنا عيسى بن يونس: ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر ﷺ عن النّبيّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٦﴾ [المطففين: ٦]، قال: «يقوم أحدكم في رشحه إلى أنصاف أذنيه».

وكان قد رواه في تفسير سورة المطففين؛ باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٦﴾ [المطفّفين: ٦] (الفتح ٨/ ٦٩٦ ح٤٩٣٨).

قال: ثنا إبراهيم بن المنذر: ثنا معن: ثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ﷺ... الحديث.

وكأنّه أراد تنويع الأسانيد، وقدّم رواية مالك لجلالته وإمامته.

۞ الحديث السّادس:

الفرائض؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «لا نورّث، ما تركنا صدقة» (٦/ ٢٤٧٤ ٦٣٤٦ = الفتح ١٢/ ٦ ح٦٧٢٧).

قال: ثنا **إسماعيل بن أبان**: نا ابن المبارك عن يونس عن الزّهري عن عروة عن عائشة أنّ النّبيّ ﷺ قال: «لا نورّث، ما تركنا صدقة».

وهو شاهد لحديث أبي بكر الذي رواه قبله، في مجيء فاطمة والعبّاس التماس ميراثيهما من النّبيّ ﷺ، وفيه: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا نورّث، ما تركنا صدقة، إنّما يأكل آل محمّد من هذا المال...» الحديث.

ورواه في آخر الباب بواقعة مغايرة، من حديث عائشة رضي الله عنها، قال: ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة «أنّ أزواج النّبيّ ﷺ أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهنّ، فقالت عائشة: أليس قال رسول الله ﷺ: لا نورّث، ما تركنا صدقة؟» (الفتح ١٢/ ٧ ح٦٧٣٠).

فيحتمل أنّ عائشة رضي الله عنها سمعته من النّبيّ ﷺ ومن أبي بكر؛ فروته على الوجهين، أو سمعته من أبي بكر وحده؛ فروته مرّة مرسلاً، ومرّة مسنداً كما أشار إلى ذلك الحافظ[١].

ويُلاحظ أنّ حديث مالك عن ابن شهاب أتمّ من حديث يونس ـ وهو طريق إسماعيل بن أبان ـ، وأخّر حديث مالك؛ لأنه قريب من سياق حديث أبي هريرة السّابق عليه مباشرة، وفيه أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا يقتسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة».

وإذا كان إسماعيل بن أبان ـ وهو شيعيّ ـ يروي هذا الحديث: «لا نورّث، ما تركنا صدقة» في أمور الدّنيا، فأولى من ذلك أنّ الخلافة أو الإمامة ليست من الميراث في شيء.

فإذن أحاديث إسماعيل بن أبان في الصّحيح ـ على قلّتها ـ هي في الأصول وإن توبع عليها، وليس فيها ما يتعلق بالمذهب.

٢ ـ أحاديث سَلَمَة بن كهيل (ت١٢١هـ؟):

له في الصّحيح ثمانية أحاديث من غير المكرّر:

---

(١) انظر: الفتح ١٢/ ٩.

۞ **الحديث الأوّل: ـ وهو متابعة ـ:**

الصّوم؛ باب من مات وعليه صوم (٢/ ٦٩٠ ح١٨٥٢ = الفتح ٤/ ١٩٢ ـ ١٩٣ ح١٩٥٣).

قال: ثنا محمّد بن عبد الرحيم: ثنا معاوية بن عمرو: ثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البَطِين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﵄ قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنّ أمّي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ قال: نعم ـ قال:ـ فدَيْن الله أحق أن يقضى».

قال سليمان ـ أي الأعمش بالإسناد المذكور ـ: فقال الحَكم **وسلمة** ونحن جميعاً جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث، قالا: سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس. ويذكر عن أبي خالد: ثنا الأعمش عن الحكم ومسلم البَطِين **وسلمة بن كهيل** عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس: «قالت امرأة للنبي ﷺ: إنّ أختي ماتت...». وذكر اختلاف الروايات[1].

فهذا الحديث فيه طريقان عن سلمة بن كهيل، وكلاهما متابعة:

الأول: موصول، وحديث سلمة فيه متابعة شيخه مجاهد لمسلم البطين عن ابن عباس.

الثّاني: معلّق، ولكنّه متابعة تامة من قبل سلمة بن كهيل لغيره عن سعيد بن جبير، وصدّره المصنف بصيغة التمريض للدلالة على اختلاف الروايات.

۞ **الحديث الثّاني:**

البيوع؛ باب بيع المدَبَّر (٢/ ٧٧٧ ح٢١١٧ = الفتح ٤/ ٤٢٠ ح٢٢٣٠).

قال: ثنا ابن نمير: ثنا وكيع: ثنا إسماعيل عن **سلمة بن كهيل** عن عطاء عن جابر ﵁: «باع النبي ﷺ المدَبَّر»[2]. قال: ثنا قتيبة: ثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله ﵄ يقول: «باعه رسول الله ﷺ».

---

(١) انظر ما قيل في هذا الحديث من اضطراب الرواة عن سعيد بن جبير في: الفتح ٤/ ١٩٥.

(٢) المدَبَّر هو «الذي علّق مالكه عتقه بموت مالكه». الفتح ٤/ ٤٢١، ومعنى الحديث: جواز بيع المدَبَّر إذا أراد المالك ذلك في حياته، أو لورثته إذا احتيج إلى عوضه لسداد دَيْن أو إذا تجاوز الثلث باعتباره وصيّة.

فقد ذكره في هذا الموضع بإسنادين عن جابر: عمرو بن دينار[1]، وعطاء بن أبي رباح وهو شيخ سلمة بن كهيل الذي روى حديثه هذا أيضاً في:

ـ الأحكام؛ باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضِيَاعَهُم، وقد باع النبي ﷺ مدَبَّراً من نعيم بن النحام (٦/ ٢٦٢٧ ح٦٧٦٣ = الفتح ١٣/ ١٧٩ ح٧١٨٦).

قال: ثنا ابن نمير: ثنا محمد بن بشر: ثنا إسماعيل: ثنا **سلمة بن كهيل** عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال: «بلغ النبيَّ ﷺ أن رجلاً من أصحابه أعتق غلاماً له عن دُبُر لم يكن له مال غيره، فباعه بثمانمائة درهم، ثم أرسل بثمنه إليه».

وقد تابع سلمة بن كهيل على رواية هذا الحديث راوٍ آخر هو حسين بن ذكوان المُعَلِّم المُكْتب الذي أخرج البخاري طريقه في موضعين:

ـ البيوع؛ باب بيع المزايدة (الفتح ٤/ ٣٥٤ ح٢١٤١).

قال: ثنا بشر بن محمد: نا عبد الله: نا حسين المُكْتِب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله ﷺ «أنّ رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر، فاحتاج، فأخذه النّبي ﷺ، فقال: من يشتريه مني؟، فاشتراه نُعيم بن عبد الله بكذا وكذا، فدفعه إليه».

ـ والاستقراض؛ باب من باع مال المُفْلِس أو المُعْدَم فقسمه بين الغرماء (الفتح ٥/ ٦٥ ح٢٤٠٣).

قال: ثنا مسدّد: ثنا يزيد بن زريع: ثنا حسين المعلّم: ثنا عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: «أعتق رجل...» الحديث.

۞ الحديث الثّالث:

الوكالة؛ باب وكالة الشّاهد والغائب جائزة (٢/ ٨٠٩ ح٢١٨٢ = الفتح ٤/ ٤٨٢ ح٢٣٠٥).

---

(١) وهناك طريق ثالث ـ أيضاً ـ عن جابر، وهو طريق محمد بن المنكدر، أخرجه المصنف في:
ـ الخصومات؛ باب من باع على الضعيف ونحوه (الفتح ٥/ ٧٢ ح٢٤١٥). وأمّا طريق عمرو بن دينار، فرواها البخاري في موضعين آخرين:
ـ العتق؛ باب بيع المدبّر، الفتح ٥/ ١٦٥ (ح٢٥٣٤)؛
ـ وكفّارات الأيمان؛ باب عتق المدبّر وأمّ الولد و...، الفتح ١١/ ٦٠٠ (ح٦٧١٦).

قال: ثنا أبو نعيم: ثنا سفيان عن **سلمة بن كهيل** عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: «كان لرجل على النّبيّ ﷺ جمل سنّ من الإبل، فجاءه يتقاضاه، فقال: أعطوه، فطلبوا سنّه، فلم يجدوا له إلّا سنّاً فوقها، فقال: أعطوه، فقال: أوفيتني، أوفى الله بك. قال النّبيّ ﷺ: إنّ خياركم أحسنكم قضاء».

هذا الحديث أخرجه البخاري عن سلمة بن كهيل بألفاظ مختلفة في سبعة مواضع أخرى من صحيحه، هي:

- الوكالة؛ باب الوكالة في قضاء الدّيون (٢/ ٨٠٩ ح٢١٨٣ = الفتح ٤/ ٤٨٣ ح٢٣٠٦).

قال: ثنا سليمان بن حرب: ثنا شعبة عن **سلمة بن كهيل**: سمعت أبا سلمة بن عبد الرّحمٰن عن أبي هريرة رضي الله عنه «أنّ رجلاً أتى النّبيّ ﷺ...» الحديث.

- والاستقراض؛ باب استقراض الإبل (٢/ ٨٤٢ ح٢٢٦٠ = الفتح ٥/ ٥٦ ح٢٣٩٠).

قال: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة: نا **سلمة بن كهيل** به.

- والاستقراض؛ باب هل يعطى أكبر من سنّه (٢/ ٨٤٣ ح٢٢٦٢ = الفتح ٥/ ٥٨ ح٢٣٩٢).

قال: ثنا مسدّد عن يحيى سفيان: ثني **سلمة بن كهيل** به.

- والاستقراض؛ باب حسن القضاء (٢/ ٨٤٣ ح٢٢٦٣ = الفتح ٥/ ٥٨ ح٢٣٩٣).

قال: ثنا أبو نعيم: ثنا سفيان عن **سلمة** به.

- والاستقراض؛ باب لصاحب الحقّ مقال (٢/ ٨٤٥ ح٢٢٧١ = الفتح ٥/ ٦٢ ح٢٤٠١).

قال: ثنا مسدّد: ثنا يحيى عن شعبة عن **سلمة** به.

- والهبة وفضلها؛ باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة (٢/ ٩٢٠ ح٢٤٦٥ = الفتح ٥/ ٢٢٦ ح٢٦٠٦).

قال: ثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة: ني أبي عن شعبة عن سلمة به.

- والهبة وفضلها؛ باب من أهدي له هديّة وعنده جلساؤه فهو أحقّ (٢/ ٩٢١ ح٢٤٦٧ = الفتح ٥/ ٢٢٧ ح٢٦٠٩).

قال: ثنا ابن مقاتل: نا عبد الله: نا شعبة عن **سلمة بن كهيل** به.

فمدار هذا الحديث على سلمة بن كهيل، والذي رواه عنه كلٌّ من سفيان الثّوري وشعبة، وقد قال عنه الحافظ: «هذا الحديث من غرائب الصّحيح، قال البزّار[1]: لا يُروى عن أبي هريرة إلّا بهذا الإسناد، ومداره على سلمة بن كهيل، وقد صرّح في هذا الباب بأنّه سمعه من أبي سلمة بن عبد الرّحمٰن بمنًى، وذلك لمّا حجّ»[2].

فيعدّ ـ إذن ـ هذا الحديث من تفرّدات سلمة بن كهيل، وقد اختلفت ألفاظه عنه باختلاف الرّواة عليه.

۞ الحديث الرّابع:

اللُّقَطة؛ باب وإذا أخبره رب اللُّقَطَة بالعلامة دفع إليه (٢/ ٨٥٥ ح٢٢٩ = الفتح ٥/ ٧٨ ح٢٤٢٦).

قال: ثنا آدم: ثنا شعبة. وثني محمد بن بشار: ثنا غندر: ثنا شعبة عن **سلمة**: سمعت سويد بن غفلة قال: «لقيت أُبيّ بن كعب رضي الله عنه فقال: أخذت صرّة مائة دينار، فأتيت النبي ﷺ، فقال: عرِّفها حولاً، فعرفتها، فلم أجد، ثم أتيته؛ ثلاثاً، فقال: احفظ وعَاءَها وعَدَدَها ووِكَاءَها، فإن جاء صاحبها، وإلا فاستمتع بها، فاستمتعت، فلقيته بعد بمكة، فقال ـ أي سلمة بن كهيل ـ: لا أدري ثلاثة أحوال أو حولاً واحداً».

رواه من طريق سلمة ـ أيضاً ـ في:

ـ اللُّقَطَة؛ باب هل يأخذ اللُّقَطَة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق (٢/ ٨٥٩ ح٢٣٠٥ = الفتح ٥/ ٩١ ـ ٩٢ ح٢٤٣٧).

قال: ثنا سليمان بن حرب: ثنا شعبة عن **سلمة بن كهيل**: سمعت سويد بن غفلة قال: «كنت مع سلمان بن ربيعة وزيد بن صُوْحان في غزاة، فوجدت سوطاً، فقال لي: ألقه، قلت: لا، ولكن إن وجدت صاحبه، وإلا استمتعت به، فلما حججنا، فمررت بالمدينة، فسألت أُبيّ بن كعب رضي الله عنه

(١) البزّار هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت٢٩٢هـ). سبقت ترجمته في ص٢٣٨ (هامش ١).

(٢) الفتح ٥/ ٥٨.

فقال: وجدت صرة على عهد النبي ﷺ، فقال: عرّفها حولاً، ثم أتيته، فقال: عرّفها حولاً، فعرّفتها حولاً، ثم أتيته الرّابعة، فقال: اعرف عددها ووِكَاءَها ووِعَاءَها، فإن جاء صاحبها، وإلا استمتع بها».

ثنا عبدان: ني أبي عن شعبة عن **سلمة** بهذا. قال: «فلقيته بعد بمكة، فقال: لا أدري أثلاثة أحوال أو حولاً واحداً».

فهذا الحديث ـ أيضاً ـ لا مخرج له عند البخاري إلا سلمة بن كهيل، وقد رواه في صحيحه عن أربعة من شيوخه. وموضوعه في حكم اللقطة.

۞ الحديث الخامس:

الأضاحي؛ باب قول النّبيّ ﷺ لأبي بردة: «ضحّ بالجَذَعَة من المعز، ولن تجزي عن أحد بعدك» (٥/ ٢١١٢ ح٥٢٣٧ = الفتح ١٠/ ١٢ ـ ١٣ ح٥٥٥٧).

قال: ثنا محمّد بن بشّار: ثنا محمّد بن جعفر: ثنا شعبة عن **سلمة** عن أبي جحيفة عن البراء قال: «ذبح أبو بردة قبل الصّلاة، فقال له النّبيّ ﷺ: أبدلها، قال: ليس عندي إلّا جَذَعَة ـ قال شعبة: وأحسبه قال: هي خير من مسنّة ـ قال: اجعلها مكانها، ولن تجزي عن أحد بعدك». وقال حاتم بن وردان عن أيّوب ومحمّد عن أنس عن النّبيّ ﷺ، وقال: «عناق جذعة».

هذا الحديث رواه عن البراء بن عازب راويان اثنان:

ـ أمّا الأوّل، فهو أبو جحيفة، ووردت روايته مرّة واحدة من طريق سلمة بن كهيل عنه.

ـ وأمّا الثّاني، فهو عامر بن شراحيل الشعبي، وكل روايات الحديث الأخرى الموجودة في الصحيح مختصرة ومطولة، فمن طريقه، أخرجها البخاري في أحد عشر موضعاً[١].

---

(١) هذه المواضع، ستّة منها هي العيدين، أولها: باب سُنّة العيدين لأهل الإسلام (الفتح ٢/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨ ح٩٥٥). وآخرها: باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد، الفتح ٢/ ٤٧١ (ح٩٨٣).
وأربعة منها في الأضاحي، أوّلها: باب سُنّة الأضحية، الفتح ١٠/ ٣ (ح٥٥٤٥).
وآخرها: باب من ذبح قبل الصلاة أعاد، الفتح ١٠/ ٢٠ (ح٥٥٦٣).
وموضع واحد في الأيمان والنذور؛ باب إذا حنث ناسياً في الأيمان (الفتح ١١/ ٥٥٠ ح٦٦٧٣).

كما أخرج البخاري لهذا الحديث ـ كذلك ـ شاهداً من رواية أنس بن مالك في عدة مواضع[1].

فميزة رواية سلمة بن كهيل هي أنها عن أبي جحيفة (ت٧٤هـ)، وهو وهب بن عبد الله السّوائي، قال في التقريب: «مشهور بكنيته، ويقال له: وهب الخير، صحابي معروف، وصحب عليّاً»[2]. وإسناد فيه صحابيان له خصوصيته.

◇ الحديث السّادس:

الدّعوات؛ باب الدعاء إذا انتبه باللّيل (٥/ ٢٣٢٧ ح٥٩٥٧ = الفتح ١١/ ١١٦ ح٦٣١٦).

قال: ثنا عليّ بن عبد الله: ثنا ابن مهدي عن سفيان عن **سلمة** عن كريب عن ابن عباس ﵄ قال: «بت عند ميمونة، فقام النبي ﷺ، فأتى حاجته، فغسل وجهه ويديه، ثم نام، ثم قام، فأتى القربة، فأطلق شناقها، ثم توضأ وضوءاً بين وضوءين ـ لم يكثر وقد أبلغ، فصلّى، فقمت، فتمطيت كراهية أن يرى أني كنت أتقيه، فقام يصلّي، فقمت عن يساره، فأخذ بأذني، فأدارني عن يمينه، فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة، ثم اضطجع، فنام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فآذنه بلال بالصلاة، فصلّى ولم يتوضأ، وكان يقول في دعائه: اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي بصري نوراً، وفي سمعي نوراً، وعن يساري نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، وأمامي نوراً، وخلفي نوراً، واجعل لي نوراً. قال كريب: وسبع في التّابوت، فلقيت رجلاً من ولد العباس، فحدّثني بهن، فذكر: عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري، وذكر خصلتين».

هذا الحديث مشهور عن ابن عباس في قصة مبيته عند خالته ميمونة زوج النبي ﷺ، وسماعه دعاءه ﷺ، ومداره على كريب، وقد شارك سلمة بن كهيل في روايته عنه: عمرو بن دينار[3]،

---

(١) من هذه المواضع: العيدين؛ باب الأكل يوم النحر، الفتح ٢/ ٤٤٧ (ح٩٥٤)، والأضاحي؛ باب سنّة الأضحية، الفتح ١٠/ ٣ (ح٥٥٤٦).

(٢) التقريب، ص٥١٥ (رقم ٧٤٧٩).

(٣) أخرجه في موضع واحد: الوضوء؛ باب التخفيف في الوضوء، الفتح ١/ ٢٣٨ (ح١٣٨).

ومخرمة بن سليمان[1]، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر[2]، فلم ينفرد به سلمة عن كريب.

۞ **الحديث السّابع:**

الرقاق؛ باب الرّياء والسُّمْعَة (٥/ ٢٣٨٣ ح٦١٣٤ = الفتح ١١/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦ ح٦٤٩٩).

قال: ثنا مسدد: ثنا يحيى عن سفيان: ثني **سلمة بن كهيل**. وثنا أبو نعيم: ثنا سفيان عن **سلمة**: «سمعت جندباً يقول: قال النبي ﷺ، ولم أسمع أحداً يقول: قال النبي ﷺ غيره، فدنوت منه، فسمعت يقول: قال النبي ﷺ: من سَمَّعَ سَمَّعَ الله به، ومن يُرَائِي يُرَائِي الله به».

فهذا الحديث ـ كما هو ظاهر ـ مذكور هنا بإسنادين، والثاني أعلى من الأول الذي فيه تصريح سفيان الثوري بسماعه من سلمة[3].

وقد رواه البخاري من طريق آخر عن جندب غير طريق سلمة، باختلاف بينهما في متنه، في:

الأحكام؛ باب من شاقَّ شق الله عليه (الفتح ١٣/ ١٢٨ ـ ١٢٩ ح٧١٥٢).

قال: ثنا إسحاق الواسطي: ثنا خالد عن الجريري عن طريف أبي تميمة، قال: «شهدت صفوان وجندباً وأصحابه وهو يوصيهم، فقالوا: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: سمعته يقول: من سَمَّعَ سَمَّعَ الله به يوم القيامة ـ قال:ـ ومن شاقّ شَقَّقَ الله عليه يوم القيامة، فقالوا: أوصنا، فقال:

---

(١) مواضعه في الصحيح: ـ الوضوء؛ باب قراءة القرآن بعد الحديث وغيره، الفتح ١/ ٢٨٧ (ح١٨٣)، ـ والوتر؛ باب ما جاء في الوتر، الفتح ٢/ ٤٧٧ (ح٩٩٢)، ـ وتفسير سورة آل عمران؛ باب ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩١] الآية، الفتح ٨/ ٢٣٦ (ح٤٥٧٠).

(٢) مواضعه في الصحيح: ـ تفسير سورة آل عمران؛ باب ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩١] الآية، الفتح ٨/ ٢٣٥ (ح٤٥٦٩)، والأدب؛ باب رفع البصر إلى السماء، الفتح ١٠/ ٥٩٦ (ح٦٢١٥)، والتوحيد؛ باب ما جاء في تخليق السمٰوات والأرض وغيرهما من الخلائق، الفتح ١٣/ ٤٣٨ (ح٧٤٥٢).

(٣) قال الحافظ: «ولم يكتف به ـ أي بالإسناد الثاني ـ مع علوّه؛ لأنَّ في الرواية الأولى مزايا، وهي جلالة القطّان، وما وقع في سياقه من تصريح سفيان بالتّحديث، ونسبة سلمة شيخ الثوري». الفتح ١١/ ٣٣٦.

إن أوّل ما يَنتِن من الإنسان بطنه، فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيباً فليفعل، ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة بملء كفه من دم هراقه، فليفعل. قلت ـ أي الفربري راوية الصحيح ـ لأبي عبد الله ـ البخاري ـ: من يقول: سمعت من رسول الله ﷺ؟ جندب؟ قال: نعم».

۞ **الحديث الثّامن: ـ هو موقوف له حكم الرفع ـ:**

المحاربين؛ باب رجم المحصن (٦/٢٤٩٨ ح٦٤٢٧ = الفتح ١٢/١١٧ ح٦٨١٢).

قال: ثنا آدم: ثنا شعبة: ثنا **سلمة بن كهيل**: «سمعت الشعبي يحدث عن عليّ ؓ حين رجم المرأة يوم الجمعة، وقال: رجمتها بسنّة رسول الله ﷺ».

فهذا الحديث وإن كان موقوفاً، فله حكم الرفع؛ لأن علياً ؓ استدل على ما قام به بفعل رسول الله ﷺ، وموضوعه لا تعلق له بالتشيّع وإن كان من رواية عليّ ؓ.

فهذه هي أحاديث سلمة بن كهيل كما أحصيتها من الجامع الصحيح، منها ما كان متابعة، ومنها ما هو من تفردات سلمة، بل ومن غرائب الصحيح التي ليس لها إلا إسناد واحد، ولم يرد في أحد منها ما يتعلق بمذهب التشيّع.

٣ ـ أحاديث عبد الرَّزَّاق بن هَمَّام الصنعاني (ت٢١١هـ):

عبد الرزاق إمام من أئمة الحديث، وهو ممّن أجمع العلماء على الاحتجاج بحديثهم، وأكثر ما عيب عليه روايته أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب غيرهم، وقد أحصيت ما له في الصحيح، فوجدت الإمام البخاري قد ذكره في حوالي سبعة عشر ومائة موضع بالمكرر في مختلف أبواب الصحيح؛ من بين أصل ومعلق ومتابعات. وليس فيما روى له في الصحيح شيء من تلك الأحاديث التي أنكرت عليه. ومن كانت هذه حاله، يُتَأَكّد أن الإمام البخاري قد احتج به واعتمد على رواياته.

٤ ـ أحاديث عبد الملك بن أَعْيَن الكوفي (ت؟):

روى له البخاري **حديثاً واحداً** مقروناً بغيره في:

التّوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢ ـ ٢٣] (٦/ ٢٧١٠ ح٧٠٠٧ = الفتح ١٣/ ٤٢٣ ح٧٤٤٥).

قال: ثنا الحميدي: ثنا سفيان: ثنا **عبد الملك بن أَعْيَن** وجامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن عبد الله ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة، لقي الله وهو عليه غضبان. قال عبد الله: ثمّ قرأ رسول الله ﷺ مصداقه من كتاب الله ـ جلّ ذكره ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٧] الآية».

هذا الحديث مداره على أبي وائل، وهو شقيق بن سلمة السّكري، وفيه قصّة وقعت للصّحابيّ الأشعث بن قيس في خصومة بئر بينه وبين يهوديّ، تحاكما لأجلها إلى النّبيّ ﷺ، فقال الحديث المذكور، وكان سبب نزول الآية الكريمة.

وقد رواه البخاري عن أبي وائل بالإضافة إلى طريق عبد الملك بن أعين وجامع بن أبي راشد المقرونين، قلت: رواه ـ أيضاً ـ من طريق الأعمش سليمان بن مهران، ومنصور بن المعتمر؛ منفردين ومقرونين:

أمّا الأعمش فأخرج الحديث من طريقه في:

ـ الشرب والمساقاة؛ باب الخصومة في البئر والقضاء فيها (الفتح ٥/ ٣٣ ح٢٣٥٦ ـ ٢٣٥٧)؛

ـ والخصومات؛ باب كلام الخصوم بعضهم في بعض (الفتح ٥/ ٧٣ ح٢٤١٧)؛

ـ والشّهادات؛ باب سؤال الحاكم المدَّعِي: هل لك بيّنة قبل اليمين (الفتح ٥/ ٢٧٩ ح٢٦٦٦ ـ ٢٦٦٧)؛

ـ وفيه؛ باب اليمين على المدّعى عليه من الأموال والحدود (الفتح ٥/ ٢٨٤ ح٢٦٧٣)؛

ـ وفيه؛ باب يحلف المُدَّعَى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع إلى غيره (الفتح ٥/ ٢٨٤ ح٢٦٧٣)؛

ـ وفيه؛ باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ۝٧٧﴾ [آل عمران: ٧٧] (الفتح ٥/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧ ح٢٦٧٦ ـ ٢٦٧٧).

ـ وتفسير سورة آل عمران؛ باب ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ﴾ [آل عمران: ٧٧] (الفتح ٨/ ٢١٢ ـ ٢١٣ ح٤٥٤٩ ـ ٤٥٥٠)؛

ـ والأيمان والنذور؛ باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا

قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ [آل عمران: ٧٧] (الفتح ١١/ ٥٥٨ ح٦٦٧٦ ـ ٦٦٧٧).

وأمّا منصور بن المعتمر فأخرج طريقه في:

ـ الرّهن؛ باب إذا اختلف الرّاهن والمرتهن ونحوه فالبيّنة على المدّعي واليمين على المدَّعَى عليه (الفتح ٥/ ١٤٥ ح٢٥١٥ ـ ٢٥١٦)؛

ـ والشهادات؛ باب اليمين على المُدَّعَى عليه من الأموال والحدود (الفتح ٥/ ٢٨٠ ح٢٦٧٠).

ورواه من طريق الأعمش ومنصور مقرونين في:

ـ الأيمان والنذور؛ باب عهد الله ﷻ (الفتح ١١/ ٥٤٤ ح٦٦٥٩ ـ ٦٦٦٠).

ـ والأحكام؛ باب الحكم في البئر ونوعها (الفتح ١٣/ ١١٧ ـ ١١٨ ح٧١٨٣ ـ ٧١٨٤).

فأكثر هذه المواضع هي من طريق الأعمش، وقد يكون السبب في جمع البخاري بين عبد الملك بن أَعْيَن وجامع بن أبي راشد؛ أن عبد الملك بن أَعْين ليس له في الصحيح إلا هذا الحديث الواحد، وقد سبق في ترجمته[١] أنه اتّهم بالغلوّ في الرّفض، كما أنه قيل فيه من حديث الرواية: إنه صدوق، فأحاديثه ليست على درجة عالية من الاحتجاج.

وأما جامع بن أبي راشد، فقد قال عنه أحمد: «شيخ ثقة»[٢]، وقال العجلي: «جامع بن أبي راشد، أخو ربيع، ثقة ثبت، إلا أن ربيعاً أرفع منه في العبادة، وهما في عداد الشيوخ، ليس حديثهما بكثير»[٣]، وليس له في الصحيح سوى هذا الموضع، وموضعين آخرين: في الصوم[٤]، وفضائل الصحابة[٥]، فناسب ـ إذن ـ أن يقرنه البخاري مع غيره.

٥ ـ أحاديث عَوْف بن أبي جَميلة الأَعْرَابي (ت٦ ـ ١٤٧هـ):

له في الصحيح خمسة عشر حديثاً من غير المكرّر:

---

(١) انظر: ص ٢٤٥.

(٢) تاريخ أسماء الثقّات، ص٥٦ (رقم ١٥٤)؛ وتهذيب الكمال ٤/ ٤٨٥.

(٣) ثقاته ١/ ٢٦٥ (رقم ٢٠٨).

(٤) الصوم؛ باب الصوم كفّارة ٢/ ٦٧٠ (ح١٧٩٦).

(٥) فضائل الصحابة؛ باب قول النبيّ ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً» قاله أبو سعيد ٣/ ١٣٤٢ (ح٣٤٦٨).

۞ **الحديث الأوّل:**

الإيمان؛ باب اتّباع الجنائز من الإيمان (١/ ٢٦ ح٤٧ = الفتح ١/ ١٠٨ ح٤٧).

قال: ثنا أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي: ثنا روح: ثنا **عوف** عن الحسن ومحمّد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من اتّبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً، وكان معه حتى يُصَلَّى عليها، ويُفْرَغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين؛ كلّ قيراط مثلَ أُحُد، ومن صَلَّى عليها، ثم رجع قبل أن تدفن، فإنه يرجع بقيراط». تابعه عثمان المؤذن: ثنا **عوف** عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه.

قرن عوفٌ في هذا الحديث كلّاً من محمّد بن سيرين والحسن البصري؛ فقد حدّثاه به إما مجتمعين وإما متفرقين، وفي كلتا الحالتين المعوّل عليه هو ابن سيرين؛ لأن سماعه من أبي هريرة صحيح، وأما الحسن فمختلف فيه، والأكثر على نفيه وتوهم من أثبته، بالإضافة إلى أنه كثير الإرسال، وقد عنعن هنا، وإنما أورده البخاري كما وقع له، ولذلك نبّه برواية شيخه عثمان على أن الاعتماد إنما على رواية ابن سيرين، وقدّم عليه روحاً؛ لأنه أتقن منه[١].

وقد أورد البخاري هذا الحديث عن أبي هريرة في موضعين آخرين:

- الجنائز؛ باب فضل اتّباع الجنائز (الفتح ٣/ ١٩٢ ح١٣٢٣ ـ ١٣٢٤).

قال: ثنا أبو النعمان: ثنا جرير بن حازم: سمعت نافعاً يقول: «حُدِّثَ ابن عمر أنَّ أبا هريرة رضي الله عنه يقول: مَن تَبِع جنازة فله قيراط، فقال: أكثر أبو هريرة علينا. فصَدَّقَت ـ يعني عائشة ـ أبا هريرة، وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقوله، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: لقد فَرَّطنا في قراريط كثيرة».

فهذا الحديث وإن أُبْهم فيه الراوي عن أبي هريرة، قد حوى شاهداً من حديث عائشة رضي الله عنها[٢].

- الجنائز؛ باب من انتظر حتى تدفن (الفتح ١/ ١٩٦ ح١٣٢٥).

قال: ثنا عبد الله بن مسلمة: قرأت على ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي

---

(١) انظر: الفتح ١/ ١٠٩.

(٢) قال الحافظ في الفتح ٣/ ١٩٦: «وقع لي حديث الباب ـ أي حديث أبي هريرة في شهود الجنازة ـ من رواية عشرة من الصحابة غير أبي هريرة وعائشة». ثم ذكر خمسة أسانيد قال عنها بأنها صحاح، والأخرى فيها ضعف.

سعيد المَقْبُري عن أبيه «أنه سأل أبا هريرة ﷺ، فقال: سمعت النبي ﷺ».

ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد: ثني أبي: ثنا يونس: قال ابن شهاب. وثني عبد الرحمٰن الأعرج أن أبا هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد الجنازة حتى يصلي فله قيراط، ومن شهد حتى تدفن، كان له قيراطان. قيل: وما القيراطان؟ قال: مثل الجبلين العظيمين».

فقد رواه في هذا الوضع بإسنادين عن أبي هريرة.

۞ الحديث الثّاني:

التيمم؛ باب الصعيد الطيب (١/ ١٣٠ ح٣٣٧ = الفتح ١/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨ ح٣٤٤).

قال: ثنا مسدد: ثني يحيى بن سعيد: ثنا **عوف**: ثنا أبو رجاء عن عمران قال: «كنّا في سفر مع النبي ﷺ، وإنَّا أَسْرَيْنا حتى كنّا في آخر اللّيل وقعنا وقعة ـ ولا وقعة أحلى عند المسافر منها ـ فما أيقظنا إلا حرّ الشمس، وكان أوّل من استيقظ فلان، ثم فلان؛ يسمّيهم أبو رجاء، فنسي **عوف**، ثم عمر بن الخطاب الرابع، وكان النبي ﷺ إذا نام لم يُوقَظ حتى يكون هو المستيقظ؛ لأنّا لا ندري ما يَحْدُث له في نومه. . .» إلى أن قال ـ وهو مَحَلّ المناسبة لترجمة الباب ـ: «ونُودي بالصَّلاة، فصَلّى بالناس، فلما انفتل من صلاته، إذا هو برجل معتزل لم يصلّ مع القوم. قال: ما منعك يا فلان أن تصلِّي مع القوم؟ قال: أصابتني جنابة، ولا ماء! قال: عليك بالصّعيد، فإنه يكفيك. . .» الحديث بطوله في المرأة التي استقوا من مَزَادَتَيْها، وإسلامها مع قومها.

وقد كرّر جزءاً يسيراً منه في:

التيمم؛ باب التيمم ضربة واحدة (١/ ١٣٤ ح٣٤١ = الفتح ١/ ٤٥٧ ح٣٤٨).

قال: ثنا عبدان: نا عبد الله [هو ابن المبارك]: نا **عوف** عن أبي رجاء: ثنا عمران بن حصين الخُزَاعي «أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصلِّ في القوم، فقال: يا فلان، ما منعك أن تصلّي في القوم؟! فقال: يا رسول الله، أصابتني جنابة ولا ماء! قال: عليك بالصّعيد، فإنَّه يكفيك»[1].

---

(١) قال الحافظ في مناسبة هذا الحديث لترجمة الباب: «ليس فيه التصريح بكون الضربة =

وله متابعة من رواية سَلْم بن زَرِير عن أبي رجاء، ذكره في:
المناقب؛ باب علامات النبوة في الإسلام (الفتح ٦/ ٥٨٠ ح٣٥٧١).

۞ الحديث الثّالث:

المواقيت؛ باب وقت العصر (١/ ٢٠١ ح٥٢٢ = الفتح ٢/ ٢٦ ح٥٤٧).

قال: ثنا محمد بن مقاتل: نا عبد الله: نا **عوف** عن سيار بن سلامة: «دخلت أنا وأبي على أبي برزة الأسلمي، فقال له أبي: كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة؟ فقال: كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تَدْحَض الشمس، ويُصَلِّي العصر، ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية، ونسيت ما قال في المغرب، وكان يستحب أن يؤخر العشاء التي تدعونها العتمة، وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها، وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرّجلُ جليسَه، ويقرأ بالسّتّين إلى المائة».

ورواه ـ أيضاً ـ من طريق عوف في:

ـ المواقيت؛ باب ما يكره من السَّمَر بعد العشاء (١/ ٢١٥ ح٥٧٤ = الفتح ٢/ ٧٢ ـ ٧٣ ح٥٩٩).

قال: ثنا مسدد: ثنا يحيى: ثنا **عوف**: ثنا أبو المنهال [هو سيار بن سلامة] قال: «انطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي. . .» الحديث.

قد تابع عوف على رواية هذا الحديث عن أبي المنهال:

ـ شعبة، في: المواقيت؛ باب وقت الظهر عند الزوال (الفتح ٢/ ٢٢ ح٥٤١)؛ عن حفص بن عمر عنه به، والأذان؛ باب القراءة في الفجر (الفتح ٢/ ٢٥١ ح٧٧١)؛ عن آدم بن أبي إياس عنه به، وروايته في كلا الموضعين عالية.

ـ خالد الحَذَّاء؛ في: المواقيت؛ باب ما يكره من النوم قبل العشاء (الفتح ٢/ ٤٩ ح٥٦٨)؛ عن محمد بن سلام عن عبد الوهاب الثقفي عنه به. ذكر فيه ما له تعلق بترجمة الباب.

= في التيمّم مرّة واحدة، فيحتمل أن يكون المصنّف أخذه من عدم التقييد؛ لأن المرّة الواحدة أقلّ ما يحصل به الامتثال، ووجوبها متيقن». الفتح ١/ ٤٥٧.

۞ **الحديث الرّابع:**

أبواب التهجد؛ باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصلّ بالليل (٣/ ٣٨٤ ح١٠٩٢ = الفتح ٣/ ٢٤ ح١١٤٣).

قال: ثنا مُؤَمَّل بن هشام: ثنا إسماعيل: ثنا **عوف**: ثنا أبو رجاء: ثنا سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبي ﷺ في الرؤيا قال: «أمّا الذي يثلغ رأسه بالحجر؛ فإنه يأخذ القرآن فيرفضه، وينام عن الصلاة المكتوبة».

هذا الحديث طرف من حديث طويل، أورده المصنّف من طريق عوف في ثلاثة مواضع أخرى من صحيحه بالإسناد نفسه إلى عوف، لكن باختلاف في الألفاظ؛ بحسب تراجم الأبواب:

ـ الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] (٣/ ١٢٢٤ ح٣١٧٦ = الفتح ٦/ ٣٨٧ ح٣٣٥٤)؛

ـ وتفسير سورة التوبة؛ باب قوله: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [التوبة: ١٠٢] (٤/ ١٧١٧ ح٤٣٩٧ = الفتح ٨/ ٣٤١ ح٤٦٧٤)؛

ـ والتعبير؛ باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصّبح (٦/ ٢٥٨٣ ح٦٦٤٠ = الفتح ١٢/ ٤٣٨ ـ ٤٣٩ ح٧٠٤٧)، أورده هنا بطوله.

وقد رواه البخاري في مواضع أخرى من غير طريق عوف، لكن باختصار في معظمها، وكلها من رواية جرير بن حازم عن أبي رجاء عمران بن تيم العُطَارِدِي[1].

۞ **الحديث الخامس:**

البيوع؛ باب بيع التّصاوير التّي ليس فيها روح، وما يكره من ذلك (٢/ ٧٧٥ ح٢١١٢ = الفتح ٤/ ٤١٦ ح٢٢٢٥).

---

(١) هذه المواضع هي: ـ الأذان؛ باب يستقبل الإمام الناس إذا سلّم، الفتح ٢/ ٣٣ (ح٨٤٥)، ـ والجنائز؛ باب ما قيل في أولاد المشركين، الفتح ٣/ ٢٥١ ـ ٢٥٢ (ح١٣٨٦)، ـ والبيوع؛ باب آكل الربا وشاهده وكاتبه، الفتح ٤/ ٣١٣ (ح٢٠٨٥)، ـ والجهاد؛ باب درجات المجاهدين في سبيل الله، الفتح ٦/ ١١ (ح٢٧٩١)، ـ وبدء الخلق؛ باب «إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه»، الفتح ٦/ ٣١٣ (ح٣٢٣٦)، ـ والأدب؛ باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [التوبة: ١١٩] وما يُنْهى عن الكذب، الفتح ١٠/ ٥٠٧ (ح٦٠٩٦).

قال: ثنا عبد الله بن عبد الوهاب: ثنا يزيد بن زريع: نا **عوف** عن سعيد بن أبي الحسن: «كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما إذ أتاه رجل، فقال: يا أبا عباس، إنّي إنسان إنّما معيشتي من صنعة يدي، وإني أصنع هذه التّصاوير، قال ابن عباس: لا أحدثك إلّا ما سمعت رسول الله ﷺ يقول، سمعته يقول: من صوّر صورة، فإن الله معذّبه حتى ينفخ فيها الروح ـ وليس بنافخ فيها أبداً، فربا الرّجل ربوة شديدة، واصفرّ وجهه، فقال: ويحك، إن أبيت إلّا أن تصنع، فعليك بهذا الشجر؛ كلّ شيء ليس فيه روح». قال أبو عبد الله ـ أي البخاري ـ: «سمع سعيد بن أبي عروبة من النضر بن أنس هذا الواحد».

وعنى بعبارته الأخيرة، ما رواه في «اللباس؛ باب «من صَوّر صورة كُلّف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح ـ وليس بنافخ» (الفتح ١٠/ ٣٩٣ ح٥٩٦٣).

قال: ثنا عياش بن الوليد: ثنا عبد الأعلى: ثنا سعيد: سمعت النضر بن أنس بن مالك يحدّث قتادة، قال: «كنت عند ابن عباس وهم يسألونه، ولا يذكر النبي ﷺ، حتى سئل، فقال: سمعت محمداً ﷺ يقول: من صَوّر صورة كُلّف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح ـ وليس بنافخ».

ورواه في موضع آخر عن عكرمة عن ابن عباس[1]، وذكر الاختلاف في ألفاظ الحديث، وكذا في وقفه. فلا يوجد إذن متابع لعوف في روايته عن سعيد بن أبي الحسن البصري أخي الحسن.

۞ الحديث السّادس: ـ كرّره في ثلاثة مواضع ـ:

الوكالة؛ باب إذا وكّل رجلاً، فترك الوكيل شيئاً، فأجازه الموكّل، فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مُسَمّى جاز (٢/ ٨١٢ ح٢١٨٧ = الفتح ٤/ ٤٨٧ ح٢٣١١).

وقال عثمان بن الهيثم أبو عمرو: ثنا **عوف** عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «وكّلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ، فجعل يحثو من الطّعام، فأخذته وقلت: والله لأرفعنّك إلى رسول الله ﷺ. . .» الحديث بطوله في قصته مع الشيطان.

---

(١) التعبير؛ باب من كذب في حلمه، الفتح ١٢/ ٤٢٧ (ح٧٠٤٢).

ورواه أيضاً بالإسناد نفسه في:

بدء الخلق؛ باب صفة إبليس وجنوده (٣/ ١١٩٤ ح٣١٠١ = الفتح ٦/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦ ح٣٢٧٥)، وفضائل القرآن؛ باب فضل سورة البقرة (٤/ ١٩١٤ ح٤٧٢٣ = الفتح ٩/ ٥٥ ح٥٠١٠).

هكذا أورده المصنف معلقاً في جميع هذه المواضع، فكأن الأسانيد إلى عثمان بن الهيثم ليست على شرطه.

۞ الحديث السّابع:

بدء الخلق؛ باب إذا وقع الذّباب في شراب أحدكم فليغمسه (٣/ ١٢٠٦ ح٣١٤٣ = الفتح ٦/ ٣٥٩ ح٣٣٢١).

قال: ثنا الحسن بن الصباح: ثنا إسحاق الأزرق: ثنا **عوف** عن الحسن وابن سيرين[1] عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «غُفِر لامرأة مُومِسَة؛ مَرَّت بكلب على رأس رَكِيّ يَلهث، قال: كاد يقتله العطش، فنزعت خُفَّها، فأوثقته بخِمَارها، فنزعت له من الماء، فغُفر لها بذلك».

تابعه على روايته عن ابن سيرين: أيوب السختياني، أورد طريقه في:

الأنبياء؛ باب حديث الغار (الفتح ٦/ ٥١١ ح٣٤٦٧).

وقد روى هذا الحديث عن أبي صالح السّمان عن أبي هريرة في عدة مواضع أخرى[2]، لكن فيها أن الذي غفر له بسقيه الكلب رجل وليس امرأة.

۞ الحديث الثّامن:

الأنبياء؛ باب حديث الخَضِر مع موسى ﷺ (٣/ ١٢٤٩ ح٣٢٢٣ = الفتح ٦/ ٤٣٦ ح٣٤٠٤).

قال: ثني إسحاق بن إبراهيم: ثنا روح بن عبادة: ثنا **عوف** عن الحسن

---

(١) وقد سبق الحديث عن مثل هذا الإسناد الذي جمع بين الحسن وابن سيرين. انظر: ص٣٤٠ (الحديث الأوّل).

(٢) هذه المواضع هي: ـ الوضوء؛ باب الماء الذي يُغسَل به شَعر الإنسان، الفتح ١/ ٢٧٨ (ح١٧٣)، ـ والشرب والمساقاة؛ باب فضل سقي الماء، الفتح ٥/ ٤٠ ـ ٤١ (ح٢٣٦٣)، ـ والمظالم؛ باب الآبار التي على الطريق إذا لم يُتَأَذّ بها، الفتح ٥/ ١١٣ (ح٢٤٦٦)، والأدب؛ باب رحمة الناس والبهائم، الفتح ١٠/ ٤٣٨ (ح٦٠٠٩).

ومحمد وخلاس عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «إنّ موسى كان رجلاً حَيِيّاً، سِتِّيراً، لا يرى من جلده شيء، استحياء منه، فآذاه من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يَستتر هذا التَّسَتّر إلّا من عيب بجلده؛ إمّا بَرَص، وإما أُدْرَة[1]، وإما آفة، وإنّ الله أراد أن يبرّئه ممّا قالوا لموسى، فخلا يوماً وحده، فوضع ثيابه على الحَجَر...».

الحديث في عَدْوِ هذا الحجر بثوبه ومروره على ملأ من بني إسرائيل وشهادتهم له بالبراءة مما قالوا.

رواه بهذا الإسناد مختصراً في:

تفسير سورة الأحزاب؛ باب ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَىٰ﴾ [الأحزاب: ٦٩] (٤/ ١٨٠٢ ح٤٥٢١ = الفتح ٨/ ٥٣٤ ح٤٧٩٩) ولفظه: «إنّ موسى كان رجلاً حَيِيّاً، وذلك قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩]».

كما أخرجه من رواية همّام بن منبه عن أبي هريرة في:

الغسل؛ باب من اغتسل عُرْيَاناً وحده في خلوه، ومن تَسَتّر والتَّسَتُّر أفضل (الفتح ١/ ٣٨٥ ح٢٧٨)، وفي إسناده عبد الرزاق الصنعاني، وقد مضى الحديث عن مروياته، وأنه إمام حُجّة ثقة[2].

۞ الحديث التّاسع:

مناقب الأنصار؛ باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣/ ١٤٢٥ ح٣٧٠٢ = الفتح ٧/ ٢٥٤ ح٣٩١٥).

ثنا يحيى بن بشر: ثنا روح: ثنا **عوف** عن معاوية بن قُرّة: ثني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري: «قال لي عبد الله بن عمر: هل تدري ما قال أبي لأبيك؟ قال: قلت: لا، قال: فإن أبي قال لأبيك: يا أبا موسى، هل يَسُرّك إسلامنا مع رسول الله ﷺ، وهجرتُنا معه، وجهادنا معه، وعملنا كلا معه بَرَدٌ لنا، وأن كل عمل عملنا بعده نجونا منه كفافاً، رأساً برأس؟ فقال

---

(١) قال الجوهري: «الأدرة: نفخة في الخصية». الصحاح ٢/ ٥٧٧، وقال في القاموس ١/ ٣٦٣: «الآدَر: من يصيبه فتق في إحدى خُصْيَيْهِ، أَدِر، كَفَرِحَ».

(٢) انظر: ص٣٣٧.

أبي: لا، والله، قد جاهدنا بعد رسول الله ﷺ، وصلّينا وصمنا، وعملنا خيراً كثيراً، وأسلم على أيدينا بشر كثير، وإنّا لنرجو ذلك، فقال أبي: لكني أنا، والذي نفس عمر بيده، لوددت أن ذلك بَرَد لنا، وأنّ كل شيء عملناه بعد نجونا منه كفافاً، رأساً برأس، فقلت: إن أباك، والله، خير من أبي».

هذا الحديث ظاهره الوقف، لكنه يروي أشياء كانت على عهد رسول الله ﷺ، ولم أجده مخرّجاً في الصحيح في غير هذا الموضع.

۞ **الحديث العاشر: ـ موقوف ـ:**

مناقب الأنصار؛ باب إسلام سلمان الفارسي (٣/ ١٤٣٥ ح٣٧٣١ = الفتح ٧/ ٢٧٧ ح٣٩٤٧).

قال: ثنا محمد بن يوسف: ثنا سفيان عن **عوف** عن أبي عثمان: سمعت سلمان رضي الله عنه يقول: «أنا من رَامَ هُرمُز»[(١)].

ولم يخرّجه في غير هذا الموضع.

۞ **الحديث الحادي عشر:**

تفسير سورة قٓ؛ باب قوله: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [قٓ: ٣٠] (٤/ ١٨٣٥ ح٤٥٦٨ = الفتح ٨/ ٥٩٥ ح٤٨٤٩).

قال: ثنا محمد بن موسى القطّان: ثنا أبو سفيان الحميري سعيد بن يحيى بن مهدي: ثنا **عوف** عن محمد عن أبي هريرة رفعه، وأكثر ما كان يوقفه أبو سفيان: «يقال لجهنّم: ﴿هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [قٓ: ٣٠]، فيضعُ الرَّبُّ تبَارك وتعالى قدمه عليها فتقول: قَطْ، قَطْ».

رواه عن أبي هريرة: همّام بن مُنَبّه[(٢)]، وعبد الرَّحمٰن بن هُرْمُز الأعْرَج[(٣)]، كما أنّ

---

(١) قال الحافظ: «رَامَهُرْمُز: بفتح الراء والميم وضم الهاء والميم، بينهما راء ساكنة ثم زاي: مدينة معروفة بأرض فارس، بقرب عراق العرب». الفتح ٧/ ٢٧٧.

(٢) تفسير سورة ق؛ باب قوله: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]، الفتح ٨/ ٥٩٥ (ح٤٨٥٠).

(٣) التوحيد؛ باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، الفتح ١٣/ ٤٣٤ (ح٧٤٤٩).

له شاهداً من حديث أنس[1] رضي الله عنه.

۞ الحديث الثّاني عشر:

النكاح؛ باب كُفران العشير وهو الزّوج (٥/ ١٩٩٥ ح٤٩٠٢ = الفتح ٩/ ٢٩٨ ح٥١٩٨).

قال: ثنا عثمان بن الهَيْثَم: ثنا **عوف** عن أبي رجاء عن عمران عن النبي ﷺ قال: «اطّلعت في الجنّة، فرأيتُ أكثرَ أهلها الفقراء، واطّلعت في النّار، فرأيت أكثر أهلها النساء». تابعه أيوب وسَلْم بن زَرِير.

رواه بهذا الإسناد في: الرقاق؛ باب صفة الجنة والنار (٥/ ٢٣٩٧ ح٦١٨٠ = الفتح ١١/ ٤١٥ ح٦٥٤٦).

ومتابعة سَلْم بن زَرِير التي ذكرها في الإسناد الأوّل وصلها في:

بدء الخلق؛ باب ما جاء في صفة الجنّة وأنها مخلوقة (الفتح ٦/ ٣١٨ ح٣٢٤١)، وفي الرّقاق؛ باب فضل الفقر (الفتح ١١/ ٢٧٣ ح٦٤٤٩)، وقال في آخره: «تابعه أيّوب وعوف، وقال صخر وحمّاد بن نجيح عن أبي رجاء عن ابن عباس.

فتبين أنه اختلف في الصحابي الذي رفع هذا الحديث، وأن ثلاثة من الرواة اتفقوا على أنه عمران بن الحصين. ولذلك نبّه البخاري إلى أن كل واحد تابع الآخر في نسبة الحديث إلى عمران.

۞ الحديث الثّالث عشر:

الأيمان والنذور؛ باب إذا حنث ناسياً في الأيمان (٦/ ٢٤٥٥ ح٦٢٩٢ = الفتح ١١/ ٥٤٩ ح٦٦٦٩).

قال: ثنا يوسف بن موسى: ثنا أبو أسامة: ثني **عوف** عن خلاس ومحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال النبي ﷺ: «من أكل ناسياً وهو صائم، فليتمَّ صومه، فإنّما أطعمه الله وسقاه».

تابع عوفٌ في رواية هذا الحديث عن ابن سيرين: هشام بن حسان الأزدي، أخرجه في:

---

(١) رواه في: ـ تفسير سورة ق؛ باب قوله: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]، الفتح ٨/ ٥٩٤ (ح٤٨٤٨)، والأيمان والنذور؛ باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته، الفتح ١١/ ٥٤٥ (ح٦٦٦١)، والتوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝﴾ [الناس: ٢]، الفتح ١٣/ ٣٦٩ (ح٧٣٨٤).

الصوم؛ باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً (الفتح ٤/ ١٥٥ ح١٩٣٣). وقدم رواية هشام؛ لأنه من أثبت الناس في ابن سيرين[١].

۞ الحديث الرّابع عشر:

التعبير؛ باب القيد في المنام (٦/ ٥٧٤ ح٦٦١٤ = الفتح ١٢/ ٤٠٤ ـ ٤٠٥ ح٧٠١٧).

قال: ثنا محمّد بن صباح: ثنا معتمر: سمعت **عوفاً**: ثنا محمّد بن سيرين أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا اقترب الزّمان لم تكد رُؤيا المؤمن تكذب، ورُؤيا المؤمن جزء من ستّة وأربعين جزءاً من النّبوّة، وما كان من النّبوّة فإنه لا يكذب». قال محمّد: «وأنا أقول هذه، قال: وكان يقال: الرّؤيا ثلاث: حديث النّفس، وتخويف الشّيطان، وبشرى من الله فمن رأى شيئاً يكرهه، فلا يقصّه على أحد، وليقم فليصلّ، وقال: وكان يكره الغلّ في النّوم، وكان يعجبهم القيد، ويقال: القيد ثبات في الدين».

وروى قتادة ويونس وهشام وأبو هلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وأدرجه بعضهم كله في الحديث، وحديث عوف أبين، وقال يونس: لا أحسبه إلا عن النبي ﷺ في القيد. قال أبو عبد الله: لا تكون الأغلال إلا في الأعناق.اهـ كلام البخاري.

فقد ذكر الاختلاف في رفع بعض أجزاء الحديث، ورجح رواية عوف؛ لأنها أوضح من غيرها.

وقد رواه من طريق سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة[٢]، كما أنّ معنى الحديث جاء عن غير واحد من الصّحابة، منهم: أبو قتادة الأنصاري[٣]، وأنس بن مالك[٤].

---

(١) انظر ترجمة هشام بن حسان، وأنه من أثبت الناس في ابن سيرين في: التقريب، ص٥٠٣ (رقم ٧٢٨٨).

(٢) التعبير؛ باب الرّؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النّبوّة، الفتح ١٢/ ٣٧٣ (ح٦٩٨٨).

(٣) التعبير؛ باب الرّؤيا الصالحة جزء من ستّة وأربعين جزءاً من النّبوّة، الفتح ١٢/ ٣٧٣ (ح٦٩٨٦). ويأتي ضمن أحاديث خالد بن مخلد (رقم ٢٢). انظر: ص٣٨٥.

(٤) التّعبير؛ باب الرؤيا الصالحة جزء من ستّة وأربعين جزءاً من النبوة، الفتح ١٢/ ٣٧٣ (ح٦٩٨٧).

۞ **الحديث الخامس عشر:**

الفتن؛ باب إذا قال عند قوم شيئاً ثمّ خرج فقال بخلافه (٦/٢٦٠٣ ح٦٦٩٥ = الفتح ١٣/٦٨ - ٦٩ ح٧١١٢).

قال: ثنا أحمد بن يونس: ثنا أبو شهاب عن **عوف** عن أبي المنهال: «لمّا كان ابن زياد ومروان بالشّام، ووثب ابن الزّبير بمكّة، ووثب القرّاء بالبصرة، فانطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي حتّى دخلنا عليه في داره، وهو جالس في ظلّ عليه له من قَصَب، فجلسنا إليه، فأنشأ أبي يستطعمه الحديث، فقال: يا أبا برزة، ألا ترى ما وقع فيه النّاس؟! فأوّل شيء سمعته تكلّم به: إنّي أحتسب عند الله أنّي أصبحت ساخطاً على أحياء من قريش، إنّكم يا معشر العرب كنتم على الحال التي علمتم من الذّلة، والقلّة، والضّلالة، وإنّ الله أنقذكم بالإسلام وبمحمّد ﷺ، حتّى بلغ بكم ما ترون، وهذه الدّنيا التي أفسدت بينكم؛ إنّ ذاك الذي بالشّام، والله، إن يقاتل إلّا على الدّنيا، وإنّ هؤلاء الذين بين أظهركم، والله، إن يقاتلون إلّا على الدّنيا، وإنّ ذلك الذي بمكّة، والله، إن يقاتل إلّا على الدّنيا».

رواه باختصار من طريق آخر عن عوف في: أوّل كتاب الاعتصام (٦/٢٦٥٣ ح٦٨٤٣ = الفتح ١٣/٢٤٥ ح٧٢٧١).

قال: ثنا عبد الله بن صباح: ثنا معتمر: سمعت **عوفاً** أنّ أبا المنهال حدّثه أنه سمع أبا برزة قال: «إنّ الله يغنيكم، أو نعّشكم بالإسلام وبمحمّد ﷺ». قال أبو عبد الله - أي البخاري -: «وقع هٰهنا (يغنيكم)، وإنّما هو (نعّشكم). يُنظر في أصل كتاب الاعتصام»(١).

هذا الحديث وإن كان من كلام الصّحابيّ أبي بَرزَة الأسلمي ﵁، ففيه بيان لما جاء به رسول الله ﷺ، وما كان عليه الصّحابة ﵃ في عصره، كما تضمّن الحديث عن الفتنة التي راجت في عهده، والحروب التي نشبت على الحكم.

---

(١) قال الحافظ تعليقاً على الجملة الأخيرة: «فيه إشارة إلى أنّه صنّف كتاب الاعتصام مفرداً، وكتب منه هنا ما يليق بشرطه في هذا الكتاب، كما صنع في كتاب الأدب المفرد، فلمّا رأى هذه اللفظة مغايرة لما عنده أنه الصواب، أحال على مراجعة ذلك الأصل، وكأنه كان في هذه الحالة غائباً عنه، فأمر بمراجعته، وأن يصلح منه». الفتح ١٣/٢٤٦.

والخلاصة في أحاديث عوف بن أبي جميلة الأعرابي: أنّ أغلبها ممّا توبع عليه، وقليل منها من أفراده، كما تميّزت بظاهرة ملحوظة، وهي تكرار البخاري لأحاديثه في عدّة مواضع من صحيحه. ولا يوجد ضمن هذه الأحاديث ما له تعلق بمذهب التشيّع أو الدّعوة إلى شيء منه.

٦ ـ أحاديث محمّد بن جُحادة الكوفي (ت١٣١هـ):

له في الصحيح حديثان:

۞ الحديث الأوّل:

الإجارة؛ باب كسب البغي والإماء (٢/ ٧٩٧ ح٢١٦٣ = الفتح ٤/ ٤٦٠ ح٢٢٨٣).

قال: ثنا مسلم بن إبراهيم: ثنا شعبة عن **محمد بن جحادة** عن أبي حازم عن أبي هريرة ﷺ قال: «نهى النبي ﷺ عن كسب الإماء».

رواه ـ أيضاً ـ من طريق ابن جحادة في: الطلاق؛ باب مهر البغي والنكاح الفاسد (٥/ ٢٠٤٥ ح٥٠٣٣ = الفتح ٩/ ٤٩٤ ح٥٣٤٨).

قال: ثنا عليّ بن الجعد: نا شعبة عن **محمّد بن جُحادة** به. الحديث سبق في مرويّات عليّ بن الجعد[١]، وذكرت هناك شاهده من رواية أبي جحيفة، وله شاهد آخر من رواية أبي مسعود الأنصاري[٢].

۞ الحديث الثّاني:

الجهاد؛ باب فضل الجهاد والسّير (٣/ ١٠٢٦ ح٢٦٣٣ = الفتح ٦/ ٤ ح٢٧٨٥).

قال: ثنا إسحاق بن منصور: نا عفّان: ثنا همّام: ثنا **محمّد بن جُحادة**: ني أبو حصين أنّ ذكوان حدّثه أنّ أبا هريرة ﷺ قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: دلّني على عمل يعدل الجهاد، فقال: لا أجده، قال: هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك، فتقوم ولا تفتر؟ وتصوم فلا تفطر؟ قال: ومن يستطيع ذلك؟. قال أبو هريرة: إنّ فرس المجاهد ليستنّ في طِوَلِه، فيكتب له حسنات».

---

(١) انظر: ص٣١٣ (الحديث التّاسع).

(٢) أخرجه البخاري في عدّة مواضع من صحيحه، منها: البيوع؛ باب ثمن الكلب، الفتح ٤/ ٤٢٦ (ح٢٢٣٧).

ولم أجد متابعات أو شواهد لهذا الحديث، سوى أنّ البخاري روى في معنى قول أبي هريرة حديثاً رفعه للنّبيّ ﷺ في عدّة مواضع من الصّحيح(١).

٧ ـ أحاديث مالك بن إسماعيل أبي غسّان النّهدي(٢) (ت٢١٧هـ):

روى له ثمانية وعشرين حديثاً:

۞ الحديث الأوّل:

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا إسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين: «قلت لعبيدة: عندنا من شعر النّبيّ ﷺ، أصبناه من قبل أنس، أو من قبل أهل أنس، فقال: لأن تكون عندي شعرة منه أحبّ إليّ من الدّنيا وما فيها».

وروى بعده مباشرة، قال: ثنا محمّد بن عبد الرّحيم: نا سعيد بن سليمان: ثنا عبّاد عن ابن عون عن ابن سيرين عن أنس «أنّ رسول الله ﷺ لمّا حلق رأسه، كان أبو طلحة أوّل من أخذ من شعره».

قد ذُكر هذا الحديث ضمن مرويّات عبّاد بن العوّام(٣).

۞ الحديث الثّاني:

أبواب المساجد؛ باب إذا بدره البزاق، فليأخذ بطرف ثوبه (١/ ١٦١ ح٤٠٧ = الفتح ١/ ٥١٣ ح٤١٧).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير: ثنا حميد عن أنس «أنّ النّبيّ ﷺ رأى نخامة في القبلة، فحكّها بيده، ورئي منه كراهية ـ أو رئي كراهيته لذلك وشدّته عليه ـ وقال: إنّ أحدكم إذا قام في صلاته فإنّما يناجي ربّه ـ أو: ربّه بينه وبين قبلته ـ فلا يبزقنّ في قبلته، ولكن عن يساره أو تحت قدمه، ثمّ أخذ طرف ردائه، فبزق فيه، وردّ بعضه على بعضٍ، قال: أو يفعل هكذا».

هذا الحديث رواه عن أنس: حميد الطّويل وقتادة:

أمّا الأوّل، فقد جاء من رواية زهير بن معاوية ـ شيخ مالك بن إسماعيل ـ،

---

(١) منها: الشّرب والمساقاة؛ باب شرب النّاس وسقي الدّواب من النهار، الفتح ٥/ ٤٥ ـ ٤٦ (ح٢٣٧١).

(٢) سبق في ترجمته أنّه أحد كبار شيوخ البخاري. انظر: ص٢٥٣.

(٣) انظر: ص٣٠٢ (الحديث الأوّل).

وإسماعيل بن جعفر الذي أخرج طريقه قبل سابقه في: الصّلاة؛ باب حكّ البزاق باليد من المسجد (الفتح ١/ ٥٠٧ ـ ٥٠٨ ح٤٠٥).

وأمّا قتادة فرواه عنه شعبة(١).

وللحديث شواهد عديدة من رواية: ابن عمر(٢)، وعائشة(٣)، وأبي هريرة(٤)، وأبي سعيد(٥) رضي الله عنهم.

۞ الحديث الثّالث:

الجنائز؛ باب الكفن في القميص الذي يكفّ أو لا يُكفّ (١/ ٤٢٧ ح١٢١١ = الفتح ٣/ ١٣٨ ح١٢٧٠).

قال: ثنا مالك بن إسماعيل: ثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابراً رضي الله عنه قال: «أتى النّبيّ ﷺ عبدَ الله بن أبيّ بعدما دفن، فأخرجه، فنفث فيه من ريقه، وألبسه قميصه».

تابعه على روايته عن ابن عيينة ثلاثة من شيوخ البخاري:

ـ عليّ بن عبد الله بن المديني، أخرجه في: الجنائز؛ باب هل يُخرج الميّت من القبر واللّحد لعلّة (الفتح ٣/ ٢١٤ ح١٣٥٠).

ـ عبد الله بن محمّد، أخرجه في: الجهاد؛ باب الكسوة للأسارى (الفتح ٦/ ١٤٤ ح٣٠٠٨).

ـ عبد الله بن عثمان، أخرجه في: اللباس؛ باب لبس القميص (الفتح ١٠/ ٢٦٦ ح٥٧٩٥).

۞ الحديث الرّابع:

الحجّ؛ باب فرض مواقيت الحجّ والعمرة (٢/ ٥٥٣ ح١٤٥٠ = الفتح ٣/ ٣٨٣ ح١٥٢٢).

---

(١) أخرجه من طريق حفص بن عمر في: الصّلاة؛ باب لا يبصق عن يمينه في الصّلاة، الفتح ١/ ٥١٠ (ح٤١٢)، ومن طريق آدم بن أبي إياس في: الصّلاة؛ باب ليبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى، الفتح ١/ ٥١١ (ح٤١٣).

(٢) الصّلاة؛ باب حكّ البزاق باليد من المسجد (الفتح ١/ ٥٠٩ ح٤٠٦).

(٣) الصّلاة؛ باب حكّ البزاق باليد من المسجد (الفتح ١/ ٥٠٩ ح٤٠٧).

(٤) الصّلاة؛ باب حكّ المخاط بالحصى من المسجد، الفتح ٥٠٩ (ح٤٠٨).

(٥) الصّلاة؛ باب حكّ المخاط بالحصى من المسجد، الفتح ٥٠٩ (ح٤٠٩).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير: ثني زيد بن جبير «أنّه أتى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في منزله وله فسطاط وسرادق، فسألته: من أين يجوز أن أعتمر؟ قال: فرضها رسول الله ﷺ لأهل نَجْد قرْناً، ولأهل المدينة ذا الحُلَيْفة، ولأهل الشّام الجَحْفَة».

قد روى هذا الحديث عن ابن عمر عدّة رواة آخرين غير زيد بن جبير الذي جاءت رواية مالك بن إسماعيل من طريقه، وهم: نافع[1]، وسالم[2]، وعبد الله بن دينار[3].

وللحديث شاهد من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في عدّة مواضع من الصّحيح[4].

۞ **الحديث الخامس:**

البيوع؛ باب ما ذُكر في الأسواق (٢/ ٧٤٦ ح٢٠١٥ = الفتح ٤/ ٣٣٩ ح٢١٢١).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير عن حميد عن أنس رضي الله عنه: «دعا رجل بالبقيع: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النّبيّ ﷺ، فقال: لم أعنك، قال: سمّوا باسمي، ولا تكتنوا بكنيتي».

أورد قبله رواية شعبة عن حُمَيد، من طريق آدم عنه، وفيها: «كان النّبيّ ﷺ في السّوق...» الحديث (الفتح ٤/ ٣٣٩ ح٢١٢٠).

قال الحافظ: «فائدة إيراد الطّريق الثّانية [أي طريق مالك بن إسماعيل عن زهير]، قوله فيها: إنّه كان بالبقيع، فأشار إلى أنّ المراد بالسّوق في الرّواية الأولى: السّوق الذي كان بالبقيع»[5].

وقد أخرج طريق شعبة من رواية حفص بن عمر في: المناقب؛ باب كنية النّبيّ ﷺ (الفتح

---

(١) العلم؛ باب ذكر العلم والفتيا، الفتح ١/ ٢٣٠ (ح١٣٣)، والحجّ؛ باب ميقات أهل المدينة، ولا يُهِلّوا قبل ذي الحليفة، الفتح ٣/ ٣٨٧ (ح١٥٢٥).

(٢) الحجّ؛ باب مُهلّ أهل نجد، الفتح ٣/ ٣٨٨ (ح١٥٢٧، ١٥٢٨).

(٣) الاعتصام؛ باب ما ذكر النّبيّ ﷺ وحضّ على اتّفاق أهل العلم، وما اجتمع عليه الحرمان، الفتح ١٣/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦ (ح١٥٢٤).

(٤) من هذه المواضع: الحجّ؛ باب مُهلّ أهل مكّة للحجّ والعمرة، الفتح ٣/ ٣٨٤ (ح١٥٢٤).

(٥) الفتح ٤/ ٣٤١.

٦/ ٥٦٠ ح٣٥٣٧). وللحديث شاهدان من رواية: أبي هريرة[١]، وجابر بن عبد الله[٢] ﷺ.

۞ **الحديث السّادس:**

العتق؛ باب كراهية التّطاول على الرّقيق (٢/ ٩٠١ ح٢٤١٧ = الفتح ٥/ ١٧٨ ح٢٥٥٥ ـ ٢٥٥٦).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا سفيان عن الزّهري: ثني عبيد الله: سمعت أبا هريرة ﷺ وزيد بن خالد عن النّبيّ ﷺ قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، ثمّ إذا زنت فاجلدوها، ثمّ إذا زنت فاجلدوها في الثّالثة أو الرّابعة بيعوها ولو بضفير».

أخرجه البخاري من رواية سفيان بن عيينة عن الزّهري وكذا رواية كلّ من مالك وصالح بن كيسان عن الزّهري:

أمّا مالك، ففي:

- البيوع؛ باب بيع العبد الزّاني (الفتح ٤/ ٣٦٩ ح٢١٥٣ ـ ٢١٥٤).
- والحدود؛ باب إذا زنت الأمة (الفتح ١٢/ ١٦٢ ح٦٨٣٧ ـ ٦٨٣٨).

وأمّا صالح بن كيسان، ففي:

- البيوع؛ باب بيع المدبّر (الفتح ٤/ ٤٢١ ح٢٢٣٢ ـ ٢٢٣٣).

وأخرج البخاري حديث أبي هريرة منفرداً من رواية سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه[٣].

۞ **الحديث السّابع:**

الشّهادات؛ باب شهادة الأعمى (٢/ ٩٤٠ ح٢٥١٣ = الفتح ٥/ ٢٦٤ ح٢٦٥٦).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة: نا ابن شهاب

---

(١) في عدّة مواضع، منها: العلم؛ باب من كذب على النّبيّ ﷺ، الفتح ١/ ٢٠٢ (ح١١٠).

(٢) في عدّة مواضع، منها: فرض الخمس؛ باب قول الله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]، الفتح ٦/ ٢١٧ (ح٣١١٤).

(٣) البيوع؛ باب بيع العبد الزّاني، الفتح ٤/ ٣٦٩ (ح٢١٥٢)، وفيه؛ باب بيع المدبّر (الفتح ٤/ ٤٢١ ح٢٢٣٤)، والحدود؛ باب لا يثرّب على الأمة إذا زنت ولا تُنفى، الفتح ١٢/ ١٦٥ (ح٦٨٣٩).

عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «قال النّبيّ ﷺ: إنّ بلالاً يؤذّن بليل، فكلوا واشربوا حتّى يؤذّن ـ أو قال: حتّى تسمعوا أذان ـ ابن أمّ مكتوم، وكان ابن أمّ مكتوم رجلاً أعمى، لا يؤذّن حتّى يقول له النّاس: أصبحت».

أخرجه من رواية:

ـ مالك عن ابن شهاب في: الأذان؛ باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره (الفتح ٢/ ٩٩ ح٦١٧).

ـ ومالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في: الأذان؛ باب الأذان بعد الفجر (الفتح ٢/ ١٠١ ح٦٢٠) بمتابعة عبد العزيز بن مسلم عن ابن دينار[١].

وأخرجه عن عائشة، مرّة منفردة[٢]، ومرّة مقروناً معها ابن عمر[٣].

۞ الحديث الثّامن:

الشّروط؛ باب الشّروط في المزارعة (٢/ ٩٧٠ ح٢٥٧٣ = الفتح ٥/ ٣٢٣ ح٢٧٢٢).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا ابن عيينة: ثنا يحيى بن سعيد: سمعت حنظلة الزّرقي: سمعت رافع بن خَديج رضي الله عنه يقول: «كنّا أكثر الأنصار حقلاً، فكنّا نُكري الأرض، فربّما أخرجت هذه ولم تخرج ذه، فنُهينا عن ذلك، ولم نُنه عن الورق».

تابعه على روايته عن ابن عيينة: صَدَقة بن الفضل شيخ البخاري، أخرجه في: المزارعة؛ باب ما يكره من الشّروط في المزارعة (الفتح ٥/ ١٥ ح٢٣٣٢).

وتابع سفيان في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد: عبد الله بن المبارك[٤].
كما رواه عن رافع بن خَديج مولاه أبو النّجاشي[٥].

---

(١) أخبار الآحاد؛ باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصّدوق في الأذان و. . .، الفتح ١٣/ ٢٣١ (ح٧٢٤٨).

(٢) الأذان؛ باب الأذان قبل الفجر، الفتح ٢/ ١٠٤ (ح٦٢٣).

(٣) الأذان؛ باب الأذان قبل الفجر، الفتح ٢/ ١٠٤ (ح٦٢٣)، والصّوم؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «لا يمنعنّكم من سَحوركم أذان بلال»، الفتح ٤/ ١٣٦ (ح١٩١٨، ١٩١٩).

(٤) أخرجه في: الحرث والمزارعة؛ باب قطع الشّجر والنّخل، الفتح ٥/ ٩ (ح٢٣٢٧).

(٥) الحرث والمزارعة؛ باب ما كان من أصحاب النّبيّ ﷺ يواسي بعضهم بعضاً، الفتح ٥/ ٢٢ (ح٢٣٣٩).

وللحديث شواهد من رواية جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وابن عبّاس، وابن عمر[1] ﷺ.

◇ **الحديث التّاسع:**

الجهاد؛ باب ناقة النّبيّ ﷺ (٣/ ١٠٥٣ ح٢٧١٧ = الفتح ٦/ ٧٣ ح٢٨٧٢).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير عن حميد عن أنس ﷺ: «كان للنّبيّ ﷺ ناقة تسمّى العضباء، لا تُسبق ـ قال حميد: أو لا تكاد تسبق ـ فجاء أعرابيّ على قعود فسبقها، فشقّ ذلك على المسلمين حتّى عرفه، فقال: حقّ على الله أن لا يرتفع شيء من الدّنيا إلّا وضعه».

طوّله موسى عن حمّاد عن ثابت عن أنس عن النّبيّ ﷺ.

وكرّره بالسّند نفسه في: الرّقاق؛ باب التّواضع (٥/ ٢٣٨٤ ح٦١٣٦ = الفتح ١١/ ٣٤٠ ح٦٥٠١).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير: ثنا حميد عن أنس ﷺ: «كان للنّبيّ ﷺ ناقة» قال: وثني محمّد: نا الفزاري [هو مروان بن معاوية] وأبو خالد الأحمر عن حميد الطّويل عن أنس قال: «كانت ناقة لرسول الله ﷺ. . .» الحديث.

فقد قرنه بإسناد آخر، وهو إسناد شيخه محمّد بن سلام.

وأورد البخاري طرفاً من الحديث في أنّه «كانت ناقة النّبيّ ﷺ يقال لها: العضباء» من طريق عبد الله بن معاوية: ثنا معاوية: ثنا أبو إسحاق عن حميد به.

◇ **الحديث العاشر:**

الجهاد؛ باب استقبال الغزاة (٣/ ١١٢١ ح٢٩١٧ = الفتح ٦/ ١٩١ ح٣٠٨٣).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا ابن عيينة عن الزّهري: قال السّائب بن يزيد ﷺ: «ذهبنا نلتقي رسول الله ﷺ مع الصّبيان إلى ثنيّة الوداع».

تابعه على روايته عن سفيان كلّ من: عليّ بن عبد الله بن المديني، وعبد الله بن محمّد؛ أخرج حديثيهما في: المغازي؛ باب كتاب النّبيّ ﷺ إلى كسرى وقيصر (الفتح ٨/ ١٢٦ ح٤٤٢٦ ـ ٤٤٢٧).

---

(١) أخرج أحاديثهم على التّوالي في: الحرث والمزارعة؛ باب ما كان من أصحاب النّبيّ ﷺ يواسي بعضهم بعضاً، الفتح ٥/ ٢٢ (أحاديث: ٢٣٤٠، ٢٣٤١، ٢٣٤٢، ٢٣٤٣، ٢٣٤٤، ٢٣٤٥).

۞ الحديث الحادي عشر:

بدء الخلق؛ باب صفة النار وأنّها مخلوقة (٣/ ١١٩٠ ح٣٠٩٠ = الفتح ٦/ ٣٣٠ ح٣٢٦٣).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير: ثنا هشام عن عروة عن عائشة ﵂ عن النّبيّ ﷺ قال: «الحمّى من فيح جهنّم، فأبردوها بالماء».

رواه بمتابعة يحيى بن سعيد القطّان لزهير بن معاوية ـ شيخ مالك بن إسماعيل ـ في:

ـ الطبّ؛ باب الحمّى من فيح جهنّم (الفتح ١٠/ ١٧٤ ح٥٧٢٥).

وللحديث شواهد من رواية ابن عبّاس ورافع بن خَديج وابن عمر[1].

۞ الحديث الثّاني عشر:

بدء الخلق؛ باب صفة إبليس وجنوده (٣/ ١١٩٧ ح٣١١٣ = الفتح ٦/ ٣٣٧ ح٣٢٨٧).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا إسرائيل عن المغيرة عن إبراهيم عن علقمة: «قدمت الشّام، فقلت: من هاهنا؟ قالوا: أبو الدّرداء، قال: أفيكم الذي أجاره الله من الشّيطان على لسان نبيّه ﷺ؟».

ثنا سليمان بن حرب: ثنا شعبة عن مغيرة، وقال: «الذي أجاره الله على لسان نبيّه ﷺ، يعني عمّاراً».

فهذا الحديث رواه هنا بإسنادين: مالك عن إسرائيل عن المغيرة، وسليمان بن حرب عن شعبة عن المغيرة.

وقد رواه من طريق مالك بن إسماعيل ـ أيضاً ـ، ولكن بلفظ أتمّ من السّابق في:

ـ فضائل الصّحابة؛ باب مناقب عمّار وحذيفة ﵄ (٣/ ١٣٦٨ ح٣٥٣٢ = الفتح ٧/ ٩٠ ح٣٧٤٢)، وأوّله:

«قدمت الشّام، فصلّيت ركعتين، ثمّ قلت: اللّهمّ يسّر لي جليساً صالحاً، فأتيت قوماً، فجلست إليهم، فإذا شيخ قد جاء حتّى جلس إلى جنبي، قلت: من هذا؟ قالوا: أبو الدّرداء...» الحديث.

---

(١) أخرج أحاديثهم على التّوالي في: بدء الخلق؛ باب صفة النار وأنّها مخلوقة، الفتح ٦/ ٣٣٠ (أحاديث ٣٢٦١، ٣٢٦٢، ٣٢٦٤).

رواه من طريق كلٍّ من شعبة(١) وأبي عوانة(٢)؛ عن مغيرة عن إبراهيم، وسليمان الأعمش(٣) عن إبراهيم.

۞ الحديث الثّالث عشر:

بدء الخلق؛ باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (٣/ ١٢٠٤ ح٣١٣٥ = الفتح ٦/ ٣٥١ ح٣٣١٢ ـ ٣٣١٣).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر «أنّه كان يقتل الحيّات، فحدّثه أبو لبابة أنّ النّبيّ ﷺ نهى عن قتل جنان البيوت، فأمسك عنها».

تابعه أبو النّعمان على روايته عن جرير بن حازم، أخرجه في: المغازي؛ باب شهود الملائكة بدراً (الفتح ٧/ ٣٢٠ ح٤٠١٦ ـ ٤٠١٧).

وقد رواه عن ابن عمر بالإضافة إلى نافع: سالم(٤)، وابن أبي مليكة(٥).

۞ الحديث الرّابع عشر:

المناقب؛ باب علامات النّبوّة في الإسلام (٣/ ١٣١١ ح٣٣٨٤ = الفتح ٦/ ٥٨١ ح٣٥٧٧).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال: «كنّا يوم الحديبية أربع عشرة مائة، والحديبية بئر، فنزحناها حتّى لم نترك فيها قطرة، فجلس النّبيّ ﷺ على شفير البئر، فدعا بماء، فمضمض ومجّ في البئر، فمكثنا غير بعيد، ثمّ استقينا حتّى روينا، وروت ـ أو صدرت ـ ركائبنا».

---

(١) أخرجه في: فضائل الصّحابة؛ باب مناقب عمّار وحذيفة رضي الله عنهما، الفتح ٧/ ٩٠ ـ ٩١ (ح٣٧٤٣)، والاستئذان؛ باب من ألقي له وسادة، الفتح ١١/ ٦٨ (ح٦٢٧٨).

(٢) فضائل الصّحابة؛ باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، الفتح ٧/ ١٠٢ (ح٣٧٦١).

(٣) تفسير سورة اللّيل؛ باب ﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢﴾ [الليل: ٢]، الفتح ٨/ ٧٠٦ (ح٤٩٤٣)، وفيه؛ باب ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ۝٣﴾ [الليل: ٣]، الفتح ٨/ ٧٠٧ (ح٤٩٤٤).

(٤) أخرجه في: بدء الخلق؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤]، الفتح ٦/ ٣٤٧ (ح٣٢٩٧ ـ ٣٢٩٩).

(٥) أخرجه في: بدء الخلق؛ باب خير مال المسلم، الفتح ٦/ ٣٥١ (ح٣٣١١).

تابعه على روايته عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السّبيعي: عبيد الله بن موسى، وهو ممّن اتّهم بالغلوّ في التشيّع، أخرجه في: المغازي؛ باب غزوة الحديبية (الفتح ٧/ ٤٤١ ح٤١٥٠).

كما رواه عن أبي إسحاق بالإضافة إلى إسرائيل: زهير بن معاوية[1]، وروايته نازلة.

۞ الحديث الخامس عشر:

فضائل الصّحابة؛ باب مناقب الزّبير بن العوّام (٣/ ١٣٦٢ ح٣٥١٤ = الفتح ٧/ ٧٩ - ٨٠ ح٣٧١٩).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا عبد العزيز - هو ابن أبي سلمة - عن محمّد بن المنكدر عن جابر ﷺ: قال النّبيّ ﷺ: «إنّ لكلّ نبيّ حواريّاً، وإنّ حواريّ الزّبير بن العوّام».

قد روى هذا الحديث في مواضع أخرى عديدة من الصّحيح، لكن من طريق سفيان بن عيينة عن محمّد بن المنكدر، وهي خمس طرق:

- أبو نعيم: الجهاد؛ باب فضل الطّليعة (الفتح ٦/ ٥٢ ح٢٨٤٦)؛
- صدقة: الجهاد؛ باب هل يبعث الطّليعة وحده (الفتح ٦/ ٥٣ ح٢٧٤٧)؛
- الحميدي: فيه؛ باب السّير وحده (الفتح ٦/ ١٣٧ ح٢٩٩٧)؛
- محمّد بن كثير: المغازي؛ باب غزوة الخندق (الفتح ٧/ ٤٠٦ ح٤١١٣)؛
- عليّ بن عبد الله: أخبار الآحاد؛ باب بعث النّبيّ ﷺ الزّبير طليعة وحده (الفتح ١٣/ ٢٣٩ ح٧٢٦١).

۞ الحديث السّادس عشر:

تفسير سورة آل عمران؛ باب ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣] (٤/ ١٦٦٢ ح٤٢٨٨ = الفتح ٨/ ٢٢٩ ح٤٥٦٤).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا إسرائيل عن أبي حَصين عن أبي الضّحى [هو مسلم بن صُبَيْح] عن ابن عبّاس قال: «كان آخر قول إبراهيم حين ألقي في النّار: حسبي الله ونعم الوكيل».

روى قبله مباشرة في الباب نفسه (الفتح ٨/ ٢٢٩ ح٤٥٦٣).

---

(١) المغازي؛ باب غزوة الحديبية، الفتح ٧/ ٤٤١ (ح٤١٥١).

قال: ثنا أحمد بن يونس ـ أراه قال: ـ ثنا أبو بكر عن أبي حَصين عن أبي عن ابن عبّاس: «﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النّار، وقالها محمّد ﷺ حين قالوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]».

فقد تابع إسرائيل أبا بكر بن عيّاشٍ في رواية هذه الحديث عن أبي حَصين مسلم بن صُبَيْح، وإن كانت رواية أبي بكر أتمّ من رواية إسرائيل، وتزيد عليها هذه الثّانية بأنّ قول إبراهيم عليه السلام: «حسبنا الله ونعم الوكيل» كان آخر ما قاله قبل إلقائه في النّار.

۞ الحديث السّابع عشر:

النّكاح؛ باب نكاح المحرم (٥/ ١٩٦٦ ح٤٨٢٤ = الفتح ٩/ ١٦٥ ح٥١١٤).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: نا ابن عُيَيْنة: نا عمرو: ثنا جابر بن زيد: أنبأنا ابن عبّاس رضي الله عنهما: «تزوّج النّبيّ ﷺ وهو محرم».

هذا الحديث مخرّج في الصّحيح عن أربعة رواة عن ابن عبّاس:

ـ عطاء بن أبي رباح، أخرجه في: الإحصار وجزاء الصّيد؛ باب تزويج المحرم (الفتح ٤/ ٥١ ح١٨٣٧).

ـ عطاء ومجاهد، أخرج حديثهما مقرونين معلّقاً عن ابن إسحاق في: المغازي؛ باب عمرة القضاء (الفتح ٧/ ٥٠٩ ح٤٢٥٩).

ـ عكرمة، أخرجه في: المغازي؛ باب عمرة القضاء (الفتح ٧/ ٥٠٩ ح٤٢٥٨).

۞ الحديث الثّامن عشر:

النّكاح؛ باب نهي رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخراً (٥/ ١٩٦٦ ح٤٨٢٥ = الفتح ٩/ ١٦٦ ـ ١٦٧ ح٥١١٥).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا ابن عيينة أنّه سمع الزّهري يقول: ني الحسن بن محمّد بن عليّ وأخوه عبد الله عن أبيهما أنّ عليّاً رضي الله عنه قال لابن عبّاس: «إنّ النّبيّ ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهليّة زمن خيبر».

أخرجه من رواية مالك عن الزّهري في:

ـ المغازي؛ باب غزوة خيبر (الفتح ٧/ ٤٨١ ح٤٢١٦) من طريق يحيى بن قزعة عنه؛

ـ والذّبائح والصّيد؛ باب لحوم الحمر الإنسيّة (الفتح ٩/ ٦٥٣ ح٥٥٢٣) من طريق عبد الله بن يوسف عنه.

ومن رواية عبيد الله بن عمر عن الزّهري في: الحيل؛ باب الحيلة في النكاح (الفتح ١٢/ ٣٣٣ ح٦٩٦١) من طريق مسدّد عنه.

۞ الحديث التّاسع عشر:

النّكاح؛ باب الوليمة ولو بشاة (٥/ ١٩٨٣ ح٤٨٧٥ = الفتح ٩/ ٢٣٢ ح٥١٧٠).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير عن بيان [هو ابن ابن بشر الأحمسي]: سمعت أنساً يقول: «بنى النّبيّ ﷺ بامرأة، فأرسلني، فدعوت رجالاً إلى الطّعام».

حديث أنس في بناء النّبيّ ﷺ بزينب بنت جحش ـ وهي المرأة المذكورة في رواية مالك بن إسماعيل ـ ونزول آية الحجاب، رواه البخاري في أربعة عشر موضعاً من صحيحه عن عدّة رواة عن أنس، وأوّل هذه المواضع: ثلاثة أحاديث أوردها في:

ـ تفسير سورة الأحزاب؛ باب ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ . . . إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣] (الفتح ٨/ ٥٢٧ ح٤٧٩١، ٤٧٩٢، ٤٧٩٣).

۞ الحديث العشرون:

النّكاح؛ باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرّتها، وكيف يقسم ذلك (٥/ ١٩٩٩ ح٤٩١٤ = الفتح ٩/ ٣١٢ ح٥٢١٢).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير عن هشام عن أبيه عن عائشة «أنّ سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النّبيّ ﷺ يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة».

هذا الحديث هو طرف من حديث عائشة في قصّة الإفك، وقد أورده البخاري في سبعة عشر موضعاً آخر من الصّحيح، أوّلها: الهبة وفضلها؛ باب هبة المرأة لغير زوجها (الفتح ٥/ ٢١٨ ح٢٥٩٣). وهو هنا من رواية الزّهري عن عروة به.

۞ الحديث الحادي والعشرون:

الأشربة؛ باب من شرب وهو واقف على بعيره (٥/ ٢١٣٠ ح٥٢٩٥ = الفتح ١٠/ ٨٥ ح٥٦١٨).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة: نا أبو النّضر [سالم] عن عمير مولى ابن عبّاس عن أمّ الفضل بنت الحارث «أنّها أرسلت

إلى النّبيّ ﷺ بقدحِ لبنٍ وهو واقف عشيّة عرفة، فأخذه بيده فشربه» زاد **مالك** عن أبي النّضر: «على بعيره».

رواه عن أبي النّضر بالإضافة إلى عبد العزيز بن أبي سلمة شيخ مالك بن إسماعيل:

- الزّهري في: الحجّ؛ باب صوم يوم عرفة (الفتح ٢/ ٥١٠ ح١٦٥٨).

- مالك: الحجّ؛ باب الوقوف على الدّابّة بعرفة (الفتح ٣/ ٥١٣ ح١٦٦١)، والصّوم؛ باب صوم يوم عرفة (الفتح ٤/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧ ح١٩٨٨).

- سفيان بن عيينة: الأشربة؛ باب شرب اللّبن (الفتح ١٠/ ٦٩ ـ ٧٠ ح٥٠٦٤)، وفيه؛ باب الشّرب في الأقداح (الفتح ١٠/ ٩٨ ح٥٦٣٦).

وله شاهد من رواية ميمونة، أخرجه في: الصّوم؛ باب صوم يوم عرفة (الفتح ٤/ ٢٣٧ ح١٩٨٩).

۞ الحديث الثّاني والعشرون:

اللّباس؛ باب إخراج المتشبّهين بالنّساء من البيوت (٥/ ٢٢٠٨ ح٥٥٤٨ = الفتح ١٠/ ٣٣٣ ح٥٨٨٧).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا زهير: ثنا هشام بن عروة أنّ عروة أخبره أنّ زينب بنت أبي سلمة أخبرته أنّ أمّ سلمة أخبرتها «أنّ النّبيّ ﷺ كان عندها، وفي بيتها مخنّث، فقال لعبد الله أخي أمّ سلمة: يا عبد الله، إن فتح لكم غداً الطّائف، فإنّي أدلّك على بنت غيلان، فإنّها تقبل بأربع، وتدبر بثمان، فقال النّبيّ ﷺ: لا يدخلنّ هؤلاء عليكنّ».

تابع زهير بن معاوية ـ شيخ مالك بن إسماعيل ـ في رواية هذا الحديث عن هشام بن عروة كلّاً من:

- سفيان بن عيينة، أخرجه في: المغازي؛ باب غزوة الطّائف (الفتح ٨/ ٤٣ ح٤٣٢٤).

- عبدة بن سليمان الكلابي، أخرجه في: النّكاح؛ باب ما يُنهى من دخول المتشبّهين بالنّساء على المرأة (الفتح ٩/ ٣٣٣ ح٥٢٣٥).

۞ الحديث الثّالث والعشرون:

اللّباس؛ باب ما يُذكر في الشّيب (٥/ ٢٢١٠ ح٥٥٥٧ = الفتح ١٠/ ٣٥٢ ح٥٨٩).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا إسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن

موهب: «أرسلني أهلي إلى أمّ سلمة بقدح - وقبض إسرائيل ثلاث أصابع - من فضّة، فيه شعر من شعر النّبيّ ﷺ، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء، بعث إليها مِخْضَبَه، فاطلعت في الجَلجَل، فرأيت شعرات حمراً».

رواه البخاري في هذا الباب من طريقين آخرين عن عثمان بن عبد الله بن موهب:

- سلّام بن أبي مطيع (الفتح ١٠/ ٣٥٢ ح٥٨٩٧)؛
- ونصير بن الأشعث (الفتح ١٠/ ٣٥٢ ح٥٨٩٨)؛

ولفظا هذين الطّريقين يقصران عن لفظ إسرائيل بن أبي إسحاق شيخ مالك بن إسماعيل.

۞ الحديث الرّابع والعشرون:

اللّباس؛ باب الجعد (٥/ ٢٢١١ ح٥٥٦١ = الفتح ١٠/ ٣٥٦ ح٥٩٠١).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق: سمعت البراء يقول: «ما رأيت أحداً أحسن في حلّة حمراء من النّبيّ ﷺ». قال بعض أصحابي عن مالك: «إنّ جمّته لتضرب قريباً من منكبيه». قال أبو إسحاق: «سمعته يحدّثه غير مرّة ما حدّث به قطّ إلّا ضحك». قال شعبة: «شعره يبلغ شحمة أذنيه».

ورواية شعبة هذه، أوردها من طريقين عن أبي إسحاق السّبيعي:

- المناقب؛ باب صفة النّبيّ ﷺ (الفتح ٦/ ٥٦٥ ح٣٥٥١)؛
- اللّباس؛ باب الثّوب الأحمر (الفتح ١٠/ ٣٠٥ ح٥٨٤٨).

۞ الحديث الخامس والعشرون:

الأدب؛ باب إذا عطس كيف يشمّت (٥/ ٢٢٩٨ ح٥٨٧٠ = الفتح ١٠/ ٦٠٨ ح٦٢٢٤).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة: نا عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه - أو صاحبه -: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم».

أخرجه عن أبي هريرة من رواية سعيد المقبري عن أبيه عنه، بلفظ: «إنّ الله يحبّ

العطاس، ويكره التّثاؤب، فإذا عطس فحمد الله، فحقّ على كلّ مسلم سمعه أن يشمّته، وأمّا التّثاؤب، فإنّما هو من الشّيطان، فليردّ ما استطاع، فإذا قال: هاء، ضحك منه الشّيطان».

الأدب؛ باب ما يُستحبّ من العطاس، وما يُكره من التّثاؤب (الفتح ١٠/ ٦٠٧ ح٦٢٢٣).

وللحديث شاهدان من رواية أنس بن مالك[1]، والبراء[2].

۞ الحديث السّادس والعشرون:

القـدَر؛ بـاب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨] (٦/ ٢٤٣٥ ح٦٢٢٨ = الفتح ١١/ ٤٩٤ ح٦٦٠٢).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا إسرائيل عن عاصم عن أبي عثمان عن أسامة: «كنت عند النّبيّ ﷺ، إذ جاءه رسولُ إحدى بناته، وعنده سعدٌ وأُبيّ بن كعبٍ ومعاذ، أنّ ابنها يجود بنفسه، فبعث إليها: لله ما أخذ ولله ما أعطى، كلٌّ بأجل، فلتصبر، ولتحتسب».

رواه عن عاصم ـ بالإضافة إلى إسرائيل شيخ مالك بن إسماعيل ـ:

ـ عبد الله بن المبارك: الجنائز؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «يُعذّب الميّت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النّوح من سنّته» (الفتح ٣/ ١٥١ ح١٢٨٤).

ـ شعبة: المرضى؛ باب عيادة الصّبيان (الفتح ١٠/ ١١٨ ح٥٦٥٥)، والأيمان والنّذور؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [النّحل: ٣٨] (الفتح ١١/ ٥٤١ ح٥٦٥٥).

ـ حمّاد بن زيد: التّوحيد؛ باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠] (الفتح ١٣/ ٣٥٨ ح٧٣٧٧).

ـ عبد الواحد بن زياد: التّوحيد؛ باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] (الفتح ١٣/ ٤٣٤ ح٧٤٤٨).

وكلّ هذه الطّرق تتفاوت فيما بينها من حيث الألفاظ.

۞ الحديث السّابع والعشرون:

الحدود؛ باب البكران يجلدان وينفيان (٦/ ٢٥٠٧ ح٦٤٤٣ = الفتح ١٢/ ١٥٦ ح٦٨٣١).

---

(١) أخرج حديثه في: الأدب؛ باب الحمد للعاطس، الفتح ١٠/ ٥٩٩ (ح٦٢٢١).

(٢) الأدب؛ باب تشميت العاطس إذا حمد الله، الفتح ١٠/ ٦٠٣ (ح٦٢٢٣).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا عبد العزيز: نا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجُهَني: «سمعت النّبيّ ﷺ يأمر فيمن زنى ولم يُحصن جلد مائة وتغريب عام». قال ابن شهاب: وني عروة بن الزبير «أنّ عمر بن الخطّاب غرّب، ثمّ لم تزل تلك السّنّة».

قول ابن شهاب موصول بالسّند المذكور، إلّا أنّه منقطع؛ فلم يسمع عروة من ابن الخطّاب[1].

هذا الحديث رُوي عن صحابيين: أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني في قصّة العَسِيف، وقد ذُكرا مرّة مقرونين، ومرّة منفردين:

فأمّا المواضع التي وردا فيها مقرونين فعديدة، منها: الصّلح؛ باب إذا اصطلحوا على صلح جَوْر، فالصّلح مردود (الفتح ٥/ ٣٠١ ح٢٦٩٥ ـ ٢٦٩٦) من رواية آدم عن ابن أبي ذئب عن الزّهري به.

وأمّا ما رواه زيد بن خالد منفرداً، فأخرجه في: الشّهادات؛ باب شهادة القاذف والسّارق والزّاني (الفتح ٥/ ٢٥٥ ح٢٦٤٩) من طريق يحيى بن بكير عن اللّيث عن عقيل عن الزّهري به، وهي رواية نازلة.

وأمّا ما رواه أبو هريرة منفرداً، فأخرجه في: الحدود؛ باب البكران يجلدان وينفيان (الفتح ١٢/ ١٥٦ ـ ١٥٧ ح٦٨٣٣) من طريق يحيى بن بكير عن اللّيث عن عقيل عن الزّهري عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة.

۞ الحديث الثّامن والعشرون:

الفتن؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «ويلٌ للعرب من شرّ قد اقترب» (٦/ ٢٥٨٩ ح٦٦٥٠ = الفتح ١٣/ ١١ ح٧٠٥٩).

قال: ثنا **مالك بن إسماعيل**: ثنا ابن عيينة أنّه سمع الزّهري عن عروة عن زينب بنت أمّ سلمة عن أمّ حبيبة عن زينب بنت جحش ﵄ أنها قالت: «استيقظ النّبيّ ﷺ من النّوم محمرّاً وجهه، يقول: لا إله إلّا الله، ويلٌ للعرب من شرّ قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه ـ وعقد سفيان تسعين أو مائة ـ قيل: أنهلك وفينا الصّالحون؟ قال: نعم، إذا كثر الخبث».

---

(١) انظر: الفتح ١٢/ ١٥٨.

رواه عن الزّهري:

- عُقيل، أخرجه في: الأنبياء؛ باب قصّة يأجوج ومأجوج (الفتح ٦/ ٣٨١ ح٣٣٤٦).

- شعيب، في: المناقب؛ باب علامات النّبوّة (الفتح ٦/ ٦١١ ح٣٥٩٨)، والفتن؛ باب يأجوج ومأجوج (الفتح ١٣/ ١٠٦ ح٧١٣٥) مقروناً بالإسناد الآتي.

- محمّد بن أبي العتيق، في المناقب؛ باب علامات النّبوّة (الفتح ٦/ ٦١١ ح٣٥٩٨)، والفتن؛ باب يأجوج ومأجوج (الفتح ١٣/ ١٠٦ ح٧١٣٥) وروايته نازلة.

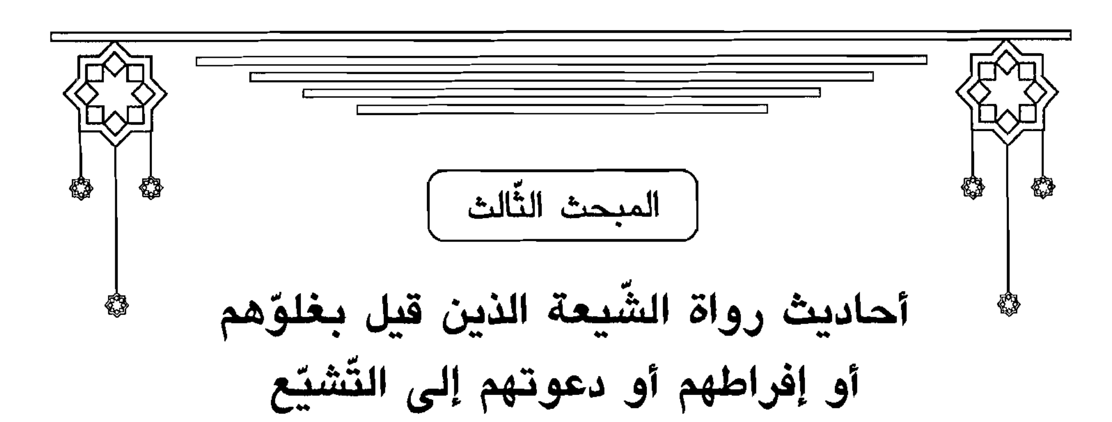
وقد ورد بعض معنى هذا الحديث عن أبي هريرة[1] رضي الله عنه.

والخلاصة في أحاديث مالك بن إسماعيل، أنّ الإمام البخاري روى له في الصّحيح محتجّاً به في الأصول، بل ويكرّر له الحديث نفسه في بعض الأحيان، وإن كان كلّ الأحاديث التي رواها عنه ليس منها شيء تفرّد به مالك بن إسماعيل، بل إمّا لها متابعات، أو وردت من طرق أخرى. كما أنّ مواضيعها لا علاقة لها بمذهب التشيّع.

والملاحظ على رواة هذا المبحث، أنّ البخاري كان مقلاً في الرّواية عنهم، فمن بين السبعة رواة الذين استظهرنا أحاديثهم، أربعة منهم كانت رواياتهم أقلّ من عشرة أحاديث، وهم يمثّلون نسبة: ٥٧,١٤، كما أنّ الإمام البخاري قد تعدّدت أساليبه في إيراد أحاديثهم، ومقاصده فيها تشبه كثيراً ما ذكرناه في نهاية المبحث الأوّل من تنويع الأسانيد واستنباط الأحكام وتقطيع الحديث الواحد على عدّة أبواب ليوافق تراجمها، إلى غير ذلك ممّا سنأتي على ذكره لاحقاً عند إنهاء المبحث الثالث من هذا الفصل.

* * *

(١) أخرجه في: الأنبياء؛ باب قصّة يأجوج ومأجوج، الفتح ٦/ ٣٨٢ (ح٣٣٤٧)، والفتن؛ باب يأجوج ومأجوج، الفتح ١٣/ ١٠٦ (ح٣٣٤٧).



أحاديث رواة الشّيعة الذين قيل بغلوّهم أو إفراطهم أو دعوتهم إلى التّشيّع

يتناول هذا المبحث دراسة مرويّات الشّيعة الذين في تشيّعهم نوع غلوّ أو إفراط أو دعوة إلى التّشيّع، وأيضاً من اتّهموا بالرّفض. وهؤلاء هم ـ وعددهم سبعة ـ مرتّبين على حروف المعجم:

١ ـ أحاديث أَسِيد بن زيد الجمّال[1] (ت قبل ٢٢٠هـ):

أسيد هذا هو الذي اجتمعت الأقوال على تضعيفه، ولم يرو له البخاري إلّا **حديثاً واحداً** في:

الرّقاق؛ باب يدخل الجنّة سبعون ألفاً بغير حساب (٥/ ٢٣٩٦ ح٦١٧٥ = الفتح ١١/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦ ح٦٥٤١).

قال: ثنا عمران بن ميسرة: ثنا ابن فضيل: ثنا حصين. قال أبو عبد الله: وثني **أسيد بن زيد**: ثنا هشيم عن حصين: «كنت عند سعيد بن جبير، فقال: ثني ابن عبّاس: قال النّبيّ ﷺ: عُرضت عليّ الأمم، فأجد النّبيّ يمرّ معه الأمّة، والنّبيّ يمرّ معه النّفر، والنّبيّ يمرّ معه العشرة، والنّبيّ يمرّ معه الخمسة، والنّبيّ يمرّ وحده، فنظرت فإذا سواد كثير، قلت: يا جبريل، هؤلاء أمّتي؟ قال: لا، ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت، فإذا سواد كثير، قال: هؤلاء أمّتك، وهؤلاء سبعون ألفاً قدّامهم؛ لا حساب عليهم، ولا عذاب، قلت: ولِمَ؟ قال: كانوا لا يكتوون ولا يسترقون، ولا يتطيّرون، وعلى ربّهم يتوكّلون، فقام إليه عكّاشة بن محصن، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال:

---

(١) سبق في ترجمته أنّه أحد شيوخ البخاري. انظر: ص٢٥٧.

اللّهم اجعله منهم، ثمّ قام إليه رجل آخر، قال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: سبقك بها عكّاشة».

فكما هو ظاهر، قد قرن البخاري إسناد أسيد عن هشيم بإسناد عمران بن ميسرة عن محمّد بن فضيل بن غزوان ـ وهو متّهم بالغلوّ في التّشيّع، وتأتي أحاديثه[1] ـ كلاهما عن حصين بن عبد الرّحمٰن الواسطي، وقد أفرد طريق ابن فضيل في:

الطّب؛ باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو (الفتح ١٠/ ١٥٥ ح٥٧٠٥).

وأخرجه البخاري من طرق أخرى عن حصين بن عبد الرّحمٰن:

ـ حصين بن نمير، في: الطّبّ؛ باب من لم يَرْقِ (الفتح ١٠/ ٢١١ ح٥٧٥٢)، وبلفظ مختصر في: الأنبياء؛ باب وفاة موسى وذكره بعد (الفتح ٦/ ٤٤١ ح٣٤١٠)، وفي كلا الموضعين، الإسناد نفسه مكرّر.

ـ شعبة، في: الرّقاق؛ باب ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطّلاق: ٣] (الفتح ١٠/ ٣٠٥ ح٦٤٧٢) اقتصر فيه على ما ناسب ترجمة الباب.

وللحديث شاهد من رواية أبي هريرة[2].

فاتّضح تعدّد طرق هذا الحديث، وقد حاول الحافظ تعليل رواية البخاري هذا الحديث عن أَسِيد، فقال: «لعلّه كان عنده ثقة، قاله أبو مسعود، ويحتمل أن لا يكون خبَرَ أمره كما ينبغي، وإنّما سمع منه هذا الحديث الواحد، وقد وافقه عليه جماعة منهم: سُريج بن النّعمان عند أحمد[3]، وسعيد بن منصور عند مسلم[4]، وغيرهما، وإنّما احتاج

---

(١) انظر: ص٤٢٥.

(٢) أخرجه في: اللّباس؛ باب البرود والحِبَر والشّملة، الفتح ١٠/ ٢٧٦ (ح٥٨١١)، والرّقاق؛ باب يدخل الجنّة سبعون ألفاً بغير حساب، الفتح ١١/ ٤٠٦ (ح٦٥٤١).

(٣) المسند ١/ ٢٧١. وفي أوّله قصّة سبب تحديث سعيد بن جبير حصينَ بن عبد الرّحمٰن بهذا الحديث. كما أورد طريق شجاع بن مخلد (ت٢٣٥هـ)، ـ وشجاع هذا ليس من شرط الصّحيح ـ عن هشيم، وإن كان لم يسق لفظها، واكتفى بقوله: ثنا شجاع: ثنا هشيم مثله. المسند ١/ ٢٧١.

(٤) الإيمان؛ باب الدّليل على دخول طوائف من المسلمين الجنّة بغير حساب ولا عذاب ١/ ١٩٩ (ح٢٢٠). وهو الحديث نفسه الذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده، أي بإيراده في أوّله سبب تحديث سعيد بن جبير حصينَ بن عبد الرّحمٰن بهذا الحديث.

إليه فراراً من تكرار الإسناد بعينه»(١).

والذي يظهر، أنّ التّعليل بالفرار من تكرار الإسناد غير متوجّه؛ لأنّ من عادة البخاري ـ أيضاً ـ تكرار بعض الأسانيد بعينها، وإن كان هذا ممّا يقلّ في الصّحيح، مع أنّه أورد هذا الحديث من غير ما طريق واحد باعتراف الحافظ نفسه(٢)، فأين الحاجة إذن؟! كما أنّ الاعتذار بأنّ البخاري لم يكن خبر حاله بعد ـ وإن كان ممكن الوقوع ـ إلّا أنّه بعيد في حقّ أحد شيوخه الذين أخذ عنهم سماعاً، فالأَوْلى ما ذكره من أنّه سمع منه هذا الحديث، وقد وافقه عليه جماعة، مضافاً إليه ما ذكره ابن عديّ من أنّ هُشَيْم بن بشير شيخ أسِيد كان أثبت النّاس في حصين بن عبد الرّحمن الواسطي مخرّج الحديث(٣). وقد يكون السّبب أنّ البخاري أراد إثبات كلّ الأسانيد التي صحّت عنده، ولمّا صار إلى آخر موضع مناسب لإيراد الحديث، ذكره من طريق أسيد، ولأنّه ضُعّف قرنه بإسناد عمران بن ميسرة.

ولئن كان مسلم قد أخرجه من رواية سعيد بن منصور الخراساني(٤)، فلماذا لم يخرجه البخاري من طريقه ـ أيضاً ـ؟ لا سيما وسعيد بن منصور شيخه ـ أيضاً ـ. والاحتمال الوارد أنّ سعيداً لم يحدّث البخاري به، أو أنّ البخاري لم يسمعه منه فيما سمعه منه من أحاديث.

٢ ـ أحاديث خالد بن مَخْلَد القَطَواني(٥) (ت٢١٣هـ؟):

روى عنه البخاري بواسطة وبغير واسطة. وله في الصّحيح ثمانية وعشرون حديثاً، منها اثنان مكرّران، وحديث واحد متابعة.

۞ الحديث الأوّل:

العلم؛ باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم (١/ ٣٤ ح٦٢ = الفتح ١/ ١٤٧ ح٥٢).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر

---

(١) الفتح ١١/ ٤٠٧. (٢) المصدر نفسه.

(٣) ذكره الحافظ في: الهدي، ص٣٩١، وابن عديّ نقله بإسناده عن عبد الرّحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد، قالا: «هشيم في حُصَين أثبت من سفيان وشعبة». الكامل ٧/ ١٣٥ (رقم ٢٠٥١) ترجمة هشيم بن بشير.

(٤) هو سعيد بن منصور، أبو عثمان الخراساني (ت٢٢٧هـ). قال الحافظ: «ثقة مصنّف، وكان لا يرجع عمّا في كتابه لشدّة وثوقه به». التّقريب، ص١٨١ (رقم ٢٣٩٩).

(٥) سبق في ترجمته أنّه من كبار شيوخ البخاري. انظر: ص٢٦٠.

عن النّبيّ ﷺ قال: «إنّ من الشّجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنّها مثل المسلم، حدّثوني ما هي؟ قال: فوقع النّاس في شجر البوادي. قال عبد الله: فوقع في نفسي أنّها النّخلة، ثمّ قالوا: حدّثنا ما هي يا رسول الله، قال: هي النّخلة».

قال الحافظ: «أورد فيه ـ أي في الباب ـ حديث ابن عمر المذكور بلفظ قريب من لفظ الذي قبله، وإنّما أورده بإسناد آخر إيثاراً لابتداء فائدة تدفع اعتراض من يدّعي عليه التّكرار بلا فائدة»[1]. وهذه هي القاعدة ـ تقريباً ـ في مكرّرات أحاديث البخاري.

والحديث الذي قصده الحافظ هو ما رواه قبله مباشرة في: العلم؛ باب قول المحدّث: «حدّثنا» أو «أخبرنا» أو «أنبأنا» (الفتح ١/ ١٤٥ ح٦١) وهو من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار به، أي بمتابعة سليمان بن بلال شيخ خالد بن مخلد.

كما رواه عن عبد الله بن دينار ـ أيضاً ـ مالك بن أنس، أخرجه في: العلم؛ باب الحياء في العلم (الفتح ١/ ٢٢٩ ح١٣١). كما أنّ هذا الحديث رواه عن ابن عمر العديد من الرّواة، وهم: مجاهد[2]، ونافع[3]، ومحارب بن دثار[4]، وحفص بن عاصم[5].

۞ الحديث الثّاني:

الوضوء؛ باب الوضوء من التّوْر (١/ ٨٤ ح١٩٦ = الفتح ١/ ٣٠٣ ح١٩٩).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثني عمرو بن يحيى عن أبيه: «كان عمّي يكثر من الوضوء، قال لعبد الله بن زيد: أخبرني كيف رأيت النّبيّ ﷺ يتوضّأ، فدعا بتور من ماء، فكفأ على يديه، فغسلهما ثلاث مرار، ثمّ أدخل يده في التّور، فمضمض واستنثر ثلاث مرار، ثمّ أدخل يده فاغترف

---

(١) الفتح ١/ ١٤٨.

(٢) في عدّة مواضع: العلم؛ باب الفهم في العلم، الفتح ١/ ١٦٥ (ح٧٢)، والبيوع؛ باب بيع الجُمَّار وأكله، الفتح ٤/ ٤٠٥ (ح٢٢٠٩)، والأطعمة؛ باب أكل الجُمَّار، الفتح ٩/ ٥٦٩ (ح٥٤٤٤)، وفيه؛ باب بركة النّخلة، الفتح ٩/ ٥٧٢ (ح٥٤٤٨).

(٣) في موضعين: تفسير سورة إبراهيم؛ باب ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ ۝٢٤ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ [إبراهيم: ٢٤ ـ ٢٥]، الفتح ٨/ ٣٧٧ (ح٤٦٩٨)، والأدب؛ باب إكرام الكبير، الفتح ١٠/ ٥٣٦ (ح٦١٤٤).

(٤) الأدب؛ باب ما لا يُستحيى من الحقّ للتّفقه في الدّين، الفتح ١٠/ ٥٢٣ ـ ٥٢٤ (ح٦١٢٢).

(٥) رواه في الموضع السّابق معلّقاً عن شعبة عن خبيب بن عبد الرّحمٰن عنه.

بها، فغسل وجهه ثلاث مرّات، ثمّ غسل يديه إلى المرفقين مرّتين مرّتين، ثمّ أخذ بيده ماء، فمسح رأسه، فأدبر به وأقبل، ثمّ غسل رجليه، فقال: هكذا رأيت النّبيّ ﷺ يتوضّأ».

هذا الحديث رواه عن عمرو بن يحيى بالإضافة إلى سليمان بن بلال شيخ خالد:

ـ مالك، أخرجه في: الوضوء؛ باب مسح الرّأس كلّه (الفتح ١/ ٢٨٩ ح١٨٥).

ـ وهيب بن خالد، في: الوضوء؛ باب غسل الرّجلين إلى الكعبين (الفتح ١/ ٢٩٤ ح١٨٦) وفيه؛ باب مسح الرّأس مرّة (الفتح ١/ ٢٩٧ ح١٩٢).

ـ خالد بن عبد الله، في: الوضوء؛ باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة (الفتح ١/ ٩٧ ح١٩١).

ـ عبد العزيز بن أبي سلمة، في: الوضوء؛ باب الغُسل والوضوء في المِخْضَب والقدَح والخشب والحجارة (الفتح ١/ ٣٠١ ح١٩٧).

وكلّ هذه الطّرق يزيد وينقص بعضها عن بعضٍ، كما أخرجه مختصراً عن عبّاد بن تميم عن عبد الله بن زيد[١].

۞ الحديث الثّالث:

الوضوء؛ باب الوضوء من غير حدث (١/ ٨٧ ح٢١٢ = الفتح ١/ ٣١٦ ح٢١٥).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثني يحيى بن سعيد: ني بشير بن يسار: ني سويد بن النّعمان: «خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر، حتّى إذا كنّا بالصّهباء صلّى لنا رسول الله ﷺ العصر، فلمّا صلّى دعا بالأطعمة، فلم يؤت إلّا بالسّويق، فأكلنا وشربنا، فأقام النّبيّ ﷺ إلى المغرب، فمضمض ثمّ صلّى لنا المغرب، ولم يتوضّأ».

رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري:

ـ مالك، في: الوضوء؛ باب الوضوء من مضمض من السّويق ولم يتوضّأ (الفتح ١/ ٣١٢ ح٢٠٩)، والمغازي؛ باب غزوة خيبر (الفتح ٧/ ٤٦٣ ح٤١٩٥).

ـ عبد الوهّاب بن عبد المجيد الثّقفي، في: الجهاد؛ باب الزّاد في الغزو (الفتح ٦/ ١٢٩ ح٢٩٨).

---

(١) أخرجه في: الوضوء؛ باب الوضوء مرّتين مرّتين، الفتح ١/ ٢٥٨ (ح١٥٨).

ـ شعبة، في: المغازي؛ باب غزوة الحديبية (الفتح ٧/ ٤٥١ ح٤١٧٥).

ـ سفيان بن عيينة، في: الأطعمة؛ باب ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [النّور: ٦١] (الفتح ٩/ ٥٢٩ ح٥٤٨٤)، والأطعمة؛ باب المضمضة بعد الطّعام (الفتح ٩/ ٥٧٦ ـ ٥٧٨ ح٥٤٥٥).

ـ حمّاد بن زيد، في: الأطعمة؛ باب السّويق (الفتح ٩/ ٥٣٤ ح٥٣٩٠).

۞ الحديث الرّابع:

الوضوء؛ باب يهريق الماء على البول (١/ ٨٩ ح٢١٩ = الفتح ١/ ٣٢٤ ح٢٢١).

قال: ثنا **خالد**، وثنا سليمان عن يحيى بن سعيد: سمعت أنس بن مالك: «جاء أعرابيّ فبال في طائفة من المسجد، فزجره النّاس، فنهاهم النّبيّ ﷺ، فلمّا قضى بوله، أمر النّبيّ ﷺ بذنوب من ماء فأهريق عليه».

ساق إسناده دون لفظه قبله مباشرة، في: الوضوء؛ باب صبّ الماء على البول في المسجد، فقال: ثنا عبدان: نا عبد الله [هو ابن المبارك]: نا يحيى بن سعيد: سمعت أنس بن مالك عن النّبيّ ﷺ. باب يهريق...

والحديث له طريق آخر من رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس، أخرجه في: الوضوء؛ باب ترك النّبيّ ﷺ والنّاس الأعرابي حتّى فرغ من بوله في المسجد (الفتح ١/ ٣٢٢ ح٢١٩).

وله شاهد عن أبي هريرة[(١)] رضي الله عنه.

۞ الحديث الخامس:

الجماعة والإمامة؛ باب من أخفّ الصّلاة عند بكاء الصّبيّ (١/ ٢٥٠ ح٦٧٦ = الفتح ٢/ ٣٠١ ـ ٣٠٢ ح٧٠٨).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثنا شريك بن عبد الله: سمعت أنس بن مالك يقول: «ما صلّيت وراء إمام قطّ أخفّ صلاة، ولا أتمّ من النّبيّ ﷺ، وإن كان ليسمع بكاء الصّبيّ، فيخفّف، مخافة أن تفتن أمّه».

ورد معنى هذا الحديث من قول النّبيّ ﷺ، وقد أخرجه المصنّف من رواية قتادة عن أنس في:

---

(١) أخرجه في: الوضوء؛ باب صبّ الماء على البول في المسجد، الفتح ١/ ٣٢٣ (ح٢٢٠)، والأدب؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «يسّروا ولا تعسّروا»، الفتح ١٠/ ٥٢٥ (ح٦١٢٨).

ـ الأذان؛ باب من أخفّ الصّلاة عند بكاء الصّبيّ (الفتح ٢/ ٢٠٢ ح٧٠٩)، والذي رواه ـ أيضاً ـ عن النّبيّ ﷺ أبو قتادة الأنصاري[١].

۞ **الحديث السّادس:**

الحجّ؛ باب من جمع بينهما ـ أي بين المغرب والعشاء ـ ولم يتطوّع (٢/ ٦٠٢ ح١٥٩٠ = الفتح ٣/ ٥٢٣ ح١٦٧٤).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثنا يحيى بن سعيد: ني عديّ بن ثابت: ثني عبد الله بن يزيد الخطمي: ثني أيّوب الأنصاري «أنّ رسول الله ﷺ جمع في حجّة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة». وفيه عديّ بن ثابت الأنصاري، وهو ممّن اتّهم بالغلوّ في التّشيّع[٢].

وقد تابع سليمان على روايته عن يحيى بن سعيد: مالك بن أنس، أخرجه في:

ـ المغازي؛ باب حجّة الوداع (الفتح ٨/ ١١٠ ح٤٤١٤).

والجمع بين صلاتي المغرب والعشاء بالمزدلفة ـ أو جَمْع كما ورد في بعض الأحاديث ـ قد جاء عن أسامة بن زيد[٣]، وابن عمر[٤].

۞ **الحديث السّابع:**

الحجّ؛ باب ما يأكل من البُدْن وما يتصدّق (٢/ ٦١٤ ح١٦٣٣ = الفتح ٣/ ٥٥٧ ح٥٥٨).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثني يحيى: ثتني عمرة: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: «خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس من ذي القعدة، ولا نرى إلّا الحجّ، حتّى إذا دنونا من مكّة، أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت أن يحلّ، قالت عائشة رضي الله عنها: فدخل علينا يوم النّحر بلحم

---

(١) أخرجه في: الجماعة والإمامة؛ باب من أخفّ الصّلاة عند بكاء الصّبيّ، الفتح ٢/ ٢٠١ (ح٧٠٧)، والأدب؛ باب انتظار النّاس قيام الإمام العالم، الفتح ٢/ ٣٤٩ (ح٨٦٨).

(٢) يأتي ضمن أحاديثه، انظر: ص٤١٧، الحديث الخامس.

(٣) الطّهارة؛ باب إسباغ الوضوء، الفتح ١/ ٢٤٠ (ح١٣٩)، والحجّ؛ باب الجمع بين الصّلاتين بالمزدلفة، الفتح ٣/ ٥٢٣ (ح١٦٧٢).

(٤) الحجّ؛ باب من جمع بينهما ولم يتطوّع، الفتح ٣/ ٥٢٣ (ح١٦٧٣).

بقر، فقلت: ما هذا؟ فقيل: ذبح النّبيّ ﷺ عن أزواجه». قال يحيى: «فذكرت هذا الحديث للقاسم، قال: أتتك بالحديث على وجهه».

هذا الحديث رواه البخاري في ثلاثة وثلاثين موضعاً آخر من الصّحيح بألفاظ مختلفة، وفيه حادثة حيضة عائشة بسَرَف، وقد رواه عنها عدّة رواة، وأقرب الطّرق لحديث خالد: ـ رواية مالك عن يحيى في: الحجّ؛ باب ذبح الرّجل البقر عن نسائه من غير أمرهنّ (الفتح ٣/ ٥٥١ ح١٧٠٩)، والجهاد؛ باب الخروج آخر الشّهر (الفتح ٦/ ١١٤ ح٢٩٥٢).

۞ الحديث الثّامن:

أبواب الإحصار وجزاء الصّيد؛ باب الحِجامة للمحرم (٢/ ٦٥٢ ح١٧٣٩ = الفتح ٤/ ٥٠ ح١٨٣٦).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال عن علقمة بن أبي علقمة أنّه سمع عبد الرّحمٰن الأعرج أنّه سمع عبد الله بن بُحَيْنة يحدّث «أنّ رسول الله ﷺ احتجم بلحيَي جمل من طريق مكّة، وهو محرم في وسط رأسه».

لم أجده مخرّجاً في غير هذا الموضع، ولكن له شاهد من رواية ابن عبّاس، أخرجه في مواضع كثيرة من الصّحيح، أوّلها: جزاء الصيّد؛ باب الحجامة للمحرم (الفتح ٤/ ٥٠ ح١٨٣٥)، أي قبل حديث خالد بن مخلد.

۞ الحديث التّاسع:

أبواب فضائل المدينة؛ باب المدينة طابة (٢/ ٦٦٢ ح١٧٧٣ = الفتح ٤/ ٨٨ ح١٨٧٢).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثني عمرو بن يحيى عن عبّاس بن سهل بن سعد عن أبي حميد رضي الله عنه: «أقبلنا مع النّبيّ ﷺ من تبوك حتّى أشرفنا على المدينة، فقال: هذه طابة».

هذا طرف من حديث طويل، قطّعه البخاري على الأبواب بما يناسب تراجمها، وقد كرّره عن خالد بالإسناد نفسه في موضعين آخرين:

ـ مناقب الأنصار؛ باب فضل دور الأنصار (٣/ ١٣٨٠ ح٣٥٨٠ = الفتح ٧/ ١١٥ ح٣٧٩١) ولفظه عن النّبيّ ﷺ قال: «إنّ خير دُور الأنصار دار بني النّجّار، ثمّ عبد الأشهل، ثمّ دار بني الحارث، ثمّ بني ساعدة، وفي كلّ دُور الأنصار خير، فلحقنا سعد بن عُبادة، فقال:

أبا أُسَيْد، ألم تر أنّ نبيّ الله ﷺ خيّر الأنصار، فجعلنا أخيراً؟ فأدرك سعد النّبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، خُيّر دُور الأنصار فجُعلنا آخراً! فقال: أوَ ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار؟».

ـ المغازي؛ باب نزول النّبيّ ﷺ الحِجْر (٤/ ١٦١٠ ح٤١٦٠ = الفتح ٨/ ١٢٥ ح٤٤٢٢) بلفظ: «أقبلنا مع النّبيّ ﷺ من غزوة تبوك حتّى أشرفنا على المدينة، قال: هذه طابة، وهذا أُحُد؛ جبل يحبّنا ونحبّه».

وقد أورد البخاري لفظ الحديث كاملاً من رواية وهيب بن خالد عن عمرو بن يحيى به، أخرجه في: الزّكاة؛ باب خرص التّمر (الفتح ٣/ ٣٤٣ ح١٤٨١).

ورواه مختصراً عن وهيب ـ أيضاً ـ في: الجزية والموادعة؛ باب إذا وادع الإمام ملك القرية، هل يكون ذلك لبقيّتهم؟ (الفتح ٦/ ٢٦٦ ح٣١٦١).

وأمّا فيما يتعلّق بحديث خير دور الأنصار، فقد رواه البخاري عن أبي أُسَيْد في عدّة مواضع، أوّلها: مناقب الأنصار؛ باب فضل دور الأنصار (الفتح ٧/ ١١٥ ح٣٧٨٩).

وعبارة: «هذا أُحُد؛ جبل يحبّنا ونحبّه» أخرجها ضمن حديث طويل لأنس بن مالك في مواضع كثيرة من صحيحه، منها: الجهاد؛ باب من غزل بصبيّ للخدمة (الفتح ٨٦ ـ ٨٧ ح٢٨٩٣).

۞ الحديث العاشر:

الصّوم؛ باب الرّيّان للصّائمين (٢/ ٦٧١ ح١٧٩٧ = الفتح ٤/ ١١١ ح١٨٩٦).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثني أبو حازم عن سهل رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال: «إنّ في الجنّة باباً يقال له: الرّيّان، يدخل منه الصّائمون يوم القيامة، لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا، أغلق، فلم يدخل منه أحد».

تابع سليمانَ بن بلال على رواية هذا الحديث عن أبي حازم سلمة بن دينار: محمّد بن مُطرّف، أخرجه في: بدء الخلق؛ باب صفة أبواب الجنّة (الفتح ٦/ ٣٢٨ ح٣٢٥٧).

وجاء ذكر باب الرّيّان للصّائمين في حديث أبي هريرة[١] في دخول أهل الطّاعات بما كانوا يُعرفون به في الدّنيا.

---

(١) أخرجه في عدّة مواضع، أوّلها: الصّوم؛ باب الرّيّان للصّائمين، الفتح ٤/ ١١١ (ح١٨٩٧).

۞ **الحديث الحادي عشر:**

الهبة وفضلها؛ باب من استسقى (٢/ ٩٠٩ ح٢٤٣٢ = الفتح ٥/ ٢٠١ ح٢٥٧١).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثني أبو طُوالة ـ اسمه عبد الله بن عبد الرّحمن ـ: سمعتُ أنساً رضي الله عنه يقول: «أتانا رسول الله ﷺ في دارنا هذه، فاستسقى، فحلبنا له شاة لنا، ثمّ شُبْتُهُ من ماء بئرنا هذه، فأعطيته ـ وأبو بكر عن يساره، وعمر اتّجاهه، وأعرابيّ عن يمينه ـ فلمّا فرغ، قال عمر: هذا أبو بكر، فأعطى الأعرابيّ فضله، ثمّ قال: الأيمنون، الأيمنون، ألا فيمّنوا، قال أنس: فهي سنّة، فهي سنّة، ثلاث مرّات».

أخرجه في المواضع الأخرى من رواية الزّهري عن أنس بن مالك:

ـ الشّرب والمساقاة؛ باب من رأى صدقة الماء وهبته ووصيّته جائزة (الفتح ٥/ ٣٠ ح٢٣٥٢).

ـ الأشربة؛ باب شرب اللّبن بالماء (الفتح ١٠/ ٧٥ ح٥٦١٢).

ـ الأشربة؛ باب الأيمن فالأيمن في الشّرب (الفتح ١٠/ ٨٦ ح٥٦١٩).

وفي الباب ما رواه عن سهل بن سعد(١) في الغلام الذي لم يشأ أن يؤثر بفضله غير رسول الله ﷺ.

وأمّا أحاديث التّيامن، فأشهرها ما روي عن عائشة رضي الله عنها: «كان النّبيّ ﷺ يعجبه التيمّن في تنعّله، وترجّله، وطهوره، وفي شأنه كلّه»(٢).

۞ **الحديث الثّاني عشر:**

الهبة وفضلها؛ باب الهديّة للمشركين (٢/ ٩٢٤ ح٢٤٧٦ = الفتح ٥/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣ ح٢٦١٩).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما: «رأى عمر حلّة على رجل تباع، فقال للنّبيّ ﷺ: ابتع هذه الحلّة تلبسها يوم الجمعة وإذا جاءك الوفد، فقال: إنّما يلبس هذا من لا

---

(١) في عدّة مواضع، أوّلها: المساقاة؛ باب من رأى صدقة الماء وهبته ووصيّته جائزة، الفتح ٥/ ٢٩ ـ ٣٠ (ح٢٣٥١).

(٢) عدّة مواضع، منها: الوضوء؛ باب التّيمُّن في الوضوء والغسل، الفتح ١/ ٢٦٩ (ح١٦٨).

خلاق له في الآخرة، فأُتي رسول الله ﷺ منها بحلل، فأرسل إلى عمر منها بحلة، فقال عمر: كيف ألبسها، وقد قلت فيها ما قلت؟! قال: إنّي لم أكسكها لتلبسها؛ تبيعها، أو تكسوها، فأرسل بها عمر إلى أخٍ له من أهل مكّة قبل أن يسلم».

تابع سليمان بن بلال في روايته عن عبد الله بن دينار: عبد العزيز بن مسلم، أخرجه في: الأدب؛ باب صلة الأخ المشرك (الفتح ١٠/ ٤١٤ ح٥٩٨١).

وأخرجه البخاري عن ابن عمر بالإضافة إلى عبد الله بن دينار كلٌّ من نافع(١)، وسالم(٢).

۞ الحديث الثّالث عشر:

بدء الخلق؛ باب «إذا وقع الذّباب في شراب أحدكم فليغمسه...» (٣/ ١٢٠٦ ح٣١٤٢ = الفتح ٦/ ٣٥٩ ح٣٣٢٠).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثني عتبة بن مسلم: ني عبيد بن حنين: سمعت أبا هريرة ﷺ يقول: قال النّبيّ ﷺ: «إذا وقع الذّباب في شراب أحدكم فليغمسه ثمّ ينزعه، فإنّ في إحدى جناحيه داء، وفي الأخرى شفاء».

شارك سليمان في روايته عن عتبة: إسماعيل بن جعفر، أخرجه في: الطّبّ؛ باب إذا وقع الذّباب في الإناء (الفتح ١٠/ ٢٥٠ ح٥٧٨٢).

۞ الحديث الرّابع عشر:

الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ۝٣٠﴾ [صٓ: ٣٠] (٣/ ١٢٦٠ ح٣٢٤٢ = الفتح ٦/ ٤٥٨ ح٣٤٢٤).

---

(١) الجمعة؛ باب يلبس أحسن ما عنده، الفتح ٢/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤ (ح٨٨٦)، والهبة؛ باب هديّة ما يكره لبسها، الفتح ٥/ ٢٢٨ (ح٢٦١٢)، واللّباس؛ باب الحرير للنّساء، الفتح ١٠/ ٢٩٦ (ح٥٨٤١).

(٢) العيدين؛ باب في العيدين والتّجمّل فيه، الفتح ٢/ ٤٣٩ (ح٩٤٨)، والبيوع؛ باب التّجارة فيما يكره لبسه للرّجال والنّساء، الفتح ٤/ ٣٢٥ (ح٢١٠٤)، والجهاد؛ باب التّجمّل للوفود، الفتح ٦/ ١٧١ (ح٣٠٥٤)، والأدب؛ باب من تجمّل للوفود، الفتح ١٠/ ٥٠٠ (ح٦٠٨١).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا مغيرة بن عبد الرّحمٰن عن أبي الزّناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النّبيّ ﷺ قال: «قال سليمان بن داود: لأطوفنّ اللّيلة على سبعين امرأة، تحمل كلّ امرأة فارساً يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله، فلم يقل، ولم تحمل شيئاً إلّا واحداً ساقطاً أحد شقيه، فقال النّبيّ ﷺ: لو قالها، لجاهدوا في سبيل الله». قال شعيب وابن أبي الزّناد: «تسعين» وهو أصحّ.

تابع مغيرة ـ شيخ خالد ـ على روايته عن أبي الزّناد: شعيب بن أبي حمزة، أخرجه في:

ـ الأيمان؛ باب كيف كانت يمين النّبيّ ﷺ (الفتح ١١/ ٥٢٤ ح٦٦٣٩).

وأخرجه المصنّف معلقاً من رواية اللّيث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج به، في:

ـ الجهاد؛ باب طلب الولد للجهاد (الفتح ٦/ ٣٤ ح٢٨١٩).

ورواه البخاري عن أبي هريرة من طريق: طاوس بن كيسان[١]، ومحمّد بن سيرين[٢].

۞ الحديث الخامس عشر:

فضائل الصّحابة؛ باب مناقب الزّبير بن العوّام ﷺ (٣/ ١٣٦٢ ح٣٥١٢ = الفتح ٧/ ٧٩ ح٣٧١٧).

قال: ثنا **خالد بن مخلّد**: ثنا عليّ بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه: ني مروان بن الحكم: «أصاب عثمانَ بن عفّان رعافٌ شديد سنة الرّعاف، حتّى حبسه عن الحجّ وأوصى، فدخل عليه رجل من قريش، قال: استخلف، قال: وقالوه؟ قال: نعم، قال: ومن؟ فسكت، فدخل عليه رجل آخر ـ أحسبه الحارث ـ فقال: استخلف عثمان، فقال عثمان: وقالوا؟ فقال: نعم، قال: ومن هو؟ فسكت. قال: فلعلّهم قالوا الزّبير؟ قال: نعم، أما والذي نفسي

---

(١) النّكاح؛ باب قول الرّجل: «لأطوفنّ اللّيلة على نسائي»، الفتح ٩/ ٣٣٩ (ح٥٢٤٢)، والأيمان؛ باب الاستثناء في الأيمان، الفتح ١١/ ٦٠٢ (ح٦٧٢٠).

(٢) التّوحيد؛ باب في المشيئة والإرادة، الفتح ١٣/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧ (ح٧٤٦٩).

بيده، إنّه لخيرهم، ما علمت، وإن كان لأحبّهم إلى رسول الله ﷺ».

رواه بعدهُ مباشرة بلفظ مختصر عن عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة حمّاد بن أسامة عن هشام به (الفتح ٧/ ٧٩ ح٣٧١٨)، أي بمتابعة أبي أسامة لعليّ بن مسهر شيخ خالد.

۞ **الحديث السّادس عشر:**

فضائل الصّحابة؛ باب مناقب زيد بن حارثة مولى النّبيّ ﷺ (٣/ ١٣٦٥ ح٣٥٢٤ = الفتح ٧/ ٨٦ ح٣٧٣٠).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثني عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ﵄: «بعث النّبيّ ﷺ بعثاً، وأمّر عليهم أسامة بن زيد، فطعن النّاس في إمارته، فقال النّبيّ ﷺ: إن تطعنوا في إمارته، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل، وايم الله، إن كان لخليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحبّ النّاس إليّ، وإنّ هذا لمن أحبّ النّاس إليّ بعده».

تابع سليمان في روايته عن عبد الله بن دينار ثلاثة من الرّواة:

- سفيان بن سعيد، أخرجه في: المغازي؛ باب غزوة زيد بن حارثة (الفتح ٧/ ٤٩٨ ح٤٢٥٠).

- مالك بن أنس: المغازي؛ باب بعث النّبيّ ﷺ أسامة بن زيد ﵄ في مرضه الذي توفي فيه (الفتح ٨/ ١٥٢ ح٤٤٦٩).

- إسماعيل بن جعفر: الأيمان والنّذور؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «وايم الله» (الفتح ١١/ ٥٢١ ح٦٦٢٧).

- عبد العزيز بن مسلم: الأحكام؛ باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم من الأمراء حديثاً (الفتح ١٣/ ١٧٩ ح٧١٨٧).

قد أخرجه البخاري - أيضاً - من رواية سالم عن أبيه[1].

۞ **الحديث السّابع عشر: - وهو متابعة -:**

مناقب الأنصار؛ باب هجرة النّبيّ ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣/ ١٤٢٢ ح٣٦٩٧ = الفتح ٧/ ٢٤٨ ح٣٩٠٩).

---

(١) المغازي؛ باب بعث النّبيّ ﷺ أسامة بن زيد ﵄ في مرضه الذي توفي فيه، الفتح ٨/ ١٥٢ (ح٤٤٦٨).

قال: ثني زكريّا بن يحيى عن أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء ﵂: «أنّها حملت بعبد الله بن الزّبير، قالت: فخرجت وأنا متمّ، فأتيت المدينة، فنزلت بقباء، فولدته بقباء...» الحديث في تحنيك النّبيّ ﷺ لعبد الله بن الزّبير. ثمّ قال: تابعه **خالد بن مخلد** عن عليّ بن مسهر عن هشام عن أبيه عن أسماء ﵂: «أنّها هاجرت إلى النّبيّ ﷺ وهي حبلى».

وقد رواه البخاري بمتابعة إسحاق بن نصر لزكريّا بن يحيى عن أبي أسامة في: العقيقة؛ باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعِقّ عنه وتحنيكه (الفتح ٩/ ٥٨٧ ح٥٤٦٩).

۞ الحديث الثّامن عشر:

المغازي؛ باب غزوة الحديبية (٤/ ١٥٢٤ ح٣٩١٦ = الفتح ٧/ ٤٣٩ ح٤١٤٧).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثني صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد ﵁ قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية، فأصابنا مطر ذات ليلة، فصلّى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصّبح، ثمّ أقبل علينا، فقال: أتدرون ماذا قال ربّكم؟ قلنا: الله ورسوله أعلم! فقال: قال الله: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي؛ فأمّا من قال: مُطرنا برحمة الله وبرزق الله وبفضل الله، فهو مؤمن بي، كافر بالكوكب، وأمّا من قال: مُطرنا بنجم كذا، فهو مؤمن بالكوكب، كافر بي».

رواه بمتابعة مالك، وسفيان بن عيينة لسليمان بن بلال عن صالح:

- فأمّا مالك، فأخرج حديثه في: الأذان؛ باب يستقبل الإمامُ النّاسَ إذا سلّم (الفتح ٢/ ٣٣٣ ح٨٤٦)، والاستسقاء؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ۝٨٢﴾ [الواقعة: ٨٢] (الفتح ٢/ ٥٢٢ ح١٠٣٨).

- وأمّا سفيان، فرواه من طريقه مختصراً، في: التّوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥] (الفتح ١٣/ ٤٦٦ ح٧٥٠٣).

۞ الحديث التّاسع عشر:

تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٤٥] (٤/ ١٦٣٣ ح٤٢٢٠ = الفتح ٨/ ١٧٤ ح٤٤٩٠).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: «بينما النّاس في الصّبح بقباء، جاءهم رجل، فقال: إنّ رسول الله ﷺ

قد أُنزل عليه الليلة قرآن، وأُمر أن يستقبل الكعبة، ألا فاستقبلوها، وكان وجه النّاس إلى الشّام، فاستداروا بوجوههم إلى الكعبة».

أخرجه بمتابعة ثلاثة رواة لسليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار:

ـ مالك، في: الصّلاة؛ باب ما جاء في القبلة (الفتح ١/ ٥٠٦ ح٤٠٣)، وتفسير سورة البقرة؛ باب ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] (الفتح ٨/ ١٧٤ ح٤٤٩١)، وفيه؛ باب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٠] (الفتح ٨/ ١٧٥ ح٤٤٩٤)، وأخبار الآحاد؛ باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصّدوق (الفتح ١٣/ ٢٣٢ ح٧٢٥١).

ـ سفيان الثّوري، في: تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ ... إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣] (الفتح ٨/ ١٧٣ ح٤٤٨٨].

ـ عبد العزيز بن مسلم، في: تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِنَّهُۥ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾﴾ [البقرة: ١٤٩] (الفتح ٨/ ١٧٥ ح٤٤٩٣).

وللحديث شاهد من رواية البراء[1] رضي الله عنه.

۞ الحديث العشرون:

تفسير سورة محمّد؛ باب ﴿وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمّد: ٢٢] (٤/ ١٨٢٨ ح٤٥٥٢ = الفتح ٨/ ٥٨٠ ح٤٨٣٠].

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثني معاوية بن أبي مُزَرِّد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال: «خلق الله الخلق، فلمّا فرغ منه، قامت الرّحم، فأخذت بحِقو الرّحمٰن، فقال له: مَهْ، قالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: ألا ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يا ربّ، قال: فذاك»، قال أبو هريرة: «اقرؤوا إن شئتم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾﴾ [محمّد: ٢٢]».

ثمّ ذكر البخاري الاختلاف في رفع هذا الجزء من الحديث.

قال: ثنا حاتم عن معاوية: ثني عمّي أبو الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة بهذا، ثمّ قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا إن شئتم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾ [محمّد: ٢٢]».

---

(١) أخرجه في عدّة مواضع، منها: الإيمان؛ باب الصّلاة من الإيمان، الفتح ١/ ٩٥ (ح٤٠).

ثنا بشر بن محمّد: نا عبد الله: نا معاوية بن أبي مزرّد بهذا، قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا إن شئتم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾ [محمّد: ٢٢]».

تابعه على روايته عن سليمان: إسماعيل بن عبد الله، أخرجه في: التّوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥] (الفتح ١٣/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦ ح٧٥٠٢).

وأمّا رواية عبد الله بن المبارك التي تابع فيها سليمان بن بلال، لكن برفع ما وقفه على أبي هريرة، فقد أخرجها في: الأدب؛ باب من وصل وصله الله (الفتح ١٠/ ٤١٧ ح٥٩٨٧).

۞ الحديث الواحد والعشرون:

النّكاح؛ باب قول الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ . . . إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النّساء: ٣٤] (٥/ ١٩٩٦ ح٤٩٠٥ = الفتح ٩/ ٣٠٠ ح٥٢٠١).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثني حميد عن أنس: «آلى رسول الله ﷺ من نسائه شهراً، وقعد في مَشْرُبَة له، فنزل لتسع وعشرين، فقيل: يا رسول الله، إنّك آليت على شهر! قال: إنّ الشّهر تسع وعشرون».

تابعه عبد العزيز بن عبد الله عن سليمان، أخرجه في موضعين:

ـ الصّوم؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا» (الفتح ٤/ ١٢٠ ح١٩١١).

ـ والأيمان والنّذور؛ باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهراً، وكان الشّهر تسعاً وعشرين (الفتح ١١/ ٥٦٨ ح٦٦٨٤).

كما تابعه ـ أيضاً ـ أبو بكر عبد الحميد بن أبي أويس، أخو إسماعيل، أخرجه في: الطّلاق؛ باب قول الله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ إلى قوله: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦ ـ ٢٢٧] (الفتح ٩/ ٤٢٥ ح٥٢٨٩).

وحديث أنس هذا، اشتمل في بعض طرقه الأخرى على قصّة سقوطه ﷺ عن فرسه، وصلاته بالنّاس جالساً، أورده المصنّف مرّة كاملاً، وقطّعه مرّة على الأبواب، وهي مواضع عديدة؛ من رواية كلٍّ من حميد والزّهري عن أنس.

وقصّة إيلائه ﷺ من أزواجه جاءت في حديث طويل لعمر بن الخطّاب رضي الله عنه، رواه البخاري مختصراً ومطوّلاً في عدّة مواضع[1].

---

(١) أوّل هذه المواضع ـ وقد أورده فيه بطوله ـ: العلم؛ باب التّناوب في العلم، الفتح ١/ ١٨٥ (ح٨٩).

۞ **الحديث الثّاني والعشرون:**

الطّبّ؛ باب النّفث في الرّقية (٥/ ٢١٦٩ ح٥٤١٥ = الفتح ١٠/ ٢٠٨ ح٥٧٤٧).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان عن يحيى بن سعيد: سمعتُ أبا سلمة: سمعتُ أبا قتادة يقول: سمعت النّبيّ ﷺ يقول: «الرّؤيا من الله، والحلم من الشّيطان؛ فإذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه، فلينفث حين يستيقظ ثلاث مرّات، ويتعوّذ من شرّها، فإنّها لا تضرّه». وقال أبو سلمة: «وإن كنت لأرى الرّؤيا أثقل عليّ من جبل، فما هو إلّا أن سمعت هذا الحديث، فما أباليها».

أقرب طريق إلى خالد، هي ما رواه بسنده إلى زهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد الأنصاري به، أخرجه في: التّعبير؛ باب الرّؤيا من الله (الفتح ١٢/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩ ح٦٩٨٤).

ورواه عن أبي سلمة بن عبد الرّحمٰن غير يحيى بن سعيد: يحيى بن أبي كثير[(١)]، وعبيد الله بن أبي جعفر[(٢)]، وابن شهاب[(٣)]، وعبد ربّه بن سعيد[(٤)].

كما رواه عن أبي قتادة: ابنه عبد الله[(٥)]. وقد سبق في أحاديث عوف بن أبي جميلة الأعرابي قريباً من هذا الحديث[(٦)].

۞ **الحديث الثّالث والعشرون:**

الأدب؛ باب من وصل وصله الله (٥/ ٢٢٣٢ ح٥٦٤٢ = الفتح ١٠/ ٤١٧ ح٥٩٨٨).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثنا عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال: «إنّ الرّحم شجنة من الرحمٰن؛ فقال الله: من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته».

سبق مثل هذا الحديث قريباً ـ وهو الحديث (رقم ٢٠) ـ، فلعلّهما حديث واحد، أو أنّهما حديثان اثنان، لتغاير ألفاظهما، ولم أجده مخرّجاً بهذا اللفظ في غير هذا الموضع.

---

(١) التّعبير؛ باب الرّؤيا الصّالحة جزء من ستّة وأربعين جزءاً من النّبوّة، الفتح ١٢/ ٣٧٣ (ح٦٩٨٦).

(٢) التّعبير؛ باب من رأى النّبيّ ﷺ في المنام، الفتح ١٢/ ٣٨٣ (ح٦٩٩٥).

(٣) التّعبير؛ باب من رأى النّبيّ ﷺ في المنام، الفتح ١٢/ ٣٨٣ (ح٦٩٩٦)، وفيه؛ باب الحلم من الشّيطان، الفتح ١٢/ ٣٩٣ (ح٧٠٠٥).

(٤) التّعبير؛ باب إذا رأى ما يُكره فلا يخبر بها، ولا يذكرها، الفتح ١٢/ ٤٣٠ (ح٧٠٤٤).

(٥) أخرجه من طريقه في موضع واحد، هو: بدء الخلق؛ باب صفة إبليس وجنوده، الفتح ٦/ ٣٣٨ (ح٣٢٩٢).

(٦) هو الحديث (رقم ١٤). انظر: ص٣٤٩.

۞ **الحديث الرّابع والعشرون:**

الأدب؛ باب التّكنّي بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى (٥/ ٢٢٩ ح٥٨٥١ = الفتح ١٠/ ٥٨٧ ح٦٢٠٤).

قال: ثنا **خالد بن مخلّد**: ثنا سليمان: ثني أبو حازم عن سهل بن سعد: «إن كانت أحبَّ أسماء عليّ ﷺ إليه لأبو ترابٍ، وإن كان ليفرح أن يُدعى بها، وما سمّاه أبو تراب إلّا النّبيّ ﷺ، غاضب يوماً فاطمة، فخرج، فاضطجع إلى جدار في المسجد، فجاءه النّبيّ ﷺ يتبعه، فقال: هو ذا مضطجع في الجدار، فجاءه النّبيّ ﷺ، وامتلأ ظهره تراباً، فجعل النّبيّ ﷺ يمسح التّراب عن ظهره، ويقول: اجلس يا أبا تراب».

هذا الحديث وإن كان في فضل عليّ بن أبي طالب، فقد وقع للبخاري من طريق آخر غير طريق سليمان بن بلال ـ شيخ خالد ـ وهي رواية عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه أبي حازم سلمة بن دينار، والتي أخرجها المصنّف عنه من ثلاث طرق في:

- الصّلاة؛ باب نوم الرّجال في المسجد (الفتح ١/ ٥٣٥ ح٤٤١).
- فضائل الصّحابة؛ باب مناقب عليّ بن أبي طالب (الفتح ٧/ ٧٠ ح٣٧٠٣).
- الاستئذان؛ باب القائلة في المسجد (الفتح ١١/ ٧٠ ح٦٢٨٠).

۞ **الحديث الخامس والعشرون:**

الدّعوات؛ باب الاستعاذة من الجبن والكسل (٥/ ٢٣٤٢ ح٦٠٠٠ = الفتح ١١/ ١٧٨ ح٦٣٦٩).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان: ثني عمرو بن أبي عمرو: سمعت أنساً: «كان النّبيّ ﷺ يقول: اللّهمّ إنّي أعوذ بك من الهمّ والحزن، والعجز والكسل، والجبن والبخل، وضلع الدّين، وغلبة الرّجال».

هذا الحديث طرف من حديث طويل في قصّة غزوة خيبر، وزواج النّبيّ ﷺ من صفيّة بنت حُييّ بن أخطب ﵂، وقد رواه البخاري عن أنس من طريق عدّة رواة عنه في مواضع كثيرة أحصيتها خمسة وثلاثين موضعاً آخر، ذاكراً من الحديث في كلّ موضع ما يناسب ترجمة بابه، والذي يهمّنا من هذه المواضع، ما كان قريباً من حيث السّند إلى طريق خالد بن مخلد، وهي طرق كلٌّ من يعقوب بن عبد الرّحمٰن، ومحمّد بن جعفر، وإسماعيل بن جعفر، ومالك بن أنس عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطّلب، إلّا أنّ روايات هؤلاء لا تشتمل كلّها على الدّعاء الذي جاء في رواية سليمان شيخ خالد في هذا

الحديث عن عمرو بن أبي عمرو، وإنّما التي اشتملت على دعاء النّبيّ ﷺ هي:

ـ يعقوب بن عبد الرّحمٰن، في: الجهاد؛ باب من غزا بصبيّ للخدمة (الفتح ٦/ ٨٦ ح٢٨٩٣).

قال: ثنا قتيبة: ثنا يعقوب عن عمرو به.

ـ إسماعيل بن جعفر، في: الأطعمة؛ باب الحَيْس (الفتح ٩/ ٥٥٣ ـ ٥٥٤ ح٥٤٢٥).

قال قتيبة: ثنا إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطّلب بن عبد الله بن حنطب به.

والدّعوات؛ باب التّعوّذ من غلبة الرّجال (الفتح ١١/ ١٧٣ ح٦٣٦٣) بالإسناد نفسه.

۞ **الحديث السّادس والعشرون:**

الرّقاق؛ باب التّواضع (٥/ ٢٣٨٤ ح٦١٣٧ = الفتح ١١/ ٣٤٠ ـ ٣٤١ ح٦٥٠٢).

قال: ثنا محمّد بن عثمان بن كرامة: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الله قال: من عادى لي وليّاً، فقد آذنته بالحرب، وما تقرّب إليّ عبدي بشيء أحبّ ممّا افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرّب إليّ بالنّوافل حتّى أحبّه، فإذا أحببته، كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينّه، ولئن استعاذني لأعيذنّه، وما تردّدت عن شيء أنا فاعله، تردّدي عن نفس المؤمن؛ يكره الموت، وأنا أكره مساءته».

رواه هنا عن خالد بن مخلد بواسطة.

هذا الحديث من أفراد الصّحيح، وقد أورده الحافظ الذّهبي في ترجمة خالد بن مخلد من ميزانه، وعلّق عليه بقوله: «هذا الحديث غريب جدّاً، لولا هيبة الجامع الصّحيح لعدّوه في منكرات خالد بن مخلد، وذلك لغرابة لفظه، ولأنّه ممّا ينفرد به شريك، وليس بالحافظ، ولم يُرو هذا المتن إلّا بهذا الإسناد، ولا خرّجه من عدا البخاري»[1]. لكن الحافظ لم يسلّم له فيما ذهب إليه، وتعقبه بقوله: «إطلاق أنّه لم يرو هذا المتن إلّا بهذا الإسناد مردود... ولكن للحديث طرق أخرى، يدلّ مجموعها على أنّ له أصلاً»[2]، وأورد بعض هذه الطّرق.

والنّكتة في كلّ هذا، أنّ البخاري احتجّ بخالد بن مخلد فيما تفرّد به.

---

(١) الميزان ١/ ٦٤١ ـ ٦٤٢.

(٢) الفتح ١١/ ٣٤١.

۞ **الحديث السّابع والعشرون:**

المحاربين؛ باب الرّجم في البلاط (٦/ ٢٤٩٩ ح٦٤٣٣ = الفتح ١٢/ ١٢٨ ح٦٨١٩).

قال: ثنا محمّد بن عثمان: ثنا **خالد بن مخلد** عن سليمان: ثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر ﵄: «أُتي رسول الله ﷺ بيهوديّ ويهوديّة قد أحدثا جميعاً، فقال لهم: ما تجدون في كتابكم؟ قالوا: إنّ أحبارنا أحدثوا تحميم الوجه والتَّجبية، قال عبد الله بن سلام: ادعهم يا رسول الله بالتّوراة. فأُتي بها، فوضع أحدهم يده على آية الرّجم، وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له ابن سلام: ارفع يدك. فإذا آية الرّجم تحت يده، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرُجما. قال ابن عمر: فرُجما عند البلاط، فرأيت اليهوديّ أجنأ عليها».

هو بواسطة الرّاوي السّابق: محمّد بن عثمان بن كرامة.

كلّ روايات هذا الحديث التي أوردها البخاري بعد، إنّما هي من طريق نافع عن ابن عمر، من طريق كلٍّ من:

- موسى بن عقبة، في: الجنائز؛ باب الصّلاة على الجنائز بالمصلّى والمسجد (الفتح ٣/ ١٩٩ ح١٣٢٩)، وتفسير سورة آل عمران؛ باب ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣] (الفتح ٨/ ٢٢٤ ح٤٥٥٦)، والاعتصام؛ باب ما ذكر النّبيّ ﷺ وحضّ على اتّفاق أهل العلم (الفتح ١٣/ ٣٠٤ ح٧٣٣٢).

- مالك، في: المناقب؛ باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦] (الفتح ٦/ ٦٣١ ح٣٦٣٥)، والحدود؛ باب أحكام أهل الذّمّة وإحصانهم إذا زنوا ورُفعوا إلى الإمام (الفتح ١٢/ ١٦٦ ح٦٨٤١).

- أيّوب بن أبي تميمة السّختياني، في: التّوحيد؛ باب ما يجوز من تفسير التّوراة وغيرها من كتب الله بالعربيّة وغيرها (الفتح ١٣/ ٥١٦ ح٧٥٤٣).

۞ **الحديث الثّامن والعشرون:**

التّمنّي؛ باب قوله ﷺ: «ليت كذا وكذا» (٦/ ٢٦٤٢ ح٦٨٠٤ = الفتح ١٣/ ٢١٩ ح٧٢٣١).

قال: ثنا **خالد بن مخلد**: ثنا سليمان بن بلال: ثني يحيى بن سعيد: سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة: قالت عائشة: «أرق النّبيّ ﷺ ذات ليلة، فقال: ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة، إذ سمعنا صوت السّلاح، قال: من هذا؟ قيل: سعد، يا رسول الله، جئت أحرسك، فنام

النّبيّ ﷺ حتّى سمعنا غطيطه». قال أبو عبد الله: وقالت عائشة: «قال بلال:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً بِـوَادٍ وَحَـوْلِـي إِذْخِـرٌ وَجَـلِـيـلُ

فأخبرتُ النّبيّ ﷺ».

تابع سليمان بن بلال في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري: عليّ بن مسهر، أخرج البخاري روايته في: الجهاد؛ باب الحراسة في الغزو في سبيل الله (الفتح ٦/ ٨١ ح٢٨٨٥).

وهو آخر أحاديث خالد بن مخلد.

والخلاصة في كلّ ما سبق، أنّ الإمام البخاري أكثر من الرّواية عن شيخه خالد بن مَخْلَد القَطَواني، وهو في حدّ ذاته محدّث مكثر[1]، ومن دون واسطة في أغلب المواضع، محتجّاً به في الأصول، ومعظم أحاديثه ممّا توبع عليه، كما أنّه أخرج له حديثاً من أفراده، ممّا يؤكّد علوّ درجته عند البخاري رغم ما عيب عليه من روايته بعض المناكير[2]، والتي لم يخرج له الإمام البخاري شيئاً منها.

وأمّا حديثه الذي رواه في فضل الإمام عليّ، فهو ممّا توبع عليه ـ أيضاً ـ، وليس فيه من غلوّ أو دعوة إلى التّشيّع.

٣ ـ أحاديث عبّاد بن يعقوب الرّواجني[3] (ت٢٥٠هـ):

وكان داعية للرّفض.

روى له **حديثاً واحداً** مقروناً بإسناد غيره في:

التّوحيد؛ باب وسمّى النّبيّ ﷺ الصّلاة عملاً (٦/ ٢٧٤٠ ح٧٠٩٦ = الفتح ١٣/ ٥١٠ ح٧٥٣٤).

قال: ثنا سليمان: ثنا شعبة عن الوليد. وثني **عبّاد بن يعقوب الأسدي**: نا عبّاد بن العوّام عن الشّيباني عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشّيباني عن ابن مسعود رضي الله عنه «أنّ رجلاً سأل النّبيّ ﷺ: أيّ الأعمال أفضل؟ قال: الصّلاة لوقتها، وبرّ الوالدين، ثمّ الجهاد في سبيل الله».

---

(١) قاله ابن عديّ في ترجمته من الكامل ٣/ ٣٥.

(٢) انظر ما سبق في ترجمته من الفصل الثالث، ص٢٦٠.

(٣) هو أحد شيوخ البخاري كما سبق في ترجمته. انظر: ص٢٦٢.

سبق هذا الحديث في مرويّات عبّاد بن العوّام[1]، وأنّ البخاري أخرجه من طرق أخرى في: المواقيت والجهاد والأدب، ومجموعها ثلاث طرق عن الوليد بن العيزار: شعبة، ومالك بن مغول، وأبي إسحاق إسماعيل الشّيباني.

ولئن كان عبّاد بن يعقوب متّهماً بالرفض، فإنّه غير مدفوع عن صدق وأمانة، ولذلك أخرج له البخاري هذا الحديث الواحد الذي لم يتفرّد به، وهذا ما يؤكّد أنّ من منهجه رواية ما صحّ عنده من الأحاديث، خاصّة إذا وافقت أحاديث الثّقات.

٤ ـ أحاديث عُبيد الله بن موسى[2] (ت٢١٣هـ):

أكثر من التّحديث عنه، وقد روى عنه بواسطة، ومن دون واسطة، وله في الصّحيح سبعة وأربعون حديثاً:

۞ الحديث الأوّل:

الإيمان؛ باب الإيمان وقول النّبيّ ﷺ: «بُني الإسلام على خمس» (١/ ١٢ ح٨ = الفتح ١/ ٤٩ ح٨).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى**: نا حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً رسول الله، وإقام الصّلاة، وإيتاء الزّكاة، والحجّ، وصوم رمضان».

رواه ضمن قصّةٍ لابن عمر في فتنة ابن الزّبير، من رواية نافع عنه، استشهد فيها بهذا الحديث وإن لم يصرّح برفعه، وذلك في: تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾﴾ [البقرة: ١٩٣] (الفتح ٨/ ١٨٣ ـ ١٨٤ ح٤٥١٤).

۞ الحديث الثّاني:

العلم؛ باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض النّاس عنه (١/ ٥٩ ح١٢٦ = الفتح ١/ ٢٢٤ ح١٢٦).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود: «قال لي ابن الزّبير: كانت عائشة تسرّ إليك كثيراً، فما حدّثتك في الكعبة؟ قلت: قالت لي: قال النبيّ ﷺ: «يا عائشة، لولا قومك حديث عهدهم ـ قال

(١) انظر: ص٣٠٤، الحديث الخامس.
(٢) أحد كبار شيوخ البخاري كما سبق في ترجمته، ص٢٦٧.

ابن الزّبير: بكفر ـ لنقضت الكعبة، فجعلت لها بابين؛ باب يدخل النّاس، وباب يخرجون، ففعله ابن الزّبير».

لم يرد هذا الحديث بهذا اللفظ: أي بحكاية مناسبة تحديث الأسود بن يزيد، ابن الزّبير بما أسرّت إليه عائشة رضي الله عنها إلّا من هذه الطّريق، وإلّا فقد رواه المصنّف عن الأسود من طريق أشعث بالإسناد نفسه في موضعين:

- الحجّ؛ باب فضل مكّة (الفتح ٣/ ٤٣٩ ح١٥٨٤).
- والتّمنّي؛ باب ما يجوز من اللّو (الفتح ١٣/ ٣٢٥ ح٧٢٤٣).

كما رواه من طريق عبد الله بن محمّد بن أبي بكر[١]، وعروة[٢]، جميعاً عن عائشة رضي الله عنها.

۞ الحديث الثّالث:

العلم؛ باب من خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا (١/ ٥٩ ح١٢٧ = الفتح ١/ ٢٢٥ ح١٢٧).

قال: وقال عليّ: «حدّثوا النّاس بما يعرفون، أتحبّون أن يكذب الله ورسوله؟!». حدّثنا **عبيد الله بن موسى** عن معروف بن خرّبوذ عن أبي الطّفيل عن عليّ بذلك. كذا، بتقديم المتن على السّند.

سبق هذا الحديث في ترجمة أبي الطّفيل من الفصل الثاني[٣]، وأنّ البخاري لم يخرج لأبي الطفيل في الصّحيح إلّا هذا الحديث الواحد، كما أنّه لا علاقة له بالتّشيّع، وإن رواه عليّ بن أبي طالب.

۞ الحديث الرّابع:

الصّلاة؛ باب الصّلاة في الثّوب الواحد ملتحفاً به (١/ ١٤٠ ح٣٤٧ = الفتح ١/ ٤٦٨ ح٣٥٤).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى**: ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن

---

(١) الحجّ؛ باب فضل مكّة، الفتح ٣/ ٤٣٩ (ح١٥٨٣)، والأنبياء؛ باب يزفون النّسلان في المشي، الفتح ٦/ ٤٠٧ (ح٣٣٦٨)، وتفسير سورة البقرة؛ باب قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ [البقرة: ١٢٧]، الفتح ٨/ ١٧٠ (ح٤٤٨٤).

(٢) الحجّ؛ باب فضل مكّة، الفتح ٣/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠ (ح١٥٨٦).

(٣) انظر: ص٢٠٤.

أبي سلمة «أنّ النّبيّ ﷺ صلّى في ثوب واحد، قد خالف بين طرفيه».

تابعه عن هشام بن عروة: أبو أسامة حمّاد بن أسامة، ويحيى بن سعيد القطّان، أخرج البخاري حديثيهما في الكتاب والباب نفسيهما (الفتح ١/ ٤٦٩ ح٣٥٥، ٣٥٦)، ورواية كلّ منهما نازلة.

۞ الحديث الخامس:

الصّلاة؛ باب المرأة تطرح عن المصلّي شيئاً من الأذى (١/ ١٩٤ ح٤٩٨ = الفتح ١/ ٥٩٤ ح٥٢٠).

قال: ثنا أحمد بن إسحاق السّورماري: ثنا **عبيد الله بن موسى**: ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله: «بينما رسول الله ﷺ قائم يصلّي عند الكعبة، وجمع قريش في مجالسهم، إذ قال قائل منهم: ألا تنظرون إلى هذا المرائي...».

الحديث بطوله في إلقائهم سلا جزور بين كتفي النّبيّ ﷺ، ودعائه عليهم، وأنّهم قتلوا يوم بدر وألقوا في القليب.

تابع إسرائيل بن يونس ـ شيخ عبيد الله بن موسى ـ على روايته عن أبي إسحاق:

ـ شعبة، من ثلاثة طرق، أخرجها في: الوضوء؛ باب إذا ألقي على ظهر المصلّي قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته (الفتح ١/ ٣٤٩ ح٢٤٠) ـ مقروناً بإسناد يوسف بن إسحاق دون سياق لفظه ـ. والجزية والموادعة؛ باب طرح جيف المشركين في البئر (الفتح ٦/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ ح٣١٨٥). ومناقب الأنصار؛ باب ما لقي النّبيّ ﷺ، وأصحابه من المشركين بمكّة (الفتح ٧/ ١٦٥ ح٣٨٥٤).

ـ يوسف بن إسحاق، أخرجه في الوضوء؛ باب إذا ألقي على ظهر المصلّي قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته (الفتح ١/ ٣٤٩ ح٢٤٠).

ـ سفيان الثوري، أخرجه في: الجهاد؛ باب الدّعاء على المشركين بالهزيمة والزّلزلة (الفتح ٦/ ١٠٦ ح٢٩٣٤).

ـ زهير بن معاوية، أخرجه في المغازي؛ باب دعاء النّبيّ ﷺ على كفّار قريش (الفتح ٧/ ٢٩٣ ح٣٩٦٠).

۞ الحديث السّادس:

صفة الصّلاة؛ باب خروج النّساء إلى المساجد باللّيل والغلس (١/ ٢٩٥ ح٨٢٧ = الفتح ٢/ ٣٤٧ ح٨٦٥).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر ﵄ عن النّبيّ ﷺ قال: «إذا استأذنكم نساؤكم باللّيل إلى المسجد، فأذنوا لهنّ».

تابعه شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النّبيّ ﷺ.

شارك حنظلة بن أبي سفيان الجُمحي في رواية هذا الحديث عن سالم بن عبد الله: الزّهري، أخرجه في: الأذان؛ باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد (الفتح ٢/ ٣٥١ ح٨٧٣). والنّكاح؛ باب استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره (الفتح ٩/ ٣٣٧ ح٥٢٣٨).

ورواه عن ابن عمر بالإضافة إلى سالم: مجاهد[(١)]، ونافع[(٢)].

۞ الحديث السّابع:

التّهجّد؛ باب كيف كان صلاة النّبيّ ﷺ (١/ ٣٨٢ ح١٠٨٨ = الفتح ٣/ ٢٠ ح١١٣٩).

قال: ثنا إسحاق: ثنا **عبيد الله**: نا إسرائيل عن أبي حصين عن يحيى بن وثّاب عن مسروق: «سألت عائشة ﵂ عن صلاة رسول الله ﷺ باللّيل، فقالت: سبع، وتسع، وإحدى عشرة سوى ركعتي الفجر».

ورواه في التّهجّد؛ باب كيف كان صلاة النّبيّ ﷺ (١/ ٣٨٢ ح١٠٨٩ = الفتح ٣/ ٢٠ ح١١٤٠).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى**: نا حنظلة عن القاسم بن محمّد عن عائشة ﵂: «كان النّبيّ ﷺ يصلّي من اللّيل ثلاث عشر ركعة؛ منها: الوتر، وركعتا الفجر».

روى هذا الحديث عن عائشة في عدد ركعات النّبيّ ﷺ في صلاة الليل عدّة رواة، والظّاهر أنّها ﵂ حدّثت به في مناسبات مختلفة، وهذا ما يفسّر اختلاف ألفاظه من راوٍ لآخر، وإن كان هو في نفسه حديث واحد، لا سيّما عند اتّحاد المخرج. وقد تتبّعت

---

(١) الجمعة؛ باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النّساء والصّبيان وغيرهم، الفتح ٢/ ٣٨٢ (ح٨٩٩). وسنده ليس بسند المتابعة التي أوردها عقب حديث عبيد الله بن موسى.

(٢) الجمعة؛ باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النّساء والصّبيان وغيرهم، الفتح ٢/ ٣٨٢ (ح٩٠٠). وفيه قصّة لمناسبة قول ابن عمر هذا الحديث.

المواضع التي ورد فيها معنى حديثنا، فوجدت البخاري أخرجه من رواية: عروة[1]، وأبي سلمة بن عبد الرّحمٰن[2]، كلّ منهما عن عائشة ﵂.

۞ الحديث الثّامن:

الجنائز؛ باب ما يكره من اتّخاذ المساجد على القبور (١/ ٤٤٦ ح١٢٦٥ = الفتح ٣/ ٢٠٠ ح١٣٣٠).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن شيبان عن هلال ـ هو الوزّان ـ عن عروة عن عائشة ﵂ عن النّبيّ ﷺ «قال في مرضه الذي مات فيه: لعن الله اليهود والنّصارى، اتّخذوا قبور أنبيائهم مسجداً، قالت: ولولا ذلك لأبرزوا قبره، غير أنّي أخشى أن يتّخذ مسجداً».

هذا الحديث رواه البخاري مرّة عن عائشة وحدها، ومرّة مقرونة مع ابن عبّاس:

فأمّا حديث عائشة، فأخرجه ـ أيضاً ـ من رواية أبي عَوانة الوضّاح بن عبد الله عن هلال بن أبي حميد به، في: الجنائز؛ باب ما جاء في قبر النّبيّ ﷺ وأبي بكر وعمر ﵄ (الفتح ٣/ ٢٥٥ ح١٣٩٠)، والمغازي؛ باب مرضى النّبيّ ﷺ ووفاته (الفتح ٨/ ١٤٠ ح٤٤٤١).

وأمّا حديثها مقرونة بابن عبّاس، فقد أخرجه المصنّف من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عنهما[3].

---

(١) الوتر؛ باب ما جاء في الوتر، الفتح ٢/ ٤٧٨ (ح٩٩٤)، والتّهجّد؛ باب طول السّجود في قيام الليل، الفتح ٣/ ٧ (ح١١٢٣)، والدّعوات؛ باب الضّجع على الشّقّ الأيمن، الفتح ١١/ ١٠٨ ـ ١٠٩ (ح٦٣١٠). وأوّل موضع أورد فيه البخاري حديث عروة عن عائشة، وإن لم يذكر كم كانت صلاته باللّيل هو: الأذان؛ باب من انتظر الإقامة، الفتح ٢/ ١٠٩ (ح٦٢٦)، والموضع الآخر الذي لم يذكر فيه عدد ركعات صلاة اللّيل، ولكنّه من رواية عروة عن عائشة، هو: التّهجّد؛ باب الضّجع على الشّقّ الأيمن بعد ركعتي الفجر، الفتح ٣/ ٤٣ (ح١١٦٠).

(٢) التّهجّد؛ باب قيام النّبيّ ﷺ باللّيل في رمضان وغيره، الفتح ٣/ ٣٣ (ح١١٤٧)، وفيه؛ باب المداومة على ركعتي الفجر، الفتح ٣/ ٤٢ (ح١١٥٩)، وفيه؛ باب ما يُقرأ في ركعتي الفجر، الفتح ٣/ ٤٥ ـ ٤٦ (ح١١٧٠).

(٣) في عدّة مواضع: الصّلاة؛ باب الصّلاة في البيعة، الفتح ١/ ٥٣٢ (ح٤٣٥ ـ ٤٣٦)، والأنبياء؛ باب ما ذُكر عن بني إسرائيل، الفتح ٦/ ٤٩٤ ـ ٤٩٥ (ح٣٤٥٣ ـ ٣٤٥٤)، والمغازي؛ باب مرض النّبيّ ﷺ ووفاته (الفتح ٨/ ١٤٠ ح٤٤٤٣ ـ ٤٤٤٤)، واللّباس؛ باب الأكيسة والخمائص، الفتح ١٠/ ٢٧٧ (ح٥٨١٥ ـ ٥٨١٦).

وللحديث شاهد من رواية ابن مسعود بلفظ: «قاتل الله اليهود، اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[1].

۞ الحديث التّاسع:

الإحصار وجزاء الصّيد؛ باب لبس السّلاح للمحرم (٢/ ٦٥٥ ح١٧٤٧ = الفتح ٤/ ٥٨ ح١٨٤٤).

قال: ثنا **عبيد الله** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه: «اعتمر النّبيّ ﷺ في ذي القعدة، فأبى أهل مكّة أن يدعوه يدخل مكّة، حتّى قاضاهم لا يدخل مكّة سلاحاً إلّا في القراب».

هذا الحديث جزء من حديث غزوة الحديبية[2] التي صالح فيها النّبيّ ﷺ قريشاً وفق شروط معيّنة، وقد أخرجه المصنّف عن شيخه عبيد الله بن موسى بطوله في ثلاثة مواضع أخرى من صحيحه:

- الصّلح؛ باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان (٢/ ٩٦٠ ح٢٥٥٢ = الفتح ٥/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ح٢٦٩٩).
- المغازي؛ باب غزوة الحديبية (٤/ ١٥٢٥ ح٣٩١٩ = الفتح ٧/ ٤٤١ ح٤١٥٠).
- المغازي؛ باب عمرة القضاء (٤/ ١٥٥١ ح٤٠٠٥ = الفتح ٧/ ٤٩٩ ح٤٢٥١).

وقد رواه البخاري من طريق يوسف بن إسحاق عن أبيه به، في العمرة؛ باب كم اعتمر النّبيّ ﷺ (الفتح ٣/ ٦٠٠ ح١٧٨١)، وفرض الخمس؛ باب المصالحة على ثلاثة أيّام (الفتح ٦/ ٢٨٢ ح٣١٨٤)، ومن طريق شعبة عن أبي إسحاق في الصّلح؛ باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان (الفتح ٥/ ٣٠٣ ح٢٦٩٨).

وللحديث شاهد من رواية ابن عمر[3] رضي الله عنهما.

۞ الحديث العاشر:

الصّوم؛ باب قول الله ـ جلّ ذكره ـ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ

(١) الصّلاة؛ باب الصّلاة في البيعة، الفتح ١/ ٥٣٢ (ح٤٣٧).

(٢) حديث الحديبية مشهور عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في عدّة مواضع من صحيحه، أوّلها: الحجّ؛ باب من أشعر وقلّد بذي الحليفة ثمّ أحرم، الفتح ٣/ ٥٤٢ (ح١٦٩٤ ـ ١٦٩٥)، وهو بطوله في: الشّروط، باب الشروط في الجهاد، الفتح ٥/ ٣٢٩ ـ ٣٣٣ (ح٢٧٣١ ـ ٢٧٣٢).

(٣) المغازي؛ باب عمرة القضاء، الفتح ٧/ ٤٩٩ (ح٤٢٥٢).

... ﴿وَٱبۡتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٨٧] (٢/ ٦٧٦ ح١٨١٦ = الفتح ٤/ ١٢٩ ح١٩١٥).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه: «كان أصحاب محمّد ﷺ إذا كان الرّجل صائماً، فحضر الإفطار، فنام قبل أن يفطر، لم يأكل ليلته، ولا يومه حتّى يمسي...» الحديث في سبب نزول آية الباب.

رواه البخاري بهذا الإسناد مقروناً بإسناد آخر، في: تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾ [البقرة: ١٨٣] (٤/ ١٦٣٩ ح٤٢٣٨ = الفتح ٨/ ١٨١ ح٤٥٠٨).

قال: ثنا **عبيد الله** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء، وثنا أحمد بن عثمان: ثنا شريح بن مسلمة: ثني إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق: سمعت البراء رضي الله عنه: «لمّا نزل صوم رمضان...» الحديث مع اختلاف في ألفاظه مع الأوّل.

فقد تابع يوسف بن إسحاق إسرائيلَ في رواية الحديث عن أبي إسحاق، وظاهر أنّ رواية يوسف نازلة عن رواية إسرائيل، ولذلك قدّم المصنّف هذه الثّانية على الأولى.

۞ الحديث الحادي عشر:

الصّوم؛ باب صيام يوم عاشوراء (٢/ ٧٠٥ ح١٩٠٢ = الفتح ٤/ ٢٤٥ ح٢٠٠٦).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «ما رأيت النّبيّ ﷺ يتحرّى صيام يوم فضّله على غيره، إلّا هذا اليوم؛ يوم عاشوراء، وهذا الشّهر؛ يعني شهر شعبان».

لم أجده بهذا اللّفظ إلّا بهذا الإسناد، وقد روى البخاري عن ابن عبّاس من طريق سعيد بن جبير حديثاً في قدومه ﷺ المدينة، وسؤاله عن صيام اليهود ليوم عاشوراء، وأمره بصيام هذا اليوم[1].

---

(١) أخرجه في: الصّوم؛ باب صيام يوم عاشوراء، الفتح ٤/ ٢٤٤ (ح٢٠٠٤). والأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ١٥﴾ [النّازعات: ١٥]، الفتح ٦/ ٤٢٩ (ح٢٣٩٧). ومناقب الأنصار؛ باب إتيان اليهود النّبيّ ﷺ حين قدم المدينة، الفتح ٧/ ٢٧٤ (ح٣٩٤٣). وتفسير سورة يونس؛ باب ﴿وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ ...﴾ =

۞ **الحديث الثّاني عشر:**

المزارعة؛ باب ما كان أصحاب النّبيّ ﷺ يواسي بعضهم بعضاً في الزّراعة (٢/ ٨٢٤ ح٢٢١٥ = الفتح ٥/ ٢٢ ح٢٣٤٠).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى**: نا الأوزاعي عن عطاء عن جابر رضي الله عنه: «كانوا يزرعونها بالثّلث والرّبع والنّصف، فقال النّبيّ ﷺ: من كانت له أرض فليزرعها أو لِيَمْنَحْها، فإن لم يفعل، فليمسك أرضه».

تابعه محمّد بن يوسف الفريابي عن الأوزاعي به، أخرجه في: الهبة؛ باب فضل المنيحة (الفتح ٥/ ٢٤٣ ح٢٦٣٢).

۞ **الحديث الثّالث عشر:**

الشّرب والمساقاة؛ باب من حفر بئراً في ملكه لم يضمن (٢/ ٨٣٠ ح٢٢٢٨ = الفتح ٥/ ٣٣ ح٢٣٥٥).

قال: ثنا محمود: نا **عبيد الله** عن إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «المعدن جُبار، والبئر جُبار، والعجماء جُبار، وفي الرّكاز الخمس».

أخرجه البخاري من رواية سعيد بن المسيّب وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن[1]، مقرونين عن الزّهري، ومحمّد بن زياد[2]، جميعاً عن أبي هريرة.

۞ **الحديث الرّابع عشر:**

العتق؛ باب أيّ الرّقاب أفضل (٢/ ٨٩١ ح٢٣٨٢ = الفتح ٥/ ١٤٨ ح٢٥١٨).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مُرَاوِح عن أبي ذرّ رضي الله عنه: «سألت النّبيّ ﷺ أيّ العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيله، قلت: فأيّ الرّقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً،

= ﴿وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠]، الفتح ٨/ ٣٤٨ (ح٤٦٨٠). وتفسير سورة طه؛ باب ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِى ... وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ ﴿٧٩﴾﴾ [طه: ٧٧ ـ ٧٩]، الفتح ٨/ ٤٣٤ (ح٤٧٣٧).

(١) الزّكاة؛ باب في الرّكاز الخمس، الفتح ٣/ ٣٦٤ (ح١٤٩٩)، والدّيات؛ باب «المعدن جُبار، والبئر جُبار»، الفتح ١٢/ ٢٥٦ (ح٦٩١٢).

(٢) الدّيات؛ باب «العجماء جُبار»، الفتح ١٢/ ٢٥٦ (ح٦٩١٣).

وأنفسها عند أهلها، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: تعين صانعاً، أو تصنع لأخرق، قال: فإن لم أفعل؟ قال: تدع النّاس من الشّرّ، فإنّها صدقة تصدّق بها على نفسك».

لم يخرّج البخاري هذا الحديث إلّا في هذا الموضع، وبهذا الإسناد فقط، وأبو مُرَاوِح الرّاوي عن أبي ذرّ ليس له في الصّحيح غير هذا الحديث الواحد، قاله الحافظ[1].
وتقدّم تخريج حديث ابن مسعود: «أيّ العمل أفضل»، ضمن أحاديث عبّاد بن العوّام من المبحث الأوّل في هذا الفصل[2]، واختلفت إجابة النّبيّ ﷺ هنا عن إجابته هناك.

۞ الحديث الخامس عشر:

الجهاد؛ باب من قال: خذها وأنا ابن فلان (٣/ ١١٠٧ ح٢٨٧٧ = الفتح ٦/ ١٦٤ ح٣٠٤٢).

قال: ثنا **عبيد الله** عن إسرائيل عن أبي إسحاق: «سأل رجل البراء رضي الله عنه فقال: يا أبا عمارة، أولّيتم يوم حنين؟ قال البراء: أمّا رسول الله ﷺ لم يولّ يومئذ، كان أبو سفيان بن الحارث آخذاً بعنان بغلته، فلمّا غشيه المشركون، نزل، فجعل يقول: أنا النّبيّ لا كذب، أنا ابن عبد المطّلب».

رواه عن أبي إسحاق غير إسرائيل بن يونس:

- شعبة، أخرجه في: الجهاد؛ باب من قاد دابّة غيره في الحرب (الفتح ٦/ ٦٩ ح٢٨٦٤). والمغازي؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ... ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٥ - ٢٧] (الفتح ٨/ ٢٨ ح٤٣١٦ - ٤٣١٧).

- سفيان الثّوري، أخرجه في: الجهاد؛ باب بغلة النّبيّ ﷺ البيضاء (الفتح ٦/ ٢٥ ح٢٨٧٤). والمغازي؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ... ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٥ - ٢٧] (الفتح ٨/ ٢٧ - ٢٨ ح٤٣١٥).

- زهير بن معاوية، في: الجهاد؛ باب من صفّ أصحابه عند الهزيمة (الفتح ٦/ ١٠٥ ح٢٩٣٠).

---

(١) الفتح ٥/ ١٤٨.

(٢) انظر: ص٣٠٤، الحديث ٥.

◌ **الحديث السّادس عشر:**

الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النّساء: ١٢٥] (٣/ ١٢٢٦ ح٣١٨٠ = الفتح ٦/ ٣٨٩ ح٣٣٥٩).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** ـ أو ابن سلام عنه ـ: نا ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير عن سعيد بن المسيّب عن أمّ شريك رضي الله عنها «أنّ رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ، وقال: كان ينفخ على إبراهيم عليه السلام».

فقد رواه بالشّك؛ هل سمعه من عبيد الله أم بواسطة، والمهمّ أنّه أحد رجاله في هذا الحديث الذي أخرجه ـ أيضاً ـ عن عبد الحميد بن جبير من رواية سفيان بن عيينة في: بدء الخلق؛ باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (الفتح ٦/ ٣٥١ ح٣٣٠٧)، ولفظه لا يشتمل على ذكر إبراهيم عليه السلام، ويكون إسناده أعلى من إسناد عبيد الله بن موسى، إذا ما حدّث عنه البخاري هنا بواسطة.

◌ **الحديث السّابع عشر:**

المناقب؛ باب علامات النّبوّة في الإسلام (٣/ ١٣٢٨ ح٣٤٣٣ = الفتح ٦/ ٦٢٩ ح٣٦٣٢).

قال: ثني أحمد بن إسحاق: ثنا **عبيد الله بن موسى**: ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «انطلق سعد بن معاذ معتمراً، قال: فنزل على أميّة بن خلف أبي صفوان، وكان أميّة إذا انطلق إلى الشّام، فمرّ بالمدينة، نزل على سعد...» الحديث بطوله في الحوار الذي دار بينهما وأبي جهل، وإخبار سعد بقتل أميّة في غزوة بدر.

تابع إسرائيل على روايته عن أبي إسحاق: يوسف بن إسحاق، أخرجه في: المغازي؛ باب ذكر النّبيّ ﷺ من يقتل ببدر (الفتح ٧/ ٢٨٢ ح٣٩٥٠).

◌ **الحديث الثّامن عشر:**

المغازي؛ باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق (٤/ ١٤٨٢ ـ ١٤٨٣ ح٣٨١٣ = الفتح ٧/ ٣٤٠ ـ ٣٤١ ح٤٠٣٩).

قال: ثنا يوسف بن موسى: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البرء بن عازب: «بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجالاً من الأنصار، فأمّر عليهم عبد الله بن عتيك، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه...» الحديث بطوله في قصّة قتله.

رواه عن أبي إسحاق بالإضافة إلى إسرائيل بن يونس:

ـ زكريّا بن أبي زائدة الكوفي، أخرجه في: الجهاد؛ باب قتل النّائم المشرك (الفتح ٦/ ١٥٥ ح٣٠٢١ ـ ٣٠٢٢). والمغازي؛ باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق (الفتح ٧/ ٣٤٠ ح٤٠٣٨).

ـ يوسف بن إسحاق، أخرجه في: المغازي؛ باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق (الفتح ٧/ ٣٤١ ح٤٠٤٠).

۞ الحديث التّاسع عشر:

المغازي؛ باب غزوة أُحُد (٤/ ١٤٨٦ ح٣٨١٧ = الفتح ٧/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠ ح٤٠٤٣).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه: «لقينا المشركين يومئذ، وأجلس النّبيّ ﷺ جيشاً من الرّماة...».

الحديث في قصّة أُحُد، ومخالفة المسلمين أمر النّبيّ ﷺ، وما حلّ بهم من الهزيمة.

أخرجه المصنّف من رواية زهير بن معاوية في باقي المواضع: الجهاد؛ باب ما يُكره من التّنازع والاختلاف في الحرب (الفتح ٦/ ١٦٢ ـ ١٦٣ ح٣٠٣٩). والمغازي؛ باب فضل من شهد بدراً (الفتح ٧/ ٣٠٧ ح٣٩٨٦)، وفيه: باب ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ ... وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٣] (الفتح ٧/ ٣٦٤ ح٤٠٦٧)، وفيه؛ باب ﴿وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٣] (الفتح ٨/ ٢٢٧ ح٤٥٦١).

۞ الحديث العشرون:

المغازي؛ باب ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [آل عمران: ١٢٢] (٤/ ١٤٨٩ ح٣٨٢٧ = الفتح ٧/ ٣٥٧ ح٤٠٥٣).

قال: ثني أحمد بن أبي سريج: نا **عبيد الله بن موسى**: ثنا شيبان عن فراس عن الشّعبي: ثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «أنّ أباه استشهد يوم أُحد، وترك عليه دَيْناً...» الحديث في قضاء دَيْن أبيه بِبَركة النّبيّ ﷺ.

أخرجه له البخاري متابعة في: الوصايا؛ باب قضاء الوصيّ ديون الميّت بغير محضر من الورثة (الفتح ٥/ ٤١٣ ح٢٧٨١)

قال: ثنا محمّد بن سابق ـ أو الفضل بن يعقوب عنه ـ: ثنا شيبان أبو معاوية عن فراس به.

وروايته بالشكّ عن محمّد بن سابق لا تغيّر من أنّه تابع عبيد الله بن موسى في هذا الحديث.

وقد أخرجه ـ أيضاً ـ من رواية مغيرة بن مقسم الضّبّي عن الشّعبي في: البيوع؛ باب الكيل على البائع والمعطى (الفتح ٤/ ٣٤٤ ح٢١٢٧). والاستقراض؛ باب الشّفاعة في وضع الدّين (الفتح ٥/ ٦٧ ح٢١٠٥). والمناقب؛ باب علامات النّبوّة في الإسلام (الفتح ٦/ ٥٨٧ ح٣٥٨٠).

كما رواه عن جابر: عبد الله بن كعب بن مالك(١)، ووهب بن كيسان(٢)، ومحمّد بن المنكدر(٣).

۞ الحديث الحادي والعشرون:

المغازي؛ باب غزوة الحديبية (٤/ ١٥٢٨ ح٣٩٣٠ = الفتح ٧/ ٤٤٧ ح٤١٦٣).

قال محمود: ثنا **عبيد الله** عن إسرائيل عن طارق بن عبد الله [كذا، والصّواب: ابن عبد الرّحمٰن]: «انطلقت حاجّاً، فمررت بقوم يصلّون، قلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشّجرة حيث بايع رسول الله ﷺ بيعة الرّضوان، فأتيت سعيد بن المسيّب فأخبرته، فقال سعيد: حدّثني أبي أنّه كان فيمن بايع رسول الله ﷺ تحت الشّجرة، قال: فلمّا خرجنا من العام المقبل، أنسيناها، فلم نقدر عليها، فقال سعيد: إنّ أصحاب محمّد ﷺ لم يعلموها، وعلمتموها أنتم، فأنتم أعلم!».

أخرجه عن طارق بن عبد الرّحمٰن البجلي عن سعيد من رواية:

ـ أبي عوانة، أخرجه في: المغازي؛ باب غزوة الحديبية (الفتح ٧/ ٤٤٧ ح٤١٦٤).

ـ وسفيان، أخرجه في الكتاب والباب نفسيهما (الفتح ٧/ ٤٤٧ ح٤١٦٥).

كما حدّث به قتادة عن سعيد بن المسيّب(٤). ورواية عبيد الله بن موسى أتمّ الرّوايات.

۞ الحديث الثّاني والعشرون:

تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن

---

(١) أخرجه في: الاستقراض؛ باب إذا قضى دون حقه أو حلله فهو جائز، الفتح ٥/ ٥٩ (ح٢٣٩٥)، والهبة؛ باب إذا وهب ديناً على رجل، الفتح ٥/ ٢٢٤ (ح٢٦٠١).

(٢) الاستقراض؛ باب إذا قاصّ أو جازفه في الدّين، الفتح ٥/ ٦٠ (ح٢٣٩٦). والصّلح؛ باب الصّلح بين الغرماء وأصحاب الميراث، الفتح ٥/ ٣١٠ (ح٢٧٠٩).

(٣) في موضع واحد مقتصراً على ما يناسب ترجمة الباب؛ الاستئذان؛ باب إذا قال: من ذا؟ فقال: أنا، الفتح ١١/ ٣٥ (ح٦٢٥٠).

(٤) أخرج طريقه في: المغازي؛ باب غزوة الحديبية، الفتح ٧/ ٤٤٧ (ح٤١٦٢).

قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾ [البقرة: ١٨٣] (٤/ ١٦٣٧ ح٤٢٣٣ = الفتح ٨/ ١٧٨ ح٤٥٠٣).

قال: ثني محمود: نا **عبيد الله** عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله: «دخل عليه الأشعث وهو يطعم، فقال: اليوم عاشوراء! فقال: كان يصام قبل أن ينزل رمضان، فلمّا نزل رمضان تُرك، فادْن فكل».

لم يخرجه بهذا الإسناد إلّا في هذا الموضع، وله شواهد من رواية: عائشة(١)، وابن عمر(٢) رضي الله عنهم.

۞ الحديث الثّالث والعشرون:

تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا ... لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١٨٩] (٤/ ١٦٤٠ ح٤٢٤٢ = الفتح ٨/ ١٣ ح٤٥١٢).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء: «كانوا إذا أحرموا في الجاهليّة أتوا البيت من ظهره، فأنزل الله: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ﴾ [البقرة: ١٨٩]».

شارك إسرائيل في روايته عن أبي إسحاق: شعبة، أخرج طريقه في: العمرة؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ﴾ [البقرة: ١٨٩] (الفتح ٣/ ٦٢١ ح١٨٠٣).

۞ الحديث الرّابع والعشرون:

تفسير سورة الحِجْر؛ باب قوله: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ ﴿٩١﴾﴾ [الحِجْر: ٩١] (٤/ ١٧٣٩ ح٤٤٢٩ = الفتح ٨/ ٣٨٢ ح٤٧٠٦).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الحِجْر: ٩٠]، قال: آمنوا ببعض وكفروا ببعض؛ اليهود والنّصارى».

أبو ظبيان حصين بن جندب ليس له في الصّحيح سوى هذا الحديث، قاله الحافظ(٣)،

---

(١) الصّوم؛ باب صيام يوم عاشوراء، الفتح ٤/ ٢٤٤ (ح٢٠٠١ ـ ٢٠٠٢)، وتفسير سورة البقرة؛ باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾ [البقرة: ١٨٣]، الفتح ٨/ ١٧٧ (ح٤٥٠٤).

(٢) تفسير سورة البقرة؛ باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾ [البقرة: ١٨٣]، الفتح ٨/ ١٧٧ (ح٤٥٠١).

(٣) الفتح ٨/ ٣٨٣.

وقد أخرجه البخاري عن ابن عبّاس بلفظ قريب منه من رواية سعيد بن جبير عنه، قبل حديث عبيد الله مباشرة (الفتح ٨/ ٣٨٢ ح٤٧٠٥).

۞ الحديث الخامس والعشرون:

تفسير سورة الفتح؛ باب ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ٤] (٤/ ١٨٣١ ح٤٥٥٩ = الفتح ٨/ ٥٨٦ ح٤٨٣٩).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه: «بينما رجل من أصحاب النّبيّ يقرأ، وفرس له مربوط في الدّار، فجعل ينفر، فخرج الرّجل، فنظر، فلم يجد شيئاً، وجعل ينفر، فلمّا أصبح ذكر ذلك للنّبيّ ﷺ، فقال: السّكينة تنزّلت بالقرآن».

رواه عن أبي إسحاق كلٌّ من:

- شعبة، أخرج روايته في: المناقب؛ باب علامات النّبوّة في الإسلام (الفتح ٦/ ٦٢٢ ح٣٦١٤).

- زهير بن معاوية، في: فضائل القرآن؛ باب فضل الكهف (الفتح ٩/ ٥٧ ح٥٠١١).

۞ الحديث السّادس والعشرون:

تفسير سورة المنافقون؛ باب ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ۝٥﴾ [المنافقون: ٥] (٤/ ١٨٦١ ح٤٦٢١ = الفتح ٨/ ٦٤٨ ح٤٩٠٤).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم: «كنت مع عمّي، فسمعت عبد الله بن أُبيّ ابن سلول يقول: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتّى ينفضّوا، ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنّ الأعزّ منها الأذلّ، فذكرت ذلك لعمّي، فذكر عمّي للنّبيّ ﷺ، فدعاني فحدّثته. . .» الحديث في تصديق الله إيّاه بتنزيل الآيات من سورة المنافقون، وتكذيب ابن أُبيّ ابن سلول.

تابعه: - عبد الله بن رجاء، أخرجه في تفسير سورة المنافقون؛ باب ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ إلى ﴿لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] (الفتح ٨/ ٦٤٤ ح٤٩٠٠).

- آدم بن أبي إياس، في: تفسير سورة المنافقون؛ باب ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً﴾ [المنافقون: ٢] (الفتح ٨/ ٦٤٤ ح٤٩٠١).

ورواه عن أبي إسحاق: زهير بن معاوية[1]، وعن زيد بن الأرقم: محمّد بن كعب القرظي[2].

وله شاهد من رواية جابر بن زيد في الفتنة التي كادت أن تعصف بوحدة المسلمين جرّاء العصبيّة، وقوله ﷺ: «دعوها، فإنّها منتنة»[3].

۞ الحديث السّابع والعشرون:

تفسير سورة القلم؛ باب ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ [نٓ: ١٣] (٤/ ١٨٧٠ ح٤٦٣٣ = الفتح ٨/ ٦٦٢ ح٤٩١٧).

قال: ثنا محمود: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي حصين عن مجاهد عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ [نٓ: ١٣]، قال: رجل من قريش، له زنمة مثل زنمة الشّاة».

لم يخرّجه في غير هذا الموضع.

۞ الحديث الثّامن والعشرون:

تفسير سورة القيامة؛ باب ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ [القيامة: ١٧] (٤/ ١٨٧٦ ح٤٦٤٤ = الفتح ٨/ ٦٨١ ح٤٩٢٨).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن موسى بن أبي عائشة أنّه سأل سعيد بن جبير عن قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ١٦]، قال: وقال ابن عبّاس: كان يحرّك شفتيه إذا أنزل عليه، فقيل له: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ يخشى أن ينفلت منه، ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ [القيامة: ١٧]؛ أن نجمعه في صدرك، وقرآنه: أن تقرأه، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾، يقول: أنزل عليه، ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨]، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾﴾ [القيامة: ١٩]: أن نبيّنه على لسانك».

---

(١) تفسير سورة المنافقون؛ باب ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ ... أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾﴾ [المنافقون: ٤]، الفتح ٨/ ٦٤٧ (ح٤٩٠٣).

(٢) تفسير سورة المنافقون؛ باب ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٣﴾﴾ [المنافقون: ٣]، الفتح ٨/ ٦٤٦ (ح٤٩٠١).

(٣) تفسير سورة المنافقون؛ باب ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٦﴾﴾ [المنافقون: ٦]، الفتح ٨/ ٦٤٨ (ح٤٩٠٥).

رواه عن موسى بن أبي عائشة:

ـ أبو عوانة الوضّاح بن عبد الله، أخرجه في: بدء الوحي؛ باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (الفتح ١/ ٢٩ ح٤)، والتّوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ١٦] (الفتح ١٣/ ٤٩٩ ح٧٥٢٤).

ـ سفيان بن عيينة، أخرجه في: تفسير سورة القيامة؛ باب ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾﴾ [القيامة: ١٦] (الفتح ٨/ ٦٨٠ ح٤٩٢٧).

ـ جرير بن عبد الحميد، أخرجه في: تفسير سورة القيامة؛ باب ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾ [القيامة: ١٨] (الفتح ٨/ ٦٨٢ ح٤٩٢٩)، وفضائل القرآن؛ باب التّرتيل في القراءة (الفتح ٩/ ٨٨ ـ ٨٩ ح٥٠٤٤).

۞ الحديث التّاسع والعشرون:

تفسير سورة المرسلات؛ باب تفسير سورة ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ (٤/ ١٨٧٩ ح٤٦٤٦ = الفتح ٨/ ٦٨٥ ح٤٩٣٠).

قال: ثني محمود: ثنا **عبيد الله** عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه: «كنّا مع رسول الله ﷺ، وأنزلت عليه ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾، وإنّا لنتلقّاها من فيه، فخرجت حيّة فابتدرناها، فسبقت، فدخلت جحرها، فقال رسول الله ﷺ: وُقِيت شرّكم كما وُقِيتم شرّها».

تابعه يحيى بن آدم عن إسرائيل، أخرجه المصنّف عقب ذكره لحديث عبيد الله بن موسى، دون أن يسوق لفظه، من رواية عبدة بن عبد الله عنه به، وأخرجه ـ أيضاً ـ في: بدء الخلق؛ باب إذا وقع الذّباب في شراب أحدكم... وخمس من الدّوابّ فواسق (الفتح ٦/ ٣٥٥ ح٣٣١٧).

وقد رواه عن عبد الله بن مسعود عالياً من طريق الأسود بن يزيد النّخعي(١).

۞ الحديث الثّلاثون:

فضائل القرآن؛ باب كيف نزول الوحي (٤/ ١٩٠٥ ح٤٦٩٤ = الفتح ٩/ ٣ ح٤٩٧٨ ـ ٤٩٧٩).

---

(١) أخرجه في: جزاء الصّيد؛ باب ما يقتل المحرم من الدّوابّ، الفتح ٤/ ٣٥ (ح١٨٣٠)، وتفسير سورة المرسلات؛ باب ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [المرسلات: ٣٥]، الفتح ٨/ ٦٨٨ (ح٤٩٣٤).

قال: ثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن أبي سلمة: ثنتي عائشة وابن عبّاس رضي الله عنهم قالا: «لبث النّبيّ ﷺ بمكّة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشر سنين».

تابعه أبو نعيم عن شيبان بن عبد الرّحمٰن به، أخرجه في: المغازي؛ باب وفاة النّبيّ ﷺ (الفتح ٨/ ١٥٠ ح٤٤٦٤ ـ ٤٤٦٥).

۞ الحديث الحادي والثلاثون:

فضائل القرآن؛ باب كاتب النّبيّ ﷺ (٤/ ١٩٠٩ ح٤٧٠٤ = الفتح ٩/ ٢٢ ح٤٩٩٠).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء: «لمّا نزلت: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾ قال النّبيّ ﷺ: «ادع لي زيداً، وليجيء باللّوح والدّواة والكتف ـ أو الكتف والدّواة ـ، ثمّ قال: اكتب: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾، وخلف ظهر النّبيّ ﷺ عمرو بن أمّ مكتوم الأعمى، قال: يا رسول الله، فما تأمرني، فإنّي رجل ضرير البصر؟، فنزلت مكانها: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله غير أولي الضرر﴾[1]».

تابعه محمّد بن يوسف عن إسرائيل عن أبي إسحاق به، أخرجه في: تفسير سورة النّساء؛ باب ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾ (الفتح ٨/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠ ح٤٥٩٤).

ورواه ـ أيضاً ـ شعبة عن أبي إسحاق[2].

وله شاهد من رواية زيد بن ثابت نفسه[3]، كاتب النّبيّ ﷺ.

---

(١) لكن ترتيب الآية في المصحف: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ﴾ [النّساء: ٩٥].

(٢) أخرجه من طريقين، في: الجهاد؛ باب قول الله ﷻ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين وفضل الله المجاهدين على القاعدين﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، الفتح ٦/ ٤٥ (ح٢٨٣١)، وتفسير سورة النّساء؛ باب ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾، الفتح ٨/ ٢٥٩ (ح٤٥٩٣).

(٣) الجهاد؛ باب قول الله ﷻ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين وفضل الله المجاهدين على القاعدين﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، الفتح ٦/ ٤٥ (ح٢٨٣٢). =

۞ **الحديث الثّاني والثّلاثون:**

فضائل القرآن؛ باب في كم يُقرأ القرآن (٤/ ١٩٢٧ ح٤٧٦٧ = الفتح ٩/ ٩٥ ح٥٠٥٤).

قال: ثني إسحاق: نا **عبيد الله بن موسى** عن شيبان عن يحيى عن محمّد بن عبد الرّحمٰن مولى بني زهرة عن أبي سلمة ـ قال: وأحسبني قال: سمعت أنا من أبي سلمة ـ عن عبد الله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: «اقرأ القرآن في شهر، قلت: إنّي أجد قوّة! حتّى قال: فاقرأ في سبع ولا تزد على ذلك».

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في صفة صومه وصلاته رواه البخاري في ثمانية عشر موضعاً آخر من صحيحه، مجزّأ على تراجم الأبواب، وأغلبها في كتاب الصّوم، ولم يرد ذكر معنى حديث عبيد الله بن موسى إلّا في موضعين؛ أحدهما متابعة تامّة، وهو ما أخرجه في:

ـ فضائل القرآن؛ باب في كم يُقرأ القرآن (الفتح ٩/ ٩٥ ح٥٠٥٣) عن سعد بن حفص عن شيبان بن عبد الرّحمٰن به، ولكن اقتصر فيه على سؤال النّبيّ ﷺ: «في كم تقرأ القرآن؟».

ـ والموضع الثّاني هو من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو[1].

۞ **الحديث الثالث والثّلاثون:**

النّكاح؛ باب الشّروط التي لا تحلّ في النّكاح (٥/ ١٩٧٨ ح٤٨٥٧ = الفتح ٩/ ٢١٩ ح٥١٥٢).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن زكريّا ـ هو ابن أبي زائدة ـ عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال: «لا يحلّ لامرأة تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها، فإنّما لها ما قدّر لها».

هو طرف من حديث أورده المصنّف في ثمانية مواضع من صحيحه، بلفظ تامّ تارة، ومختصر تارة أخرى بحسب تراجم الأبواب التي يورده فيها، والملاحظ أنّه لم يخرجه من رواية أبي سلمة بن عبد الرّحمٰن عن أبي هريرة إلّا من هذا الطّريق، وأحصيت المواضع

= وتفسير سورة النّساء؛ باب ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾، الفتح ٨/ ٢٥٩ (ح٤٥٩٢).

(١) فضائل القرآن؛ باب في كم يُقرأ القرآن، الفتح ٩/ ٩٤ (ح٥٠٥٢).

التي جاء فيها معنى حديث عبيد الله بن موسى، فوجدتها خمسة، من رواية كلّ من سعيد بن المسيّب(١)، وأبي حازم سَلْمان الأشجعي(٢)، وعبد الرّحمٰن الأعرج(٣)، جميعاً عن أبي هريرة.

۞ الحديث الرّابع والثّلاثون:

الذّبائح والصّيد؛ باب الوَسْم والعَلَم في الصّورة (٥/ ٢١٠٦ ح٥٢٢١ = الفتح ٩/ ٦٧٠ ح٥٥٤٢).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن حنظلة عن سالم عن ابن عمر: «أنّه كره أن تُعلّم الصّورة، وقال ابن عمر: نهى النّبيّ ﷺ أن تُضرب» تابعه قتيبة: ثنا العَنقزي عن حنظلة، وقال: «تضرب الصّورة».

والعنقزي الذي تابعه عبيد الله بن موسى هو عمرو بن محمّد الكوفي، ومتابعته هي بالسّند المذكور، وقد قال الحافظ: «هذه المتابعة لها حكم الوصل عند ابن الصّلاح؛ لأنّ قتيبة من شيوخ البخاري، وإنّما ذكرها لزيادة المحذوف في رواية عبيد الله بن موسى حيث قال: «أن تضرب»؛ فإنّ الضّمير في روايته للصّورة، لكونها ذكرت أوّلاً، وأفصح العنقزي في روايته بذلك»(٤). ولم يخرّجه البخاري إلّا في هذا الموضع.

۞ الحديث الخامس والثّلاثون:

الطّبّ؛ باب الحبّة السّوداء (٥/ ٢١٥٣ ح٥٣٦٣ = الفتح ١٠/ ١٤٣ ح٥٦٨٧).

قال: ثنا عبد الله بن أبي شيبة: ثنا **عبيد الله**: ثنا إسرائيل عن منصور عن خالد بن سعد: «خرجنا ومعنا غالب بن أبجر، فمرض في الطّريق، فقدمنا المدينة وهو مريض، فعاده ابن أبي عاتق، فقال لنا: عليكم بهذه الحبيبة

---

(١) البيوع؛ باب لا يبيع على بيع أخيه، الفتح ٤/ ٣٥٣ (ح٢١٤٠)، والشّروط؛ باب ما لا يجوز من الشّروط في النّكاح، الفتح ٥/ ٣٢٣ (ح٢٧٢٣).

(٢) الشّروط؛ باب الشّروط في الطّلاق، الفتح ٥/ ٣٢٤ (ح٢٧٢٧)، وفي سنده عديّ بن حاتم، يأتي الحديث عن طرقه في الحديث (رقم ٩) من أحاديثه.

(٣) النّكاح؛ باب لا يخطب على خطبة أخيه حتّى ينكح أو يدع، الفتح ٩/ ١٩٨ ـ ١٩٩ (ح٥١٤٤)، والقدر؛ باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]، الفتح ١١/ ٤٩٤ (ح٦٦٠١).

(٤) الفتح ٩/ ٦٧١.

السّوداء، فخذوا منها خمساً أو سبعاً، فاسحقوها، ثمّ اقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب، فإنّ عائشة حدّثتني أنّها سمعت النّبيّ ﷺ يقول: إنّ هذه الحبّة السّوداء شفاء من كلّ داء، إلّا من السّام، قلت: وما السّام؟ قال: الموت».

خالد بن سعد هو مولى أبي مسعود البدري، وما له في البخاري سوى هذا الحديث، ولم أجده خرّجه في غير هذا الموضع. لكن له شاهد من رواية أبي هريرة في الباب نفسه بلفظ: «في الحبّة السّوداء شفاء من كلّ داء إلّا السّام»[1].

۞ الحديث السادس والثّلاثون:

اللّباس؛ باب من مسّ الحرير من غير لبس (٥/ ٢١٩٥ ح٥٤٩٨ = الفتح ١٠/ ٢٩١ ح٥٨٣٦).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه: «أهدي للنّبيّ ﷺ ثوب حرير، فجعلنا نلمسه ونتعجّب منه، فقال النّبيّ ﷺ: تعجبون من هذا؟ قلنا: نعم، قال: مناديل سعد بن معاذ في الجنّة خير من هذا».

رواه عن أبي إسحاق:

- سفيان الثّوري، أخرجه في: بدء الخلق؛ باب ما جاء في صفة الجنّة وأنّها مخلوقة (الفتح ٦/ ٣١٩ ح٣٢٤٩).

- شعبة، في: مناقب الأنصار؛ باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه (الفتح ٧/ ١٢٢ ح٣٨٠٢).

- أبو الأحوص سلّام بن سُلَيْم، في: الأيمان؛ باب كيف كانت يمين النّبيّ ﷺ (الفتح ١١/ ٥٢٤ ح٦٦٤٠).

وله شاهد من رواية أنس بن مالك[2].

۞ الحديث السّابع والثّلاثون:

الأدب؛ باب ما يكره من أن يكون الغالب على الإنسان الشّعر حتّى يصدّه عن

---

(١) الفتح ١٠/ ١٤٣ (ح٥٦٨٨).

(٢) أخرجه في: الهبة؛ باب قبول الهديّة من المشركين، الفتح ٥/ ٢٣٠ (ح٢٦١٥ - ٢٦١٦). وبدء الخلق؛ باب ما جاء في صفة الجنّة وأنّها مخلوقة، الفتح ٦/ ٣١٩ (ح٣٢٤٨).

ذكر الله والعلم والقرآن (٥/ ٢٢٧٩ ح٥٨٠٢ = الفتح ١٠/ ٥٤٨ ح٦١٥٤).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى**: نا حنظلة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النّبيّ ﷺ قال: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً، خير له من أن يمتلئ شعراً».

لم يروه بغير هذا الإسناد، وله شاهد من رواية أبي هريرة في الباب نفسه[1].

۞ الحديث الثّامن الثّلاثون:

الرّقاق؛ باب من نوقش الحساب عذّب (٥/ ٢٣٩٤ ح٦١٧١ = الفتح ١١/ ٤٠٠ ح٦٥٣٦).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن عثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن النّبيّ ﷺ قال: «من نوقش الحساب عذّب، قلت: أليس يقول الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ⑧﴾ [الانشقاق: ٨]، قال: ذلك العرض».

ذكر عقبة متابعة يحيى بن سعيد القطّان لعبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود من رواية عمرو بن عليّ عن يحيى، وقد ساقها مقرونة بإسنادين آخرين في: تفسير سورة الانشقاق؛ باب ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ⑧﴾ [الانشقاق: ٨] (الفتح ٨/ ٦٩٧ ح٤٩٣٩).

والحديث رواه عن ابن أبي مليكة:

- نافع بن عمر، أخرجه في: العلم؛ باب من سمع شيئاً فراجع حتّى يعرفه (الفتح ١/ ١٩٦ - ١٩٧ ح١٠٣).

- أيّوب السّختياني، أخرجه مقروناً مع إسناد حاتم بن أبي صغيرة، في: تفسير سورة الانشقاق؛ باب ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ⑧﴾ [الانشقاق: ٨] (الفتح ٨/ ٦٩٧ ح٤٩٣٩).

كما أخرجه عن القاسم عن عائشة من رواية حاتم بن أبي صغيرة عنه به[2].

۞ الحديث التاسع والثّلاثون:

الفرائض؛ باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ... وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النّساء: ١٧٦] (٦/ ٢٤٧٩ ح٦٣٦٣ = الفتح ١٢/ ٢٦ ح٦٧٤٤).

---

(١) الفتح ١٠/ ٥٤٨ (ح٦١٥٥).

(٢) أخرجه في: تفسير سورة الانشقاق؛ باب ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ⑧﴾ [الانشقاق: ٨]، الفتح ٨/ ٦٩٧ (ح٤٩٣٩)، والرّقاق؛ باب من نوقش الحساب عذّب، الفتح ١١/ ٤٠٠ (ح٦٥٣٧).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء ﵁: «آخر آية نزلت خاتمة سورة النّساء: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النّساء: ١٧٦]».

تابعه عبد الله بن رجاء عن إسرائيل بلفظ أتمّ من هذا، أخرجه في: المغازي؛ باب حجّ أبي بكر بالنّاس سنة تسع (الفتح ٨/ ٨٢ ح٤٣٦٤).

وأخرجه عن أبي إسحاق: شعبة، رواه عنه من طريقين في: تفسير سورة النّساء؛ باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ... وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾ [النّساء: ١٧٦] (الفتح ٨/ ٢٦٧ ح٤٦٠٥)، وتفسير سورة براءة؛ باب ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ۝﴾ [التّوبة: ١] (الفتح ٨/ ٣١٦ ح٤٦٥٤).

۞ **الحديث الأربعون:**

الفرائض؛ باب ابني عمّ أحدهما أخ للأمّ والآخر زوج (٦/ ٢٤٨٠ ح٦٣٦٤ = الفتح ١٢/ ٢٧ ح٦٧٤٥).

قال: ثنا محمود: نا **عبيد الله** عن إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة ﵁: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم؛ فمن مات وترك مالاً، فماله لموالي العصبة، ومن ترك كلّاً أو ضياعاً، فأنا وليّه، فلأُدْعَى إليه».

لم يروه من طريق أبي صالح عن أبي هريرة إلّا في هذا الموضع، وقد أخرجه في مواضع أخرى من طريق كلّ من: أبي سلمة(١)، وأبي حازم سلمان الأشجعي(٢)، وعبد الرّحمٰن بن أبي عمرة(٣)؛ جميعاً عن أبي هريرة به.

---

(١) أخرجه في: الكفالة؛ باب الدّين، الفتح ٤/ ٤٧ (ح٢٢٩٨)، والنّفقات؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «من ترك كلّاً أو ضياعاً فإليّ»، الفتح ٩/ ٥١٥ ـ ٥١٦ (ح٥٣٧١). والفرائض؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «من ترك مالاً فلأهله»، الفتح ١٢/ ٩ (ح٦٧٣١).

(٢) أخرجه في: الاستقراض؛ باب الصّلاة على من ترك ديناً، الفتح ٥/ ٦١ (ح٢٣٩٨). والفرائض؛ باب ميراث الأسير، الفتح ١٢/ ٤٩ (ح٦٧٦٣). وفيه عديّ بن ثابت، ويأتي ضمن أحاديثه (رقم ٧). انظر: ص٤١٨.

(٣) الاستقراض؛ باب الصّلاة على من ترك ديناً، الفتح ٥/ ٦١ (ح٢٣٩٩)، وتفسير سورة الأحزاب؛ باب، الفتح ٨/ ٥١٧ (ح٤٧٨١).

۞ **الحديث الحادي والأربعون:**

الدّيّات؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النّساء: ٩٣] (٦/ ٢٥١٧ ح٦٤٧١ = الفتح ١٢/ ١٨٧ ح٦٨٦٤).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله: قال النّبيّ ﷺ: «أوّل ما يقضى بين النّاس في الدّماء».

تابعه عن الأعمش حفص بن غياث من رواية ابنه عمر بن حفص عنه به، أخرجه في: الرّقاق؛ باب القصاص يوم القيامة (الفتح ١١/ ٣٩٥ ح٦٥٣٣).

۞ **الحديث الثّاني والأربعون: ـ وهو متابعة ـ:**

الدّيّات؛ باب من قتل له قتيل فهو بخير النّظرين (٦/ ٢٥٢٢ ح٦٤٨٦ = الفتح ١٢/ ٢٠٥ ح٦٨٨٠).

قال: ثنا أبو نعيم: ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة «أنّ خزاعة قتلوا رجلاً».

وقال عبد الله بن رجاء: ثنا حرب عن يحيى: ثنا أبو سلمة: ثنا أبو هريرة «أنّه عام فتح مكّة قتلت خزاعة رجلاً من بني ليث بقتيل لهم في الجاهليّة، فقام رسول الله ﷺ فقال: إنّ الله حبس عن مكّة الفيل وسلّط عليهم رسوله...» الحديث بطوله.

قال البخاري: وتابعه **عبيد الله** عن شيبان في الفيل، وقال بعضهم عن أبي نعيم: القتل، وقال عبيد الله: «إمّا أن يقاد أهل القتيل».

ولم يصل هذه المتابعة في أي موضع من الصّحيح. والحديث مخرّج في موضعين آخرين(١).

۞ **الحديث الثّالث والأربعون:**

الدّيّات؛ باب جنين المرأة (٦/ ٢٥٣١ ح٦٥١٠ = الفتح ١٢/ ٢٤٧ ح٦٩٠٧ ـ ٦٩٠٨).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن هشام عن أبيه «أنّ عمر نشد النّاس من

---

(١) بالسّند نفسه في: العلم؛ باب كتابة العلم، الفتح ١/ ٢٠٥ (ح١١٢)، عن يحيى بن موسى عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير به، وفي: اللقطة؛ باب كيف تعرّف لقطة أهل مكّة، الفتح ٥/ ٨٧ (ح٢٤٣٤).

سمع النّبيّ قضى في السّقط، فقال المغيرة: أنا سمعته قضى فيه بغرّة عبد أو أمة، قال: ائت بمن يشهد معك على هذا، فقال محمّد بن مسلمة: أنا أشهد على النّبيّ ﷺ بمثل هذا».

ذكر بعده مباشرة متابعة زائدة بن قدامة الثّقفي من رواية محمّد بن عبد الله عن محمّد بن سابق عنه عن هشام به «أنّه استشارهم في إملاص المرأة» مثله، وهي رواية نازلة.

وله متابعتان نازلتان عن إسناد عبيد الله بن موسى:

ـ وهيب بن خالد، أخرجه في: الدّيّات؛ باب جنين المرأة (الفتح ١٢/ ٢٤٧ ح٦٩٠٥ ـ ٦٩٠٦).

ـ أبو معاوية محمّد بن خازم الضّرير، أخرجه في: الاعتصام؛ باب ما جاء في اجتهاد القضاء بما أنزل الله تعالى (الفتح ١٣/ ٢٩٨ ح٧٣١٧ ـ ٧٣١٨).

وللحديث شاهد عن أبي هريرة(١).

۞ الحديث الرّابع والأربعون:

استتابة المرتدّين المعاندين وقتالهم؛ باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدّنيا والآخرة (٦/ ٢٥٣٥ ح ٦٥٢٢ = الفتح ١٢/ ٢٦٤ ح٦٩٢٠).

قال: ثني محمّد بن الحسين بن إبراهيم: نا **عبيد الله بن موسى**: نا شيبان عن فراس عن الشّعبي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «جاء أعرابيّ إلى النّبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: الإشراك بالله، قال: ثمّ ماذا؟ قال: عقوق الوالدين، قال: ثمّ ماذا؟ قال: اليمين الغموس، قلت: وما اليمين الغموس؟ قال: الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب».

رواه من طريق شعبة عن فراس بن يحيى الهَمْدَاني، في: الأيمان؛ باب اليمين الغموس (الفتح ١١/ ٥٥٥ ح٦٦٧٥). والدّيّات؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا . . .﴾ [المائدة: ٣٢] (الفتح ١٢/ ١٩١ ح٦٨٧٠). وتميّزت رواية عبيد الله بن موسى بذكر قصّة الأعرابي.

۞ الحديث الخامس والأربعون:

الفتن؛ باب ظهور الفتن (٦/ ٢٥٩٠ ح٦٦٥٣ = الفتح ١٣/ ١٣ ح٧٠٦٢ ـ ٧٠٦٣).

---

(١) الدّيّات؛ باب جنين المرأة، الفتح ١٢/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ (ح٦٩٠٤).

قال: ثنا عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن شقيق: «كنت مع عبد الله وأبي موسى، فقالا: قال النّبيّ ﷺ: إنّ بين يدي السّاعة لأيّاماً، يَنزل فيها الجهل، ويُرفع فيها العلم، ويَكثُر فيها الهرج. والهرج: القتل».

أخرج في الباب نفسه متابعة كلّ من:

- حفص بن غياث من رواية ابنه عنه عن الأعمش (الفتح ١٣/١٣ ـ ١٤ ح٧٠٦٤).
- وجرير بن عبد الحميد الضّبّي، من رواية قتيبة بن سعيد عنه عن الأعمش (الفتح ١٣/١٤ ح٧٠٦٥ ـ ٧٠٦٦).

وله شاهد من رواية أبي هريرة، صدّر به الباب[١].

۞ الحديث السادس والأربعون:

الاعتصام؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحقّ»، وهم أهل العلم (٦/٢٦٦٧ ح٦٨٨١ = الفتح ١٣/٢٩٣ ح٧٣١١).

قال: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسماعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة عن النّبيّ ﷺ قال: «لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين حتّى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون».

تابعه:

- يحيى بن سعيد القطّان من رواية عبد الله بن أبي الأسود عنه عن إسماعيل بن أبي خالد به، أخرجه في: المناقب؛ باب سؤال المشركين أن يريهم النّبيّ ﷺ آية (الفتح ٦/٦٣٢ ح٣٦٤٠) وروايته نازلة بدرجة.
- إبراهيم بن حميد من رواية شهاب بن عبّاد عنه عن إسماعيل به، أخرجه في: التّوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ﴾ [النّحل: ٤٠] (الفتح ١٣/٤٤٢ ح٧٤٥٩) وروايته ـ أيضاً ـ نازلة بدرجة.

۞ الحديث السّابع والأربعون:

التّوحيد؛ باب كلام الرّبّ ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٦/٢٧٢٨ ح٧٠٧٣ = الفتح ١٣/٤٧٤ ح٧٥١١).

قال: ثنا محمّد بن خالد: ثنا **عبيد الله بن موسى** عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن عَبيدة عن عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «إنّ آخر أهل الجنّة

---

(١) الفتح ١٣/١٣ (ح٧٠٦١).

دخولاً الجنّة، وآخر أهل النّار خروجاً من النّار: رجل يخرج حبوا، فيقول له ربّه: ادخل الجنّة، فيقول: ربّ، الجنّة ملأى، فيقول له ذلك ثلاث مرّات، فكلّ ذلك يعيد عليه: الجنّة ملأى، فيقول: إنّ لك مثل الدّنيا عشر مرار».

تابع إسرائيل على روايته عن منصور بن المعتمر:

- جرير بن عبد الصمد، أخرجه في: الرّقاق؛ باب صفة الجنّة والنّار (الفتح ١١/ ٤١٨ - ٤١٩ ح٦٥٧١) بلفظ أتمّ من لفظ إسرائيل بن يونس.

فهذا آخر أحاديث عبيد الله بن موسى، وكما هو ظاهر، فقد أكثر عنه البخاري بواسطة، ومن غير واسطة، واحتجّ به في الأصول كما في المتابعات، كما أخرج له بعض أفراده في الصّحيح، ممّا يؤكّد علوّ درجته عنده، ولا يوجد في أحاديثه ما له تعلّق بمذهب التّشيّع أو الغلوّ فيه أو الدّعوة إليه.

٥ - أحاديث عديّ بن ثابت الأنصاري (ت١١٦هـ):

له في الصّحيح سبعة عشر حديثاً من غير المكرّر، وهي:

۞ الحديث الأوّل:

الإيمان؛ باب ما جاء أنّ الأعمال بالنّيّة والحسبة (١/ ٣٠ ح٥٥ = الفتح ١/ ١٣٦ ح٥٥).

قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا شعبة: ني **عديّ بن ثابت**: سمعت عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود عن النّبيّ ﷺ قال: «إذا أنفق الرّجل على أهله يحتسبها، فهو له صدقة».

ورواه من طريق مسلم عن شعبة عن عديّ به، في: المغازي؛ باب شهود الملائكة بدراً (٤/ ١٤٧٢ ح٣٧٨٤ = الفتح ٧/ ٣١٧ ح٤٠٠٦).

ومن طريق آدم بن أبي إياس به، في: النّفقات؛ باب فضل النّفقة على الأهل (٥/ ٢٠٤٧ ح٥٠٣٦ = الفتح ٩/ ٤٩٧ ح٥٣٥١).

وللحديث شاهد من رواية سعد بن أبي وقّاص(١).

۞ الحديث الثّاني:

صفة الصّلاة؛ باب الجهر في العشاء (١/ ٢٦٦ ح٧٣٣ = الفتح ٢/ ٢٥٠ ح٧٦٧).

---

(١) أخرجه في: النّفقات؛ باب فضل النّفقة على الأهل، الفتح ٩/ ٤٩٧ (ح٥٣٥٤).

قال: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة عن **عديّ**: سمعت البراء «أنّ النّبيّ ﷺ كان في سفر، فقرأ في العشاء في إحدى الرّكعتين بـ ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ۝١﴾ [التّين: ١]».

رواه عن عديّ في غير هذا الموضع من ثلاث طرق أخرى:

ـ الأذان؛ باب القراءة في العشاء (١/ ٢٦٦ ح٧٣٥ = الفتح ٢/ ٢٥١ ح٧٦٩).

قال: ثنا خلّاد بن يحيى: ثنا مسعر: ثنا **عديّ بن ثابت** به.

ـ تفسر سورة التّين؛ باب (٤/ ١٨٩٣ ح٤٦٦٩ = الفتح ٨/ ٧١٣ ح٤٩٥٢).

قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا شعبة: ني **عديّ** به.

ـ التّوحيد؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «الماهر بالقرآن مع السّفرة الكرام البررة» (٦/ ٢٧٤٣ ح٧١٠٧ = الفتح ١٣/ ٥١٨ ح٧٥٤٦).

قال: ثنا أبو نعيم: ثنا مسعر عن **عديّ بن ثابت** به.

۞ الحديث الثّالث:

العيدين؛ باب الخطبة بعد العيد (١/ ٣٢٧ ح٩٢١ = الفتح ٢/ ٤٥٣ ح٩٦٤).

قال: ثنا سليمان بن حرب: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس «أنّ النّبيّ ﷺ صلّى يوم الفطر ركعتين لم يصلّ قبلها ولا بعدها، ثمّ أتى النّساء ومعه بلال، فأمرهنّ بالصّدقة، فجعلن يلقين؛ تلقي المرأة خُرصَها وسِخابَها».

أخرجه عن عديّ بن ثابت من أربعة طرق أخرى عن شعبة بن الحجّاج عنه:

ـ العيدين؛ باب الصّلاة قبل العيد وبعدها (١/ ٣٣٥ ح٩٤٥ = الفتح ٢/ ٤٧٦ ح٩٨٩).

قال: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة: ثني **عديّ بن ثابت** به.

ـ الزّكاة؛ باب التّحريض على الصّدقة (٢/ ٥١٩ ح١٣٦٤ = الفتح ٣/ ٢٩٩ ح١٤٣١).

قال: ثنا مسلم [هو ابن إبراهيم الأزدي]: ثنا شعبة: ثني **عديّ بن ثابت** به.

ـ اللّباس؛ باب القلائد والسّخاب للنّساء (٥/ ٢٢٠٦ ح٥٥٤٢ = الفتح ١٠/ ٣٣٠ ح٥٨٨١).

قال: ثنا محمّد بن عرعرة: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** به.

ـ وفيه؛ باب القُرط للنّساء (٥/ ٢٢٠٧ ح٥٥٤٤ = الفتح ١٠/ ٣٣١ ح٥٨٨٣).

قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا شعبة: ني **عديّ** به.

❁ **الحديث الرّابع:**

الجنائز؛ باب ما قيل في أولاد المسلمين (١/ ٤٦٥ ح١٣١٦ = الفتح ٣/ ٢٩٩ ح١٤٣١).

قال: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** أنّه سمع البراء رضي الله عنه: «لمّا توفي إبراهيم عليه السلام قال رسول الله ﷺ: إنّ له مرضعاً في الجنّة».

رواه عن شعبة عنه من طريقين آخرين:

ـ بدء الخلق؛ باب ما جاء في صفة الجنّة وأنّها مخلوقة (٣/ ١١٨٨ ح٣٠٨٢ = الفتح ٦/ ٣٢٠ ح٣٢٥٥).

قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا شعبة: **عديّ بن ثابت** به.

ـ الأدب؛ باب من سمّى بأسماء الأنبياء (٥/ ٢٢٩٠ ح٢٤٨٤ = الفتح ١٠/ ٥٧٧ ح٦١٩٥).

قال: ثنا سليمان بن حرب: نا شعبة عن **عديّ بن ثابت** به.

❁ **الحديث الخامس:**

الحجّ؛ باب من جمع بينهما ـ أي بين المغرب والعشاء ـ ولم يتطوّع (٢/ ٦٠٢ ح١٥٩٠ = الفتح ٣/ ٥٢٣ ح١٦٧٤).

قال: ثنا خالد بن مخلد: ثنا سليمان بن بلال: ثنا يحيى بن سعيد: ني **عديّ بن ثابت**: ثني عبد الله بن يزيد الخطمي: ثني أيّوب الأنصاري «أنّ رسول الله ﷺ جمع في حجّة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة».

سبق الحديث عن طرقه في (الحديث السادس) من أحاديث خالد بن مخلد[1].

❁ **الحديث السّادس:**

فضائل المدينة؛ باب المدينة تنفي الخبث (٢/ ٦٦٦ ح١٧٨٥ = الفتح ٤/ ٩٦ ـ ٩٧ ح١٨٨٤).

---

(١) انظر: ص٣٧٥.

قال: ثنا سليمان بن حرب: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** عن عبد الله بن يزيد: سمعت زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول: «لمّا خرج النّبيّ ﷺ إلى أُحُد، رجع ناس من أصحابه، فقالت فرقة: نقتلهم، وقالت فرقة: لا نقتلهم، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النّساء: ٨٨]، وقال النّبيّ ﷺ: إنّها تنفي الرّجال كما تنفي النّار الحديد».

رواه عن شعبة عن عديّ من طريقين آخرين:

- المغازي؛ باب غزوة أُحُد (٤/ ١٤٨٨ ح٣٨٢٤ = الفتح ٧/ ٣٥٦ ح٤٠٥٠).

قال: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** به.

- تفسير سورة النّساء؛ باب ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ [النّساء: ٨٨] (٤/ ١٦٧٦ ح٤٣١٣ = الفتح ٨/ ٢٥٦ ح٤٥٨٩).

قال: ثني محمّد بن بشّار: ثنا غندر وعبد الرّحمٰن [هو ابن مهدي] قالا: ثنا شعبة عن **عديّ** به[(١)].

وللحديث شاهدان من رواية: أبي هريرة[(٢)]، وجابر بن عبد الله[(٣)] رضي الله عنهما.

۞ الحديث السّابع:

الاستقراض؛ باب الصّلاة على من ترك ديناً (٢/ ٨٤٥ ح٢٢٦٨ = الفتح ٥/ ٦١ ح٢٣٩٨).

قال: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال: «من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك كلاًّ فإلينا».

كرّره بالإسناد نفسه في: الفرائض؛ باب ميراث الأسير (٦/ ٢٤٨٤ ح٦٣٨٢ = الفتح ١٢/ ٤٩ ح٦٧٦٣).

---

(١) أحال الحافظ في شرحه هذا الحديث من كتاب المغازي على أواخر كتاب الحجّ، وأنّه ورد فيه «تنفي الدّجال»، الفتح ٧/ ٣٥٦، ولم أجده هناك باستعمال مختلف طرق التّخريج!

(٢) فضائل المدينة؛ باب فضل المدينة وأنّها تنفي النّاس، الفتح ٤/ ٨٧ (ح١٨٧١).

(٣) فضائل المدينة؛ باب المدينة تنفي الخبث، الفتح ٤/ ٩٦ (ح١٨٨٣).

وله طرق أخرى، سبق الحديث عنها ضمن الحديث الأربعون من أحاديث عبيد الله بن موسى[1].

۞ الحديث الثّامن:

المظالم؛ باب النُّهبى بغير إذن صاحبه (٢/ ٨٧٥ ح٢٣٤٢ = الفتح ٥/ ١١٩ ح٢٤٧٤).

قال: ثنا آدم بن أبي إياس: ثنا شعبة: ثنا **عديّ بن ثابت**: سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري ـ وهو جدّه أبو أمّه ـ: «نهى النّبيّ ﷺ عن النُّهْبى والمُثلة».

رواه من طريق آخر في:

ـ الذّبائح والصّيد؛ باب ما يُكره من المُثلة والمَصْبورة والمُجثمة (٥/ ٢١٠٠ ح٥١٩٧ = الفتح ٩/ ٦٤٣ ح٥٥١٦).

قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا شعبة: ني **عديّ بن ثابت** به.

۞ الحديث التّاسع:

الشّروط؛ باب الشّروط في الطّلاق (٢/ ٩٧١ ح٢٥٧٧ = الفتح ٥/ ٣٢٤ ح٢٧٢٧).

قال: ثنا محمّد بن عرعرة: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه: «نهى رسول الله ﷺ عن التّلقي، وأن يبتاع المهاجر للأعرابي، وأن تشترط المرأة طلاق أختها، وأن يستام الرّجل على سوم أخيه، ونهى عن النّجش، وعن التَّصْرِية». قال البخاري: تابعه معاذ وعبد الصّمد عن شعبة. وقال غندر وعبد الرّحمٰن: نُهي. وقال آدم: نُهينا، وقال النّضر وحجّاج بن منهال: نهى.

فقد ذكر البخاري هذه المتابعات لمحمّد بن عرعرة، والمواضع العشرة الأخرى التي قطّع فيها البخاري هذا الحديث على الأبواب، هي من طريق غير أبي حازم سلمان الأشجعي عن أبي هريرة، وقد سبق الإشارة إلى بعضها ضمن الحديث (رقم ٣٣) من أحاديث عبيد الله بن موسى[2].

۞ الحديث العاشر:

بدء الخلق؛ باب ذكر الملائكة (٣/ ١١٧٦ ح٣٠٤١ = الفتح ٦/ ٣٠٤ ح٣٢١٣).

---

(١) انظر: ص٤١١.

(٢) انظر: ص٤٠٧.

قال: ثنا حفص بن عمر: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** عن البراء ﷺ: «قال النّبيّ ﷺ لحسّان: اهجهم ـ أو هاجهم ـ وجبريل معك».

رواه من طريقين آخرين عن شعبة عن عديّ في:

ـ المغازي؛ باب مرجع النّبيّ ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إيّاهم (٤/ ١٥١٢ ح٣٨٩٧ = الفتح ٧/ ٤١٦ ح٤١٢٣).

قال: ثنا الحجّاج بن المنهال: نا شعبة: ني **عديّ بن ثابت** به. وعلّقه في هذا الموضع عن إبراهيم بن طهمان عن الشّيباني [هو سليمان أبو إسحاق الشّيباني] عن **عديّ** به.

ـ الأدب؛ باب هجاء المشركين (٥/ ٢٢٧٩ ح٥٨٠١ = الفتح ١٠/ ٥٤٦ ح٦١٥٣).

قال: ثنا سليمان بن حرب: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** به.

۞ الحديث الحادي عشر:

بدء الخلق؛ باب صفة إبليس وجنوده (٣/ ١١٩٥ ح٣١٠٨ = الفتح ٦/ ٣٣٧ ح٣٢٨٢).

قال: ثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن **عديّ بن ثابت** عن سليمان بن صُرَد: «كنت جالساً مع النّبيّ ﷺ ورجلان يستبّان، فأحدهما احمرّ وجهه، وانتفخت أوداجه، فقال النّبيّ ﷺ: «إنّي لأعلم كلمة، لو قالها ذهب عنه ما يجد؛ لو قال: أعوذ بالله من الشّيطان، ذهب عنه ما يجد، فقالوا له: إنّ النّبيّ ﷺ قال: لو تعوّذ بالله من الشّيطان، فقال: وهل بي جنون؟!».

رواه من طريقين آخرين عن عديّ:

ـ الأدب؛ باب ما يُنهى من السّباب واللّعن (٥/ ٢٢٤٨ ح٥٧٠١ = الفتح ١٠/ ٤٦٥ ح٦٠٤٨).

قال: ثنا عمر بن حفص: ثنا أبي: ثنا الأعمش: ثني **عديّ بن ثابت** به.

ـ الأدب؛ باب الحذر من الغضب (٥/ ٢٢٦٧ ح٥٧٦٤ = الفتح ١٠/ ٥١٨ ح٦١١٥).

قال: ثنا عثمان بن أبي شيبة: ثنا جرير عن الأعمش عن **عديّ بن ثابت** به.

۞ **الحديث الثّاني عشر:**

فضائل الصّحابة؛ باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما (٣/ ١٣٧٠ ح٣٥٣٩ = الفتح ٧/ ٩٤ ح٣٧٤٩).

قال: ثنا حجّاج بن المنهال: ثنا شعبة: ني **عديّ**: سمعت البراء رضي الله عنه: «رأيت النّبيّ ﷺ والحسن بن عليّ على عاتقه، يقول: اللّهمّ إنّي أحبّه فأحبّه».

لم أجده مخرّجاً عن البراء في غير هذا الموضع، ولكن له شاهدان من رواية كلٍّ من أبي هريرة[1]، وأسامة بن زيد[2] رضي الله عنهما.

۞ **الحديث الثّالث عشر:**

مناقب الأنصار؛ باب حبّ الأنصار من الإيمان (٣/ ١٣٧٩ ح٣٥٧٢ = الفتح ٧/ ١١٣ ح٣٧٨٣).

قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا شعبة: ني **عديّ بن ثابت**: سمعت البراء رضي الله عنه: سمعت النّبيّ ﷺ ـ أو قال: قال النّبيّ ﷺ ـ: «الأنصار لا يحبّهم إلّا مؤمن، ولا يبغضهم إلّا منافق، فمن أحبّهم، أحبّه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله».

لم يخرّجه بهذا السّند إلّا في هذا الموضع، ولكن روى عن أنس عن النّبيّ ﷺ: «آية الإيمان حبّ الأنصار، وآية النّفاق بغض الأنصار»[3].

۞ **الحديث الرّابع عشر:**

المغازي؛ باب غزوة خيبر (٤/ ١٥٤٥ ح٣٩٨٤ = الفتح ٧/ ٤٨١ ـ ٤٨٢ ح٤٢٢١ ـ ٤٢٢٢).

قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا شعبة: ني **عديّ بن ثابت** عن البراء وعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهم «أنّهم كانوا مع النّبيّ ﷺ، فأصابوا حمراً، فطبخوها، فنادى منادي النّبيّ ﷺ: أكفئوا القدور».

---

(١) أخرجه في: البيوع؛ باب ما ذكر في الأسواق، الفتح ٤/ ٣٣٢ (ح٢١٢٢)، واللّباس؛ باب السّخاب للصّبيان، الفتح ١٠/ ٣٣٢ (ح٥٨٨٤).

(٢) أخرجه في: فضائل الصّحابة؛ باب ذكر أسامة بن زيد، الفتح ٧/ ٨٨ (ح٣٧٣٥)، وموضعين آخرين.

(٣) الإيمان؛ باب علامة الإيمان حبّ الأنصار، الفتح ١/ ٦٢ (ح١٧)، ومناقب الأنصار؛ باب حبّ الأنصار من الإيمان، الفتح ٧/ ١١٣ (ح٣٧٨٤).

رواه من ثلاث طرق أخرى عن عديّ:

ـ المغازي؛ باب غزوة خيبر (٤/ ١٥٤٥ ح٣٩٨٥ = الفتح ٧/ ٤٨٢ ح٤٢٢٣ ـ ٤٢٢٤).

قال: ثني إسحاق: ثنا عبد الصّمد: ثنا شعبة: ثنا **عديّ بن ثابت** به.

ـ الذّبائح والصُّيد؛ باب لحوم الحمر الإنسيّة (٥/ ٢١٠٢ ح٥٢٠٥ = الفتح ٩/ ٦٥٣ ح٥٥٢٥ ـ ٥٥٢٦).

قال: ثنا مسدّد: ثنا يحيى عن شعبة: ثني **عديّ** به.

وأخرجه من رواية البراء وحده في:

ـ المغازي؛ باب غزوة خيبر (٤/ ١٥٤٥ ح٣٩٨٥ = الفتح ٧/ ٤٨٢ ح٤٢٢٥).

قال: ثنا مسلم [هو ابن إبراهيم الأزدي]: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** عن البراء: «غزونا مع النّبيّ ﷺ» نحوه ـ أي نحو حديثه مع ابن أبي أوفى ـ، ولم يسق لفظه.

وسبق هذا الحديث من رواية الشّيباني سليمان أبي إسحاق عن ابن أبي أوفى ضمن أحاديث عبّاد بن العوّام عنه[1].

◌ الحديث الخامس عشر:

ـ المغازي؛ باب حجّة الوداع (٤/ ١٦٠١ ح٤١٥٢ = الفتح ٨/ ١١٠ ح٤٤١٤).

قال: ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن **عديّ بن ثابت** عن عبد الله بن يزيد الخطمي «أنّ أبا أيّوب أخبره أنّه صلّى مع رسول الله ﷺ في حجّة الوداع المغرب والعشاء جميعاً».

أخرجه من طريق آخر في:

ـ الحجّ؛ باب من جمع بينهما ـ أي بين المغرب والعشاء ـ ولم يتطوّع (٢/ ٦٠٢ ح١٥٩٠ = الفتح ٣/ ٥٢٣ ح١٦٧٤).

قال: ثنا خالد بن مخلد: ثنا سليمان بن بلال: ثنا يحيى بن سعيد عن **عديّ بن ثابت** به.

وقد سبق الكلام عن طرقه في الحديث (رقم ٦) من أحاديث خالد بن مخلد[2].

◌ الحديث السّادس عشر:

الأطعمة؛ باب المؤمن يأكل في مِعًى واحد (٥/ ٢٠٦٢ ح٥٠٨٢ = الفتح ٩/ ٥٣٦ ح٥٣٩٧).

---

(١) انظر: ص٣٠٣، الحديث ٣.
(٢) انظر: ص٣٧٥.

قال: ثنا سليمان بن حرب: ثنا شعبة عن **عديّ بن ثابت** عن أبي حازم عن أبي هريرة «أنّ رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً، فأسلم، فكان يأكل أكلاً قليلاً، فذكر ذلك للنّبيّ ﷺ فقال: إنّ المؤمن يأكل في مِعًى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

رواه قبله في الباب نفسه، لكن من رواية عبد الرّحمٰن الأعرج عن أبي هريرة (الفتح ٩/٥٣٦ ح٥٣٩٦). وله شاهد من حديث ابن عمر، أورده في الباب من طرق[1].

۞ **الحديث السّابع عشر: ـ وهو مخالفة ـ:**

ـ الذّبائح والصّيد؛ باب ما يُكره من المُثلة والمَصْبورة والمُجَثَّمة (٥/ ٢١٠٠ ح٥١٩٦ = الفتح ٩/ ٦٤٣ ح٥٥١٥).

قال: ثنا أبو النّعمان: ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير: «كنت عند ابن عمر، فمرّوا بفتية أو بنفر نصبوا دجاجة يرمونها، فلمّا رأوا ابن عمر تفرّقوا عنها، وقال ابن عمر: من فعل هذا؟ إنّ النّبيّ ﷺ لعن من فعل هذا». قال البخاري: تابعه سليمان [هو ابن حرب] عن شعبة: ثنا المنهال عن سعيد عن ابن عمر: «لعن النّبيّ ﷺ من مثّل بالحيوان» قال: وقال **عديّ** عن سعيد عن ابن عبّاس عن النّبيّ ﷺ.

أي أنّ عديّ بن ثابت خالفهما في إسناد الحديث إلى ابن عبّاس وليس إلى ابن عمر[2].

قال الحافظ: «هو موصول بالإسناد الذي ساقه إلى عديّ بن ثابت عن عبد الله بن يزيد»[3]. يعني ما رواه بعده مباشرة في الباب نفسه.

قال: ثنا حجّاج بن منهال: ثنا شعبة: ني عديّ بن ثابت: سمعت عبد الله بن يزيد عن النّبيّ ﷺ «أنّه نهى عن النّهبة والمثلة»[4].

قال الحافظ: «وقد ساقه البخاري ـ أي حديث ابن عبّاس ـ في تاريخه عن حجّاج بن منهال الذي ساق حديث عبد الله بن يزيد به، ولكن لفظه عن النّبيّ ﷺ: «لا تتّخذوا شيئاً فيه الرّوح غرضاً»[5].

---

(١) الفتح ٩/ ٥٣٦ (أحاديث ٥٣٩٣ ـ ٥٣٩٤ ـ ٥٣٩٥).
(٢) انظر: الفتح ٩/ ٦٤٤.
(٣) المصدر نفسه ٩/ ٦٤٤.
(٤) هو الحديث (رقم ٨) من أحاديث عديّ بن ثابت. انظر: ص٤١٩.
(٥) الفتح ٩/ ٦٤٤.

وهذا الحديث ساقه البخاري في ترجمة محمّد بن عمرة الأزدي من تاريخه[1]، وذكر له طرقاً أخرى بألفاظ مختلفة عنه، كلّها عن ابن عمر.

وأصل الحديث عند مسلم من رواية أبي بشر عن سعيد عن ابن عمر بلفظ: «إنّ رسول الله ﷺ لعن من اتّخذ شيئاً فيه الرّوح غرضاً»[2].

والخلاصة في أحاديث عديّ بن ثابت أنّها بالمكرّر بلغت سبعة وثلاثين حديثاً، أي أكثر من ضعفها وهي غير مكرّرة، وهذه هي السّمة البارزة التي ميّزت أحاديثه، والسّبب يرجع إلى أنّ عديّ بن ثابت من التّابعين، وليس غريباً أن يكون هو مخرّج الحديث في كثير من الأحيان، وقد عايش العصر الذي بدأت فيه العناية بتدوين الحديث الشّريف. وأحاديثه ـ كما مرّ ـ في الأصول إلّا الأخير، وبعضها ممّا تفرّد به في الصّحيح، كما أنّ موضوعاتها لا علاقة لها بالتّشيّع أو الدّعوة والغلوّ فيه، سوى الحديث (رقم ١٢) في حبّ النّبيّ ﷺ للحسن بن عليّ ﵄، وله شواهد.

٦ ـ أحاديث فِطْر بن خَلِيفة (ت١٥٠هـ):

ليس له في الصحيح سوى **حديث واحد**، مقروناً براويين آخرين، وهو في:

الأدب؛ باب ليس الواصل بالمكافئ (٥/ ٢٢٣٣ ح٥٦٤٥ = الفتح ١٠/ ٤٢٣ ح٥٩٩١).

قال: ثنا محمّد بن كثير: نا سفيان عن الأعمش، والحسن بن عمرو **وفطر** عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ـ قال سفيان: لم يرفعه الأعمش إلى النّبيّ ﷺ، ورفعه حسن وفطر عن النّبيّ ﷺ ـ قال: «ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها».

لم أجده أخرجه في غير هذا الموضع، وكما هو ظاهر، فقد تابع الأعمش وحسن بن عمرو فطراً على روايته عن مجاهد، والثّاني على رفعه.

والأحاديث في صلة الرّحم عديدة، وردت عن: أبي هريرة[3]، وعائشة[4].

---

(١) التّاريخ الكبير ١/ ٢٠٦ (رقم ٦٤٥).

(٢) الصّيد والذّبائح وما يؤكل من الحيوان؛ باب النّهي عن صبر البهائم ٣/ ١٥٥٠ (ح١٩٥٨).

(٣) أخرجه في الأدب؛ باب من وصل وصله الله، الفتح ١٠/ ٤١٧ (ح٥٩٨٧، ٥٩٨٨).

(٤) الأدب؛ باب من وصل وصله الله، الفتح ١٠/ ٤١٧ (ح٥٩٨٩).

٧ ـ أحاديث محمّد بن فُضَيل بن غزوان (ت١٩٥هـ):

له في الصّحيح ستّة وعشرون حديثاً:

۞ **الحديث الأوّل:**

الإيمان؛ باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان (١/ ٢٢ ح٣٨ = الفتح ١/ ٩٢ ح٣٨).

قال: ثنا ابن سلام: نا **محمّد بن فضيل**: ثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً، غُفر له ما تقدم من ذنبه».

هو طرف من حديث في صيام رمضان وقيامه، تابعه عن يحيى بن سعيد: هشام الدّستوائي، أخرجه في:

ـ الصّوم؛ باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونيّة (الفتح ٤/ ١١٥ ح١٩٠١).

قال: ثنا مسلم بن إبراهيم: ثنا هشام: ثنا يحيى به.

وأخرجه المصنّف من طريق الزّهري عن أبي سلمة[١]، والأعرج[٢]، وحميد بن عبد الرّحمٰن[٣]؛ ثلاثتهم عن أبي هريرة.

۞ **الحديث الثّاني: ـ وهو متابعة ـ:**

الغسل؛ باب التّستر في الغسل عند النّاس (١/ ١٠٨ ح٢٧٦ = الفتح ١/ ٣٨٧ ح٢٨١).

قال: ثنا عبدان: نا عبد الله: نا سفيان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عبّاس عن ميمونة: «سترت النّبيّ ﷺ وهو يغتسل من الجنابة، فغسل يديه، ثمّ صبّ بيمينه على شماله...».

الحديث في صفة غسل النّبيّ ﷺ. ثمّ قال البخاري: تابعه أبو عوانة **وابن فضيل** ـ أي عن الأعمش ـ في السّتر. ولم يصل هذه المتابعة في أيّ موضع من الصّحيح[٤].

---

(١) صلاة التّراويح؛ باب فضل من قام رمضان، الفتح ٤/ ٢٥٠ (ح٢٠٠٨)، وفضل ليلة القدر؛ باب فضل ليلة القدر، الفتح ٤/ ٢٥٥ (ح٢٠١٤).

(٢) الإيمان؛ باب قيام ليلة القدر من الإيمان، الفتح ١/ ٩١ (ح٣٥).

(٣) الإيمان؛ باب تطوّع قيام رمضان من الإيمان، الفتح ١/ ٩٢ (ح٣٧)، وصلاة التّراويح؛ باب فضل من قام رمضان، الفتح ٤/ ٢٥٠ (ح٢٠٠٩).

(٤) والحديث أخرجه في عدّة مواضع، أوّلها: الغسل؛ باب الوضوء قبل الغسل، الفتح ١/ ٣٦١ (ح٢٤٩).

۞ الحديث الثّالث:

المواقيت؛ باب الأذان بعد ذهاب الوقت (١/ ٢١٤ ح٥٧٠ = الفتح ٢/ ٦٦ ـ ٦٧ ح٥٩٥).

قال: ثنا عمران بن ميسرة: ثنا **محمّد بن فضيل**: ثنا حصين عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه: «سرنا مع النّبيّ ﷺ ليلة، فقال بعض القوم: لو عرّست بنا يا رسول الله، . . .» الحديث في نومهم عن صلاة الفجر حتّى طلع حاجب الشّمس.

تابعه هشيم عن حصين بن عبد الرّحمٰن السّلمي، أخرجه في: التّوحيد؛ باب في المشيئة والإرادة (الفتح ١٣/ ٤٤٧ ح٧٤٧١).

قال: ثنا ابن سلام: نا هشيم عن حصين به.

وهذه الرّواية أقصر من رواية محمّد بن فضيل.

۞ الحديث الرّابع:

العمل في الصّلاة؛ باب ما ينهى من الكلام في الصّلاة (١/ ٤٠٢ ح١١٤١ = الفتح ٣/ ٧٢ ح١١٩٩).

قال: ثنا ابن نمير: ثنا **ابن فضيل**: ثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ﷺ: «كنّا نسلّم على النّبيّ ﷺ وهو في الصّلاة فيردّ علينا، فلمّا رجعنا من عند النّجاشي سلّمنا عليه فلم يردّ علينا، وقال: إنّ في الصّلاة شغلاً».

أورد بعده متابعة دون أن يسوق لفظها.

فقال: ثنا ابن نمير: ثنا إسحاق بن منصور السّلولي: ثنا هريم بن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ﷺ نحوه.

وقد نزلت درجة عن إسناد ابن فضيل. وفيها إسحاق بن منصور السّلولي، سبقت أحاديثه في المبحث الأوّل من هذا الفصل، وهذه المتابعة بالذّات[١].

وكرّره عن ابن فضيل، لكن من طريق آخر عنه، في: باب لا يردّ السّلام في الصّلاة من أبواب العمل في الصّلاة (١/ ٤٠٧ ح١١٥٨ = الفتح ٣/ ٨٦ ح١٢١٦).

قال: ثنا عبد الله بن أبي شيبة: ثنا **ابن فضيل** به.

وتابعه أبو عوانة عن الأعمش، في: مناقب الأنصار؛ باب هجرة الحبشة (الفتح ٧/ ١٨٨ ح٣٨٧٥).

---

(١) انظر: ص٢٨٥، الحديث الأول.

قال: ثنا يحيى بن حمّاد: ثنا أبو عوانة عن سليمان عن إبراهيم به.
فليس فيه أحد من رواة الشّيعة.

۞ **الحديث الخامس:**

الجنائز؛ باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن (١/ ٤٣٧ ح١٢٣٨ = الفتح ٣/ ١٦٧ ح١٣٠٠).

قال: ثنا عمرو بن عليّ: ثنا **محمّد بن فضيل**: ثنا الأحول عن أنس رضي الله عنه: «قنت رسول الله ﷺ حين قتل القرّاء، فما رأيت رسول الله ﷺ حزن حزناً قطّ أشدّ منه».

تابعه في روايته عن عاصم عدّة رواة:

- عبد الواحد بن زياد، أخرجه في: الوتر؛ باب القنوت قبل الرّكوع وبعده (الفتح ٢/ ٤٨٩ - ٤٩٠ ح١٠٠٢).

قال: ثنا مسدّد: ثنا عبد الواحد: ثنا عاصم به.

وفي المغازي؛ باب غزوة الرجيع ورِعْل وذكْوان وبئر معونة (الفتح ٧/ ٣٨٩ ح٤٠٩٦).

قال: ثنا موسى بن إسماعيل: ثنا عبد الواحد به.

- ثابت بن يزيد، أخرجه في: الجزية والموداعة؛ باب دعاء الإمام على من نكث عهداً (الفتح ٦/ ٢٧٢ ح٣١٧٠).

قال: ثنا أبو النّعمان: ثنا ثابت بن زيد: ثنا عاصم به.

- أبو الأحوص سلام بن سُلَيم، أخرجه في: الدّعوات؛ باب الدّعاء على المشركين (الفتح ١١/ ١٩٤ ح٦٣٩٤).

قال: ثنا الحسن بن الرّبيع: ثنا أبو الأحوص عن عاصم به.

- عبّاد بن عبّاد، أخرجه في: التّوحيد؛ باب ما ذكر النّبيّ ﷺ وحضّ على اتّفاق أهل العلم (الفتح ١٣/ ٣٠٥ ح٧٣٤١).

قال: ثنا مسدّد: ثنا عبّاد بن عبّاد: ثنا عاصم الأحول به.

وهذا الحديث رواه عن أنس كلٌّ من: محمّد بن سيرين[١]، وأبو مِجْلِز لاحق بن حميد[٢]،

---

(١) الوتر؛ باب القنوت قبل الرّكوع وبعده، الفتح ٢/ ٤٨٩ (ح١٠٠١).

(٢) الوتر؛ باب القنوت قبل الرّكوع وبعده، الفتح ٢/ ٤٩٠ (ح١٠٠٢). والمغازي؛ باب غزوة الرّجيع ورِعْل وذكْوان وبئر معونة، الفتح ٧/ ٣٨٩ (ح٤٠٩٤).

وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة[1]، وقتادة[2]، وعبد العزيز بن صهيب البناني[3]، وثمامة بن عبد الله بن أنس[4].

۞ الحديث السّادس:

الحجّ؛ باب الحلق والتّقصير عند الإحلال (٢/ ٦١٧ ح١٦٤١ = الفتح ٣/ ٥٦١ ح١٧٢٨).

قال: ثنا عيّاش بن الوليد: ثنا **محمّد بن فضيل**: ثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «اللّهمّ اغفر للمحلّقين، قالوا: وللمقصّرين، قال: اللّهمّ اغفر للمحلّقين، قالوا: وللمقصّرين، قالها ثلاثاً، قال: وللمقصّرين».

هذا الحديث من أفراد محمّد بن فضيل، فقد قال الحافظ: «لم أرَ في حديث أبي هريرة ـ من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير عنه ـ إلّا من رواية محمّد بن فضيل هذه، بهذا الإسناد في جميع ما وقفت عليه من السّنن والمسانيد، فهي من أفراده عن عُمارة، ومن أفراد عُمارة عن أبي زرعة»[5]، ثمّ ذكر متابعة عبد الرّحمٰن بن يعقوب الحُرَقيّ لأبي زرعة عند مسلم[6]؛ من رواية ابنه العلاء عنه عن أبي هريرة دون أن يسوق لفظه، وساقه أبو عوانة ـ أي في مستخرجه على صحيح مسلم ـ، وقال: «ورواية أبي زرعة أتمّ»[7].

وله شاهد من رواية ابن عمر[8].

---

(١) الجهاد؛ باب من ينكب في سبيل الله، الفتح ٦/ ١٨ ـ ١٩ (ح٢٨٠١)، وفيه؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ... وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٩ ـ ١٧١]، الفتح ٦/ ٣١ (ح٢٨١٤). والمغازي؛ باب غزوة الرّجيع ورِعْل وذكْوان وبئر معونة، الفتح ٧/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦ (ح٤٠٩١)، ٧/ ٣٨٩ (ح٤٠٩٥).

(٢) الجهاد؛ باب العون بالمدد، الفتح ٦/ ١٨٠ (ح٣٠٦٤). والمغازي؛ باب غزوة الرّجيع ورِعْل وذكْوان وبئر معونة، الفتح ٧/ ٣٨٥ (ح٤٠٨٩ ـ ٤٠٩٠).

(٣) المغازي؛ باب غزوة الرّجيع ورِعْل وذكْوان وبئر معونة، الفتح ٧/ ٣٨٥ (ح٤٠٨٨).

(٤) المغازي؛ باب غزوة الرّجيع ورِعْل وذكْوان وبئر معونة، الفتح ٧/ ٣٨٦ (ح٤٠٩٢).

(٥) الفتح ٣/ ٥٦٣.

(٦) الحجّ؛ باب تفضيل الحلق على التّقصير ٢/ ٩٤٦ (ح١٣٠٢).

(٧) الفتح ٣/ ٥٦٣.

(٨) الحجّ؛ باب الحلق والتّقصير عند الإحلال، الفتح ٣/ ٥٦١ (ح١٧٢٧).

۞ **الحديث السّابع:**

الاعتكاف؛ باب الاعتكاف في شوّال (٢/ ٧١٨ ح١٩٣٦ = الفتح ٤/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤ ح٢٠٤١).

قال: ثنا محمّد: نا **محمّد بن فضيل بن غزوان** عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرّحمٰن عن عائشة ﵂: «كان رسول الله ﷺ يعتكف في كلّ رمضان، وإذا صلّى الغداة، دخل مكانه الذي اعتكف فيه، قال: فاستأذنته عائشة أن تعتكف، فأذن لها، فضربت فيه قبّة...».

الحديث في أمره ﷺ بنزع القِباب التي ضربها أزواجه، واعتكافه في آخر العشر من شوّال.

تابعه في روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري:

ـ حمّاد بن زيد، أخرجه في: الاعتكاف؛ باب اعتكاف النساء (الفتح ٤/ ٢٧٥ ح٢٠٣٣).

قال: ثنا أبو النّعمان: ثنا حمّاد بن زيد: ثنا يحيى به.

ـ مالك بن أنس، أخرجه في: الاعتكاف؛ باب الأخبية في المسجد (الفتح ٤/ ٢٧٧ ح٢٠٣٤).

قال: ثنا عبد الله بن يوسف: نا مالك عن يحيى بن سعيد به.

ـ عبد الرّحمٰن بن عمرو الأوزاعي، أخرجه في: الاعتكاف؛ باب من اعتكف ثمّ بدا له أن يخرج (الفتح ٤/ ٢٨٥ ح٢٠٤٥).

قال: ثنا محمّد بن مقاتل أبو الحسن: نا عبد الله: نا الأوزاعي به.

۞ **الحديث الثّامن:**

البيوع؛ باب ﴿وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا﴾ [الجمعة: ١١] (٢/ ٧٢٨ ح١٩٥٨ = الفتح ٤/ ٣٠٠ ح٢٠٦٤).

قال: ثني محمّد: ثني **محمّد بن فضيل** عن حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر ﵁: «أقبلت عير ونحن نصلّي مع النّبيّ ﷺ الجمعة، فانفضّ النّاس إلّا اثني عشر رجلاً، فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمٗاۚ﴾ [الجمعة: ١١]».

هذا الحديث مداره على حُصين بن عبد الرّحمٰن الواسطي، وقد تابع ابن فضيل في روايته عنه:

ـ زائدة بن قدامة الثّقفي، أخرجه في: الجمعة؛ باب إذا نفر النّاس عن الإمام في صلاة الجمعة (الفتح ٢/ ٤٢٢ ح٩٣٦).

قال: ثنا معاوية بن عمرو: ثنا زائدة عن حصين به.

وفي باب حديثنا (الفتح ٤/ ٢٩٦ ح٢٠٥٨).

ـ وخالد بن عبد الله، أخرجه في: تفسير سورة الجمعة؛ باب ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] (الفتح ٨/ ٦٤٣ ح٤٨٩٩).

قال: ثني حفص بن عمر: ثنا خالد بن عبد الله: ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد وعن أبي سفيان عن جابر به.

فقد قرن في هذا الإسناد سالماً وأبا سفيان طلحة بن نافع.

۞ الحديث التّاسع:

العتق؛ باب فضل من أدّب جاريته وعلّمها (٢/ ٨٩٩ ح٢٤٠٦ = الفتح ٥/ ١٧٣ ح٢٥٤٤).

قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم، سمع **محمّد بن فضيل** عن مُطرِّف عن الشّعبي عن أبي بردة عن أبي موسى ﷺ: قال: رسول الله ﷺ: «من كانت له جارية، فعلّمها، فأحسن إليها، ثمّ أعتقها وتزوّجها، كان له أجران».

هو جزء من حديث، أخرجه البخاري في عدّة مواضع، وقد تابع مُطرِّف بن طريف في رواية هذا الحديث:

ـ صالح بن صالح بن حيّان ـ أو ابن حيّ ـ، أخرجه في: العلم؛ باب تعليم الرّجل أمته وأهله (الفتح ١/ ١٩٠ ح٩٧). والجهاد؛ باب فضل من أسلم من أهل الكتابين (الفتح ٦/ ١٤٥ ـ ١٤٦ ح٣٠١١). والأنبياء؛ باب قول الله: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦] (الفتح ٦/ ٤٧٨ ح٣٤٤٦). والنّكاح؛ باب اتّخاذ السّراري ومن أعتق جارية ثمّ تزوّجها (الفتح ٩/ ١٢٦ ح٥٠٨٣).

ـ بُرَيْد بن عبد الله بن أبي بردة، أخرجه في: العتق؛ باب كراهية التّطاول على الرّقيق (الفتح ٥/ ١٧٧ ح٢٥٥١).

۞ الحديث العاشر:

الهبة؛ باب هديّة ما يُكره لبسه (٢/ ٩٢٢ ح٢٤٧١ = الفتح ٥/ ٢٢٨ ح٢٦١٣).

قال: ثنا محمّد بن جعفر أبو جعفر: ثنا **ابن فضيل** عن أبيه عن نافع عن ابن عمر ﷺ: «أتى النّبيّ ﷺ بيت فاطمة، فلم يدخل عليها، وجاء عليّ، فذكرت له ذلك، فذكره للنّبيّ ﷺ، قال: إنّي رأيت على بابها ستراً موشياً، فقال: ما لي وللدّنيا، فأتاها عليّ، فذكر ذلك لها، فقالت: ليأمرني فيه ما شاء، قال: ترسل به إلى فلان؛ أهل بيت بهم حاجة».

لم أجده مخرّجاً في غير هذا الموضع، وفضيل بن غزوان والد محمّد، ليس له في

الصّحيح عن نافع عن ابن عمر إلّا هذا الحديث، قاله الحافظ(١).

۞ الحديث الحادي عشر:

الجهاد؛ باب البيعة في الحرب أن لا يفرّوا (٣/ ١٠٨٢ ح٢٨٠٢ = الفتح ٦/ ١١٧ ح٢٩٦٢ ـ ٢٩٦٣).

قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم، سمع **محمّد بن فضيل** عن عاصم عن أبي عثمان عن مجاشع رضي الله عنه: «أتيت النّبيّ ﷺ أنا وأخي، فقلت: بايعنا على الهجرة، فقال: مضت الهجرة لأهلها، فقلت: علام تبايعنا؟ قال: على الإسلام والجهاد».

تابعه على روايته عن عاصم بن سليمان:

ـ زهير بن معاوية، أخرجه في: المغازي؛ باب مقام النّبيّ ﷺ بمكّة زمن الفتح (الفتح ٨/ ٢٥ ـ ٢٦ ح٤٣٠٥ ـ ٤٣٠٦).

قال: ثنا عمرو بن خالد: ثنا زهير، ثنا عاصم به.

و(الفتح ح٤٣٠٧ ـ ٤٣٠٨).

قال: ثنا محمّد بن أبي بكر: ثنا الفضل بن سليمان: ثنا عاصم به.

وأخرجه من رواية خالد الحذّاء عن أبي عثمان النّهدي به(٢).

۞ الحديث الثاني عشر:

الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ ۝٧﴾ [يوسف: ٧] (٣/ ١٢٣٩ ح٣٢٠٨ = الفتح ٦/ ٤١٨ ح٣٣٨٨).

قال: ثنا محمّد بن سلام: نا **ابن فضيل**: ثنا حصين عن سفيان عن مسروق: «سألت أمّ رومان ـ وهي أمّ عائشة ـ عمّا قيل فيها ما قيل، قالت: بينما أنا مع عائشة جالستان، إذ ولجت علينا امرأة من الأنصار...» الحديث في قصّة الإفك.

أخرجه المصنّف في المواضع الأخرى من رواية حصين بن عبد الرّحمٰن عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق عن أمّ رومان؛

ـ المغازي؛ باب حديث الإفك (الفتح ٧/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦ ح٤١٤٣).

---

(١) الفتح ٥/ ٢٢٩.

(٢) الجهاد؛ باب لا هجرة بعد الفتح، الفتح ٦/ ١٨٩ ـ ١٩٠ (ح٣٠٧٨ ـ ٣٠٧٩).

قال: ثنا موسى بن إسماعيل: ثنا أبو عوانة عن حصين به.

وفي: تفسير سورة يوسف؛ باب ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨، ٨٣] (الفتح ٨/ ٣٦٣ ح٤٦٩١) بالإسناد نفسه.

ـ تفسير سورة النّور؛ باب ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ [النّور: ١٤] (الفتح: ٨/ ٤٨٢ ح٤٧٥١).

قال: ثنا محمد بن كثير: نا سليمان عن حصين به ـ وهو هنا باختصار شديد ـ.

وحديث الإفك روته عائشة رضي الله عنها بطوله[1].

◌ الحديث الثّالث عشر:

المناقب؛ باب صفة النّبيّ ﷺ (٣/ ١٣٠٢ ح٣٣٥١ = الفتح ٦/ ٥٦٤ ح٣٥٤٤).

قال: ثني عمرو بن عليّ: ثنا **ابن فضيل**: ثنا إسماعيل بن أبي خالد: سمعت أبا جحيفة رضي الله عنه: «رأيت النّبيّ ﷺ، وكان الحسن بن علي عليهما السلام يشبهه، قلت لأبي جحيفة: صفه لي، قال: كان أبيض قد شَمِط، وأمر لنا النّبيّ ﷺ بثلاث عشر قلوصاً، قال: فقبض النّبيّ ﷺ قبل أن نقبضها».

تابعه زهير بن معاوية عن إسماعيل، أخرجه في الباب نفسه (الفتح ٦/ ٥٦٣ ح٣٥٤٣).

قال: ثنا أحمد بن يونس: ثنا زهير: ثنا إسماعيل به. ولفظه أقصر من سابقه.

وأحاديث شبه الحسن بالنّبيّ ﷺ، أخرجها البخاري من رواية عدد من الصّحابة، منهم: أبو بكر[2]، وأنس[3].

وليس في معنى الحديث ما له تعلّق بمذهب التّشيّع وإن تضمّن صفة الحسن بن عليّ رضي الله عنهما.

◌ الحديث الرّابع عشر:

مناقب الأنصار؛ باب تزويج النّبيّ ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها (٣/ ١٣٨٩ ح٣٦٠٩ = الفتح ٧/ ١٣٣ ح٣٨٢٠).

---

(١) أخرجه في عدّة مواضع، منها: المغازي؛ باب حديث الإفك، الفتح ٧/ ٤٣١ ـ ٤٣٥ (ح٤١٤١).

(٢) المناقب؛ باب صفة النّبيّ ﷺ، الفتح ٦/ ٥٦٣ (ح٣٥٤٢)، وفضائل الصّحابة؛ باب مناقب الحسن والحسين، الفتح ٧/ ٩٥ (ح٣٧٥٠).

(٣) فضائل الصّحابة؛ باب مناقب الحسن والحسين، الفتح ٧/ ٩٤ (ح٣٧٤٨)، و٧/ ٩٥ (ح٣٧٥٢).

قال: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا **محمّد بن فضيل** عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أتى جبريل النّبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام ـ أو طعام أو شراب ـ فإذا هي أتتك، فاقرأ عليها السّلام من ربّها، وبشّرها ببيت في الجنّة من قصب، لا صخب فيه ولا نَصَب».

رواه عن ابن فضيل من طريق زهير بن حرب، في: التّوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥] (٦/ ٢٧٢٣ ح٧٠٥٨ = الفتح ١٣/ ٤٦٥ ح٧٤٩٧).

قال: ثنا زهير بن حرب: ثنا **ابن فضيل** به.

۞ الحديث الخامس عشر:

المغازي؛ باب شهود الملائكة بدراً (٤/ ١٤٧٥ ح٣٧٩٧ = الفتح ٧/ ٣٢٣ ح٤٠٢٢).

قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم سمع **محمّد بن فضيل** عن إسماعيل عن قيس: «كان عطاء البدريّين خمسة آلاف، خمسة آلاف، وقال عمر: لأفضّلنّهم على من بعدهم».

لم أجده مخرّجاً في غير هذا الموضع.

۞ الحديث السّادس عشر:

المغازي؛ باب غزوة الحديبية (٤/ ١٥٢٦ ح٣٩٢٦ = الفتح ٧/ ٤٤١ ح٤١٥٢).

قال: ثنا يوسف بن عيسى: ثنا **ابن فضيل** ثنا حصين عن سالم عن جابر رضي الله عنه: «عطش النّاس يوم الحديبية ورسول الله ﷺ بين يديه رَكْوَة، فتوضّأ منها...».

الحديث في نبع الماء بين أصابعه، وكم كان الذين بايعوا عند الحديبية.

تابعه على روايته عن حصين بن عبد الرّحمن السّلمي:

ـ عبد العزيز بن مسلم، أخرجه في: المناقب؛ باب علامات النّبوّة في الإسلام (الفتح ٦/ ٥٨١ ح٣٥٧٦).

قال: ثنا موسى بن إسماعيل: ثنا عبد العزيز بن مسلم: ثنا حصين به.

وقد رواه الأعمش عن سالم بن أبي الجعد[1]، وعن أبي هريرة رواه ـ أيضاً ـ

---

(١) الأشربة؛ باب شرب البركة والماء المبارك، الفتح ١٠/ ١٠١ (ح٥٦٣٩).

سعيد بن المسيّب[1]، وعمرو بن دينار[2].

۞ الحديث السّابع عشر:

المغازي؛ باب غزوة الحديبية (٤/ ١٥٢٩ ح٣٩٣٧ = الفتح ٧/ ٤٤٩ ح٤١٧٠).

قال: ثني أحمد بن إشكاب: ثنا **محمّد بن فضيل** عن العلاء بن المسيّب عن أبيه: «لقيت البراء بن عازب ﵄، فقلت: طوبى لك؛ صحبت النّبيّ ﷺ، وبايعته تحت الشّجرة، فقال: يابن أخي، إنّك لا تدري ما أحدثنا بعده».

المسيّب بن رافع الأسدي الكوفي ـ والد العلاء ـ ليس له في البخاري إلّا هذا الحديث وآخر في الدّعوات[3]. قاله الحافظ[4]، ومن ثمّ فلم يخرّجه المصنّف إلّا في هذا الموضع.

۞ الحديث الثّامن عشر:

المغازي؛ باب غزوة مؤتة من أرض الشّام (٤/ ١٥٥٥ ح٤٠١٩ = الفتح ٧/ ٥١٦ ح٤٢٦٧).

قال: ثني عمران بن ميسرة: ثنا **محمّد بن فضيل** عن حصين عن عامر عن النّعمان بن بشير ﵄: «أغمي على عبد الله بن رواحة، فجعلت أخته عمرة تبكي؛ واجبلاه، واكذا، واكذا؛ تعدّد عليه، فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلّا قيل لي: آنت كذلك؟».

تابعه عَبْثر بن القاسم الزُّبَيْدي عن حصين، أخرجه في الباب نفسه (الفتح ٧/ ٥١٦ ح٤٢٦٨).

قال: ثنا قتيبة: ثنا عَبْثر عن حصين عن الشّعبي عن النّعمان بن بشير: «أغمي على عبد الله بن رواحة ـ بهذا ـ فلمّا مات لم تبك عليه».

فرواية عَبْثر تزيد بما ذكره آخراً من اتّعاظ أخت عبد الله بن رواحة.

---

(١) المغازي؛ باب غزوة الحديبية، الفتح ٧/ ٤٤٣ (ح٤١٥٣).

(٢) المغازي؛ باب غزوة الحديبية، ٧/ ٤٤٣ (ح٤١٥٤)، وتفسير سورة الفتح؛ باب ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، الفتح ٨/ ٥٨٧ (ح٤٨٤٠).

(٣) باب الدّعاء بعد الصّلاة ٥/ ٢٣٣٢ (ح٥٩٧١) من رواية منصور بن المعتمر عنه عن ورّاد كاتب المغيرة، وقد سبق ضمن الحديث الأول من أحاديث ابن الأشوع، انظر: ص٢٩١ (هامش ٢).

(٤) الفتح ٧/ ٤٥٠.

۞ **الحديث التّاسع عشر:**

النّكاح؛ باب هل للمرأة أن تهب نفسها (٥/ ١٩٦٦ ح٤٨٢٣ = الفتح ٩/ ١٦٤ ح٥١١٣).

قال: محمّد بن سلام: ثنا **ابن فضيل**: ثنا هشام عن أبيه: «كانت خولة بنت حكيم من اللّائي وهبن أنفسهنّ للنّبيّ ﷺ[1]، فقالت عائشة: أما تستحيي المرأة أن تهب نفسها للرّجل؟! فلمّا نزلت: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥١]، قلت: يا رسول الله، ما أرى ربّك إلّا يسارع في هواك». قال البخاري: «رواه أبو سعيد المؤدّب ومحمّد بن بشر وعبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة، يزيد بعضهم على بعض».

فلم يصل هذه المتابعات، كما لم يسق ألفاظها.

وقد تابعه على روايته عن هشام بن عروة: أبو أسامة حمّاد بن أسامة، أخرجه في: تفسير سورة الأحزاب؛ باب ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ﴾ [الأحزاب: ٥١] (الفتح ٨/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥ ح٤٧٨٨).

قال: ثنا زكريّا بن يحيى: ثنا أبو أسامة: قال هشام ثنا عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: «كنت أغار على اللّائي وهبن أنفسهنّ...» الحديث.

۞ **الحديث العشرون:**

الأطعمة؛ (دون باب) (٥/ ٢٠٥٥ ح٥٠٥٩ = الفتح ٩/ ٥١٧ ح٥٣٧٤).

قال: ثنا يوسف بن عيسى: ثنا **محمّد بن فضيل** عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة: «ما شبع آل محمّد ﷺ من طعام ثلاثة أيّام حتّى قبض».

لم أجده في غير هذا الموضع، وله شاهد من رواية عائشة رضي الله عنها بلفظ: «ما شبع آل محمّد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام البرّ ثلاث ليال تباعاً حتى قبض»[2].

---

(١) هذه الحكاية من عروة بن الزّبير تشعر بأنّ القصّة مرسلة؛ لأنّه لم يحضرها ساعتئذ، ولكن السّياق يومئ إلى أنّه سمعها من عائشة كما هو ظاهر من الطّريق الآخر. انظر: الفتح ٩/ ١٦٤.

(٢) رواه في عدّة مواضع، منها: الأطعمة؛ باب ما كان النّبيّ ﷺ وأصحابه يأكلون ٥/ ٢٠٦٧ (ح٥١٠٠).

۞ **الحديث الحادي والعشرون:**

الذّبائح والصّيد؛ باب إذا أكل الكلب (٥/ ٢٠٨٩ ح٥١٦٦ = الفتح ٩/ ٦٠٩ ح٥٤٨٣).

قال: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا **محمّد بن فضيل** عن بيان عن الشّعبي عن عديّ بن حاتم: «سألت رسول الله ﷺ، قلت: إنّا قوم نصيد بهذه الكلاب؟!، فقال: فإذا أرسلت كلابك المعلّمة، وذكرت اسم الله، فكل ممّا أمسكن عليكم وإن قتلن، إلّا أن يأكل الكلب، فإنّي أخاف أن يكون إنّما أمسكه على نفسه، وإن خالطها كلاب من غيرها، فلا تأكل».

رواه في مواضع كثيرة، والتي فيها متابعة لبيان بن بشر الأحمسي ـ شيخ ابن فضيل ـ عن الشّعبي، هي من طريق:

ـ عبد الله بن أبي السَّفر، أخرجه في: الوضوء؛ باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (الفتح ١/ ٢٧٩ ح١٧٥) قال: ثنا حفص بن عمر، والبيوع؛ باب تفسير المشَبَّهات (الفتح ٤/ ٢٩٢ ح٢٠٥٤) قال: ثنا أبو الوليد، والذّبائح والصّيد؛ باب صيد المِعْراض (الفتح ٩/ ٦٠٣ ح٥٤٧٦) قال: ثنا سليمان بن حرب، وفيه؛ باب إذا وجد مع الصّيد كلباً آخر (الفتح ٩/ ٦١٢ ح٥٤٨٦) قال: ثنا آدم؛ أربعتهم عن شعبة عن عبد الله بن أبي السَّفْر عن الشّعبي به.

ـ زكريّا بن أبي زائدة، أخرجه في: الذّبائح والصّيد؛ باب التّسمية على الصّيد (الفتح ٩/ ٥٩٩ ح٥٤٧٥) قال: ثنا أبو نعيم: ثنا زكريّا عن عامر به.

ـ عاصم الأحول، أخرجه في الذّبائح والصّيد؛ باب إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة (الفتح ٩/ ٦١٠ ح٥٤٨٦) قال: ثنا موسى بن إسماعيل: ثنا ثابت بن يزيد: ثنا عاصم به.

وقد رواه عن عديّ بالإضافة إلى الشّعبي: همّام بن الحارث[1].

۞ **الحديث الثّاني والعشرون:**

الطّبّ؛ باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتوِ (٥/ ٢١٥٧ ح٥٣٧٨ = الفتح ١٠/ ١٥٥ ح٥٧٠٥).

---

(١) الذّبائح والصّيد؛ باب ما أصاب المِعراض بعرضه، الفتح ٩/ ٦٠٤ (ح٥٤٧٧)، والتّوحيد؛ باب السّؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها، الفتح ١٣/ ٣٧٩ (ح٧٣٩٧).

قال: ثنا عمران بن ميسرة: ثنا **ابن فضيل**: ثنا حصين عن عامر عن عمران بن حصين رضي الله عنهما: «لا رقية إلّا من عين أو حمة، فذكرته لسعيد بن جبير، فقال: ثنا ابن عبّاس: قال رسول الله ﷺ: عرضت عليّ الأمم...».

الحديث في دعاء النّبيّ لعكّاشة. وكرّره بهذا الإسناد مقروناً بإسناد آخر فيه أسيد بن زيد الجمّال، في: الرّقاق؛ باب يدخل الجنّة سبعون ألفاً بغير حساب (٥/ ٢٣٩٦ ح٦١٧٥ = الفتح ١١/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦ ح٦٥٤١)، وقد سبق الحديث عن طرقه ضمن هذا الحديث الواحد لأسيد[1].

۞ الحديث الثّالث والعشرون:

الدّعوات؛ باب فضل التّسبيح (٥/ ٢٣٥٢ ح٦٠٤٣ = الفتح ١١/ ٢٠٦ ح٦٤٠٦).

قال: ثنا زهير بن حرب: ثنا **ابن فضيل** عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النّبيّ ﷺ: «كلمتان خفيفتان على اللّسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرّحمن: سبحان الله العظيم، سبحان الله وبحمده».

رواه عن ابن فضيل من طريقين آخرين في:

ـ الأيمان؛ باب إذا قال: والله لا أتكلّم اليوم، فصلّى أو قرأ أو... (٦/ ٢٤٥٩ ح٦٣٠٤ = الفتح ١١/ ٥٦٦ ح٦٦٨٢) قال: ثنا قتيبة بن سعيد. والتّوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] (٦/ ٢٧٤٩ ح٧١٢٤ = الفتح ١٣/ ٥٣٧ ح٧٥٦٣) قال: ثنا محمّد بن إشكاب، كلاهما عن **محمّد بن فضيل** به، والحديث الثّاني هو آخر حديث في الصّحيح.

۞ الحديث الرّابع والعشرون:

الرّقاق؛ باب كيف كان عيش النّبيّ ﷺ وأصحابه (٥/ ٢٣٧٢ ح٦٠٩٥ = الفتح ١١/ ٢٨٣ ح٦٤٦٠).

قال: عبد الله بن محمّد: ثنا **محمّد بن فضيل** عن أبيه عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «اللهمّ ارزق آل محمّد قوتاً».

لم يخرّجه في غير هذا الموضع[2].

---

(١) انظر: ص٣٦٩.

(٢) هو عند مسلم بلفظ: «اللهمّ اجعل رزق آل محمّد قوتاً»، أخرجه من رواية فضيل بن =

۞ **الحديث الخامس والعشرون:**

الفتن؛ باب قول النّبيّ ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفّاراً...» (٦/ ٢٥٩٤ ح٦٦٦٨ = الفتح ١٣/ ٢٦ ح٧٠٧٩).

قال: ثنا أحمد بن إشكاب: ثنا **محمّد بن فضيل** عن أبيه عن عكرمة عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: قال النّبيّ ﷺ: «لا ترتدّوا بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض».

تابعه في روايته عن فضيل بن غزوان والد محمّد: يحيى بن سعيد القطّان، أخرجه في: الحجّ؛ باب الخطبة أيّام منى (الفتح ٣/ ٥٧٣ ح١٧٣٩).

قال: ثنا عليّ بن عبد الله [هو ابن المديني]: ثني يحيى بن سعيد: ثنا فضيل بن غزوان به.

وروايته أتمّ من رواية محمّد بن فضيل. وهذه الخطبة كانت في حجّة الوداع، وقد رواها عدد من الصّحابة، منهم: أبو بكرة نفيع بن الحارث[1].

وأورد البخاري في الباب جملة من الأحاديث في معنى حديث محمّد بن فضيل عن ابن عمر، وأبي بكرة، وجرير بن عبد الله البجلي[2].

۞ **الحديث السّادس والعشرون:**

التّوحيد؛ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصّافات: ٩٦] (٦/ ٢٧٤٧ ح٧١٢٠ = الفتح ١٣/ ٥٢٨ ح٧٥٥٩).

قال: ثنا محمّد بن العلاء: ثنا **ابن فضيل** عن عمارة عن أبي زرعة سمع أبا هريرة رضي الله عنه: سمعت النّبيّ ﷺ يقول: «قال الله عزّ وجلّ: ومن أظلم ممّن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرّة، أو ليخلقوا حبّة أو شعيرة».

تابعه عبد الواحد بن زياد عن عمارة، أخرجه في: اللّباس؛ باب نقض الصّور (الفتح ١٠/ ٣٨٥ ح٥٩٥٣).

= غزوان ـ والد محمّد ـ في الزّهد (دون باب) ٤/ ٢٢٨١ (ح١٠٥٥)، ومن روايته بمتابعة الأعمش له في: الزّكاة؛ باب في الكفاف والقناعة ٢/ ٧٣٠ (ح١٠٥٥).

(١) أخرجه في عدّة مواضع، منها: الحجّ؛ باب الخطبة أيّام منى، الفتح ٣/ ٥٧٣ ـ ٥٧٤ (ح١٧٤١).

(٢) الفتح ١٢/ ٢٦، (أحاديث ٧٠٧٧ ـ ٧٠٧٨ ـ ٧٠٨٠).

قال: ثنا موسى: ثنا عبد الواحد: ثنا عمارة به. وفيه مناسبة قول أبي هريرة هذا الحديث.

فهذه أحاديث محمّد بن فضيل بن غزوان، تعدّدت طرق البخاري في الاستشهاد بها، فروى له ما تفرّد به وما توبع عليه، وليس في كلّ ما روى له ما له تعلّق بمذهب التّشيّع.

والخلاصة في هذا المبحث أنّه تميّز بكثرة الأحاديث التي رواها البخاري عن رواته؛ فمن سبعة رواة: أربعة منهم تجاوزت أحاديثهم العشرة، أي بنسبة: ٥٧,١٤، وقد تعدّدت طرق البخاري في إيراده لهذه الأحاديث محتجّاً بها في الأصول والمتابعات، إلّا أنّ الملاحظ أنّه لم يرو لمن اتّفق على تضعيفه، وهو أسيد بن زيد الجمّال إلّا حديثاً واحداً مقروناً فيه بإسناد غيره مع تعدّد طرق الحديث الذي رواه عنه.

* * *

أمّا ما يمكن استخلاصه من هذا الفصل، فقد تبيّن لي من خلال دراسة أحاديث رواة الشّيعة على اختلاف طبقاتهم ودرجات تشيّعهم، أنّ الإمام البخاري روى لهم؛ كلّ بحسب درجة ضبطه، ونوع الأحاديث التي بحوزته، وإن كان مجموع عدد الرّواة الذين روى عنهم أقلّ من عشرة أحاديث: ثمانية عشر راوياً (١٨) من أصل ستّة وعشرين، أي بنسبة مئويّة هي: ٦٩,٢٣ تقريباً. وهذا لا يدلّ دلالة قاطعة على أنّ للمذهب دخل مباشر في تحديد هذه النّسبة؛ لأنّ الإمام البخاري تعدّدت أساليبه في إيراده لأحاديث الشّيعة؛ فقد يروي الحديث الواحد ولا مخرج له إلّا ذلك الرّاوي الشّيعي، بل وبعض أحاديثهم هي من غرائب الصّحيح، وهذا اتّساقاً مع غرضه في الصّحيح؛ من روايته ما صحّ عنده من الأحاديث التي جمعت من الأوصاف ما هو على شرطه، ولذلك لم يظهر الفرق شاسعاً بين من قيل فيهم إنّهم معتدلون أو غلاة مفرطون أو غير ذلك، وإنّما تعامل البخاري مع مرويّاتهم تعامله مع غيرها ممّن لم يتّهم أصحابها بالمذهب.

وأمّا فيما يتعلّق بروايته أحاديث فضائل آل البيت عن رواة الشّيعة، فهي جميعها ممّا ثبت عنده من طرق أخرى غير طرقهم؛ سواء كان لها شواهد أو متابعات، بالإضافة إلى أنّه قد يروي لبعضهم ما هو مخالف لمذهبه. وبعضهم أخرج له أحاديث في الفتنة ممّا يؤكّد أمانتهم التّاريخيّة في نظره.

واعتمد البخاري في تخريج أحاديث هؤلاء على منهجه فى تقطيع الحديث الواحد على الأبواب بما يناسب تراجمها، وما يتبع ذلك من تكرارها، وهو ما جعله يبتكر لنفسه أغراضاً شتّى، استطعت أن أجملها في النّقاط الآتية:

- تنويع الأسانيد لتناسب ذكر الحديث الواحد في عدّة أبواب، لا سيّما وأنّه قد يورد في الباب حديثاً له صلة خفيّة أو غير مباشرة بترجمته على سبيل الإيماء إذا لم يجد حديثاً صريحاً في ذلك.
- تصريح أحد رواة سند ذلك الشّيعي بلفظ التّحديث عن شيخه.
- تفصيل ما جاء مجملاً في حديث آخر، والعكس.
- إخراج رواية ذلك الشّيعي لعلوّ سندها.
- رواية ما ظاهره الإرسال إذا صحّ من طريق موصولة.
- وجود إمام جليل في إسناد ذلك الرّاوي الشّيعي.
- ورود نسبة بعض الرّواة لتمييزهم عن غيرهم ممّن يشتركون معهم في الاسم أو اللّقب أو الكنية أو غير ذلك.
- يكون أحد رواة ذلك الإسناد أثبت النّاس في شيخه فيقدّم على غيره في المرتبة، أو في سياقة لفظ الحديث من طريقه.
- تحديد مكان أو زمان وقوع الحدث المرويّ في الحديث.

وهي نكت علميّة، لهج البخاري بها كثيراً في الصّحيح، ولئن كانت قد استخلصت من خلال دراسة مرويّات الشّيعة، إلّا أنّه بالإمكان تعميمها على كلّ مرويّات المبتدعة، إذا ما روعيت الضّوابط التي ذكرناها بداية، وأهمّ هذه الضّوابط: ما ينبغي توافره في راوي الحديث مهما كانت صفته: الصّدق، والأمانة، والضّبط، والحفظ، والإتقان.





الخاتمة

والآن، وبعد أن وفق الله ﷻ إلى إتمام هذا البحث، الذي لا تكفيه مدّة يسيرة لإيفائه حقه، إلّا أنّه يمكن القول إنّه سمح لي بالوقوف على العديد من النّتائج والتّفسيرات التي دلّت عليها فصول هذا البحث انطلاقاً من المناقشات والتّحليلات التي ـ أزعم ـ أنّها صاحبت مختلف المسائل والقضايا التي تمّ التّعرّض لها في ثنايا موضوعه.

ـ وأوّل هذه النّتائج: أنّ الإمام البخاري سلك منهجاً متكاملاً في تأليف كتابه الجامع الصّحيح؛ وهو إذ جرّده للصّحيح من حديث رسول الله ﷺ قد اعتبر فيه الشّروط والمعايير التي يوزن بها الحديث لمعرفة الصّحيح من السّقيم، هذه المعايير والشّروط التي لم تقف عند حدود النّظر في الرّواة جرحاً وتعديلاً، وإنّما تعدّته لتشمل موازين أخرى تتعلّق بضبط الرّواة ومتون الأحاديث؛ لأنّ الجرح بالبدعة لم يكن سوى عنصراً من عناصر النّقد التي قد تؤثّر وقد لا تؤثّر في ردّ وقبول الرّوايات، لا سيّما وأنّ البخاريّ نفسه قد اتّهم بالبدعة وامتُحن ورأى من ظلم الاتّهام ما هو بريء منه، فهل يقتصر بعد ذلك على مجرّد دعوى أحدهم إنّ فلاناً مبتدع فلا تأخذوا عنه؟ فالمسألة عنده إذن، كانت أبعد من ذلك، حيث تضمّنت النّظر في أحاديث من اتّهم بالبدعة واعتبارها بروايات غيره من الثّقات المعدّلين؛ فما وافق منها قبل، وما خالف منها رُدّ على صاحبه.

ـ إنّ المعتَمَد الأساس في عدالة الرّواة هو الصّدق والأمانة، والسّلامة من التّهمة بالكذب؛ لأنّ البدعة لا تلازم بينها وبين الكذب في أحاديث النّاس فضلاً عن حديث رسول الله ﷺ، والذين تحرّزوا من الرّواية عن المبتدعة، خاصّة الدّعاة منهم بدعوى تزيين بدعهم الكذبَ على رسول الله ﷺ، بنوا هذا الاحتراز على الظّنّ، وما بُني على الظّن لا يغني أمام تحقق صدق وأمانة

الرّاوي، ممّا لا سبيل إلى معرفته إلّا الأخذ بالظّاهر من أحواله، إذ الباطن لم يكلّف أئمّة الجرح ـ ولا غيرهم ـ الإحاطة به ولا الكشف عنه، والاعتبار إنّما يكون بالنّظر في المروي من حيث الموافقة أو المخالفة لأحاديث الثّقات.

ـ وإذا كان كذلك، عُلم أنّ مصلحة الرّواية مقدّمة على مجرّد الاتّهام بالبدعة، وإنّما يُصار إلى العكس إذا كانت هذه البدعة بحيث تَسِم صاحبها بالفسق الصّريح القادح في العدالة؛ لأنّ المشترط خلوّها منه، والإمام البخاري في روايته عن المبتدعة ممّن توفّرت فيهم شروط الرّواية لم يكن غافلاً عمّا اتّهموا به من بدع، بدليل تصريحه هو نفسه بابتداع بعضهم في تراجمهم من كتبه التي ألّفها في التّواريخ، ممّا يؤكّد أنّه خبر أحوالهم، وثبتت عدالتهم عنده، حتّى وإن ظهر الطّعن فيهم من غيره، وليس لأحد أن يعترض عليه؛ لأنّه إمام مجتهد، والاعتراض إنّما يكون على غير المجتهد.

ـ ورواية البخاري عن هؤلاء الّذين قيل بتبدّعهم، لا يمكن بأيّ حال من الأحوال أن يُحمل على الاضطرار، وإنّما هو تصريح من البخاري بتعديلهم، بعدما عَلِم من حالهم انتحال ما انتحلوه تديّناً، لا عن معاندة، وإصرار على المعصية. ولذلك فلا يقال: إنّهم فسقة بما بُدّعوا به، وإنّما هم مجتهدون مصيبون حسب اعتقادهم، ومخطئون في نظر غيرهم، وخطأ المجتهد لا يوصف بالفسق، ولا ينبذ لأجله، وإنّما ينتفع بما عنده من علم، ويُتآلف معه فيما هو مصلحة مقاصديّة دلّ عليها الشّارع ورغّب فيها.

ـ شيوخ البخاري الذين رُموا بالتشيّع، والذين منهم من أكثر عنه في الصّحيح، بالنّسبة الضّئيلة التي يمثّلونها مقارنة مع باقي الرّواة المتّهمين بالتشيّع على اختلاف طبقاتهم، لا مزيّة لهم إلّا أنّهم شيوخه، تمذهبوا بالتشيّع كما تمذهب غيرهم، مع زيادة خصّيصة لهم عنده، وهي أنّه عاصرهم، والتقى بهم، وجالسهم، وأخذ عنهم سماعاً، فهو يعرف أحاديثهم، معرفته بأحاديث غيرهم من شيوخه.

ـ وأمّا كون البخاري روى عن بعض الرّواة دون بعض ممّن اتّهموا ببدعة واحدة كالتشيّع مثلاً، فقد يكون الباعث على ذلك قلّة معرفته بأحوال من لم

يرو عنه منهم، أو أنّه تعمّد ترك الرّواية عنهم؛ لا لشيء إلّا لأنّه لم يقصد إلى الاستيعاب؛ لا في الرّجال ولا في الأحاديث، بدليل ورود كلمة «المختصر» في عنوان كتابه، والمُختصِر لا يُطالَب بالإحاطة والاستيعاب المفضيين إلى الإطالة والإطناب.

ـ القاعدة العامّة في رواية الإمام البخاري عن المبتدعة ـ كما تبيّن لي من خلال دراسة رواة الشّيعة ـ أنّ أحاديثهم في الصّحيح هي ممّا توبعوا عليها، أو أنّ لها شواهد تدلّ على أنّ لها أصلاً، وأمّا ما وُجد من تفرّدات بعض الرّواة فيفسّر بأنّهم ممّن يُتحمّل تفرّدهم لانتفاء الشّذوذ والنّكارة عمّا تفرّدوا به؛ لأنّه قد اعْتُبرت أحاديثهم فكانت موافقة لأحاديث الثّقات، أي أنّ الإمام البخاري تعامل مع أحاديثهم تعامله مع غيرهم ممّن لم يتّهم بأيّ نوع من أنواع البدع. وكون تلك الأحاديث ممّا لها أصل، لا يعني عدم الوثوق بأصحابها، حتّى تعضّد رواياتهم بروايات غيرهم، ولكن المسألة عامّة في أحاديث رسول الله ﷺ التي سعى إلى حملها النّاس في عصر الرّواية، فكان الحديث الواحد يحفظه العديد من الرّواة في أزمنة وأمكنة متغايرة.

ـ لا يوجد ضمن أحاديث رواة الشّيعة التي قمت بتخريجها ما اشتمل موضوعه على ما يقوّي المذهب أو يدعو إليه، إلّا بعض الأحاديث التي يفيد ظاهرها موافقة المذهب، وهذه وجد لكلّ منها أصل من متابعات أو شواهد، كما أنّ البخاري لم يرو شيئاً ممّا أنكر على بعضهم من روايته أحاديث في فضائل آل البيت وثلب غيرهم، والعلّة الأولى ليست المذهب، ولكن لإخلالها بشرط أو أكثر من شروط الصّحيح التي وضعها الإمام البخاري في صحيحه.

ـ وأمّا ادّعاء بعضهم قبول حديث المبتدع ما لم يشتمل على ما يقوّي بدعته، وغير ذلك من التّفصيل، فقد بيّن الإمام البخاري بصنيعه أنّه من قبل حديثه في وقت، لا يُردّ في وقت آخر إلّا بحجة ظاهرة؛ لأنّ فيه إخلالاً بشرط العدالة؛ إذ كيف نقول عنه مرّة إنّه صادق، ونقبل روايته، ثمّ نطعن في هذا الصّدق، ونأخذه بظنّ رجحان كذبه فيما كان متعلّقاً ببدعته؟! ولا غَرو أن يكون ذلك إخلالاً بموازين المنهج النّقدي.

ـ إنّ تأثير البيئة العقديّة للرّواة قد ظهر جليّاً؛ من حيث إنّ معظم الذين اتّهموا بالتشيّع هم من مدينة الكوفة التي اشتهر أهلها عبر التّاريخ ـ ولا زالوا إلى الآن ـ بهذا المذهب، وهذا يعني استحالة أن يُترك محدّثوها لمجرّد انتحالهم التّشيّع ما لم تُحكّم معايير أخرى تأخذ بعين الاعتبار الظّروف التّاريخيّة لنشأة مذهب التّشيّع. وما أكثر ما رمى النّاس بعضهم بعضاً بالبدع والانحراف عن العقيدة الصّحيحة، والكلّ يدّعي اتّباع منهج السّلف؛ ولم يقل السّلف: هذا هو المنهج مخيط مفصّل لا زيادة فيه ولا نقصان، بل أدّى ذلك ببعضهم إلى أن تقاذفوا جريمة الكفر لأغراض دنيويّة أحياناً بله أخرويّة، فلو سُمع كلام هؤلاء في أولئك، للزم تفسيق خلق، ما عُرف من حقيقة مذهبهم إلّا الاتّباع لأصول الشّرع، والاجتهاد فيما يجوز فيه الاجتهاد على تفاوت بينهم.

ـ وإذا تقرّر ما سبق ذكره، فإنّ المذهب العقدي للرّواة وغيرهم، قد يكون من الخفاء ما يستحيل معه الجزم بتبدّع هذا أو ذاك، وإن صرّح البعض بما يعتقده، ولكن، يظلّ الإيمان أمراً باطنيّاً بين العبد وربّه، والأعمال تنفي أو تثبت، ومن عُرف صدقه وأمانته، لم يكن تبديعه سبباً لردّ روايته جملة وتفصيلاً.

ـ ثمّ إنّ البدعة لا يمكن أن تكون وحدها مغمزاً يحطّ من قيمة راوي الحديث، ويضعّف المنتحل لها، أو المتّهم بها؛ فقد يرى صاحبها أنّ اتّباعها هو عين السّنّة، وأنّ اجتنابها هو عين البدعة.

ـ وما يمكن أن يرد على هذه القاعدة من تساؤل عن فائدة ذكر بدع الرّواة في كتب الجرح والتّعديل، إذا لم يكن لها دور مباشر في الطّعن على الرّواة، فالجواب هو: أنّ ما أورده علماء الجرح والتّعديل في مصنّفاتهم من نسبة بعض الرّواة إلى البدعة، إنّما هو على سبيل الإحاطة بأحوالهم، والتّأريخ لهم، والتّعريف بهم، تمييزاً لهم عن غيرهم، مع ما يمكن أن يُستعان به من أوصافهم تلك في إدراك وتفسير ما يشكل فهمه على الجارح والمعدّل، ممّا قد يكون له علاقة بانتحال المذهب، كالغلوّ المفرط الذي يخرج صاحبه عن رسم

العدالة، إلى غير ذلك من المقاصد التي يُعنى بها عالم الجرح والتّعديل. ولعلّ النّاظر في الكتب التي ألّفت في تراجم الرّواة، يلحظ بشكل جليّ ذلك الولع بضبط التّواريخ ورصد الأحداث، وهو ما تدلّ عليه عناوين بعض المؤلفات في هذا المجال؛ كتواريخ البخاري: الكبير، والصّغير، والأوسط، وتاريخ ابن معين، وتاريخ الدّارمي، وغيرها.

ـ وممّا يمكن أن يستشفّ من صنيع البخاري ويمكن أن ينطبق على غيره من العلماء حيال مرويّات أصحاب المذاهب والنّحل، هو ذلك الحرص الشّديد على حفظ سنّة رسول الله ﷺ، وتلك الأمانة العلميّة في الأخذ بأحاديثهم إذا استجمعت شرائط القبول عندهم، بغضّ النّظر عن مخالفتهم المذهبيّة؛ لأنّ الأمر لا يقتصر فقط على صفات في الرّاوي، وإنّما كذلك يشمل صفات في المرويّ. وائتمان هؤلاء على أحاديث رسول الله ﷺ، هو ائتمان لهم على الدّين، ومن ائتُمن على الدّين، لا يصحّ أن يُطعن في عدالته، وينزّل منزلة العصاة الفسقة ممّن علموا أنّ المعصية معصية وأقدموا عليها مع ذلك، فاستحقوا الذّمّ عقلاً ونقلاً.

ـ ولعلّنا نستفيد من هذا المنهج المعتدل، لنطبّقه في أيّامنا هذه؛ فلا نسارع إلى النّبز بالمذاهب العقديّة والفكريّة، قبل أن نقدّر المصلحة العامّة ونقدّمها في خدمة ما يعود بالنّفع على الأمّة ومستقبلها الحضاري. فالواجب يستدعي الائتلاف لا الاختلاف، فيما دلّت عليه نصوص الشّرع، وأرشدت إليه الحكمة من الخلق.

ـ وأرى أنّ أوّل ما يمكن أن يُبدأ به استجابة لهذا الغرض، ما يفتحه هذا البحث ـ المتواضع ـ من آفاق نحو الرّجوع إلى كتب الجرح والتّعديل وتواريخ الرّجال، ومحاولة تحقيق القول فيمن اتّهموا بالبدع، فكثيرون هم أولئك الذين رموا بالبدعة زوراً وبهتاناً لمن خبر أحوالهم، كما أنّ الكثير منهم ـ أيضاً ـ تابوا ورجعوا عن بدعهم التي انتحلوها في سابق عهدهم، ومع ذلك تتناقل كتب التّراجم وصمهم بالابتداع، دون الإشارة ـ على الأقل ـ إلى حقيقة مذاهبهم، وما نُقل عنهم في آخر أمرهم.

ـ ولعلّ كتاب «تقريب التّهذيب» للحافظ ابن حجر أهمّ ما يمكن أن يحقّق المقصد في هذا المجال؛ لما أنّه يضمّ **أوّلاً**: خلاصة أحكام الحافظ في الجرح والتّعديل، ومن ثمّ أحكام علماء هذا الفنّ بصفة عامّة، **وثانياً**: أنّه في كثير من الأحيان عمدة الباحثين وقبلتهم فيما يطرّقونه من مواضيع وأبحاث حديثيّة، نظراً لما يتّسم به من اختصار وسهولة تناول، وقد كنت وقفت على اضطراب صنيع مؤلّفه فيمن ذكرهم بالابتداع، في حدود رواة الصّحيح الذين قمت بدراستهم، ممّا يستدعي التّأهّل لإنجاز عمل علميّ جادّ يكشف عن منهج الحافظ، ومن ورائه علماء الجرح والتّعديل في الجرح بالبدعة.

والله أسأل أن يتقبّله منّي، هذا العمل، وأن ينفعني وسائر طلبة العلم بما جاء فيه، وخير ما أختم به بعد:

الحمد لله ربّ العالمين

أن أقول:

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النمل: ١٩]

الفهارس

وتشمل:

١ ـ فهرس الآيات القرآنيّة.

٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار.

٣ ـ فهرس الأعلام المترجم لهم.

٤ ـ فهرس المصطلحات العلميّة.

٥ ـ فهرس الأماكن والبلدان.

٦ ـ فهرس المصادر والمراجع.

٧ ـ فهرس الموضوعات.



١ ـ فهرس الآيات القرآنيّة



٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
انطلق سعد بن معاذ معتمراً	٣٩٩
أن أبا أيوب أخبره أنه صلى	٤٢٢
إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون	٣٨١
إن كانت أحب أسماء عليّ إليه	٣٨٦
إن كان في شيء من أدويتكم خير	٣٢٨
أن أزواج النبي ﷺ أردن	٣٢٩
أن أباه استشهد يوم أُحُد وترك	٤٠٠
أن خزاعة قتلوا رجلاً	٤١٢
أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر	٣٣١
أن رسول الله ﷺ احتجم بلحيي جمل	٣٧٦
أن رسول الله ﷺ جمع في حجة	٣٧٥، ٤١٧
أن رسول الله ﷺ قرأ	٣١٩
أن رسول الله ﷺ لما حلق	٣٠٢، ٣٥٢
أن رجلاً سأل النبي ﷺ أيّ الأعمال أفضل	٣٠٤، ٣٨٩
أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ	٣٩٩
أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً	٣٤١
أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر	٢٩٣
أن سودة بنت زمعة وهبت يومها	٣٦٢
أنّ عمر بن الخطّاب غرّب ثمّ لم تزل	٣٦٦
أنّ عمر نشد النّاس من سمع	٤١٢
أنّ معاوية كتب إلى المغيرة أن اكتب إليّ	٢٩٣
أنّ الناس كانوا مع النّبيّ ﷺ يوم الحديبية	٢٩٠
أنّ النبيّ ﷺ صلّى في ثوب واحد	٣٩٢
أنّ النّبيّ ﷺ صلّى يوم الفطر ركعتين	٤١٦
أن النبي ﷺ كان في سفر فقرأ	٤١٦
أنّ النّبيّ (نبي الله) ﷺ كان يقول في دبر كلّ صلاة	٢٩٣
أنّ النّبيّ ﷺ كان عندها وفي بيتها	٣٦٣
أنّ النّبيّ ﷺ نهى عن قتل جنان البيوت	٣٥٩
أنّها أرسلت إلى النّبيّ ﷺ بقدح	٣٦٢
أنّها حملت بعبد الله بن الزّبير	٣٨٢
أنّها هاجرت إلى النّبيّ ﷺ	٣٨٢

طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
بينما رسول الله ﷺ قائم يصلي	٣٩٢
بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع	٣٩٩
بينما رجل من أصحاب النبي يقرأ	٤٠٣
بينا أنا نائم أريت أنه وضع	٣٠٠
بينما أنا مع عائشة جالستان	٤٣١
- ت -	
تزوّج النّبيّ ﷺ وهو محرم	٣٦١
تصدّقوا، فسيأتي عليكم زمان	٣١٢
تضيّفت أبا هريرة سبعاً	٢٩١
تعجبون من هذا	٤٠٩
- ج -	
جاء أعرابي إلى النبيّ ﷺ فقال	٤١٣
جاء أعرابي فبال في طائفة من المسجد	٣٧٤
جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دلّني	٣٥١
جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: إن أمّي	٣٣٠
جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: إني أبدع	٤٢
- ح -	
حالف النبيّ ﷺ بين الأنصار وقريش	٢٨٨
حدّثوا الناس بما يعرفون	٣٩١
حقّ على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا	٣٥٧
الحمى من فيح جهنّم، فأبردوها بالماء	٣٥٨
- خ -	
خرجت إلى منى يوم التروية	٣٢٦
خرجت مع عمر بن الخطاب	٤٤
خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتنازع	٩٥
خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية	٣٨٢
خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر	٣٧٣
خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين	٣٧٥
خلق الله الخلق، فلمّا فرغ منه	٣٨٣

طرف الحديث أو الأثر	الصفحة

طرف الحديث أو الأثر	الصفحة

ـ ك ـ

طرف الحديث أو الأثر	الصفحة

- ل -

طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
نعم البدعة هذه	٤٤، ٤٨
نهى رسول الله ﷺ عن التّلقي	٤١٩
نهى رسول الله ﷺ عن الظروف	٣٢٢
نهى عن بيع النّخل حتّى يصلح	٢٩٦
نهى النّبيّ ﷺ أن تضرب	٤٠٨
نهى النّبيّ ﷺ عن بيع التّمر	٢٩٧
نهى النّبيّ ﷺ عن بيع النّخل	٢٩٦
نهى النّبيّ ﷺ عن الفضّة بالفضّة	٣٠٢، ٣٠٣
نهى النبيّ ﷺ عن كسب الإماء	٣١٤، ٣٥١
نهى النبيّ ﷺ عن النُّهبى والمُثلة	٤١٩

ـ هـ ـ

هذا أحد جبل يحبنا ونحبه	٣٧٧

ـ و ـ

وتؤمن بالقدر كلّه	٩٤
وجدت صرة على عهد النبيّ ﷺ	٣٣٤
وشرّ الأمور محدثاتها	٤٥
وقيت شركم كما وقيتم شرها	٤٠٥
وكّلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة	٣٤٤
والله لقد رأيتني وإن عمر لموثّقي	٣٠٤
والله ما ضللت وما ضلّ بي	٢٧٤
ومن ابتدع بدعة ضلالة	٤٧
ومن أحيا سنّة من سنّتي	٤٧
ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي	٤٣٨
ولا تحسّسوا ولا تجسّسوا	٧٦
ويلٌ للعرب من شرّ قد اقترب	٣٦٦

ـ لا ـ

لا تبغضه فإن له في الخمس أكثر	٢٣١
لا تبيعوا الذهب بالذهب	٣٠٢
لا تتخذوا شيئاً فيه روح غرضاً	٤٢٣
لا تجالسوا أهل القدر	١٠٠



٣ ـ فهرس الأعلام المترجم لهم

٤ ـ فهرس المصطلحات العلميّة

٥ ـ فهرس الأماكن والبلدان

٦ ـ فهرس المصادر والمراجع

أوّلاً: الكتب المطبوعة[1]:

ـ أ ـ

١ ـ آراء الخوارج الكلاميّة، عمّار طالبي، الجزائر: الشّركة الوطنيّة للنّشر والتّوزيع، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.
٢ ـ الإباضيّة بين الفرق الإسلاميّة عند كتّاب المقالات في القديم والحديث، عليّ يحيى معمّر، غرداية ـ الجزائر: المطبعة العربيّة.
٣ ـ الإباضيّة «عقيدةً ومذهباً»، صابر طعيمة، بيروت: دار الجيل، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٤ ـ الإبانة عن أصول الدّيانة، أبو الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعري (ت٣٢٤هـ)، تحقيق: فوقيّة حسين محمود، ط١، القاهرة: دار الأنصار، ١٣٩٧هـ.
٥ ـ الأحكام السّلطانيّة والولايات الدّينيّة، أبو الحسن عليّ بن محمّد الماوردي (ت٤٥٠هـ)، خرّج أحاديثه وعلّق عليه: خالد عبد اللّطيف السّبع العلمي، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٠م.
٦ ـ الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمّد عليّ بن أحمد بن حزم (ت٤٥٦هـ)، طبعة مقابلة على النّسخة المحقّقة من قبل أحمد محمّد شاكر، قدّم له: إحسان عبّاس، ط٢، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.
٧ ـ الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيف الدّين عليّ بن أبي عليّ الآمدي (ت٦٣١هـ)، كتب هوامشه: إبراهيم العجوز، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

---

(١) رتّبتها على أسماء الكتب وفق حروف المعجم، وما لم تُذكر معلومات نشره؛ كلّها أو بعضها، فلعدم توفّرها. وأمّا سنة الطّبع فأذكر أوّلاً الهجريّة ثمّ الميلاديّة. وفي حالة انعدام إحداهما أثبت الرّمز الدّال على هجريّتها أو ميلاديّتها.

٨ ـ أحوال الرّجال، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجُوزْجاني (ت٢٥٩هـ)، حقّقه وعلّق عليه: السّيّد صبحي البدري السّامرّائي، ط١، بيروت: مؤسّسة الرّسالة، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
٩ ـ اختصار علوم الحديث، أبو الفداء عماد الدّين إسماعيل بن كثير (ت٧٧٤هـ)، مطبوع مع «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث»، شرح: أحمد محمّد شاكر، تعليق: ناصر الدّين الألباني، حقّقه وتمّم حواشيه: عليّ بن حسن بن عليّ بن عبد الحميد الحلبي الأثري، ط١، الرّياض: مكتبة المعارف، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
١٠ ـ الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد (كتاب)، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت٤٧٨هـ)، تحقيق: أسعد تميم، ط١، بيروت: مؤسّسة الكتب الثّقافيّة، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
١١ ـ الإرشاد في معرفة علماء الحديث (كتاب)، أبو يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي (ت٤٤٦هـ)، دراسة وتحقيق وتخريج: محمّد سعيد بن عمر إدريس، ط١، الرّياض: مكتبة الرّشد، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.
١٢ ـ أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمر الزّمخشري (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الرّحيم محمود، عرّف به: أمين الخولي، ط١، القاهرة: مطبعة أولاد أورفاند، ١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٣م.
١٣ ـ أسباب النّزول، أبو الحسن عليّ بن أحمد الواحدي النّيسابوري (ت٤٦٨هـ)، دار الفكر.
١٤ ـ إسبال المطر على قصب السّكر، محمّد بن إسماعيل اليماني (ت١١٨٢هـ)، حقّقه وخرّج نصّه وعلّق عليه: محمّد رفيق الأثري، ط١، الرّياض: دار السّلام، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
١٥ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البرّ (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: عليّ محمّد البجاوي، ط١، دار الجيل، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.
١٦ ـ أُسْد الغابة في معرفة الصّحابة، مجد الدّين المبارك بن محمّد بن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ)، بيروت: دار إحياء التّراث العربي.
١٧ ـ الإصابة في تمييز الصّحابة، شهاب الدّين أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي.
١٨ ـ أصل الشّيعة وأصولها، آل كاشف الغطاء النّجفي، بيروت، ١٩٦٠م.

١٩ ـ أصول الدّين (كتاب)، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت٤٢٩هـ)، ط٣، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.
٢٠ ـ أصول الدّين عند الإمام أبي حنيفة، محمّد بن عبد الرّحمن الخميس، ط١، الرّياض: دار الصّميعي، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.
٢١ ـ الاعتبار ببقاء الجنّة والنّار في الرّدّ على ابن تيمية وابن القيّم القائلين بفناء النّار، أبو الحسن تقيّ الدّين السّبكي (ت٧٥٦هـ)، تحقيق وتعليق وتقديم: طه الدّسوقي حبيشي، مصر: دار الكتب، مطبعة الفجر الجديد، ١٩٨٧م.
٢٢ ـ الاعتصام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشّاطبي (ت٧٩٠هـ)، سليم بن عيد الهلالي، ط١، العقربيّة، المملكة العربيّة السّعوديّة، دار ابن عفّان، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.
٢٣ ـ اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، أبو عبد الله محمّد بن عمر الرّازي (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: علي سامي النّشّار، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٢هـ.
٢٤ ـ الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرّجال والنّساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، خير الدّين الزّركلي، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٠م.
٢٥ ـ أعيان الشّيعة، السّيّد محسن الأمين العاملي، حقّقه وأخرجه: حسن الأمين، بيروت: دار التّعارف للمطبوعات.
٢٦ ـ الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أُضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة في الصّحاح، أبو الفتح محمّد بن عليّ بن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، دراسة وتحقيق: عامر حسن صبري، ط١، دار البشائر الإسلاميّة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
٢٧ ـ الإلماع إلى معرفة أصول الرّواية وتقييد السّماع، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت٥٤٤هـ)، تحقيق: السّيّد أحمد صقر، ط١، القاهرة: دار التّراث ـ تونس: المكتبة العتيقة، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٧٠م.
٢٨ ـ الإمام الشّاطبي: عقيدته وموقفه من البدع وأهلها، عبد الرّحمن آدم علي، ط١، الرّياض: مكتبة الرّشد ـ شركة الرّياض، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.
٢٩ ـ الإمام الصّادق والمذاهب الأربعة، أسد حيدر، ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٦٩م.
٣٠ ـ الأمّ (كتاب)، أبو محمّد بن إدريس الشّافعي (ت٢٠٤هـ)، ط٢، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٣هـ.

٣١ ـ الأنساب، أبو سعد عبد الكريم بن محمّد السّمعاني (ت٥٦٢هـ)، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي، ط١، بيروت: دار الجنان، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
٣٢ ـ إيثار الحقّ على الخلق في ردّ الخلافات إلى المذهب الحقّ من أصول التّوحيد، محمّد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني (ت٨٤٠هـ)، ط٢، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٩٨٧م.

ـ ب ـ

٣٣ ـ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمّد شاكر، تعليق: ناصر الدّين الألباني، حقّقه وتمّم حواشيه: عليّ بن حسن بن عليّ بن عبد الحميد الحلبي الأثري، ط١، الرّياض: مكتبة المعارف، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
٣٤ ـ الباعث على إنكار البدع والحوادث، أبو شامة عبد الرّحمن بن إسماعيل، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، القاهرة: دار الهدى، ١٣٩٨ ـ ١٩٧٨م.
٣٥ ـ بدائع الصّنائع (كتاب)، أبو بكر علاء الدّين بن مسعود الكاساني (ت٥٨٧هـ)، ط١، مصر، مطبعة الجماليّة، ١٣٢٨هـ ـ ١٩١٠م.
٣٦ ـ البدء والتّاريخ (كتاب)، مطهّر بن طاهر المقدسي (ت بعد ٣٥٥هـ)، اعتنى بنشره وترجمته من العربيّة إلى الفرانساويّة: كالمان هوار، باريز، (١٨٩٩هـ ـ ١٩١٩م).
٣٧ ـ البداية والنّهاية، أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت٧٧٤هـ)، اعتنى بهذه الطّبعة ووثّقها: عبد الرّحمن اللّاذقي ومحمّد غازي بيضون، ط٢، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.
٣٨ ـ البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع، محمّد بن عليّ الشّوكاني (ت١٢٥٠هـ)، حقّقه وقدّم له: حسين بن عبد الله العمري، ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
٣٩ ـ البدعة: تحديدها وموقف الإسلام منها، عزّت عليّ عطيّة، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.
٤٠ ـ البدعة: ضوابطها وأثرها السّيّئ في الأمّة، عليّ بن محمّد ناصر الفقهي، ط١، الشّارقة ـ الإمارات العربيّة المتّحدة، دار الفتح، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.
٤١ ـ البدعة وأثرها في الدّراية والرّواية، عائض بن عبد الله القرني، جمع وترتيب: خالد بن محمّد الأنصاري، الطّائف: دار الطّرفين.

٤٢ ـ بذل المجهود في حلّ أبي داود، خليل أحمد السّهارنفوري (ت١٣٤٦هـ)، تعليق: محمّد زكريّا بن يحيى الكاندهلوي، بيروت: دار الكتب العلميّة.
٤٣ ـ البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم محمود الدّيب، ط١، المنصورة ـ مصر: دار الوفاء، ١٤١٨هـ.
٤٤ ـ البعد الحضاري للعقيدة الإباضيّة، فرحات الجعبيري، غرداية ـ الجزائر: جمعيّة التّراث، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.
٤٥ ـ بيان الوَهْم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، أبو الحسن عليّ بن محمّد بن القطّان الفاسي (ت٦٢٨هـ)، دراسة وتحقيق: الحسين آيت سعيد، ط١، الرّياض: دار طيبة، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

ـ ت ـ

٤٦ ـ تاج العروس من جواهر القاموس، أبو فيض محبّ الدّين السّيّد محمّد مرتضى الزّبيدي (ت١٢٠٥هـ)، دراسة وتحقيق: عليّ شيري، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.
٤٧ ـ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدّين محمّد بن أحمد الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السّلام تَدْمُري، ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.
٤٨ ـ تاريخ أسماء الثّقات ممّن نُقل عنهم العلم، أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين (ت٣٨٥هـ)، حقّقه وعلّق عليه: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٤٩ ـ تاريخ أسماء الضّعفاء والكذّابين، ابن شاهين (ت٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الرّحيم محمّد أحمد القشيري، ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.
٥٠ ـ تاريخ الأمم والملوك، أبو جعفر محمّد بن جرير الطّبري (ت٣١٠هـ)، ط٢، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
٥١ ـ تاريخ بغداد أو مدينة السّلام، أبو بكر الخطيب أحمد بن عليّ البغدادي (ت٤٦٣هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي.
٥٢ ـ تاريخ خليفة بن خيّاط، أبو عمرو خليفة بن خيّاط (ت٢٤٠هـ)، راجعه وضبطه ووثّقه ووضع حواشيه وفهرسه: مصطفى مجيب فوّاز وحكمت كشلي فوّاز، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٥٣ ـ تاريخ عثمان بن سعيد الدّارمي (ت٢٨٠هـ) عن أبي زكريّا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ) في تجريح الرّواة وتعديلهم، تحقيق: أحمد محمّد سيف، بيروت ـ دمشق: دار المأمون للتراث.
٥٤ ـ التّاريخ الكبير، أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق: السّيّد هاشم النّدوي، دار الفكر.
٥٥ ـ تاريخ واسط، أسلم بن سهل الواسطي (ت٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عوّاد، ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٦هـ.
٥٦ ـ تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، محمّد زاهد بن الحسن الكوثري (ت١٣٧١هـ)، تعليق: أحمد خيري، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.
٥٧ ـ التّبصير في الدّين وتمييز الفرقة النّاجية عن الفرق الهالكين، أبو المظّفر طاهر بن محمّد الإسفراييني (ت٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٣م.
٥٨ ـ تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، ابن عساكر الدّمشقي (ت٥٢١هـ) (المقدّمة)، محمّد زاهد الكوثري (ت١٣٧١هـ)، ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي.
٥٩ ـ تحرير تقريب التّهذيب للحافظ أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني، بشّار عوّاد معروف وشعيب الأرناؤوط، ط١، بيروت: مؤسّسة الرّسالة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.
٦٠ ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، أبو الحجّاج يوسف بن الزّكيّ المزّي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصّمد شرف الدّين، إشراف: زهير الشّاويش، ط٢، بمباي ـ الهند: الدّار القيمة، بيروت ـ دمشق: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.
٦١ ـ تدريب الرّاوي في شرح تقريب النّواوي، جلال الدّين عبد الرّحمن بن أبي بكر السّيوطي (ت٩١١هـ)، شرح ألفاظه وعلّق عليه: أبو عبد الرّحمن صلاح بن محمّد بن عويضة، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
٦٢ ـ تذكرة الحفاظ (كتاب)، أبو عبد الله شمس الدّين الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، بيروت: دار الكتب العلميّة.
٦٣ ـ تذكرة الحفّاظ أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبّان، محمّد بن طاهر القيسراني المقدسي (ت٥٠٧هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السّلفي، ط١، الرّياض: دار الصّميعي، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

٦٤ ـ تطوّر الفكر التّربوي الإباضي في الشّمال الإفريقي: من القرن الأوّل حتّى القرن العاشر الهجري (٩٥هـ/ ٧١٣م) ـ (٩٢٨هـ/ ١٥٢٠م)، عبد الرّحمن عثمان حجازي، ط١، بيروت: المكتبة العصريّة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.
٦٥ ـ التّعديل والتّجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصّحيح، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت٤٧٤هـ)، تحقيق: أبو لبابة حسين، ط١، الرّياض، دار اللّواء، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٦٦ ـ التّعريفات: معجم فلسفي منطقي صوفي فقهي لغوي نحوي، عليّ بن محمّد الشّريف الجرجاني (ت٨١٦هـ)، تحقيق: عبد المنعم الحنفي، القاهرة: دار الرّشاد، ١٩٩١م.
٦٧ ـ تفسير غريب القرآن، أبو محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت٢٧٦هـ)، تحقيق: السيّد أحمد صقر، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.
٦٨ ـ تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء عماد الدّين إسماعيل بن كثير (ت٧٧٤هـ)، قدّم له: عبد القادر الأرناؤوط، دمشق: مكتبة دار الفيحاء ـ الرّياض: مكتبة دار السّلام، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.
٦٩ ـ تقريب التّهذيب، شهاب الدّين أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، بعناية: عادل مرشد، ط١، بيروت: مؤسّسة الرّسالة، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.
٧٠ ـ التّقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدّمة ابن الصّلاح شرح علوم الحديث مقدمّة ابن الصّلاح، زين الدّين عبد الرّحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، ط٢، بيروت: مؤسسة الكتب الثّقافيّة، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.
٧١ ـ تمهيد الأوائل وتلخيص الدّلائل (كتاب)، أبو بكر محمّد بن الطّيّب الباقلّاني (ت٤٠٣هـ)، تحقيق: عماد الدّين أحمد حيدر، ط١، بيروت: مؤسّسة الكتب الثّقافيّة، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.
٧٢ ـ التّمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البرّ (ت٤٦٣هـ)، (٢٦ج)، ج١: حقّقه وعلّق حواشيه وصحّحه: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمّد بن عبد الكبير البكري، المغرب: مطبعة فضالة، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.
٧٣ ـ التّنبيه والرّدّ على أهل الأهواء والبدع، أبو الحسين محمّد بن أحمد الملطي (ت٣٧٧هـ)، تحقيق: محمّد زاهد بن الحسن الكوثري، ط٢، القاهرة: المكتبة الأزهريّة للتّراث، ١٩٧٧م.

٧٤ ـ التّنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرّحمن بن يحيى المعلّمي اليماني، مع تخريجات وتعليقات محمّد ناصر الدّين الألباني وزهير الشّاويش وعبد الرّزّاق حمزة، ط٢، بيروت ـ دمشق: المكتب الإسلامي، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٧٥ ـ تهذيب الأسماء واللّغات، أبو زكريّا محيي الدّين بن شرف النّووي (ت٦٧٦هـ)، مصر: إدارة الطّباعة المنيريّة.
٧٦ ـ تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (ت٥٧١هـ)، هذّبه ورتّبه: عبد القادر بدران (ت١٣٤٦هـ)، ط٢، بيروت: دار المسيرة، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
٧٧ ـ تهذيب التّهذيب، أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، ط١، دار الفكر، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م، بيروت: دار صادر.
٧٨ ـ تهذيب الكمال في أسماء الرّجال، أبو الحجّاج جمال الدّين يوسف المِزّي (ت٧٤٢هـ)، حقّقه وضبط نصّه وعلّق عليه: بشّار عوّاد معروف، ط١، بيروت: مؤسّسة الرّسالة، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.
٧٩ ـ توجيه النّظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري الدّمشقي (ت١٣٣٨هـ)، بيروت: دار المعرفة.
٨٠ ـ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمّد بن إسماعيل الأمير الحسني الصّنعاني (ت١١٨٢هـ)، حقّقه وكتب له مقدّمة علميّة: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، المدينة المنوّرة: المكتبة السّلفيّة.

ـ ث ـ

٨١ ـ الثّقات (كتاب)، أبو حاتم محمّد بن حبّان (ت٣٥٤هـ)، ط١، حيدر أباد ـ الهند: دائرة المعارف العثمانيّة، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.
٨٢ ـ ثمرات النّظر في علم الأثر، محمّد بن إسماعيل الأمير الصّنعاني (ت١١٨٢هـ)، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة، ط١، الرّياض: دار العاصمة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

ـ ج ـ

٨٣ ـ جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد البرّ (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو الأشمال الزّهيري، ط٤، الرّياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
٨٤ ـ جامع البيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمّد بن جرير الطّبري (ت٣١٠هـ)، ط٤، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

٨٥ ـ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، أبو الفرج عبد الرّحمن بن شهاب الدّين بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، عين مليلة ـ الجزائر: دار الهدى، ١٩٩١م.
٨٦ ـ الجرح والتّعديل (كتاب)، أبو محمّد عبد الرّحمن بن أبي حاتم الرّازي (ت٣٢٧هـ)، ط١، حيدرأباد ـ الهند: دائرة المعارف العثمانية ـ بيروت: دار إحياء التّراث العربي، (٩ج)؛ ج١ ـ ج٧: ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م، ج٨ ـ ج٩: ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٣م.
٨٧ ـ جمهرة أنساب العرب، أبو محمّد عليّ بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

ـ ح ـ

٨٨ ـ حقيقة البدعة وأحكامها، سعيد بن ناصر الغامدي، ط٣، الرّياض: مكتبة الرّشد، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.
٨٩ ـ الحوادث والبدع، أبو بكر محمّد بن الوليد الطُّرطوشي (ت٥٢٠هـ)، حقّقه وقدّم له ووضع فهارسه: عبد المجيد تركي، ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

ـ خ ـ

٩٠ ـ الخطط المقريزيّة، انظر: المواعظ والاعتبار.
٩١ ـ الخوارج هم أنصار الإمام عليّ كرّم الله وجهه، سليمان بن داود بن يوسف، ط١، قسنطينة ـ الجزائر: دار البعث، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

ـ د ـ

٩٢ ـ دراسات في الجرح والتّعديل، محمّد ضياء الرّحمن الأعظمي، ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.
٩٣ ـ دراسات في منهج النّقد عند المحدّثين، محمّد عليّ قاسم العمري، ط١، عمّان ـ الأردن: دار النّفائس، ١٤٢٠ ـ ٢٠٠٠م.
٩٤ ـ دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين «الخوارج والشّيعة»، أحمد محمّد أحمد جلي، ط٢، الرّياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدّراسات الإسلاميّة، ١٤٨٠هـ ـ ١٩٨٨م.
٩٥ ـ الدّليل والبرهان، أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني (ت٥٧٠هـ)، تحقيق: سالم بن حمد الحارثي، سلطنة عُمان: وزارة التّراث القومي، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٩٦ ـ ديوان الضّعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، شمس الدّين بن عثمان الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، حقّقه وعلّق حواشيه: حمّاد بن محمّد الأنصاري، مكّة المكرّمة: مكتبة ومطبعة النّهضة الحديثة، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.

ـ ذ ـ

٩٧ ـ ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتّعديل، شمس الدّين الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، ضمن كتاب: «أربع رسائل في علوم الحديث»، نُشر بعناية: عبد الفتّاح أبو غدّة (ت١٤١٧هـ)، ط٦، بيروت: دار البشائر الإسلاميّة ـ مكتبة المطبوعات الإسلاميّة، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

ـ ر ـ

٩٨ ـ رجال صحيح البخاري المسمّى: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثّقة والسّداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه، أبو نصر أحمد بن محمّد الكلاباذي (ت٣٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله اللّيثي، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٩٩ ـ رسالة في الجرح والتّعديل، أبو محمّد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت٦٣٦هـ)، تحقيق: عبد الرّحمن عبد الجبّار الفريوائي، ط١، الكويت: مكتبة دار الأقصى، ١٤٠٦هـ.

١٠٠ ـ رسالة في الرّدّ على الرّافضة، أبو حامد محمّد المقدسي (ت٨٨٨هـ)، تحقيق: عبد الوهاب خليل الرّحمن، ط١، بومباي ـ الهند: الدّار السّلفيّة، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

١٠١ ـ الرّسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السّنّة المشرّفة، السّيّد الشّريف محمّد بن جعفر الكتّاني (ت١٣٤٥هـ)، كتب مقدّماتها ووضع فهارسها: محمّد المنتصر بن محمّد الزّمزمي بن محمّد بن جعفر الكتّاني، ط٥، بيروت: دار البشائر الإسلاميّة، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

١٠٢ ـ الرّفع والتّكميل في الجرح والتّعديل، أبو الحسنات محمّد عبد الحيّ اللّكنوي (ت١٣٠٤هـ)، حقّقه وخرّج نصوصه وعلّق عليه: عبد الفتّاح أبو غدّة، ط٣، بيروت: دار الأقصى، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

١٠٣ ـ الرّواة الثّقات المتكلّم فيهم بما لا يوجب ردّهم، أبو عبد الله شمس الدّين محمّد الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، ط١، بيروت: دار البشائر الإسلاميّة، ١٩٩٢م.

- س -

١٠٤ ـ سؤالات أبي داود للإمام أحمد، تحقيق: زياد محمّد منصور، المدينة المنوّرة: مكتبة العلوم، ١٤١٤هـ.

١٠٥ ـ سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود، تحقيق: محمّد عليّ قاسم العمري، ط١، المدينة المنوّرة: الجامعة الإسلاميّة، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

١٠٦ ـ سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرّازي، تحقيق: سعدي الهاشمي، ط٢، المنصورة: دار الرفاء، ١٤٠٩هـ.

١٠٧ ـ سؤالات الحاكم النّيسابوري للدّارقطني في الجرح والتّعديل، دراسة وتحقيق: موفّق عبد الله بن عبد القادر، ط١، الرّياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٠٨ ـ سؤالات حمزة بن يوسف السّهمي للدّارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتّعديل، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط١، الرّياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٠٩ ـ سنن ابن ماجه بشرح الإمام السّندي الحنفي المعروف بالسّندي (ت١١٣٨هـ) وبحاشيته تعليقات مصباح الزّجاجة في زوائد ابن ماجه للإمام البوصيري (ت٨٤٠هـ)، حقّق أصوله وخرّج أحاديثه على الكتب السّتّة ورقّمه حسب المعجم المفهرس وتحفة الأشراف: خليل مأمون شيحا، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

١١٠ ـ سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السّجستاني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، دار الفكر.

١١١ ـ سنن التّرمذي، أبو عيسى محمّد بن عيسى التّرمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، بيروت: دار إحياء التّراث العربي.

١١٢ ـ السّنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، دار الفكر.

١١٣ ـ سنن النّسائي بشرح الحافظ جلال الدّين السّيوطي وحاشية الإمام السّندي، بيروت: دار الكتاب العربي.

١١٤ ـ السّير (كتاب)، أحمد بن سعيد بن عبد الواحد الشّمّاخي (ت٩٢٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعود السّيّابي، ط٢، سلطنة عُمان، وزارة التّراث القومي والثّقافة، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

١١٥ ـ سير أعلام النّبلاء، شمس الدّين الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط٣، بيروت: مؤسّسة الرّسالة، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

- ش -

١١٦ ـ شذرات الذّهب في أخبار من ذهب، أبو الفلاح عبد الحيّ بن العماد الحنبلي (ت١٠٨٩هـ)، تحقيق: لجنة إحياء التّراث العربي، بيروت: دار الآفاق الجديدة.

١١٧ ـ شرح الأصول الخمسة، عبد الجبّار بن أحمد (ت٤١٥هـ)، تعليق: أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، حقّقه وقدّم له: عبد الكريم عثمان، ط٢، القاهرة: مكتبة وهبة ـ أمّ القرى للطّباعة والنّشر، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١١٨ ـ شرح العقيدة الطّحاويّة، ابن أبي العزّ الحنفي، حقّقها وراجعها جماعة من العلماء، خرّج أحاديثها: محمّد ناصر الدّين الألباني، ط٩، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١١٩ ـ شرح علل التّرمذي، عبد الرّحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، حقّقه وكمّل فوائده بتعليقات حافلة: نور الدّين عتر، ط١، دمشق: دار الملّاح، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

١٢٠ ـ الشّرح الميسّر على الفقهين الأبسط والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة، أبو حنيفة النّعمان بن ثابت (ت١٥٠هـ)، تحقيق: محمّد بن عبد الرّحمن الخميس، ط١، عمّان: مكتبة الفرقان، ١٩٩٩م.

١٢١ ـ شرح النّووي على صحيح مسلم، أبو زكريّا يحيى بن شرف النّووي (ت٦٧٦هـ)، ط٢، بيروت: دار إحياء التّراث العربي، ١٣٩٢هـ.

١٢٢ ـ شروط الأئمّة الخمسة، أبو بكر محمّد بن موسى الحازمي (ت٥٨٤هـ)، ضمن كتاب «ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث»، اعتنى بها: عبد الفتّاح أبو غدّة، ط١، بيروت: دار البشائر الإسلاميّة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

١٢٣ ـ الشّيعة في التّاريخ، محمّد حسين الزّين، ط٢، بيروت: دار الآثار، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

١٢٤ ـ الشّيعة معتقداً ومذهباً، صابر طعيمة، ط١، بيروت: المكتبة الثقافيّة، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١٢٥ ـ الشّيعة وأهل البيت، إحسان إلٰهي ظهير، لاهور ـ باكستان: إدارة تَرْجمان السّنّة.

١٢٦ ـ الشّيعة والتّشيّع، محمّد جواد مغنيّة، مكتبة المدرسة، دار الكتاب اللّبناني.

١٢٧ ـ الشّيعة ونشاطهم السّياسي في العصر الأموي، محمّد أمين بدوي، ط١، دار الكتب، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

- ص -

١٢٨ ـ الصّحاح: تاج اللّغة وصحاح العربيّة، إسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطّار، ط٣، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٢٩ ـ صحيح البخاري، أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط٣، بيروت: دار ابن كثير ـ اليمامة، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

١٣٠ ـ صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجّاج النّيسابوري (ت٢٦١هـ)، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه وتصحيحه وترقيمه وعدّ كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلّق عليه ملخّص شرح الإمام النّووي مع زيادات عن أئمّة اللّغة: محمّد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التّراث العربي.

- ض -

١٣١ ـ الضّعفاء الصّغير، أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق: محمّد إبراهيم زايد، ط١، حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ.

١٣٢ ـ الضّعفاء الكبير (كتاب)، أبو جعفر محمّد بن عمر العقيلي (ت٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٣٣ ـ الضّعفاء والمتروكون، أبو الحسن عليّ بن عمر الدّارقطني (٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط١، الرّياض، مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٣٤ ـ الضّعفاء والمتروكين، أبو عبد الرّحمن أحمد بن شعيب النّسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، حلب: دار الوعي، ١٣٦٩هـ.

- ط -

١٣٥ ـ طبقات الأسماء المفردة من الصّحابة والتّابعين وأصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي (ت٣٠١هـ)، تحقيق: عبده علي كوشك، ط١، دمشق: دار المأمون للتّراث، ١٤١٠هـ.

١٣٦ ـ طبقات الحنابلة، أبو الحسين محمّد بن الحسين بن أبي يعلى (ت٤٥٨هـ)، بيروت: دار المعرفة.

١٣٧ ـ طبقات الشّافعيّة الكبرى، تاج الدّين السّبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمّد الطّناحي وعبد الفتّاح محمّد الحلو، ط٢، الجيزة ـ مصر: هجر، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

١٣٨ ـ الطّبقات الكبرى، محمّد بن سعد بن منيع البصري (ت٢٣٠هـ)، دراسة وتحقيق: محمّد عبد القادر عطا، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.
١٣٩ ـ الطّبقات لابن خيّاط، أبو عمرو خليفة بن خيّاط (ت٢٤٠هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط٢، الرّياض: دار طيبة، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.
١٤٠ ـ طبقات المشائخ بالمغرب (كتاب)، أبو العبّاس أحمد بن سعيد الدّرجيني (ت٦٧٠هـ؟)، حقّقه وقام بطبعه: إبراهيم طلاي، قسنطينة ـ الجزائر: مطبعة البعث.

ـ ظ ـ

١٤١ ـ ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، سفر بن عبد الرّحمن الحوالي، ط١، هولندا: دار الكلمة، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

ـ ع ـ

١٤٢ ـ العِبَر في خبر من غبر، الذّهبي، حقّقه وضبطه: أبو مهاجر محمّد السّعيد بن بسيوني زغلول، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
١٤٣ ـ علل ابن المديني، عليّ بن عبد الله بن جعفر المديني (ت٢٣٤هـ)، تحقيق: محمّد مصطفى الأعظمي، ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٠م.
١٤٤ ـ العلل ومعرفة الرّجال، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشّيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق: وصيّ الله بن محمّد عبّاس، ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، الرّياض: دار الخاني، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
١٤٥ ـ علم أصول البدع، عليّ بن حسن الحلبي الأثري، ط٢، الرّياض: دار الرّاية، ١٤١٧هـ.
١٤٦ ـ علم أصول الجرح والتّعديل، أمين أبو لاوي، ط١، المملكة العربيّة السّعوديّة: دار ابن عفّان، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.
١٤٧ ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو الطّيّب محمّد شمس الحقّ العظيم آبادي مع شرح شمس الدّين ابن قيّم الجوزيّة، ط١، دار الكتب العلميّة، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.
١٤٨ ـ عيون الأخبار (كتاب)، أبو محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدّينوري (ت٢٧٦هـ)، ط١، القاهرة: دار الكتب المصريّة، ١٣٤٦هـ ـ ١٩٢٨م.

ـ غ ـ

١٤٩ ـ غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م.

١٥٠ ـ غريب الحديث، ابن قتيبة (ت٢٧٦هـ)، صنع وفهارسه: نعيم زرزور، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

ـ ف ـ

١٥١ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، رقّم أبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه ونبّه على أرقامها في كلّ حديث: محمّد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه وأشرف على طبعه: محبّ الدّين الخطيب، بيروت: دار المعرفة.

١٥٢ ـ فتح المغيث شرح ألفيّة الحديث، شمس الدّين محمّد بن عبد الرّحمن السّخاوي (ت٩٠٢هـ)، شرح ألفاظه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: صلاح محمّد عويضة، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

١٥٣ ـ الفرق بين الإباضيّة والخوارج، أبو إسحاق إبراهيم إطفيّش، تقديم: أحمد بن مسعود السّيّابي.

١٥٤ ـ الفرق بين الفرق، عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت٤٢٩هـ)، تحقيق: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، بيروت ـ صيدا: المكتبة العصريّة، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

١٥٥ ـ فرق الشّيعة (كتاب)، الحسن بن موسى النّوبختي وسعد بن عبد الله القمّي، حقّقه وصحّح نصوصه وعلّق عليه وقدّم له بدراسة وافية، عبد المنعم الحفني، ط١، القاهرة: دار الرّشاد، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

١٥٦ ـ الفصل في الملل والأهواء والنّحل، أبو محمّد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

١٥٧ ـ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين، أبو الحسن عبد الجبّار بن أحمد (ت٤١٥هـ)، مطبوع مع كتابين آخرين لأبي القاسم البلخي والحاكم الجشمي، تحقيق: فؤاد السّيّد، ط٢، تونس: الدّار التّونسيّة ـ الجزائر: المؤسّسة الوطنيّة للكتاب، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

١٥٨ ـ فقه الإمام جابر بن زيد، تقديم وجمع وتخريج: يحيى محمّد بكّوش، ط٢، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١٥٩ ـ الفقيه والمتفقه (كتاب)، أبو بكر أحمد بن عليّ الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، قام بتصحيحه والتّعليق عليه: إسماعيل الأنصاري، المكتبة العلميّة.

١٦٠ ـ الفهرست، محمّد بن إسحاق النّديم (ت٤٣٨هـ)، مصر: المكتبة التّجارية الكبرى، المطبعة الرّحمانيّة.

١٦١ ـ فوات الوفيات والذّيل عليها، محمّد شاكر الكتبي (ت٧٦٤هـ)، تحقيق: إحسان عبّاس، بيروت: دار الثّقافة.

ـ ق ـ

١٦٢ ـ قاعدة في الجرح والتّعديل، تاج الدّين عبد الوهاب بن عليّ السّبكي (ت٧٧١هـ)، ضمن كتاب «أربع رسائل في علوم الحديث»، نُشر بعناية: عبد الفتّاح أبو غدّة، ط٦، بيروت: دار البشائر الإسلاميّة، مكتب المطبوعات الإسلاميّة، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

١٦٣ ـ قاعدة في المؤرّخين، تاج الدّين عبد الوهاب بن عليّ السّبكي (ت٧٧١هـ)، ضمن كتاب «أربع رسائل في علوم الحديث»، نُشر بعناية: عبد الفتّاح أبو غدّة، ط٦، بيروت: دار البشائر الإسلامية، مكتب المطبوعات الإسلاميّة، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

١٦٤ ـ القاموس المحيط، مجد الدّين محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت٨١٧هـ)، دار الكتاب العربي.

١٦٥ ـ قواعد التّحديث من فنون مصطلح الحديث، محمّد جمال الدّين القاسمي، ط١، بيروت، دار الكتب العلميّة، دار إحياء السّنّة النّبويّة، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

١٦٦ ـ قواعد في علوم الحديث، ظفر أحمد العثماني التّهانوي، حقّقه وراجع نصوصه وعلّق عليه: عبد الفتّاح أبو غدّة، ط٦، حلب ـ بيروت: مكتب المطبوعات الإسلاميّة ـ القاهرة: دار السّلام، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

١٦٧ ـ قول البخاري: سكتوا عنه، مُسفر الدُّمَيْني، ط١، الرّياض، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م.

ـ ك ـ

١٦٨ ـ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السّتّة، الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق وتعليق: عزّت علي عيد عطيّة وموسى محمّد علي الموشي، ط١، القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.

١٦٩ ـ الكامل في ضعفاء الرّجال، أبو أحمد عبد الله بن عديّ (ت٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزّاوي، ط٣، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م.

١٧٠ ـ كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرّحمن محمّد قاسم النّجدي، مكتبة ابن تيمية.

١٧١ ـ كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام، البزدوي، علاء الدّين عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت٧٣٠هـ)، وضع حواشيه: عبد الله محمود محمّد عمر، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

١٧٢ ـ كشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجّي خليفة (ت١٠٦٧هـ)، دار الفكر، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.
١٧٣ ـ الكفاية في علم الرّواية (كتاب)، الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م.
١٧٤ ـ الكلّيّات: معجم في المصطلحات والفروق اللّغويّة، أبو البقاء أيّوب بن موسى الكفوي (ت١٠٩٤هـ)، قابله على نسخة خطيّة وأعدّه للطّبع ووضع فهارسه: عدنان درويش ومحمّد المصري، ط٢، بيروت: مؤسّسة الرّسالة، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

ـ ل ـ

١٧٥ ـ لسان العرب المحيط، أبو الفضل جمال الدّين محمّد بن مُكرَّم بن منظور (ت٧١١هـ)، قدّم له: عبد الله العلايلي، أعاد بناءه على الحرف الأوّل من الكلمة: يوسف خيّاط، بيروت: دار الجيل، دار لسان العرب، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
١٧٦ ـ لسان الميزان، أبو الفضل شهاب الدّين أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، ط٢، بيروت: مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧١م.

ـ م ـ

١٧٧ ـ المؤتلف والمختلف المعروف بالأنساب المتّفقة في الخطّ المتماثلة في النّقط والضّبط، محمّد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١١هـ.
١٧٨ ـ مباحث في علم الجرح والتّعديل، قاسم عليّ سعد، ط١، بيروت: دار البشائر الإسلاميّة، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
١٧٩ ـ المجروحين من المحدّثين والضّعفاء والمتروكين (كتاب)، أبو حاتم محمّد بن حبّان البستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب: دار الوعي.
١٨٠ ـ مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد، نور الدّين عليّ بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، بتحرير الحافظين: العراقي وابن حجر، القاهرة: مكتبة القدسي.
١٨١ ـ مجموع الفتاوى، أحمد بن تيمية (ت٧٢٧هـ)، جمع وترتيب: عبد الرّحمن بن محمّد بن قاسم العاصمي النّجدي الحنبلي ومحمّد بن عبد الرّحمن، ط١، الرّياض: مطابع الرّياض، (١٣٨١ ـ ١٣٨٦هـ).

١٨٢ ـ المحدّث الفاصل بين الرّاوي والواعي، الحسن بن عبد الرّحمن الرّامهرمزي (ت٣٦٠هـ)، قدّم له وحققه وخرّج أخباره وعلّق عليه ووضع فهارسه: محمّد عجّاج الخطيب، ط٣، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٨٣ ـ المحصول في علم الأصول، فخر الدّين محمّد بن عمر الرّازي (ت٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: طه جابر فيّاض العلواني، ط١، المملكة العربيّة السّعوديّة، مطبوعات جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

١٨٤ ـ مختار الصّحاح، محمّد بن أبي بكر بن عبد القادر الرّازي (ت بعد ٦٦٦هـ)، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

١٨٥ ـ مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، محمّد بن مكرّم بن منظور (ت٧١١هـ)، تحقيق: أحمد راتب حمّوش ومحمّد ناجي العمر، مراجعة: رياض عبد الحميد مراد، ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

١٨٦ ـ مختصر التّحفة الاثني عشريّة لشاه عبد العزيز الإمام وليّ الله أحمد عبد الرّحيم الدّهلوي، بتعريب: غلام محمّد بن محيي الدّين عمر الأسلمي، اختصره وهذّبه: محمود شكري الألوسي (ت١٣٤٢هـ)، تحقيق وتعليق: محبّ الدّين الخطيب، الرّياض: الرّئاسة العامّة لإدارات البحوث العلميّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد، ١٤٠٤هـ.

١٨٧ ـ المدخل في أصول الحديث، أبو عبد الله الحاكم محمّد بن عبد الله النّيسابوري (ت٤٠٥هـ)، مطبوع مع المنار المنيف في الصّحيح والضّعيف لابن القيّم، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١٨٨ ـ المستدرك على الصّحيحين، أبو عبد الله الحاكم النّيسابوري (ت٤٠٥هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي.

١٨٩ ـ المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمّد بن محمّد الغزالي (ت٥٠٥هـ)، ط١، مصر: المطبعة الأميريّة ببولاق، ١٣٢٢هـ.

١٩٠ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، دار الفكر.

١٩١ ـ مصباح الزّجاجة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني (ت٨٤٠هـ)، تحقيق: محمّد المنتقى الكشناوي، ط٢، بيروت: دار العربيّة، ١٤٠٣هـ.

١٩٢ ـ معارج القبول شرح سلّم الوصول إلى علم الأصول في التّوحيد، حافظ بن أحمد الحَكمي، ضبط نصّه وعلّق عليه وخرّج أحاديثه: عمر بن محمود أبو عمر، ط١، بيروت: دار ابن حزم ـ المملكة العربيّة السّعوديّة: دار ابن القيّم، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

١٩٣ ـ المعارف، أبو محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدّينَوَري (ت٢٧٦هـ)، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.
١٩٤ ـ معجم الأدباء، أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرّومي الحموي (ت٦٢٦هـ)، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.
١٩٥ ـ معجم أعلام الإباضيّة: مدخل إلى التّاريخ والفكر الإباضي من خلال تراجم لأكثر من ألف علم من أعلام المغرب الإسلامي منذ القرن الأوّل الهجري إلى العصر الحاضر، جمعيّة التّراث: لجنة البحث العلمي، ط١، غرداية ـ الجزائر: المطبعة العربيّة، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.
١٩٦ ـ المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطّبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: محمود الطّحان، ط١، الرّياض: مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.
١٩٧ ـ معجم البلدان، أبو عبد الله شهاب الدّين ياقوت بن عبد الله الحموي (ت٦٢٦هـ)، تحقيق: فريد عبد العزيز الجندي، ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.
١٩٨ ـ معجم المؤلّفين تراجم مصنّفي الكتب العربيّة، عمر رضا كحّالة، ط١، بيروت: مؤسّسة الرّسالة، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.
١٩٩ ـ معجم مقاييس اللّغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا (ت٣٩٥هـ)، تحقيق وضبط: عبد السّلام محمّد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
* معرفة أنواع علم الحديث، ابن الصّلاح. انظر: مقدّمة ابن الصّلاح.
٢٠٠ ـ معرفة الثّقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضّعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أبو الحسن العجلي (ت٢٦١هـ)، بترتيب الإمامين: نور الدّين أبي الحسن عليّ بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ) وتقيّ الدّين أبي الحسن عليّ بن عبد الكافي السّبكي (ت٧٥٦هـ)، دراسة وتحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط١، المدينة المنوّرة: مكتبة الدّار، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
٢٠١ ـ معرفة الرّواة المتكلّم فيهم بما لا يوجب الرّدّ، الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، حقّقه وعلّق عليه: أبو عبد الله إبراهيم سعَيْداي إدريس، ط١، بيروت: دار المعرفة، توزيع: دار المعارف بالرّياض، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٢٠٢ ـ معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم محمّد بن عبد الله النّيسابوري (ت٤٠٥هـ)، اعتنى بنشره وتصحيحه والتّعليق عليه مع ترجمة المصنّف: معظم حسين، ام ـ اى، دى ـ فِل (اكسن).

٢٠٣ ـ المغني في الضعفاء، الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، حقّقه وعلّق عليه: نور الدّين عتر.
٢٠٤ ـ مفتاح السّعادة ومصباح السّيادة في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى الشّهير بطاش كبرى زاده (ت٩٦٨هـ)، بيروت: دار الكتب العلميّة.
٢٠٥ ـ المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمّد المعروف بالرّاغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ)، تحقيق وضبط: محمّد خليل عيتاني، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.
٢٠٦ ـ مقاتل الطّالبيّين، أبو الفرج الأصفهاني (ت٣٥٦هـ)، شرح وتحقيق: السّيّد أحمد صقر، ط٢، بيروت: مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.
٢٠٧ ـ مقالات الإسلاميّين واختلاف المصلّين، أبو الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعري (ت٣٢٤هـ)، تحقيق: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، بيروت ـ صيدا: المطبعة العصريّة، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.
٢٠٨ ـ مقدّمة ابن الصّلاح في علوم الحديث، خرّج نصوصه وعلّق عليه: مصطفى ديب البغا، عين مليلة ـ الجزائر: دار الهدى، ١٩٩١م.
٢٠٩ ـ الملل والنّحل، أبو الفتح محمّد بن عبد الكريم الشّهرستاني (ت٥٤٨هـ)، مطبوع بحاشية: الفصل في الملل والأهواء والنّحل لابن حزم، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.
٢١٠ ـ منهاج السّنّة النّبويّة، ابن تيمية (ت٧٢٧هـ)، بيروت: دار الكتب العلميّة.
٢١١ ـ منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها «من خلال الجامع الصّحيح»، أبو بكر كافي، إشراف: حمزة عبد الله المليباري، ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.
٢١٢ ـ المنهل الرّويّ في مختصر علوم الحديث النّبوي، بدر الدّين محمّد بن إبراهيم بن جماعة (ت٧٣٣هـ)، تحقيق: محيي الدّين عبد الرّحمن رمضان، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٢١٣ ـ المنية والأمل في شرح الملل والنّحل (كتاب)، أحمد بن يحيى بن المرتضى (ت٨٤٠هـ)، ضمن كتاب: فرق وطبقات المعتزلة، تحقيق وتعليق: علي سامي النّشّار وعصام الدّين محمّد علي، دار المطبوعات الجامعيّة، ١٩٧٢م.
٢١٤ ـ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (كتاب) المعروف بالخطط المقريزية، أبو العبّاس تقيّ الدّين أحمد بن عليّ المقريزي (ت٨٤٥هـ)، القاهرة: مؤسّسة الحلبي وشركاه.

٢١٥ ـ المواقف (كتاب)، عضد الدّين عبد الرّحمن بن أحمد الإيجي (ت٧٥٦هـ)، المطبوع مع شرحه للسّيد الشّريف الجرجاني، حقّق نصوصه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: عبد الرّحمن عميرة، ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.
٢١٦ ـ موطّأ مالك، أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي (ت١٧٩هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، مصر: دار إحياء التّراث العربي.
٢١٧ ـ موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلاميّة «رصد مذهبيّ لكلّ الطّوائف الإسلاميّة من فرق الشّيعة والسّنّة منذ أوّل فرقة وهي: السّبئيّة حتى آخر فرقة وهي: الإخوان، وجماعات الجهاد والتكفير والهجرة، وأنصار السّنّة وحزب الله، وغيرها»، عبد المنعم الحفني، القاهرة: دار الرّشاد، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.
٢١٨ ـ موسوعة المورد، منير البَعْلَبَكي، ط٢، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩٢م.
٢١٩ ـ الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدّين محمّد بن أحمد الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتّاح أبو غدّة، ط٣، بيروت: دار البشائر الإسلاميّة ـ حلب: مكتب المطبوعات الإسلاميّة، ١٤١٨هـ.
٢٢٠ ـ ميزان الاعتدال في نقد الرّجال، الذّهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمّد البجاوي، بيروت: دار المعرفة.

ـ ن ـ

٢٢١ ـ النّجوم الزّاهرة في ملوك مصر والقاهرة، أبو المحاسن جمال الدّين يوسف بن تغري بردي الأتابكي (ت٨٧٤هـ)، تحقيق: إبراهيم علي طرخان، مصر: وزارة الثّقافة والإرشاد القومي ـ المؤسّسة المصريّة العامّة.
٢٢٢ ـ نزهة النّظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، علّق عليه: أبو عبد الرّحيم كمال الدّين الأدهي، الجزائر: شركة الشّهاب.
٢٢٣ ـ نشأة الحركة الإباضيّة، عوض محمّد خليفات، ١٩٧٨م.
٢٢٤ ـ نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، علي سامي النّشّار، ط٨، القاهرة: دار المعارف.
٢٢٥ ـ نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، علي سامي النّشّار، الجزء الثّاني: نشأة التّشيّع وتطوّره، ط٤، القاهرة: دار المعراف، ١٩٦٩م.

٢٢٦ ـ النّكت الظّراف على الأطراف، ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، مطبوع بهامش تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ المزّي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصّمد شرف الدّين، إشراف: زهير الشّاويش، ط٢، بمباي ـ الهند: الدّار القيمة، بيروت ـ دمشق: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٢٧ ـ النّهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدّين المبارك بن محمّد بن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزّاوي ومحمود محمّد الطّناحي، بيروت: دار الفكر.

ـ هـ ـ

٢٢٨ ـ هدي السّاري مقدّمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محبّ الدّين الخطيب، أشرف على طبعه: قصيّ محبّ الدّين الخطيب، بيروت: دار المعرفة.

٢٢٩ ـ هدّية العارفين أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين من كشف الظّنون، إسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

ـ و ـ

٢٣٠ ـ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان، أبو العبّاس شمس الدّين أحمد بن محمّد بن أبي بكر بن خلكان (ت٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عبّاس، بيروت: دار صادر.

٢٣١ ـ وقعة صِفّين، أبو الفضل نصر بن مُزاحم المِنقري (ت٢١٢هـ)، تحقيق وشرح: عبد السّلام محمّد هارون، ط٣، القاهرة: المؤسّسة العربيّة الحديثة، مكتبة الخانجي بمصر، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

ثانياً: الرّسائل الجامعيّة:

ـ «الحافظ الأزدي ومنهجه في نقد الرّجال»، خالد ذويبي، أطروحة ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر؛ كليّة أصول الدّين والشّريعة والحضارة الإسلاميّة، قسم الكتاب والسّنّة، السّنة الجامعيّة، ١٤٢١ ـ ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٠ ـ ٢٠٠١م.



٧ ـ فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

تمت


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com